# ٣٢ - كِتَاب اللِّبَاسِ

## (١) بَاب لِبَاسِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

٣٥٥٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ فَقَالَ شَغَلَنِي أَعْلَامُ هَذِهِ اذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَأْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّتِهِ . صحيح

٣٥٥١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْرَجَتْ لِي إِزَارًا غَلِيظًا مِنْ الَّتِي تُصْنَعُ بِالْيَمَنِ وَكِسَاءً مِنْ هَذِهِ الْأَكْسِيَةِ الَّتِي تُدْعَى الْمُلَبَّدَةَ وَأَقْسَمَتْ لِي لَقُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمَا . صحيح

٣٥٥٢-حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الْأَحْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي شَمْلَةٍ قَدْ عَقَدَ عَلَيْهَا. ضعيف الإسناد

٣٥٥٣-حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ رِدَاءٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ . صحيح

٣٥٥٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسُبُّ أَحَدًا وَلَا يُطْوَى لَهُ ثَوْبٌ . ضعيف

٣٥٥٥-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبُرْدَةٍ قَالَ وَمَا الْبُرْدَةُ قَالَ الشَّمْلَةُ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدِي لِأَكْسُوَكَهَا فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا فَخَرَجَ عَلَيْنَا فِيهَا وَإِنَّهَا لَإِزَارُهُ فَجَاءَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ رَجُلٌ سَمَّاهُ يَوْمَئِذٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَحْسَنَ هَذِهِ الْبُرْدَةَ اكْسُنِيهَا قَالَ نَعَمْ فَلَمَّا دَخَلَ طَوَاهَا وَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ وَاللَّهِ مَا أَحْسَنْتَ كُسِيَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ثُمَّ سَأَلْتَهُ إِيَّاهَا وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا فَقَالَ إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ إِيَّاهَا لِأَلْبَسَهَا وَلَكِنْ سَأَلْتُهُ إِيَّاهَا لِتَكُونَ كَفَنِي .
فَقَالَ سَهْلٌ فَكَانَتْ كَفَنَهُ يَوْمَ مَاتَ . **صحيح**

٣٥٥٦-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ الْحِمْصِيُّ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ نُوحِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَبِسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّوفَ وَاحْتَذَى الْمَخْصُوفَ وَلَبِسَ ثَوْبًا خَشِنًا خَشِنًا . **ضعيف**

الغريب :

قال الخطابي في معالم السنن (٢١٦/١) :الخميصة : كساء مربع من صوف ، والإنبجانية أراها منسوبة ، وهي إلى الغلظ ،لا عَلم لها .

**الشرح** : في حديث سهل بن سعد الساعدي ما كان عليه رسول الله ﷺ من كريم السجايا ، وعظيم الخلق ، ففي قبوله الهدية من المرأة تواضعه ، وفي منحها للرجل الذي طلبها كرمه ، ورفقه بأصحابه ، وفيه أن هذا الخلق وهذا الكرم كان دأبه في كل حال ، وهو واضح من قول الصحابي : " وقد علمتَ أنه لا يردّ سائلاً " ، وفيه ما كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم من الحرص على الخير ، فقد انتهز

الصحابي الفرصة ، لينال بركة النبي ﷺ ، وينتفع بها أحوج ما يكون المرء إلى البركة ؛ أي حال الموت .

وفي حديث عائشة الأول في الباب قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤٨٣/١): قال ابن بطال : إنما طلب منه ثوبا غيرها ليعلمه أنه لم يرد عليه هديته استخفافا به , قال : وفيه أن الواهب إذا ردت عليه عطيته من غير أن يكون هو الراجع فيها فله أن يقبلها من غير كراهة . قلت : وهذا مبني على أنها واحدة , ورواية الزبير والتي بعدها تصرح بالتعدد . قوله : ( ألهتني ) أي شغلتني
قوله : ( آنفا ) أي قريبا.

قوله : ( عن صلاتي ) أي عن كمال الحضور فيها , كذا قيل , والطريق الآتية المعلقة تدل على أنه لم يقع له شيء من ذلك وإنما خشي أن يقع لقوله " فأخاف ". وكذا في رواية مالك " فكاد " فلتؤول الرواية الأولى .

قال ابن دقيق العيد : فيه مبادرة الرسول إلى مصالح الصلاة , ونفى ما لعله يخدش فيها . وأما بعثه بالخميصة إلى أبي جهم فلا يلزم منه أن يستعملها في الصلاة . ومثله قوله في حلة عطارد حيث بعث بها إلى عمر " إني لم أبعث بها إليك لتلبسها " ويحتمل أن يكون ذلك من جنس قوله " كل فإني أناجي من لا تناجي " ويستنبط منه كراهية كل ما يشغل عن الصلاة من الأصباغ والنقوش ونحوها. وفيه قبول الهدية من الأصحاب والإرسال إليهم والطلب منهم .

وقال الطيبي : فيه إيذان بأن للصور والأشياء الظاهرة تأثيراً في القلوب الطاهرة والنفوس الزكية , يعني فضلا عمن دونها .اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (٤٩/٣): قوله " فأخاف أن تفتني " معنى هذه الألفاظ متقارب وهو اشتغال القلب بها عن كمال الحضور في الصلاة وتدبر أذكارها

وتلاوتها ومقاصدها من الانقياد والخضوع . ففيه الحث على حضور القلب في الصلاة وتدبر ما ذكرناه ومنع النظر من الامتداد إلى ما يشغل وإزالة ما يخاف اشتغال القلب به , وكراهية تزويق محراب المسجد وحائطه ونقشه وغير ذلك من الشاغلات ; لأن النبي ﷺ جعل العلة في إزالة الخميصة هذا المعنى . وفيه أن الصلاة تصح وإن حصل فيها فكر في شاغل ونحوه مما ليس متعلقا بالصلاة .

وأما بعثه ﷺ بالخميصة إلى أبي جهم وطلب أنبجانيته فهو من باب الإدلال عليه لعلمه , بأنه يؤثر هذا ويفرح به . والله أعلم .

واسم أبي جهم هذا : عامر بن حذيفة بن غانم القرشي العدوي المدني الصحابي

وقال أبو الوليد الباجي في المنتقى (ح٢٢٠) : الخميصة :كساء صوف رقيق يكون له في الأغلب علم ،وكانت من لباس أشراف العرب ، وشهوده ﷺ فيها الصلاة يدل على جواز الصلاة بها ، وذلك لمعنيين: أحدهما : أن الصوف والشعر لا ينجس بالموت ، والوجه الثاني: أن ذبائح أهل الكتاب حلال لنا ، وهم كانوا سكان الشام في ذلك الوقت ، فيحمل ما ورد من جهتهم على الذكاة ، لما علم أن ذلك كان عملهم . اهـ

وفي حديث سهل ابن سعد الساعدي قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٤٤/٣) : وفي هذا الحديث من الفوائد حسن خلق النبي ﷺ وسعة جوده وقبوله الهدية ، وقال : وفيه التبرك بآثار الصالحين . اهـ

وتعقبه الشيخ عبد العزيز بن باز في تعليقاته على الفتح فقال : هذا خطأ، والصواب المنع من ذلك لوجهين : أحدهما : أن الصحابة لم يفعلوا ذلك مع غير النبي ﷺ ، ولو كان خيرا لسبقونا إليه ، والنبي ﷺ لا يقاس عليه غيره ، لما بينه

وبين غيره من الفروق الكثيرة ، الوجه الثاني: سد ذريعة الشرك ، لأن جواز التبرك بآثار الصالحين يفضي إلى الغلو فيهم وعبادهم من دون الله ، فوجب المنع من ذلك.اهـ

وقد أحسن المعلق فيما عقّب به ، فالمنع من التبرك بآثار الصالحين فيه من حماية جناب التوحيد ، وسدّ أبواب الغلو ما يعرفه المطّلعون على أحوال المتصوفة في زماننا وغلوهم في مشايخهم ، وما بثوه في الأمة من جهل وفساد في المعتقد .

## (٢) بَاب مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا لَبِسَ ثَوْبًا جَدِيدًا

٣٥٥٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ لَبِسَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ثَوْبًا جَدِيدًا فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي ثُمَّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ لَبِسَ ثَوْبًا جَدِيدًا فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي ثُمَّ عَمَدَ إِلَى الثَّوْبِ الَّذِي أَخْلَقَ أَوْ أَلْقَى فَتَصَدَّقَ بِهِ كَانَ فِي كَنَفِ اللَّهِ وَفِي حِفْظِ اللَّهِ وَفِي سِتْرِ اللَّهِ حَيًّا وَمَيِّتًا قَالَهَا ثَلَاثًا . **ضعيف**

٣٥٥٨-حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى عَلَى عُمَرَ قَمِيصًا أَبْيَضَ فَقَالَ ثَوْبُكَ هَذَا غَسِيلٌ أَمْ جَدِيدٌ قَالَ لَا بَلْ غَسِيلٌ قَالَ الْبَسْ جَدِيدًا وَعِشْ حَمِيدًا وَمُتْ شَهِيدًا . **صحيح**

**الشرح :** في حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، أن كل نعمة أنعمها الله تعالى على العبد تستحق الشكر لله المنعم ، واللباس من النعم التي تستر عوراتنا ، ونتجمل بها في حياتنا كما قال الفاروق رضي الله عنه ، وفيه أيضاً التنبيه على أن الشكر يكون بالعمل الصالح مثل أن يتصدق بالثوب يضيق عليه لمن يناسبه من المحتاجين ، فإنه بهذا

يستديم نعمة الله عليه ، قال تعالى { لئن شكرتم لأزيدنكم } ، وفي الحديث أن من تصدق بثوبه الذي خلق ، ولم يعد مناسباً له ، يحفظه الله ﷻ ويستره في الدنيا والآخرة، كما حفظ بصدقته أخاه وستره ، فالجزاء من جنس العمل . وفي حديث ابن عمر أنه يستحب الدعاء بهذا الدعاء لمن لبس ثوباً جديداً ، وهو دعاء في غاية الحُسن ، إذ جمع فيه ما يطيب به العيش في الدنيا ، من الثوب الحسن ، والعيش الحميد الذي لا نكد فيه ، وما يطيب به العيش في الآخرة وهي الشهادة .

## (٣) بَاب مَا نُهِيَ عَنْهُ مِنْ اللِّبَاس

٣٥٥٩-حَدَّثَنَا أَبو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ لِبْسَتَيْنِ فَأَمَّا اللِّبْسَتَان فَاشْتِمَالُ الصَّمَّاءِ وَالِاحْتِبَاءُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ . **صحيح**

٣٥٦٠-حَدَّثَنَا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ لِبْسَتَيْنِ عَنْ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ وَعَنْ الِاحْتِبَاءِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ يُفْضِي بِفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ . **صحيح**

٣٥٦١- حَدَّثَنَا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبو أُسَامَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبْسَتَيْنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ وَالِاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَأَنْتَ مُفْضٍ فَرْجَكَ إِلَى السَّمَاءِ . **صحيح**

الغريب : قال الخطابي في معالم السنن (٨٩/٣) : اشتمال الصماء : هو أن يشتمل في ثوب واحد ، يضع طرفي الثوب على عاتقه الأيسر ويسدل شقه الأيمن ،هكذا جاء تفسيره في الحديث .

وأما الاحتباء في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء : فهو أن يقعد على إليتيه ،وقد نصب ساقيه ، وهو غير متزر ، ثم يحتبي بثوب يجمع بين طرفيه ، ويشدهما على ركبتيه ، وإذا فعل ذلك بقيت فرجةٌ بينه وبين الهواء تنكشف منها عورته.اهـ

وقال الحافظ في الفتح (٤٧٧/١) قوله : ( عن اشتمال الصماء ) قال أهل اللغة : هو أن يجلل جسده بالثوب لا يرفع منه جانبا ولا يبقى ما يخرج منه يده. قال ابن قتيبة : سميت صماء لأنه يسد المنافذ كلها فتصير كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق . وقال الفقهاء : هو أن يلتحف بالثوب ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على منكبيه فيصير فرجه باديا . قال النووي: فعلى تفسير أهل اللغة يكون مكروها لئلا يعرض له حاجة فيتعسر عليه إخراج يده فيلحقها الضرر وعلى تفسير الفقهاء يحرم لأجل انكشاف العورة . اهـ

**الشرح** : في الأحاديث إرشاد إلى أدبين من الآداب النبوية الكريمة ، فالأول كراهة أن يلف المسلم نفسه بثوبه فيكون كالمقيَّد ، يعجز عن الحركة إذا فاجأه خطر ، أو أمر يقتضي سرعة التصرف ، هذا على معنى اشتمال الصماء عند أهل اللغة ، وأما على معناها عند الفقهاء فهو حثّ له على الاعتناء بستر عورته والاحتراز من انكشافها ، فهو مأمور بسترها ، ونفس المعنى في النهي عن الاحتباء في الثوب الواحد .

## (٤) بَاب لُبْسِ الصُّوف

٣٥٦٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ لِي يَا بُنَيَّ لَوْ شَهِدْتَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَصَابَتْنَا السَّمَاءُ لَحَسِبْتَ أَنَّ رِيحَنَا رِيحُ الضَّأْنِ . **صحيح**

٣٥٦٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا الْأَحْوَصُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ رُومِيَّةٌ مِنْ صُوفٍ ضَيِّقَةُ الْكُمَّيْنِ فَصَلَّى بِنَا فِيهَا لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ غَيْرُهَا .        ضعيف

٣٥٦٤-حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدِّمَشْقِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ قَالَا حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ السِّمْطِ حَدَّثَنِي الْوَضِينُ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ مَحْفُوظِ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فَقَلَبَ جُبَّةَ صُوفٍ كَانَتْ عَلَيْهِ فَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ .        ضعيف

٣٥٦٥-حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ الْفَضْلِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسِمُ غَنَمًا فِي آذَانِهَا وَرَأَيْتُهُ مُتَّزِرًا بِكِسَاءٍ .    **ذكره في الصحيح وفي الضعيف**

الغريب :

يسم : من الوسم ، وهو الكيّ ، وفائدته تمييز الحيوان بعضه عن بعض

**الشرح** : في الأحاديث ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم من التقلل من متاع الدنيا ، وعدم التكلف والتأنق في الملبس ، وأنهم كانوا يلبسون ما يجدون، لا يقصدون إلى الرفيع من الثياب ، ولا إلى الدون منها ، بل يلبسون ما تيسر مما أحل الله لبسه ، من الصوف أو القطن أو غيرهما .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠/٢٦٩):. قال ابن بطال : كره مالك لبس الصوف لمن يجد غيره ، لما فيه من الشهرة بالزهد , لأن إخفاء العمل أولى ، قال : و لم ينحصر التواضع في لبسه ، بل في القطن وغيره ما هو بدون ثمنه . اهـ

وقال الشوكاني في نيل الأوطار(١١٢/٢): والحاصل أن الأعمال بالنيات ، فلبس المنخفض من الثياب تواضعا وكسراً لسَورة النفس التي لا يؤمن عليها من التكبر إن لبست غالي الثياب من المقاصد الصالحة الموجبة للمثوبة من الله ، ولبس الغالي من الثياب عند الأمن على النفس من التسامي المشوب بنوع من التكبر لقصد التوصل بذلك إلى تمام المطالب الدينية من أمر بمعروف أو نهي عن منكر عند من لا يلتفت إلا إلى ذوي الهيئات كما هو الغالب على عوام زماننا وبعض خواصه لا شك أنه من الموجبات للأجر ، لكنه لا بد من تقييد ذلك بما يحل لبسه شرعا. اهـ

وفي حديث أنس بن مالك في الباب قال النووي في شرح مسلم (٣٥٢/٧): في هذا الحديث فوائد كثيرة : منها جواز الوسم في غير الآدمي واستحبابه في نعم الزكاة والجزية , وأنه ليس في فعله دناءة ولا ترك مروءة , فقد فعله النبي ﷺ. ومنها بيان ما كان عليه النبي ﷺ من التواضع وفعل الأشغال بيده , ونظره في مصالح المسلمين , والاحتياط في حفظ مواشيهم بالوسم وغيره . اهـ

وقال الخطابي في معالم السنن (٢٥١/٢) : في هذا دلالة على أن الأذن ليس من الوجه لأنه قد نهى ﷺ عن وسم الوجه وضربه . اهـ

وقال ابن القيم في زاد المعاد (١٤٢/١) : وكان غالب ما يلبس هو وأصحابه ما نسج من القطن ، وربما لبسوا ما نسج من الصوف والكتان ، وذكر الشيخ أبو إسحاق الأصبهاني بإسناد صحيح عن جابر بن أيوب قال : دخل الصلت بن راشد على محمد بن سيرين وعليه جبة صوف ، وعمامة صوف ، فاشمأزّ منه محمد ، وقال: أظن أن أقواماً يلبسون الصوف ويقولون : قد لبسه عيسى ابن مريم ، وقد حدثني من لا أتهم أن النبي ﷺ قد لبس الكتان والصوف والقطن وسنة نبينا أحق أن تتبع ، ومقصود ابن سيرين بهذا أن أقواماً يرون أن لبس الصوف دائماً أفضل

من غيره ، فيتحرونه ويمنعون أنفسهم من غيره ، وكذلك يتحرون زياً واحداً من الملابس ، ويتحرون رسوماً وأوضاعاً وهيئات ، يرون الخروج عنها منكراً ، وليس المنكر إلا التقيد بها ، والمحافظة عليها ، وترك الخروج عنها .

والصواب أن أفضل الطرق طريق رسول الله ﷺ التي سنها ، وأمر بها ورغّب فيها ، وداوم عليها ، وهي أن هديه في اللباس : أن يلبس ما تيسر من اللباس ، من الصوف تارة ، والقطن تارة ، والكتان تارة .

وقال : وكذلك لبس الدنيء من الثياب ، يذم في موضع ، ويحمد في موضع ، فيذم إذا كان شهرة وخيلاء ، ويمدح إذا كان تواضعاً واستكانة ، كما أن لبس الرفيع من الثياب يذم إذا كان تكبراً وفخراً وخيلاء ، ويمدح إذا كان تجملاً وإظهاراً لنعمة الله . اهـ

ومن بلاغات مالك في الموطأ ، أن عمر بن الخطاب قال : إني لأحب أن أنظر إلى القاريء أبيض الثياب " . وبلاغات مالك قد وجدها ابن عبد البر كلها موصولة إلا أربعة ، ليس هذا منها .

وقال صاحب الاستذكار (١٦٣/٢٦): القاريء ها هنا : العابد الزاهد المتقشف ، والقراء عندهم العبّاد والعلماء ، ثم قال : هذا الحديث يدل على أن الزهد في الدنيا والعبادة ، ليس بلباس الخشن الوسخ من الثياب ، فإن الله تعالى جميل يحب الجمال.اهـ

## (٥) بَاب الْبَيَاضِ مِنْ الثِّيَاب

٣٥٦٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ الْمَكِّيُّ عَنْ ابْنِ خُثَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ ثِيَابِكُمْ الْبَيَاضُ فَالْبَسُوهَا وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ . صحيح

٣٥٦٧-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَسُوا ثِيَابَ الْبَيَاضِ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ . **صحيح**

٣٥٦٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ الْأَزْرَقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَحْسَنَ مَا زُرْتُمْ اللَّهَ بِهِ فِي قُبُورِكُمْ وَمَسَاجِدِكُمْ الْبَيَاضُ . **موضوع**

**الشرح:** في الأحاديث استحباب لبس الأبيض من الثياب ، وتكفين الموتى فيها، وترجم البخاري باب الثياب البيض ، وأورد فيه حديث سعد بن أبي وقاص "رأيت بشمال النبي ﷺ ويمينه رجلين عليهما ثياب بيض يوم أحد ما رأيتهما قبل ولا بعد "

قال العيني في عمدة القاري (٧/٢٢): وهي من أفضل الثياب ، وهي لبس الملائكة الذين نصروا رسول الله ﷺ يوم أحد وغيره ، وكان ﷺ يلبس البياض ويحض على لباسه ويأمر بتكفين الأموات فيه.

وقال: قوله" رجلين " قالوا : هما جبرائيل وميكائيل .وقال : وكان الملكان تشكلا بشكل رجلين يومئذ.اهـ

وقال الملا علي القاري في المرقاة (٨/١٤٥) : معنى أطيب : أحسن لبقائه على اللون الذي خلقه الله عليه ، كما أشار سبحانه وتعالى بقوله{فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله } وهذا المعنى المناسب جداً لاقترانه بقوله : "وكفنوا فيها موتاكم " ففيه إيماء إلى أنهم ينبغي أن يرجعوا إلى الله جميعاً أحياء وأمواتاً ، بالفطرة الأصلية المشبهة بالبياض ، وهو التوحيد الجبلّي ، بحيث لو خلي وطبعه

لاختاره من غير نظر إلى دليل عقلي أو نقلي ، وإنما يغيره العوارض المصنوعة المشبهة بالمصبوغة المشار إليها بقوله " فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه" ،بالتقليد المحض الغالب على عامة الأمة حيث قالوا { وجدنا آباءنا على أمة } وقد قال تعالى { صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة}

ثم قال : ثم اعلم أن البياض في الكفن أفضل ، لأن الميت بصدد مواجهة الملائكة ، كما أن لبسه أفضل لمن يحضر المحافل . اهـ

## (٦) بَاب مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنْ الْخُيَلَاء

٣٥٦٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح و حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ ثَوْبَهُ مِنْ الْخُيَلَاءِ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

صحيح

٣٥٧٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ مِنْ الْخُيَلَاءِ لَمْ يَنْظُرْ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

قَالَ فَلَقِيتُ ابْنَ عُمَرَ بِالْبَلَاطِ فَذَكَرْتُ لَهُ حَدِيثَ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ وَأَشَارَ إِلَى أُذُنَيْهِ سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي .

صحيح

٣٥٧١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَرَّ بِأَبِي هُرَيْرَةَ فَتًى مِنْ قُرَيْشٍ يَجُرُّ سَبَلَهُ فَقَالَ يَا ابْنَ أَخِي إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنْ الْخُيَلَاءِ لَمْ يَنْظُرْ اللَّهُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

حسن صحيح

## (٧) بَاب مَوْضِعِ الْإِزَارِ أَيْنَ هُوَ

٣٥٧٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نُذَيْرٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَسْفَلِ عَضَلَةِ سَاقِي أَوْ سَاقِهِ فَقَالَ هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ فَإِنْ أَبَيْتَ فَأَسْفَلَ فَإِنْ أَبَيْتَ فَأَسْفَلَ فَإِنْ أَبَيْتَ فَلَا حَقَّ لِلْإِزَارِ فِي الْكَعْبَيْنِ .

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَقَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نُذَيْرٍ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ . صحيح

٣٥٧٣-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي سَعِيدٍ هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا فِي الْإِزَارِ قَالَ نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ وَمَا أَسْفَلَ مِنْ الْكَعْبَيْنِ فِي النَّارِ يَقُولُ ثَلَاثًا لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا . صحيح

٣٥٧٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ قَبِيصَةَ عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا سُفْيَانُ بْنَ سَهْلٍ لَا تُسْبِلْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُسْبِلِينَ . حسن

الغريب :

الإسبال : إرسال الإزار إلى أسفل الكعبين .

**الشرح** : في الأحاديث أن جر الثوب ، وهو ما زاد على الكعبين ، حرام ، بل هو من الكبائر ، وأنه يكون بسبب الكبر والعجب والاختيال ، وهذا كله مذموم ممقوت ، وإن تشمير الإزار إلى نصف الساقين ، أو ما دون الكعبين هو السنة المعمول بها .

قال ابن عبد البر في الاستذكار (١٨٦/٢٦) : في هذا الحديث أن من لم يجرّ إزاره أو ثوبه خيلاء ، أو لم يجره بطراً لم يلحقه الوعيد المذكور فيه ، والخيلاء الاختيال وهو التكبر والتبختر والزهو ، وكل ذلك أشر وبطر ، وازدراء على الناس واحتقار لهم ، والله لا يحب كل مختال فخور ، ولا يحب المستكبرين.
قال : وقد كان ابن عمر يكره أن يجر الرجل ثوبه على كل حال ، خيلاء كان ذلك أو بطراً ، أو غير خيلاء ولا بطراً . اهـ

وقال الحافظ في الفتح (٢٦٣/١٠) : وفي هذه الأحاديث أن إسبال الإزار للخيلاء كبيرة , وأما الإسبال لغير الخيلاء فظاهر الأحاديث تحريمه أيضا , لكن استدل بالتقييد في هذه الأحاديث بالخيلاء على أن الإطلاق في الزجر الوارد في ذم الإسبال محمول على المقيد هنا , فلا يحرم الجر.اهـ

وعدّ الإمام الذهبي الإسبال من الكبائر في كتابه الموسوم بذلك (ص٢١٨) وقال: وهذا عام في السراويل والثوب والجبة والقباء والفرجية وغيرها من اللباس . اهـ

قال الخطابي في معالم السنن (١٩٧/٤): قوله"فهو في النار" يتأول على وجهين: أحدهما : أن ما دون الكعبين من قدم صاحبه في النار ، عقوبة له على فعله , والوجه الآخر: أن يكون معناه أن صنيعه ذلك وفعله الذي فعله في النار على معنى أنه معدود ومحسوب من أفعال أهل النار . اهـ

وقال القاضي أبو بكر بن العربي في عارضة الأحوذي (١٩٢/٤):لا يجوز لرجل أن يجاوز بثوبه كعبه ، ويقول : لا أتكبر فيه ، لأن النهي قد تناوله لفظاً ، وتناول علته ، ولا يجوز أن يتناول اللفظ حكماً ، فيقال : إني لست ممن يمتثله ، لأن

تلك العلة ليست فيّ ، فإنه مخالف للشريعة ودعوى لا تسلم له ، بل مِن تكبره يطيل ثوبه وإزاره ، فكذبه معلوم في ذلك قطعاً . اهـ

ويعلق الحافظ ابن حجر في الفتح على كلام ابن العربي فيقول : وحاصله أن الإسبال يستلزم جر الثوب ، وجر الثوب يستلزم الخيلاء ، ولو لم يقصد اللابس الخيلاء , ويؤيده ما أخرجه أحمد بن منيع من وجه آخر عن ابن عمر في أثناء حديث رفعه " وإياك وجر الإزار فإن جر الإزار من المخيلة " اهـ

## أبواب القميص

## (٨) بَاب لُبْسِ الْقَمِيصِ

٣٥٧٥-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ لَمْ يَكُنْ ثَوْبٌ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْقَمِيصِ . **صحيح**

## ( ٩) بَاب طُولِ الْقَمِيصِ كَمْ هُوَ

٣٥٧٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ ابْنِ أَبِي رَوَّادٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْإِسْبَالُ فِي الْإِزَارِ وَالْقَمِيصِ وَالْعِمَامَةِ مَنْ جَرَّ شَيْئًا خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرْ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . **صحيح**

قَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا أَغْرَبَهُ .

## (١٠) بَاب كُمِّ الْقَمِيصِ كَمْ يَكُونُ

٣٥٧٧-حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ ح و حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ

وَكِيعٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُ قَمِيصًا قَصِيرَ الْيَدَيْنِ وَالطُّولِ . **ضعيف**

**الشرح** : في الأحاديث أن رسول الله ﷺ كان يقصِّر القميص ، فكان هديه فيه كهديه في الإزار ، فعن ابن عمر عند أبي داود بإسناد قوي : "ما قال رسول الله ﷺ في الإزار فهو في القميص" .

قال ملا علي القاري في مرقاة المفاتيح (١٣٨/٨): وقد أخرج الدمياطي : كان قميص رسول الله ﷺ قطنا قصير الطول والكمين . ثم قيل: وجه أحبية القميص إليه ﷺ أنه أستر للأعضاء من الإزار والرداء، ولأنه أقل مؤنة وأخف على البدن , ولأن لبسه أكثر تواضعا . اهـ

قال صاحب عون المعبود (١٥٤/١١) : ما قال رسول الله ﷺ في الإزار فهو في القميص ) : أي ما بيّن رسول الله ﷺ في الإزار من حكم الإسبال فهو في القميص أيضا ، وليس بمختص بالإزار كما يدل عليه حديث ابن عمر المرفوع المذكور آنفا ، واعلم أن أكثر الأحاديث إنما ورد بذكر إسبال الإزار وحده لأن أكثر الناس في عهد رسول الله ﷺ كانوا يلبسون الإزار والأردية , فلما لبس الناس القميص والدراريع كان حكمها حكم الإزار في النهي , كذا قال الطبري والحديث سكت عنه المنذري

وقال العلامة ابن القيم في زاد المعاد (١٣٧/١) : ولَبِس ﷺ القميص وكان أحب الثياب إليه ، وكان كمه إلى الرسغ . اهـ.

## (١١) بَاب حَلِّ الْأَزْرَارِ

٣٥٧٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ دُكَيْنٍ عَنْ زُهَيْرٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُشَيْرٍ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعْتُهُ وَإِنَّ زِرَّ قَمِيصِهِ لَمُطْلَقٌ قَالَ عُرْوَةُ فَمَا رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ وَلَا ابْنَهُ فِي شِتَاءٍ وَلَا صَيْفٍ إِلَّا مُطْلَقَةً أَزْرَارُهُمَا .

**صحيح**

**الشرح** : في الحديث أن رسول الله ﷺ كان ربما أطلق أزرار قميصه ، وأن من رآه على هذه الحال ،التي هي من الأحوال العادية ، تأسى به في ذلك ،كما فعل معاوية بن قرة وابنه ،وقد ثبت مثل ذلك عن ابن عمر ، وكان شديد التحري لسنة النبي ﷺ ، حتى إنه كان يمتثل أموره الخاصة ، وهذا من شدة حبهم لرسول الله ﷺ ، ويشبه ألا يكون ذلك فعله الدائم ، فلا يكون سنة ثابتة لرسول الله ﷺ ، وذلك أنه لم ينقل أن أحداً غير من ذكروا كان يطلق أزرار قميصه ، ولعل السبب فيه أن غالب أمره ﷺ كان إزرار القميص ، ويمكن أن يقال : أنه كان يطلق أزرار قميصه إذا شعر بالحرّ ، ويربطها إن كان ثمّ برد ، فرآه في الحالة الأولى معاوية بن قرة فظنها هديه الدائم فامتثلها ، وقد روى أبو داود من حديث سلمة بن الأكوع أنه سأل النبي ﷺ ، أيصلي في القميص الواحد ؟ قال : نعم ، وازرُرْه ولو بشوكة ، والله أعلم .

## (١٢) بَاب لُبْسِ السَّرَاوِيلِ

٣٥٧٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ أَتَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَاوَمَنَا سَرَاوِيلَ . **صحيح**

**الشرح** : في الحديث إشارة إلى أنه ﷺ كان يلبس السراويل أحياناً ، وإن كان غالب لبسه الإزار كما بينت الأحاديث .

قال المباركفوري في تحفة الأحوذي (٥٣٣/٤):في مسند أبي يعلى والمعجم الأوسط للطبراني بسند ضعيف عن أبي هريرة قال : دخلت يوما السوق مع رسول الله ﷺ فجلس إلى البزازين فاشترى سراويل بأربعة دراهم . قلت : يا رسول الله وإنك لتلبس السراويل فقال أجل في السفر والحضر والليل والنهار فإني أمرت بالستر فلم أجد شيئا أستر منه . اهـ

وقال العلامة ابن القيم في زاد المعاد (١٣٩/١): واشترى سراويل ، والظاهر أنه إنما اشتراها ليلبسها ، وقد روي في غير حديث أنه لبس السراويل ، وكانوا يلبسون السراويلات بإذنه . اهـ

## (١٣) بَاب ذَيْلِ الْمَرْأَةِ كَمْ يَكُونُ

٣٥٨٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمْ تَجُرُّ الْمَرْأَةُ مِنْ ذَيْلِهَا قَالَ شِبْرًا قُلْتُ إِذًا يَنْكَشِفُ عَنْهَا قَالَ ذِرَاعٌ لَا تَزِيدُ عَلَيْهِ . **صحيح**

٣٥٨١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ زَيْدٍ الْعَمِّيِّ عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ رُخِّصَ لَهُنَّ فِي الذَّيْلِ ذِرَاعًا فَكُنَّ يَأْتِينَا فَنَذْرَعُ لَهُنَّ بِالْقَصَبِ ذِرَاعًا . **صحيح** - دون جملة القصب .

٣٥٨٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَزِّمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِفَاطِمَةَ أَوْ لِأُمِّ سَلَمَةَ ذَيْلُكِ ذِرَاعٌ . **صحيح**

٣٥٨٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ أَبِي الْمُهَزِّمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي ذُيُولِ النِّسَاءِ شِبْرًا فَقَالَتْ عَائِشَةُ إِذًا تَخْرُجَ سُوقُهُنَّ قَالَ فَذِرَاعٌ . **صحيح**

**الشرح** : في الأحاديث أن النهي عن إسبال الثوب أو الإزار خاص بالرجال ، وأما النساء فيجب عليهن إرخاء ثيابهن شبراً أو ذراعاً ، مبالغة في ستر أقدامهن، وما فوقها من الساق ، واحتياطاً من أن تنكشف حال المشي ، فإن قدم المرأة من العورة .

قال أبو عيسى الترمذي :وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ رُخْصَةٌ لِلنِّسَاءِ فِي جَرِّ الْإِزَارِ لِأَنَّهُ يَكُونُ أَسْتَرَ لَهُنَّ . اهـ

وقد حكى النووي في شرح مسلم (٣١٣/٧) : الإجماع على جواز الإسبال للنساء. اهـ

وكذا قال ابن عبد البر في الاستذكار (١٩٠/٢٦) : وأجمع العلماء على أن تشمير الثياب للرجال ، لا للنساء ، وأورد من حديث أم سلمة أن امرأة سألتها فقالت: إني امرأة أطيل ذيلي ، وأمشي في المكان القذر ؟! فقالت أم سلمة :قال رسول الله ﷺ :" يطهره ما بعده " قال ابن عبد البر :وهذا هو المعروف عند السلف في زي الحرائر ولباسهن إطالة الذيول ، ألم تسمع إلى قول عبد الرحمن بن حسان بن ثابت:

كُتب القتلُ والقتالُ علينا ** وعلى المحصناتِ جَرُّ الذيول

قال : وقد روي أن أول امرأة جرت ذيلها [هاجر] أم إسماعيل عليه الصلاة والسلام . اهـ

وقال أبو الوليد الباجي في المنتقى (ح ١٧٠٠) : قول أم سلمة رضي الله عنها حين ذكر الإزار يعني ما أسفل من ذلك ففي النار والمرأة يا رسول الله يعني أن المرأة تحتاج إلى أن ترخي إزارها أسفل من الكعبين لتستر بذلك قدميها وأسفل ساقيها ; لأن ذلك عورة منها فقال ترخيه شبرا يريد ترخيه على الأرض شبرا ليستر قدميها وما فوق ذلك من ساقيها , وهذا يقتضي أن نساء العرب لم يكن من زيهن خف ولا جورب ؛ كن يلبسن النعال أو يمشين بغير شيء ، ويقتصرن من ستر أرجلهن على إرخاء الذيل والله أعلم .

قال : وقولها رضي الله عنها في إرخاء الذيل شبرا إذا ينكشف عنها يريد أنه لا يكفيها فيما تستتر به ; لأن تحريك رجليها له في سرعة مشيها وقصر الذيل يكشفه عنها فلما تبين ذلك للنبي ﷺ قال فذراعا لا تزيد عليه , وهذا يقتضي أن النبي ﷺ إنما أباح منه ما أباح للضرورة إليه , وهذا لفظ افعل وأراد بعد الحظر , ومع ذلك فإنه يقتضي الوجوب ; لأنه نهى عن إرخاء الذيل ثم أمر المرأة بإسبال ما يسترها منه , وذلك على الوجوب ولا يحل للمرأة أن تترك ما تستتر به والله أعلم وأحكم .

## أبواب العمامة

## (١٤) بَاب الْعِمَامَةِ السَّوْدَاءِ

٣٥٨٤-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُسَاوِرٍ الْوَرَّاقِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ . صحيح

٣٥٨٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ . صحيح

٣٥٨٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ أَنْبَأَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ . صحيح

## (١٥) بَاب إِرْخَاءِ الْعِمَامَةِ بَيْنَ الْكَتِفَيْنِ

٣٥٨٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مُسَاوِرٍ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ قَدْ أَرْخَى طَرَفَيْهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ . صحيح

**الشرح** : في الأحاديث أن رسول الله ﷺ كان يلبس العمامة السوداء ، ويرخي طرفها بين كتفيه .

قال النووي في شرح مسلم (١٤٤/٥) : قوله : ( وعليه عمامة سوداء ) فيه جواز لباس الثياب السود , وفي الرواية الأخرى : ( خطب الناس وعليه عمامة سوداء ) فيه جواز لباس الأسود في الخطبة , وإن كان الأبيض أفضل منه , كما ثبت في الحديث الصحيح : " خير ثيابكم البياض " وأما لباس الخطباء السواد في حال الخطبة فجائز , ولكن الأفضل البياض كما ذكرنا , وإنما لبس العمامة السوداء في هذا الحديث بيانا للجواز . والله أعلم .اهـ

وروى أبو داود والترمذي من حديث ركانة " فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس "

وقال ابن القيم في الزاد (١٣٥/١) : كانت له ﷺ عمامة تسمى السحاب ، كساها علياً ، وكان يلبسها ويلبس تحتها القلنسوة ، وكان يلبس القلنسوة بغير

عمامة ، ويلبس العمامة بغير قلنسوة ، وكان إذا اعتمّ أرخى عمامته بين كتفيه ، كما رواه مسلم في صحيحه ، عن عمرو بن حريث ، قال : رأيت رسول الله ﷺ على المنبر وعليه عمامة سوداء ، قد أرخى طرفيها بين كتفيه "

وفي مسلم عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ دخل مكة وعليه عمامة سوداء " ولم يذكر في حديث جابر: ذؤابة ، فدل على أن الذؤابة لم يكن يرخيها دائماً بين كتفيه ، وقد يقال : إنه دخل مكة وعليه أهبة القتال والمغفر على رأسه ، فلبس في كل موطن ما يناسبه . اهـ

## (١٦) بَاب كَرَاهِيَةِ لُبْسِ الْحَرِيرِ

٣٥٨٨ -حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ . صحيح

٣٥٨٩ -حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الدِّيبَاجِ وَالْحَرِيرِ وَالْإِسْتَبْرَقِ . صحيح

٣٥٩٠ -حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ وَقَالَ هُوَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَنَا فِي الْآخِرَةِ . صحيح

٣٥٩١ -حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةً سِيَرَاءَ مِنْ

حَرِيرٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ ابْتَعْتَ هَذِهِ الْحُلَّةَ لِلْوَفْدِ وَلِيَوْمِ الْجُمُعَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ . صحيح

## (١٧) بَاب مَنْ رُخِّصَ لَهُ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ

٣٥٩٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ نَبَّأَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَلِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي قَمِيصَيْنِ مِنْ حَرِيرٍ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِمَا ؛ حِكَّةٍ . صحيح

## (١٨) بَاب الرُّخْصَةِ فِي الْعَلَمِ فِي الثَّوْبِ

٣٥٩٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنْ الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ إِلَّا مَا كَانَ هَكَذَا ثُمَّ أَشَارَ بِإِصْبَعِهِ ثُمَّ الثَّانِيَةِ ثُمَّ الثَّالِثَةِ ثُمَّ الرَّابِعَةِ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَانَا عَنْهُ . صحيح

٣٥٩٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ مَوْلَى أَسْمَاءَ قَالَ رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ اشْتَرَى عِمَامَةً لَهَا عَلَمٌ فَدَعَا بِالْجَلَمَيْنِ فَقَصَّهُ فَدَخَلْتُ عَلَى أَسْمَاءَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهَا فَقَالَتْ بُؤْسًا لِعَبْدِ اللَّهِ يَا جَارِيَةُ هَاتِي جُبَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَتْ بِجُبَّةٍ مَكْفُوفَةِ الْكُمَّيْنِ وَالْجَيْبِ وَالْفَرْجَيْنِ بِالدِّيبَاجِ . صحيح

## (١٩) بَاب لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ لِلنِّسَاءِ

٣٥٩٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي الصَّعْبَةِ عَنْ أَبِي الْأَفْلَحِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ الْغَافِقِيِّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرِيرًا بِشِمَالِهِ وَذَهَبًا بِيَمِينِهِ ثُمَّ رَفَعَ بِهِمَا يَدَيْهِ فَقَالَ إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي حِلٌّ لِإِنَاثِهِمْ . **صحيح**

٣٥٩٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ أَبِي فَاخِتَةَ حَدَّثَنِي هُبَيْرَةُ بْنُ يَرِيمَ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةٌ مَكْفُوفَةٌ بِحَرِيرٍ إِمَّا سَدَاهَا وَإِمَّا لَحْمَتُهَا فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَصْنَعُ بِهَا أَلْبَسُهَا قَالَ لَا وَلَكِنْ اجْعَلْهَا خُمُرًا بَيْنَ . **صحيح**

٣٥٩٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ الْإِفْرِيقِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي إِحْدَى يَدَيْهِ ثَوْبٌ مِنْ حَرِيرٍ وَفِي الْأُخْرَى ذَهَبٌ فَقَالَ إِنَّ هَذَيْنِ مُحَرَّمٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي حِلٌّ لِإِنَاثِهِمْ . **صحيح**

٣٥٩٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَأَيْتُ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَمِيصَ حَرِيرٍ سِيَرَاءَ.

**شاذ** والمحفوظ " أم كلثوم " مكان " زينب "

الغريب : سيراء : مخططة بالحرير .

**الشرح** : لما كان الحرير لباس المترفين وزينتهم ، حرمه الإسلام على الرجال ، وأحله للنساء لما في لبسه من ترف ونعومة ، لا تليق بالرجل المسلم ، ورخص في لبسه لمن كان به حِكة ، أو مرض جلدي ، وكان يتأذى بالثوب الخشن، فأجاز له لبس الحرير لضرورة المرض ، وقد صرحت الأحاديث بجواز القليل من الحرير في الثوب ، بالقدر الذي بينه حديث عمر ، أما ما كان من الحرير الخالص فيحرم على الرجل المسلم لبسه من غير ضرورة .

قال ابن دقيق العيد في شرح عمدة الأحكام (٤/٤٤٠) :الحديث يتناول مطلق الحرير ، وهو محمول عند الجمهور على الخالص منه في حق الرجال ، وهو عندهم نهي تحريم ، وأما الممتزج بغيره فللفقهاء فيه اختلاف كثير. اهـ

وقال ابن عبد البر في الاستذكار (٢٦/١٧٨) : لَبِس الخزَّ جماعةٌ من الصحابة والتابعين وعلماء المسلمين . وقال : وأما الذين كانوا يكرهون لباس الخز ، منهم سالم بن عبد الله ، والحسن ، ومحمد بن سيرين . ثم قال رحمه الله : لا خلاف بين العلماء أن ما كان سداؤه ولحمته حرير ، لا يجوز لباسه للرجال ، وكان عبد الله بن عمر يكره قليل الحرير وكثيره ،وكان لا يلبس الخز ، وقال : وأجمع العلماء على أن ملك الحرير للرجال جائز حلال ، وإنما حرم عليهم لباسه . اهـ

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠/٢٨٥) : قال ابن بطال : اختلف في الحرير فقال قوم : يحرم لبسه في كل الأحوال حتى على النساء , نقل ذلك عن علي وابن عمر وحذيفة وأبي موسى وابن الزبير , ومن التابعين عن الحسن وابن سيرين , وقال قوم : يجوز لبسه مطلقا وحملوا الأحاديث الواردة في النهي عن لبسه على من لبسه خيلاء أو على التتريه . قلت : وهذا الثاني ساقط لثبوت الوعيد على لبسه . وأما قول عياض : حمل بعضهم النهي العام في ذلك على الكراهة لا على التحريم , فقد تعقبه ابن دقيق العيد فقال : قد قال القاضي عياض ( إن الإجماع انعقد بعد ابن الزبير ومن وافقه على تحريم الحرير على الرجال وإباحته للنساء ، قال : واختلف في علة تحريم الحرير على رأيين مشهورين : أحدهما الفخر والخيلاء , والثاني : لكونه ثوب رفاهية فيليق بزي النساء دون شهامة الرجال . ويحتمل علة ثالثة وهي التشبه بالمشركين . قال ابن دقيق العيد : وهذا قد يرجع إلى الأول لأنه من سمة المشركين , وقد يكون المعنيان معتبرين إلا أن المعنى الثاني لا يقتضي التحريم لأن الشافعي قال في

" الأم " : ولا أكره لباس اللؤلؤ إلا للأدب فإنه زي النساء . واستشكل بثبوت اللعن للمتشبهين من الرجال بالنساء فإنه يقتضي منع ما كان مخصوصا بالنساء في جنسه وهيئته . وذكر بعضهم علة أخرى وهي السرف والله أعلم .اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (٢٩١/٧): وأما لبس الحرير والإستبرق والديباج والقسي , وهو نوع من الحرير , فكله حرام على الرجال , سواء لبسه للخيلاء أو غيرها , إلا أن يلبسه للحكة فيجوز في السفر والحضر , وأما النساء فيباح لهن لبس الحرير وجميع أنواعه , وخواتيم الذهب , وسائر الحلي منه , ومن الفضة , سواء المزوجة , وغيرها , والشابة والعجوز والغنية والفقيرة هذا الذي ذكرناه من تحريم الحرير على الرجال وإباحته للنساء هو مذهبنا ومذهب الجماهير , وحكى القاضي عن قوم إباحته للرجل والنساء , وعن ابن الزبير تحريمه عليهما , ثم انعقد الإجماع على إباحته للنساء , وتحريمه على الرجال , ويدل عليه الأحاديث المصرحة بالتحريم , مع الأحاديث التي ذكرها مسلم بعد هذا في تشقيق علي ﷺ الحرير بين نسائه وبين الفواطم خمرا لهن، وأن النبي ﷺ أمره بذلك كما صرح به في الحديث . والله أعلم .

وسرد الطحاوي ما جاء في هذا المعنى من الآثار والأحاديث في شرح معاني الآثار (٢٤٨/٤) فقال: فدلت هذه الآثار أن لبس الحرير كان مباحا وأن النهي عن لبسه كان بعد إباحته فعلمنا أن ما جاء في النهي عن لبسه هو الناسخ لما جاء في إباحة لبسه وهذا أيضا قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد وأكثر العلماء . اهـ

وقال الموفق بن قدامة في المغني (٦٢٦/١): القسم الثاني ما يختص تحريمه بالرجال دون النساء :وهو الحرير المنسوج بالذهب والمموه به ، فهو حرام لبسه وافتراشه في الصلاة وغيرها ،لما روى أبو موسى أن رسول الله ﷺ قال: "حرام

لباس الحرير والذهب على ذكور أمتي وأحل لإناثهم" أخرجه أبو داود والـترمذي ، وقال حديث حسن صحيح ،

وعن عمر بن الخطاب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : "لا تلبسوا الحريـر ،فإن من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة "متفق عليه ،ولا نعلم في تحريم لبس ذلك على الرجال اختلافا إلا لعارض أو عذر قال ابن عبد البر: هذا إجماع، والافـتراش كاللبس في التحريم ، لما روى البخاري عن حذيفة قال :"نهانا النبي ﷺ أن نشرب في آنية الذهب والفضة وأن نأكل فيها وأن نلبس الحرير والديباج وأن نجلس عليه"

قال : يباح العلم الحرير إذا كان أربع أصابع فما دون ، لما روي عن عمـر بن الخطاب ﷺ أنه قال: "نهى النبي ﷺ عن الحرير إلا موضع إصبعين أو ثـلاث أو أربع "رواه أبو داود والترمذي وقال : حديث حسن صحيح .

فإن لبس الحرير للقمل أو الحكة أو المرض ينفعه لبس الحرير جاز في إحدى الروايتين لأن أنسا روى أن عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام شكوا القمـل إلى النبي ﷺ فرخص لهما في قميص الحرير في غداة لهما وفي رواية شكيا إلى رسول الله ﷺ فرخص لهما في قميص الحرير ورأيته عليهما "متفق عليهما، وما ثبت في حـق صحابي ثبت في حق غيره ما لم يقم دليل على التخصيص ،وغير القمل الذي ينتفـع فيه بلبس الحرير في معناه فيقاس عليه ، والرواية الأخرى: لا يباح لبسـه للمـرض لاحتمال أن تكون الرخصة خاصة لهما وهو قول مالك ، والأول أصح إن شـاء الله تعالى، والتخصيص على خلاف الأصل ، قال: فأما المنسوج من الحرير وغيره كثوب منسوج من قطن وإبريسم أو قطن وكتان ، فالحكم للأغلب منهما.اهـ

## (٢٠) بَاب لُبْسِ الْأَحْمَرِ لِلرِّجَالِ

٣٥٥٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ مَا رَأَيْتُ أَجْمَلَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَرَجِّلًا فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ. **صحيح**

٣٦٠٠-حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ بَرَّادِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ قَاضِي مَرْوَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَأَقْبَلَ حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَعْثُرَانِ وَيَقُومَانِ فَنَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَهُمَا فَوَضَعَهُمَا فِي حِجْرِهِ فَقَالَ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ { إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ } رَأَيْتُ هَذَيْنِ فَلَمْ أَصْبِرْ ثُمَّ أَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ . **صحيح**

## (٢١) بَاب كَرَاهِيَةِ الْمُعَصْفَرِ لِلرِّجَالِ

٣٦٠١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سُهَيْلٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْمُفَدَّمِ .

قَالَ يَزِيدُ قُلْتُ لِلْحَسَنِ مَا الْمُفَدَّمُ قَالَ الْمُشْبَعُ بِالْعُصْفُرِ . **صحيح**

٣٦٠٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَقُولُ نَهَاكُمْ عَنْ لُبْسِ الْمُعَصْفَرِ . **صحيح**

٣٦٠٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْغَازِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ثَنِيَّةِ أَذَاخِرَ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَعَلَيَّ رَيْطَةٌ مُضَرَّجَةٌ بِالْعُصْفُرِ فَقَالَ مَا هَذِهِ فَعَرَفْتُ مَا كَرِهَ فَأَتَيْتُ

أَهْلِي وَهُمْ يَسْجُرُونَ تَنُّورَهُمْ فَقَذَفْتُهَا فِيهِ ثُمَّ أَتَيْتُهُ مِنْ الْغَدِ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا فَعَلَتْ الرَّيْطَةُ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَلَا كَسَوْتَهَا بَعْضَ أَهْلِكَ فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ لِلنِّسَاءِ . حسن

## (٢٢) بَاب الصُّفْرَةِ لِلرِّجَالِ

٣٦٠٤-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَحْبِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ أَتَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعْنَا لَهُ مَاءً يَتَبَرَّدُ بِهِ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِمِلْحَفَةٍ صَفْرَاءَ فَرَأَيْتُ أَثَرَ الْوَرْسِ عَلَى عُكَنِهِ . ضعيف

الغريب :

مترجلاً : الترجل تسريح الشعر وتنظيفه بالأمشاط

المفدّم : أي المشبع حمرة

العصفر : صبغ أصفر اللون

ثنية أذاخر : موضع بين الحرمين

ريطة : الملاءة ، أو كل ثوب لين رقيق

مضرجة : أي مصبوغة بالحمرة

يسجرون : سجّر التنور : أحماه ، (والتنور) الذي يخبز فيه

**الشرح** : في الأحاديث أن النبي ﷺ لبس حلة حمراء ، ونهى عن الثوب المعصفر ، وأشار بعض أهل العلم إلى أن الحلة التي لبسها لم يكن لونها أحمر خالصاً ، بل كانت منسوجة بخطوط حمر مع الأسود .

قال ابن القيم في زاد المعاد (١٣٧/١): ولبس حلة حمراء ، والحلة: إزار ورداء ،ولا تكون الحلة إلا اسماً للثوبين معاً ، وغلط من ظن أنها كانت حمراء بحتا لا يخالطها غيره , وإنما الحلة الحمراء بردان يمانيان منسوجان بخطوط حمر مع الأسود

كسائر البرود اليمنية ،وهي معروفة بهذا الاسم باعتبار ما فيها من الخطوط الحمر، وإلا فالأحمر البحت منهي عنه أشدّ النهي . اهـ

وردّ الشوكاني على ابن القيم فقال في نيل الأوطار (٩٧/٢) : ولا يخفاك أن الصحابي قد وصفها بأنها حمراء وهو من أهل اللسان , والواجب الحمل على المعنى الحقيقي وهو الحمراء البحت , والمصير إلى المجاز أعني كون بعضها أحمر دون بعض لا يحمل ذلك الوصف عليه إلا لموجب , فإن أراد يعني ابن القيم أن ذلك معنى الحلة الحمراء لغة فليس في كتب اللغة ما يشهد لذلك ، وإن أراد أن ذلك حقيقة شرعية فيها , فالحقائق الشرعية لا تثبت بمجرد الدعوى , والواجب حمل مقالة ذلك الصحابي على لغة العرب لأنها لسانه ولسان قومه , فإن قال إنما فسرها بذلك التفسير للجمع بين الأدلة فمع كون كلامه آبياً عن ذلك لتصريحه بتغليط من قال إنها الحمراء البحت لا ملجئ إليه لإمكان الجمع بدونه . اهـ

وقال الموفق بن قدامة في المغني (٦٢٤/١) : وأما الصلاة في الثوب الأحمر ، فقال أصحابنا يكره للرجال لبسه والصلاة فيه . اهـ

وقال ابن عبد البر في الاستذكار (١٦٩/٢٦) : أما لبس الثياب المصبوغة بالعصفر، والمصبوغة بالزعفران ، فقد اختلف السلف في لباسها للرجال ، فكره ذلك قوم ، و لم ير آخرون بذلك بأساً . وممن كان يلبس المعصفر ، ولا يرى به بأساً ، عبد الله بن عمر ، والبراء بن عازب ، وطلحة بن عبيد الله ،وأبو جعفر محمد بن علي ، وإبراهيم النخعي ، ومحمد بن سيرين ، وأبو وائل ؛ شقيق بن سلمة ، وزر بن حبيش ، وعلي بن حسين ، ونافع بن جبير بن مطعم .

ثم نقل عن ابن سيرين قوله : كان المعصفر لباس العرب ، ولا أعلم شيئاً هدمه في الإسلام" ، وكان لا يرى به بأساً .

قال ابن عبد البر : وهذا كله قول مالك ، والشافعي ، وأبي حنيفة وأصحابهم في لباس المعصفر . اهـ

وقال البغوي في شرح السنة (١٢/ ٢٠) : الحلة هي من برود اليمن ، وهي مما يصبغ غزلها ، ثم ينسج ، ويسمى عصباً ،لأن غزلها يعصب ثم يصبغ ، ثم ينسج، وما روي من النهي عن لبس المعصفر للرجال ، وكراهية الحمرة في اللباس ، فمنصرف إلى ما صبغ من الثياب بعد النسج للزينة ، فأما ما لم يكن للزينة ، مثل الأسود والأكهب المشبع ، فغير داخل تحت النهي .اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠/ ٣٠٥) : وقد تلخص لنا من أقوال السلف في لبس الثوب الأحمر سبعة أقوال : الأول : الجواز مطلقا جاء عن علي وطلحة وعبد الله ابن جعفر والبراء وغير واحد من الصحابة , وعن سعيد بن المسيب والنخعي والشعبي وأبي قلابة وأبي وائل وطائفة من التابعين . القول الثاني : المنع مطلقا لما تقدم من حديث عبد الله بن عمرو وما نقله البيهقي وأخرج ابن ماجه من حديث ابن عمر " نهى رسول الله ﷺ عن المفدم " وهو بالفاء وتشديد الدال وهو المشبع بالعصفر فسره في الحديث , وعن عمر أنه كان إذا رأى على الرجل ثوبا معصفرا جذبه وقال : " دعوا هذا للنساء " أخرجه الطبري . القول الثالث : يكره لبس الثوب المشبع بالحمرة دون ما كان صبغه خفيفا , جاء ذلك عن عطاء وطاوس ومجاهد , وكأن الحجة فيه حديث ابن عمر المذكور قريبا في المفدم . القول الرابع : يكره لبس الأحمر مطلقا لقصد الزينة والشهرة , ويجوز في البيوت والمهنة , جاء ذلك عن ابن عباس , وقد تقدم قول مالك في باب التزعفر . القول الخامس : يجوز لبس ما كان صبغ غزله ثم نسج , ويمنع ما صبغ بعد النسج , جنح إلى ذلك الخطابي واحتج بأن الحلة الواردة في الأخبار الواردة في لبسه ﷺ الحلة الحمراء إحدى حلل

اليمن , وكذلك البرد الأحمر , وبرود اليمن يصبغ غزلها ثم ينسج . القول السادس : اختصاص النهي بما يصبغ بالمعصفر لورود النهي عنه , ولا يمنع ما صبغ بغيره من الأصباغ , ويعكر عليه حديث المغيرة المتقدم . القول السابع : تخصيص المنع بالثوب الذي يصبغ كله ; وأما ما فيه لون آخر غير الأحمر من بياض وسواد وغيرهما فلا , وعلى ذلك تحمل الأحاديث الواردة في الحلة الحمراء فإن الحلل اليمانية غالبا تكون ذات خطوط حمر وغيرها.

وقال الطبري بعد أن ذكر غالب هذه الأقوال : الذي أراه جواز لبس الثياب المصبغة بكل لون , إلا أني لا أحب لبس ما كان مشبعا بالحمرة ولا لبس الأحمر مطلقا ظاهرا فوق الثياب لكونه ليس من لباس أهل المروءة في زماننا فإن مراعلة زي الزمان من المروءة ما لم يكن إثما , وفي مخالفة الزي ضرب من الشهرة , وهذا يمكن أن يلخص منه قول ثامن . والتحقيق في هذا المقام أن النهي عن لبس الأحمر إن كان من أجل أنه لبس الكفار فالقول فيه كالقول في الميثرة الحمراء كما سيأتي , وإن كان من أجل أنه زي النساء فهو راجع إلى الزجر عن التشبه بالنساء فيكون النهي عنه لا لذاته , وإن كان من أجل الشهرة أو خرم المروءة فيمنع حيث يقع ذلك , وإلا فيقوى ما ذهب إليه مالك من التفرقة بين المحافل والبيوت . اهـ

## (٢٣) بَاب الْبَسْ مَا شِئْتَ مَا أَخْطَأَكَ سَرَفٌ أَوْ مَخِيلَةٌ

٣٦٠٥-حَدَّثَنَا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنْبَأَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُوا وَاشْرَبُوا وَتَصَدَّقُوا وَالْبَسُوا مَا لَمْ يُخَالِطْهُ إِسْرَافٌ أَوْ مَخِيلَةٌ . حسن

**الشرح** : هذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام العامة في الأخلاق والسلوك ، فالأكل والشرب مما أنعم الله على عباده مباح من غير إسراف ، وكذا،

اللبس من غير إسراف ولا خيلاء ، وهذا عام يخصصه ما ورد في النهي عن بعض الأطعمة والأشربة واللباس ، أي أن محاذير الأكل والشرب واللباس ليست منحصرة في السرف والمخيلة ، والله أعلم

## (٢٤) بَاب مَنْ لَبِسَ شُهْرَةً مِنْ الثِّيَاب

٣٦٠٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْوَاسِطِيَّانِ قَالَا حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ مُهَاجِرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ أَلْبَسَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ . حسن

٣٦٠٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ الْمُهَاجِرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ فِي الدُّنْيَا أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ أَلْهَبَ فِيهِ نَارًا . حسن

٣٦٠٨-حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ الْبَحْرَانِيُّ حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ مُحْرِزٍ النَّاجِيُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ جَهْمٍ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ أَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى يَضَعَهُ مَتَى وَضَعَهُ . حسن

**الشرح:** في الحديث تحريم لبس ثوب الشهرة ، وهو الذي يشتهر به صاحبه بين الناس حتى يعرف به ،يفعل ذلك تكبراً واختيالاً وترفعاً على الناس ، ولابد من هذا القيد ، إذ لا يكون الثوب كذلك إلا إذا خالف ما يلبسه الناس ، وهذا المعنى ينطبق على الأزمان التي يغلب عليها الصلاح والخير ، فلا يلبس الناس ؛ رجالاً ونساء إلا ما وافق الشرع ، فمن لبس ثوباً آنذاك يلفت الأنظار ، ويتعجب منه الناس كان ثوبه هذا ثوب شهرة ، وكان مذموماً ، وهو الذي عناه الحديث ، أما إذا كان لباس غالب الناس ، مخالفاً للشرع ، وذلك لغلبة الجهل والهوى، فالرجال يجرون

ذيولهم ، والنساء لا يسترن ما أمر الله ورسوله بستره ، فثيابهن قصيرة ، وضيقة ، ورقيقة تشف عما تحتها ، تظهر المرأة بذلك فتنتها ، كما هو حال غالب النساء في زماننا ، فقد يكون الرجل الصالح في محلة أو قرية ، وحده دون قومه أو جيرانه يعمل بالسنة فيقصر ثوبه عملاً بالسنة ، ويتعجب الناس من قصر ثوبه ، حتى يشتهر بينهم بتشمير ثوبه فوق الكعبين أو إلى نصف ساقه ، فليس هذا ثوب الشهرة المذموم ، بل إن هذا الرجل وثوبه ممدوحان في الشرع ، ومحمودان ، وكذلك المرأة الصالحة ، تلبس الثوب الشرعي سابغا ، فضفاضاً ، طويلاً ، حتى تعرف بين النساء المتبرجات بصاحبة الثوب الغريب ، فثوبها هذا ليس ثوب الشهرة المراد في الحديث ، وإنما هي وثوبها محمودان في الشرع وممدوحان ، والمذموم هنّ المتبرجات وثيابهن .

قال صاحب عون المعبود (١١/٧٣) : قال ابن الأثير : الشهرة ظهور الشيء والمراد أن ثوبه يشتهر بين الناس لمخالفة لونه لألوان ثيابهم فيرفع الناس إليه أبصارهم ويختال عليهم بالعجب والتكبر كذا في النيل .

( ثوبا مثله ) : أي في شهرته بين الناس . قال ابن رسلان : لأنه لبس الشهرة في الدنيا ليعز به ويفتخر على غيره ويلبسه الله يوم القيامة ثوبا يشتهر مذلته واحتقاره بينهم عقوبة له والعقوبة من جنس العمل انتهى

والحديث يدل على تحريم لبس ثوب الشهرة , وليس هذا الحديث مختصا بنفيس الثياب بل قد يحصل ذلك لمن يلبس ثوبا يخالف ملبوس الناس من الفقراء ليراه الناس فيتعجبوا من لباسه ويعتقدوه . قاله ابن رسلان

وقال ملا علي القاري في المرقاة (٨/١٥٤) : أي ثوب تكبر وتفاخر وتجبر ، أو ما يتخذه المتزهد ليشهر نفسه بالزهد ، أو ما يشعر به المتسيد من علامة السيادة كالثوب الأخضر ، أو ما يلبسه المتفيقهة من لبس الفقهاء ، والحال أنهم من جملة

السفهاء .قال : وفي الجامع الكبير : ليس البر في حسن اللباس والزيّ ، ولكن البر السكينة والوقار . اهـ

## (٢٥) بَاب لِبْسِ جُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ

٣٦٠٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعْلَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ فَقَدْ طَهُرَ . صحيح

٣٦١٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ شَاةً لِمَوْلَاةِ مَيْمُونَةَ مَرَّ بِهَا يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أُعْطِيَتْهَا مِنْ الصَّدَقَةِ مَيْتَةً فَقَالَ هَلَّا أَخَذُوا إِهَابَهَا فَدَبَغُوهُ فَانْتَفَعُوا بِهِ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا مَيْتَةٌ قَالَ إِنَّمَا حُرِّمَ أَكْلُهَا . صحيح

٣٦١١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ لَيْثٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ كَانَ لِبَعْضِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ شَاةٌ فَمَاتَتْ فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا فَقَالَ مَا ضَرَّ أَهْلَ هَذِهِ لَوْ انْتَفَعُوا بِإِهَابِهَا . صحيح

٣٦١٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ قُسَيْطٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُسْتَمْتَعَ بِجُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ . ضعيف

## (٢٦) بَاب مَنْ قَالَ لَا يُنْتَفَعُ مِنْ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ

٣٦١٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ كُلُّهُمْ

عَنْ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ قَالَ أَتَانَا كِتَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا تَنْتَفِعُوا مِنْ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ . **صحيح**

**الشرح** : الأحاديث صحيحة وصريحة في طهارة جلد الميتة بعد الدباغ ، وبه قال الجمهور ؛ أبو حنيفة ، ومالك ، والشافعي ، وأحمد في إحدى الروايتين عنه ، والمشهور من مذهب أحمد أنه نجس ، واستدل بحديث عبد الله بن عكيم في الباب ، واعتبره ناسخاً لحديث ابن عباس وحديث ميمونة ، والراجح ما ذهب إليه الجمهور.

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٩/٦٥٨). قوله ( قال إنما حرم أكلها ) قال ابن أبي جمرة : فيه مراجعة الإمام فيما لا يفهم السامع معنى ما أمره , كأنهم قالوا كيف تأمرنا بالانتفاع بها وقد حرمت علينا ؟ فبين له وجه التحريم . ويؤخذ منه جواز تخصيص الكتاب بالسنة , لأن لفظ القرآن ( حرمت عليكم الميتة ) وهو شامل لجميع أجزائها في كل حال , فخصت السنة ذلك بالأكل , وفيه حسن مراجعتهم وبلاغتهم في الخطاب لأنهم جمعوا معاني كثيرة في كلمة واحدة وهي قولهم " إنها ميتة " واستدل به الزهري بجواز الانتفاع بجلد الميتة مطلقا سواء أدبغ أم لم يدبغ , لكن صح التقييد من طرق أخرى بالدباغ , وهي حجة الجمهور , واستثنى الشافعي من الميتات الكلب والخنزير وما تولد منهما لنجاسة عينها عنده , و لم يستثن أبو يوسف وداود شيئا أخذا بعموم الخبر وهي رواية عن مالك , وقد أخرج مسلم من حديث ابن عباس رفعه " إذا دبغ الإهاب فقد طهر "

قال الحازمي في الاعتبار (ص ٨٩-٩٥) : وقد اختلف أهل العلم في هذا الباب ، فذهب أكثر أهل العلم إلى جواز الانتفاع بجلود الميتة بعد الدباغ ، وممن قال ذلك : ابن مسعود ، وسعيد بن المسيب ، وعطاء بن أبي رباح ، والحسن بن أبي الحسن ،والشعبي ، وسالم بن عبد الله ، وإبراهيم النخعي ، وقتادة ، والضحاك ،

وسعيد بن جبير ، ويحيى بن سعيد الأنصاري ، ومالك بن الأنصاري ، ومالك بن أنس ، والليث ، والأوزاعي ، والثوري ، وأبو حنيفة ، وأصحابه ، وابن المبارك ، والشافعي وأصحابه ، وإسحاق الحنظلي ، وذهبوا في ذلك إلى هذه الآثار .

وخالفهم في ذلك بعض العلماء ، ونفر من أهل الحديث ومنعوا جواز الانتفاع بشيء من الميتة قبل الدباغ وبعده ، واحتجوا في ذلك بحديث عبد الله بن عكيم ، ورأوه ناسخاً لهذه الأحاديث .

ثم روى بسنده حكاية في مناظرة اسحق بن راهويه للشافعي في حضور أحمد بن حنبل ، في جلود الميتة إذا دبغت ، فقال الشافعي : دباغها طهورها ، فقال له إسحاق : ما الدليل ؟ فقال : حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ، عن ميمونة ، وذكر حديث الباب عنها . فقال له إسحاق : حديث ابن عكيم ، وذكر حديثه في الباب بزيادة "قبل موته بشهر " وقال : فهذا يشبه أن يكون ناسخاً لحديث ميمونة لأنه قبل موته بشهر ، فقال الشافعي : هذا كتاب ، وذاك سماع ، فقال إسحق : إن النبي ﷺ كتب إلى كسرى وقيصر ، فكانت حجة بينهم عند الله تعالى ، فسكت الشافعي ، فلما سمع ذلك أحمد ، ذهب إلى حديث ابن عكيم ، وأفتى به ، ورجع إسحاق إلى حديث الشافعي .

وقال الحازمي : وقد حكى الخلال في كتابه : أن أحمد توقف في حديث ابن عكيم لما رأى تزلزل الرواة فيه ، وقال بعضهم : رجع عنه ، وطريق الإنصاف فيه أن يقال : إن حديث ابن عكيم ظاهر الدلالة في النسخ _ لو صح _ ولكنه كثير الاضطراب ، ثم لا يقاوم حديث ميمونة في الصحة .

قال : قيل ليحيى ابن معين : أيما أعجب إليك من هذين الحديثين : لا ينتفع من الميتة بإهاب ، ولا عصب أو دباغها طهورها ؟ قال : دباغها طهورها أعجب إليّ.

قال : وإذا تعذّر ذلك ، فالمصير إلى حديث ابن عباس أولى لوجوه من الترجيحات، ويحمل حديث ابن عكيم على منع الانتفاع به قبل الدباغ ، وحينئذ يسمى إهاباً ، وبعد الدباغ يسمى جلداً ، ولا يسمى إهاباً ، وهذا معروف عند أهل اللغة ليكون جمعاً بين الحكمين ، وهذا هو الطريق في نفي التضاد عن الأخبار . اهـ

وقد أشاد الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (٥٩/١) ببحث الحازمي هذا فقال: وقد تكلم الحازمي في الناسخ والمنسوخ على هذا الحديث فشفى.اهـ

وقال الخرقي في مسائله ( وكل جلد ميتة دبغ أو لم يدبغ فهو نجس )

وبيّن الموفق بن قدامة في المغني (٥٥/١) أن هذا هو المشهور في مذهب أحمد ، وأن لأحمد رواية أخرى وافق فيها الجمهور ، واستدل ابن قدامة للمشهور من المذهب بحديث عبد الله بن عكيم عند أبي داود وأحمد ، وقال : وفي لفظ " قبل وفاته بشهر أو شهرين " .

وقال الشيخ رشيد رضا في تعليقاته على المغني : التحقيق أن هذا الحديث ضعيف بعلل فيه غير الإرسال ، وهي انقطاع سنده واضطراب متنه وسنده ، والإطلاق تارة والتقييد أخرى فيه بشهر أو شهرين واضطراب إسناده ، ثم إن اسم الإهاب خاص بالجلد الذي لم يدبغ وبذلك يجمع بينه وبين الأحاديث الصحيحة في تطهير الدبغ ، وقال الترمذي : إن أحمد ترك أخيراً هذا الحديث لاضطرابهم في إسناده" اهـ

## أبواب النعال

### (٢٧) بَاب صِفَةِ النِّعَالِ

٣٦١٤-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ قَالَ كَانَ لِنَعْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَالَانِ مَثْنِيٌّ شِرَاكُهُمَا . **صحيح**

٣٦١٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ لِنَعْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَالَانِ . **صحيح**

### (٢٨) بَاب لُبْسِ النِّعَالِ وَخَلْعِهَا

٣٦١٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَى وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُسْرَى . **صحيح**

### (٢٩) بَاب الْمَشْيِ فِي النَّعْلِ الْوَاحِدِ

٣٦١٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ وَلَا خُفٍّ وَاحِدٍ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعًا أَوْ لِيَمْشِ فِيهِمَا جَمِيعًا . **حسن صحيح**

### (٣٠) بَاب الِانْتِعَالِ قَائِمًا

٣٦١٨-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ قَائِمًا . **صحيح**

٣٦١٩-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ قَائِمًا . **صحيح**

## (٣١) بَاب الْخِفَاف السُّود

٣٦٢٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا دَلْهَمُ بْنُ صَالِحٍ الْكِنْدِيُّ عَنْ حُجَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكِنْدِيِّ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُفَّيْنِ سَاذَجَيْنِ أَسْوَدَيْنِ فَلَبِسَهُمَا . **حسن**

الغريب :

القِبال : قال ابن الأثير في النهاية (٨/٤) : هو زمام النعل ، وهو السير الذي يكون بين الإصبعين .

**الشرح** : في هذه الأحاديث جملة من الآداب الحسنة ، منها : استحباب البدء باليمين في الانتعال ، وعند الخلع يبدأ باليسرى ، وفيها بيان عدم جواز المشي في نعل واحدة ، لأنها هيئة غير لائقة ، ومشية مختلة غير متزنة ،وينظر إلى فاعل ذلك نظرة استهجان وانتقاص ، وفيها النهي عن الانتعال قائما ، والعلة في ذلك عند أهل العلم ، أن الانتعال جالساً أمكن وأسهل، وقد خصص بعض أهل العلم النهي عن الانتعال قائما بما في لبسه تعب من أنواع الأحذية ، أي أنه لا يرى بأساً من لبس ما لا مشقة في لبسه قائماً ، وهو متّجه إذا سُلّم أن العلة منحصرة فيما ذكروه.

قال النووي في شرح مسلم (٣٢٥/٧) : أما فقه الأحاديث ففيه ثلاث مسائل , أحدها : يستحب البداءة باليمنى في كل ما كان من باب التكريم والزينة والنظافة ونحو ذلك كلبس النعل والخف والمداس , والسراويل والكم , وحلق الرأس وترجيله , وقص الشارب ونتف الإبط , والسواك والاكتحال , وتقليم الأظفار , والوضوء والغسل , والتيمم , ودخول المسجد , والخروج من الخلاء , ودفع الصدقة وغيرها من أنواع الدفع الحسنة , وتناول الأشياء الحسنة , ونحو ذلك . الثانية : يستحب البداءة باليسار في كل ما هو ضد السابق في المسألة الأولى , فمن ذلك خلع

النعل والخف والمداس , والسراويل والكم , والخروج من المسجد , ودخول الخلاء , والاستنجاء , وتناول أحجار الاستنجاء , ومس الذكر , والامتخاط والاستنثار , وتعاطي المستقذرات , وأشباهها .

الثالثة : يكره المشي في نعل واحدة أو خف واحدة أو مداس واحد لا لعذر , ودليله هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم .اهـ

وقال الخطابي في معالم السنن (٤/٢٠٣) : إنما نهى عن لبس النعل قائما لأن لبسها قاعدا أسهل عليه وأمكن له ، وربما كان ذلك سببا لانقلابه إذا لبسها قائما ، فأمر بالقعود له والاستعانة باليد فيه ليأمن غائلته.اهـ

وفي حديث أبي هريرة " لا يمشي أحدكم في نعل واحدة .." قال : قد يحتاج معه إلى أن ينتقل عن سجية المشي ، وعادته المعتادة فيه ، فلا يأمن عند ذلك العثار والعنت ، وقد يتصور فاعله عند الناس بصورة من إحدى رجليه أقصر من الأخرى ، ولا خفاء بقبح منظر هذا الفعل . اهـ

وعن علة النهي عن المشي في نعل واحدة قال القاضي أبو بكر بن العربي في العارضة (٤/٢١٥) : قيل : لأنها خارجة عن الاعتدال ، وهو إذا تحفظ بالرجل الحافية تعثّر بالأخرى ، أو يكون أحد شقيه أعلى في المشي من الآخر وذلك اختلال.اهـ

## أبواب الخضاب

### (٣٢) بَاب الْخِضَابِ بِالْحِنَّاءِ

٣٦٢١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ وَسُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يُخْبِرَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ . صحيح

٣٦٢٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ الْأَجْلَحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّيْلَمِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ الْحِنَّاءُ وَالْكَتَمُ . صحيح

٣٦٢٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَلَّامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ شَعَرًا مِنْ شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَخْضُوبًا بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ . صحيح

## (٣٣) بَاب الْخِضَاب بالسَّوَاد

٣٦٢٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ لَيْثٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ جِيءَ بِأَبِي قُحَافَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَأَنَّ رَأْسَهُ ثَغَامَةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اذْهَبُوا بِهِ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ فَلْتُغَيِّرْهُ وَجَنِّبُوهُ السَّوَادَ . صحيح

٣٦٢٥-حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الصَّيْرَفِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ فِرَاسٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بْنِ زَكَرِيَّا الرَّاسِبِيُّ حَدَّثَنَا دَفَّاعُ بْنُ دَغْفَلٍ السَّدُوسِيُّ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ صُهَيْبِ الْخَيْرِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ أَحْسَنَ مَا اخْتَضَبْتُمْ بِهِ لَهَذَا السَّوَادُ أَرْغَبُ لِنِسَائِكُمْ فِيكُمْ وَأَهْيَبُ لَكُمْ فِي صُدُورِ عَدُوِّكُمْ . ضعيف

## (٣٤) بَاب الْخِضَاب بالصُّفْرَة

٣٦٢٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ عُبَيْدَ بْنَ جُرَيْجٍ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ رَأَيْتُكَ تُصَفِّرُ لِحْيَتَكَ بِالْوَرْسِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ أَمَّا تَصْفِيرِي لِحْيَتِي فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَفِّرُ لِحْيَتَهُ . صحيح

٣٦٢٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ قَدْ خَضَبَ بِالْحِنَّاءِ فَقَالَ مَا أَحْسَنَ هَذَا ثُمَّ مَرَّ بِآخَرَ قَدْ خَضَبَ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ فَقَالَ هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا ثُمَّ مَرَّ بِآخَرَ قَدْ خَضَبَ بِالصُّفْرَةِ فَقَالَ هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ قَالَ وَكَانَ طَاوُسٌ يُصَفِّرُ . ضعيف

## (٣٥) بَاب مَنْ تَرَكَ الْخِضَابَ

٣٦٢٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ مِنْهُ بَيْضَاءُ يَعْنِي عَنْفَقَتَهُ . صحيح

٣٦٢٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَخَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّهُ لَمْ يَرَ مِنْ الشَّيْبِ إِلَّا نَحْوَ سَبْعَةَ عَشَرَ أَوْ عِشْرِينَ شَعَرَةً فِي مُقَدَّمِ لِحْيَتِهِ . صحيح

٣٦٣٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْوَلِيدِ الْكِنْدِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ شَيْبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ عِشْرِينَ شَعَرَةً . صحيح

الغريب :

الخضاب : تغيير شعر الرأس واللحية .

الكتم : نبت فيه حمرة

**الشرح** : في الأحاديث استحباب تغيير الشيب ، بالحناء والكتم ، والنهي عن تغييره بالسواد ، والأمر بمخالفة اليهود والنصارى ، بصبغ شعر الرأس أو اللحية إذا اشتعلت شيباً ، وأن النبي ﷺ لم يبلغ الشيب ، وإنما كانوا يعدّون الشعرات

البيضاء في رأسه ولحيته سبع عشرة شعرة أو تزيد قليلاً ، فلم يكن له حاجة إلى الخضاب ، وهو ما أخبر به أنس بن مالك ﷺ .

قال النووي في شرح مسلم (٣٣١/٧) : ومذهبنا استحباب خضاب الشيب للرجل والمرأة بصفرة أو حمرة ويحرم خضابه بالسواد على الأصح ، وقيل يكره كراهة تنْزيه .والمختار التحريم لقوله ﷺ واجتنبوا السواد هذا مذهبنا.اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٥٤/١٠) في مسألة استثناء الخضب بالسواد: من العلماء من رخص فيه في الجهاد ومنهم من رخص فيه مطلقا وأن الأولى كراهته , وجنح النووي إلى أنه كراهة تحريم , وقد رخص فيه طائفة من السلف منهم سعد بن أبي وقاص وعقبة بن عامر والحسن والحسين وجرير وغير واحد .

قال : ومنهم من فرق في ذلك بين الرجل والمرأة فأجازه لها دون الرجل , واختاره الحليمي , وأما خضب اليدين والرجلين فلا يجوز للرجال إلا في التداوي .

وقال: وقد اختلف في الخضب وتركه ، فخضب أبو بكر وعمر وغيرهما كما تقدم , وترك الخضاب علي وأبي بن كعب وسلمة بن الأكوع وأنس وجماعة , وجمع الطبري بأن من صبغ منهم كان اللائق به كمن يستشنع شيبه , ومن ترك كان اللائق به كمن لا يستشنع شيبه .

قال: وقد نقل عن أحمد أنه يجب , وعنه يجب ولو مرة , وعنه لا أحب لأحد ترك الخضب ويتشبه بأهل الكتاب , وفي السواد عنه كالشافعية روايتان المشهورة يكره وقيل محرم , ويتأكد المنع لمن دلس به . اهـ

وقال الموفق بن قدامة في المغني (٦٧/١) : ويكره الخضاب بالسواد . قيل لأبي عبد الله : تكره الخضاب بالسواد؟ قال : إي والله . اهـ

وعقد الزركشي في المنثور في القواعد (٢/٢٦) باباً عن الحاجة الخاصة تبيح المحظور وقال : ومنه الخضاب بالسواد للجهاد لما قاله الماوردي

وقال العلامة ابن القيم في تهذيب السنن (هامش عون المعبود ١١ـ٢٥٧) : والصواب أن الأحاديث في هذا الباب لا اختلاف بينها بوجه فإن الذي نهى عنه النبي ﷺ من تغيير الشيب أمران : أحدهما : نتفه

والثاني : خضابه بالسواد كما تقدم والذي أذن فيه هو صبغه وتغييره بغير السواد كالحناء والصفرة وهو الذي عمله الصحابة رضي الله عنهم

قال الحكم بن عمرو الغفاري دخلت أنا وأخي رافع على عمر بن الخطاب وأنا مخضوب بالحناء وأخي مخضوب بالصفرة فقال عمر هذا خضاب الإسلام وقال لأخي هذا خضاب الإيمان ،وأما الخضاب بالسواد فكرهه جماعة من أهل العلم وهو الصواب بلا ريب لما تقدم وقيل للإمام أحمد : تكره الخضاب بالسواد ؟ قال: أي والله ،

وهذه المسألة من المسائل التي حلف عليها وقد جمعها أبو الحسن ولأنه يتضمن التلبيس بخلاف الصفرة .

ورخص فيه آخرون منهم أصحاب أبي حنيفة ، وروي ذلك عن الحسن والحسين وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن جعفر وعقبة بن عامر ، وفي ثبوته عنهم نظر، ولو ثبت فلا قول لأحد مع رسول الله ﷺ ، وسنته أحق بالاتباع ولو خالفها من خالفها ، ورخص فيه آخرون للمرأة تتزين به لبعلها دون الرجل ، وهذا قول إسحاق بن راهويه ،وكأنه رأى أن النهي إنما في حق الرجال وقد جوز للمرأة من خضاب اليدين والرجلين ما لم يجوز للرجل والله أعلم. اهـ

وقال ابن عبد البر في التمهيد (١٦٦/٣) : فضّل جماعة من العلماء الخضاب بالصفرة والحمرة على بياض الشيب وعلى الخضاب بالسواد ، واحتجوا بحديث الزهري عن أبي سلمة وسليمان بن يسار جميعا عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال "إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم " رواه سفيان بن عيينة وجماعة عن الزهري ومن حديث ابن عيينة وغيره أيضا عن الزهري عن عروة عن عائشة أن أبا بكر خضب بالحنا والكتم ، واحتجوا بهذا أيضا ، وجاء عن جماعة من السلف من الصحابة والتابعين وعلماء المسلمين أنهم خضبوا بالحمرة والصفرة ، وجاء عن جماعة كثيرة منهم أنهم لم يخضبوا وكل ذلك واسع كما قال مالك والحمد لله ، وممن كان يخضب لحيته حمراء قانية أبو بكر وعمر ومحمد بن الحنفية وعبد الله بن أبي أوفى والحسن بن علي وأنس بن مالك وعبد الرحمن بن الأسود وخضب علي مرة ثم لم يعد ، وممن كان يصفر لحيته عثمان بن عفان ﷺ وأبو هريرة وزيد بن وهب وابن عباس وابن عمر وعبد الله بن بسر وسلمة بن الأكوع وقيس بن أبي حازم وأبو العالية وأبو السواد وأبو وائل وعطاء والقاسم والمغيرة بن شعبة والأسود وعبد الرحمان بن يزيد ويزيد بن الأسود وجابر بن عبد الله وجابر بن سمرة وروي عن علي وأنس أنهما كانا يصفران لحاهما . اهـ

## (٣٦) بَاب اتِّخَاذِ الْجُمَّةِ وَالذَّوَائِبِ

٣٦٣١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ قَالَتْ أُمُّ هَانِئٍ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ وَلَهُ أَرْبَعُ غَدَائِرَ تَعْنِي ضَفَائِرَ . صحيح

٣٦٣٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدُلُونَ

أَشْعَارَهُمْ وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ قَالَ فَسَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاصِيَتَهُ ثُمَّ فَرَقَ بَعْدُ . صحيح

٣٦٣٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ إِسْحَقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَفْرِقُ خَلْفَ يَافُوخِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَسْدِلُ نَاصِيَتَهُ . صحيح

٣٦٣٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنْبَأَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ شَعَرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَعَرًا رَجِلًا بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَمَنْكِبَيْهِ . صحيح

٣٦٣٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَعَرٌ دُونَ الْجُمَّةِ وَفَوْقَ الْوَفْرَةِ . حسن

## (٣٧) باب كراهية كثرة الشعر

٣٦٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ وَسُفْيَانُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ رَآنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِي شَعَرٌ طَوِيلٌ فَقَالَ ذُبَابٌ ذُبَابٌ فَانْطَلَقْتُ فَأَخَذْتُهُ فَرَآنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي لَمْ أَعْنِكَ وَهَذَا أَحْسَنُ . صحيح

## (٣٨) باب النهي عن القزع

٣٦٣٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْقَزَعِ قَالَ وَمَا الْقَزَعُ قَالَ أَنْ يُحْلَقَ مِنْ رَأْسِ الصَّبِيِّ مَكَانٌ وَيُتْرَكَ مَكَانٌ . صحيح

٣٦٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْقَزَعِ . **صحيح**

**الشرح** : في الأحاديث جواز توفير شعر الرأس ، واستحباب فرقه ، وفيها النهي عن القزع ، وقد فسره ابن عمر في الحديث ، وعلة النهي عنه ما فيه من تشويه الخلقة .وقد روى أبو داود والنسائي من حديث ابن عمر أن النبي ﷺ رأى صبياً قد حلق بعض رأسه ، وترك بعضه ، فنهاهم عن ذلك فقال :" احلقوه كله أو ذروه كله" .

وقال ابن عبد البر في التمهيد (٣/١٥٥) : في هذا الحديث من الفقه ترك حلق شعر الرأس وحبس الجمم ،وفيه دليل على أن حبس الجمة أفضل من الحلق ، لأن ما صنعه رسول الله ﷺ في خاصته أفضل مما أقر الناس عليه ، و لم ينههم عنه لأنه في كل أحواله في خاصة نفسه على أفضل الأمور وأكملها وأرفعها ﷺ .

وفيه أيضا من الفقه أن الفرق في الشعر سنة ،وأنه أولى من السدل لأنه آخر ما كان عليه رسول الله ﷺ ، وهذا الفرق لا يكون إلا مع كثرة الشعر وطوله .

والناصية : شعر مقدم الرأس كله .

وسدله : تركه منسدلا سائلا على هيئته .

والتفريق: أن يقسم شعر ناصيته يمينا وشمالا فتظهر جبهته وجبينه من الجانبين، والفرق سنة مسنونة.

وقال : قد حلق الناس رؤوسهم وتقصصوا ،وعرفوا كيف ذلك قرنا بعد قرن من غير نكير والحمد لله

ثم قال: صار أهل عصرنا لا يحبس الشعر منهم إلا الجند عندنا ، لهم الجمم والوفرات ، وأضرب عنها أهل الصلاح والستر والعلم حتى صار ذلك علامة من

علاماتهم ، وصارت الجمم اليوم عندنا تكاد تكون علامة السفهاء ، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال "من تشبه بقوم فهو منهم أو حشر معهم" فقيل من تشبه بهم في أفعالهم ،وقيل من تشبه بهم في هيئاتهم ،وحسبك بهذا، فهو مجمل في الإقتداء بهدى من الصالحين على أي حال كانوا ، والشعر والحلق لا يغنيان يوم القيامة شيئا ،وإنما المجازاة على النيات والأعمال ، فرب محلوق خير من ذي شعر ، ورب ذي شعر رجلا صالحا . اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٦١/١٠) : قوله : ( وكان المشركون يفرقون) وكأن السر في ذلك أن أهل الأوثان أبعد عن الإيمان من أهل الكتاب , ولأن أهل الكتاب يتمسكون بشريعة في الجملة فكان يحب موافقتهم ليتألفهم ولو أدت موافقتهم إلى مخالفة أهل الأوثان , فلما أسلم أهل الأوثان الذين معه والذين حوله واستمر أهل الكتاب على كفرهم تمحضت المخالفة لأهل الكتاب . قوله : ( ثم فرق بعد ), ومما يشبه الفرق والسدل صبغ الشعر

قال : فالصحيح أن الفرق مستحب لا واجب , وهو قول مالك والجمهور . قلت : وقد جزم الحازمي بأن السدل نسخ بالفرق .

وقال النووي : الصحيح جواز السدل والفرق .

قال : واختلفوا في معنى قوله " يحب موافقة أهل الكتاب " فقيل للاستئلاف . ويؤخذ من قول ابن عباس في الحديث " كان يحب موافقة أهل الكتاب " وقوله " ثم فرق " بعد ، نسْخ حكم تلك الموافقة, ويؤخذ منه أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخ .

وفي حديث ابن عمر " نهى عن القزع " قال الحافظ : واختلف في علة النهي فقيل لكونه يشوه الخلقة وقيل لأنه زِيّ الشيطان وقيل لأنه زِيّ اليهود.اهـ

وقال ابن قدامة في المغني (٧٣/١) : واتخاذ الشعر أفضل من إزالته ، قال أبو إسحاق: سئل أبو عبد الله عن الرجل يتخذ الشعر ؟ فقال : سنة حسنة لو أمكننا اتخذناه ، وقال كان للنبي ﷺ جمة، وقال :تسعة من أصحاب النبي ﷺ لهم شعر ، وقال عشرة لهم جمم ، وقال في بعض الحديث "إن شعر النبي ﷺ كان إلى شحمة أذنيه" وفي بعض الحديث إلى منكبيه ،وروى البراء بن عازب قال: "ما رأيت ذا لمة في حلة حمراء أحسن من رسول الله ﷺ له شعر يضرب منكبيه" متفق عليه .

وروى ابن عمر عن النبي ﷺ قال "رأيت ابن مريم له لمة "قال الخلال: سألت أحمد بن يحيى يعني ثعلبا عن اللمة فقال :ما ألمت بالأذن ، والجمة : ما طالت ،وقد ذكر البراء بن عازب في حديثه أن شعر النبي ﷺ يضرب منكبيه وقد سماه لمة.

ويستحب أن يكون شعر الإنسان على صفة شعر النبي ﷺ ،وإذا طال فإلى منكبيه ، وإن قصر فإلى شحمة أذنيه ، وإن طوّله فلا بأس، نصّ عليه أحمد.اهـ

## أبواب الخاتم

## (٣٩) بَاب نَقْشِ الْخَاتَمِ

٣٦٣٩-حَدَّثَنَا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ ثُمَّ نَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ لَا يَنْقُشْ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِ خَاتَمِي هَذَا . **صحيح**

٣٦٤٠-حَدَّثَنَا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ اصْطَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا فَقَالَ إِنَّا قَدْ اصْطَنَعْنَا خَاتَمًا وَنَقَشْنَا فِيهِ نَقْشًا فَلَا يَنْقُشْ عَلَيْهِ أَحَدٌ . **صحيح**

٣٦٤١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ لَهُ فَصٌّ حَبَشِيٌّ وَنَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . صحيح

## (٤٠) بَاب النَّهْيِ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ

٣٦٤٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ حُنَيْنٍ مَوْلَى عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ . صحيح

٣٦٤٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سُهَيْلٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ . صحيح

٣٦٤٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ أَهْدَى النَّجَاشِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلْقَةً فِيهَا خَاتَمُ ذَهَبٍ فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعُودٍ وَإِنَّهُ لَمُعْرِضٌ عَنْهُ أَوْ بِبَعْضِ أَصَابِعِهِ ثُمَّ دَعَا بِابْنَةِ ابْنَتِهِ أُمَامَةَ بِنْتِ أَبِي الْعَاصِ فَقَالَ تَحَلَّي بِهَذَا يَا بُنَيَّةُ . حسن

## (٤١) بَاب مَنْ جَعَلَ فَصَّ خَاتَمِهِ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ

٣٦٤٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَجْعَلُ فَصَّ خَاتَمِهِ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ . صحيح

٣٦٤٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ الْأَيْلِيِّ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبِسَ خَاتَمَ فِضَّةٍ فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ كَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَطْنِ كَفِّهِ . **صحيح**

## (٤٢) بَاب التَّخَتُّمِ بِالْيَمِينِ

٣٦٤٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ . **صحيح**

## (٤٣) بَاب التَّخَتُّمِ فِي الْإِبْهَامِ

٣٦٤٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَتَخَتَّمَ فِي هَذِهِ وَفِي هَذِهِ يَعْنِي الْخِنْصَرَ وَالْإِبْهَامَ . **صحيح**

**الشرح** : في الأحاديث تحريم خاتم الذهب على الرجال ، وأن التختم بالفضة من السنة ، وأن نقش خاتم رسول الله ﷺ كان " محمد رسول الله" وفيها أنه ﷺ كان يتختم في يمينه ، وقد ثبت في أحاديث أخرى أنه ﷺ كان يتختم أيضاً في شماله .

وقال ابن عبد البر في التمهيد (٣/١٦٠) : وقد كان التختم في اليمين مباحا حسنا لأنه قد تختم به جماعة من السلف في اليمين كما تختم منهم جماعة في الشمال وقد روي عن النبي ﷺ الوجهان جميعا ، فلما غلبت الروافض على التختم في اليمين و لم يخلطوا به غيره ، كرهه العلماء منابذة لهم وكراهية للتشبه بهم لا أنه حرام ولا أنه مكروه .

وقال (٦٥٨/٣): وممن كان يتختم في يساره أبو بكـــر وعمـــر وعثمـــان والحسن والحسين ، والقاسم وسالم وإبراهيم وعمرو بن حريث ، وممن كان يتختـــم في يمينه جعفر بن أبي طالب ومحمد بن علي بن الحنفية،وابن عباس،وعبـــد الله بـــن جعفر .اهـــ

قال النووي في شرح مسلم (٣٢٢/٧) : وأجمع المسلمون على أن الســـنة جعل خاتم الرجل في الخنصر , وأما المرأة فإنها تتخذ خواتيم في أصـــابع . قـــالوا : والحكمة في كونه في الخنصر أنه أبعد من الامتهان فيما يتعاطى باليد , لكونه طرفا , ولأنه لا يشغل اليد عما تتناوله من أشغالها بخلاف غير الخنصر , ويكره للرجل جعله في الوسطى والتي تليها لهذا الحديث , وهي كراهة تنْزيه . وأما التختم في اليد اليمنى أو اليسرى فقد جاء فيه هذان الحديثان

وأما الحكم في المسألة عند الفقهاء فأجمعوا على جواز التختم في اليمـــين , وعلى جوازه في اليسار , ولا كراهة في واحدة منهما , واختلفوا أيتهما أفضـــل ؟ فتختم كثيرون من السلف في اليمين , وكثيرون في اليسار , واستحب مالك اليســار , وكره اليمين . وفي مذهبنا وجهان لأصحابنا : الصحيح أن اليمين أفضل لأنه زينة , واليمين أشرف , وأحق بالزينة والإكرام .

وقال : قوله ﷺ : ( لا ينقش أحد على نقش خاتمي هذا ) سبب النهي أنه ﷺ إنما اتخذ الخاتم , ونقش فيه ليختم به كتبه إلى ملوك العجم وغيرهم , فلو نقـــش غيره مثله لدخلت المفسدة , وحصل الخلل . قوله : ( وكان إذا لبسه جعل فصه ممـــا يلي بطن كفه ) , قال العلماء : لم يأمر النبي ﷺ في ذلك بشيء , فيجوز جعـــل فصه في باطن كفه , وفي ظاهرها , وقد عمل السلف بالوجهين , وممن اتخـــذه في

ظاهرها ابن عباس رضي الله عنه . قالوا : ولكن الباطن أفضل اقتداء به ﷺ . ولأنه أصون لفصه , وأسلم له , وأبعد من الزهو والإعجاب.اهـ

وصحح العلامة ابن القيم في الزاد (١٣٩/٤) الأحاديث في لبسه ﷺ الخاتم في اليمين واليسار .

وقال ابن جزي في القوانين الفقهية (ص٢٨٩) : في التختم ، ويحرم منه على الرجال ما كان من ذهب أو ما فيه ذهب ولو حبة، بخلاف الفضة ، والأفضل التختم باليسار ، وكره مالك التختم في اليمين، ولا بأس أن ينقش في الخاتم اسم الله.اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في شرح العمدة (٣١٠/٤) : القسم الثاني التحلي به فيحرم على الرجل أن يتحلى بالذهب المفرد كالخاتم و السوار و نحو ذلك لما تقدم من قوله عليه السلام هذان حرام على ذكور أمتي ، و لما روى البراء بن عازب و أبو هريرة رضي الله عنهم الله عنهم الله عنهم الله عنهما إن النبي ﷺ "نهى عن خاتم الذهب "و عن ابن عمر رضي الله عنهم الله عنهم الله عنهم الله عنهما "إن النبي ﷺ اتخذ خاتما من ذهب فجعله في يمينه و جعل فصه مما يلي باطن كفه فاتخذ الناس خواتيم الذهب قال فصعد رسول الله ﷺ المنبر فألقاه و نهى عن التختم بالذهب" متفق عليهن و جاء ذلك من عدة وجوه و قد تقدم قوله ﷺ "من تحلى أو حلي بخربصيصة من ذهب كوي يوم القيامة " ، قال أبو زيد الأنصاري يقال ما عليها خربصيصة أي شيء من الحلي ، فأما التابع من الذهب فيباح من حلية السيف مثل القبيعة نص عليه.اهـ

# أبواب الصور

## (٤٤) بَاب الصُّوَرِ فِي الْبَيْتِ

٣٦٤٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ . صحيح

٣٦٥٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ . صحيح

٣٦٥١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ وَاعَدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَام فِي سَاعَةٍ يَأْتِيهِ فِيهَا فَرَاثَ عَلَيْهِ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا هُوَ بِجِبْرِيلَ قَائِمٌ عَلَى الْبَابِ فَقَالَ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ قَالَ إِنَّ فِي الْبَيْتِ كَلْبًا وَإِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ . صحيح

٣٦٥٢-حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا عُفَيْرُ بْنُ مَعْدَانَ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ زَوْجَهَا فِي بَعْضِ الْمَغَازِي فَاسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تُصَوِّرَ فِي بَيْتِهَا نَخْلَةً فَمَنَعَهَا أَوْ نَهَاهَا . ضعيف

## (٤٥) بَاب الصُّوَرِ فِيمَا يُوطَأُ

٣٦٥٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَتَرْتُ سَهْوَةً لِي تَعْنِي الدَّاخِلَ بِسِتْرٍ فِيهِ

تَصَاوِيرُ فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَتَكَهُ فَجَعَلْتُ مِنْهُ مَنْبُوذَتَيْنِ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَّكِئًا عَلَى إِحْدَاهُمَا . **حسن صحيح**

**الشرح** : في الأحاديث دليل ظاهر على تحريم الصور؛ ما كان منها في الحيطان في البيوت ، أو على الستور كالتي يستر بها الأبواب والنوافذ ، أما ما كان منها ممتهناً مقطعاً بحيث لا تبقى الصورة فيه على هيئتها،كما في حديث عائشة في الباب أنها قطعت الستر وصنعت منه مخدتين _وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أنها مزّقت الصورة نصفين _ فما كان على هذا الحال فلا بأس به ، والله أعلم

وقال أبو بكر بن العربي (٢٠٢/٤) : وأما كيفية الحكم في الصور، فإنها محرمة ، إذا كانت أجساداً بالإجماع ، فإن كانت رقماً ففيها أربعة أقوال :

الأول: أنها جائزة لقوله في الحديث " إلا ما كان رقماً في ثوب "

الثاني : أنه ممنوع لحديث عائشة " دخل النبي ﷺ وأنا مستترة بقرام فيه صورة فتلون وجهه ثم تناول الستر فهتكه ، ثم قال :" إن أشدّ الناس عذاباً المصورون " الثالث : أنه إذا كانت صورة متصلة الهيئة قائمة الشكل منع ، فإن هتك وقطع وتفرقت أجزاؤه جاز للحديث المتقدم ، قالت فيه : فجعل منه وسادتين كان يرتفق بهما .

الرابع : أنه إذا كان ممتهناً جاز ، وإن كان معلقاً لم يجز.

قال : والثالث أصح ، والله أعلم . اهـ

وقال القرطبي في المفهم فيما نقله الحافظ في الفتح (٣٩١/١٠) : إنما لم تدخل الملائكة البيت الذي فيه الصورة لأن متخذها قد تشبه بالكفار لأنهم يتخذون الصور في بيوتهم ويعظمونها فكرهت الملائكة ذلك فلم تدخل بيته هجرا له لذلك.

وقال : وفي هذا الحديث ترجيح قول من ذهب إلى أن الصورة التي تمتنع الملائكة من دخول المكان التي تكون فيه باقية على هيئتها مرتفعة غير ممتهنة , فأما لو

كانت ممتهنة أو غير ممتهنة لكنها غيرت من هيئتها إما بقطعها من نصفها أو بقطع رأسها فلا امتناع

وقال النووي في شرح مسلم (٣٤١/٧) : قوله ﷺ : ( لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة ) قال العلماء : سبب امتناعهم من بيت فيه صورة كونها معصية فاحشة , وفيها مضاهاة لخلق الله تعالى , وبعضها في صورة ما يعبد من دون الله تعالى . وسبب امتناعهم من بيت فيه كلب لكثرة أكله النجاسات , ولأن بعضها يسمى شيطانا كما جاء به الحديث , والملائكة ضد الشياطين , ولقبح رائحة الكلب والملائكة تكره الرائحة القبيحة , ولأنها منهي عن اتخاذها ; فعوقب متخذها بحرمانه دخول الملائكة بيته , وصلاتها فيه , واستغفارها له , وتبريكها عليه وفي بيته , ودفعها أذى للشيطان . وأما هؤلاء الملائكة الذين لا يدخلون بيتا فيه كلب أو صورة فهم ملائكة يطوفون بالرحمة والتبريك والاستغفار , وأما الحفظة فيدخلون في كل بيت , ولا يفارقون بني آدم في كل حال , لأنهم مأمورون بإحصاء أعمالهم , وكتابتها .

قال الخطابي : وإنما لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب أو صورة مما يحرم اقتناؤه من الكلاب والصور , فأما ما ليس بحرام من كلب الصيد والزرع والماشية والصورة التي تمتهن في البساط والوسادة وغيرهما فلا يمتنع دخول الملائكة بسببه , وأشار القاضي إلى نحو ما قاله الخطابي , والأظهر أنه عام في كل كلب , وكل صورة , وأنهم يمتنعون من الجميع لإطلاق الأحاديث , ولأن الجرو الذي كان في بيت النبي ﷺ تحت السرير كان له فيه عذر ظاهر ; فإنه لم يعلم به , ومع هذا امتنع جبريل ﷺ من دخول البيت , وعلل بالجرو , فلو كان العذر في وجود الصورة والكلب لا يمنعهم لم يمتنع جبريل . والله أعلم .

وقال رحمه الله : وهذه الأحاديث صريحة في تحريم تصوير الحيوان , وأنه غليظ التحريم , وأما الشجر ونحوه مما لا روح فيه فلا تحرم صنعته , ولا التكسب به. اهـ

وفي المغني (٧٢/٢) قال الموفق بن قدامة : وقال أحمد : لا تُصَلّ إلى صورة منصوبة في وجهك ، وذلك لأن الصورة تعبد من دون الله وقد روي عن عائشة قالت "كان لنا ثوب فيه تصاوير فجعلته بين يدي رسول الله ﷺ وهو يصلي فنهاني أو قالت كره ذلك" رواه عبد الرحمن بن أبي حاتم بإسناده ولأن التصاوير تشغل المصلي بالنظر إليها وتذهله عن صلاته .

فصل: فإن قطع رأس الصورة ذهبت الكراهة ،قال ابن عباس :الصورة الرأس فإذا قطع الرأس فليس بصورة . اهـ

وقال ابن قدامة (١١٢/٨): وصنعة التصاوير محرمة على فاعلها ،لما روى ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال" الذين يصنعون هذه الصورة يعذبون يوم القيامة ،يقال لهم أحيوا ما خلقتم"

قال : فأما دخول منْزل فيه صورة فليس بمحرم وإنما أبيح ترك الدعوة من أجله عقوبة للداعي بإسقاط حرمته لإيجاده المنكر في داره ولا يجب على من رآه في منْزل الداعي الخروج في ظاهر كلام أحمد

## (٤٦) بَاب الْمَيَاثِرِ الْحُمْرِ

٣٦٥٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ هُبَيْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ وَعَنْ الْمِيثَرَةِ يَعْنِي الْحَمْرَاءَ . **صحيح**

الغريب :

الميثرة : في النهاية (٤/٣٧٨) : وطاء محشوّ ، يترك على رحل البعير تحت الراكب. وقال : وهي من مراكب العجم ، تعمل من حرير أو ديباج.اهـ

**الشرح** : في الحديث النهي عن التختم بالذهب للرجال ، وقد مرّ البحث فيه قريباً ، وفيه النهي عن الميثرة الحمراء ، لما فيها من التشبه بالعجم من غير المسلمين ، ولما فيها من الكبر والخيلاء ،

وقال الحافظ في الفتح (١٠/٣٠٧): فالميثرة وإن كانت من حرير ، فالنهي فيها كالنهي عن الجلوس على الحرير ، ولكن تقييدها بالأحمر أخص من مطلق الحرير ، فيمتنع إن كانت حريرا , ويتأكد المنع إن كانت مع ذلك حمراء , وإن كانت من غير حرير فالنهي فيها للزجر عن التشبه بالأعاجم.اهـ

## (٤٧) بَاب رُكُوبِ النُّمُورِ

٣٦٥٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي عَيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ الْحِمْيَرِيُّ عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ الْحَجْرِيِّ الْهَيْثَمِ عَنْ عَامِرٍ الْحَجْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا رَيْحَانَةَ صَاحِبَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ رُكُوبِ النُّمُورِ . **حسن صحيح**

٣٦٥٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ أَبِي الْمُعْتَمِرِ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ رُكُوبِ النُّمُورِ . **صحيح**

**الشرح** : في الحديثين النهي عن افتراش جلد النمور ،والركوب عليها ، حتى وإن كانت مدبوغة ، فالدباغ يطهر جلد الميتة ، لسائر الحيوانات ؛ المأكول منها وغير المأكول ، لعموم الحديث " إذا دبغ الإهاب فقد طهر " وقد مرّ قريباً البحث فيه ، إلا أن جلود النمور مخصوصة من هذا العموم ، فلا يجوز اتخاذ السرج

منها للأحاديث الواردة في النهي عن ذلك ، والحكمة من هذا النهي ، أنها مراكب أهل السرف والخيلاء .

قال ابن قدامة في المغني (٥٧/١) : فصل فأما جلود السباع ، فقال القاضي : لا يجوز الانتفاع بها قبل الدبغ ولا بعده ، وبذلك قال الأوزاعي ويزيد بن هارون وابن المبارك وإسحاق وأبو ثور وروي عن عمر وعلي رضي الله عنهما كراهة الصلاة في جلود الثعالب وكرهه سعيد بن جبير والحكم ومكحول وإسحاق وكره الانتفاع بجلود السنانير عطاء وطاوس ومجاهد وعبيدة السلماني ورخص في جلود السباع جابر وروي عن ابن سيرين وعروة أنهم رخصوا في الركوب على جلود النمور ورخص فيها الزهري وأباح الحسن والشعبي وأصحاب الرأي الصلاة في جلود الثعالب لأن الثعالب تفدى في الإحرام ، فكانت مباحة ،ولما ثبت من الدليل على طهارة جلود الميتة بالدباغ

ولنا ما روى أبو ريحانة قال كان رسول الله ﷺ نهى عن ركوب النمور أخرجه أبو داود وابن ماجه وعن معاوية والمقدام بن معد يكرب أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها رواه أبو داود وروي أن النبي ﷺ نهى عن افتراش جلود السباع رواه الترمذي ورواه أبو داود ولفظه أن النبي ﷺ نهى عن جلود السباع مع ما سبق من نهي النبي ﷺ عن الانتفاع بشيء من الميتة. اهـ

وقال الشوكاني في نيل الأوطار (٥٩/١) : وقد اختلف في حكمة النهي فقال البيهقي : يحتمل أن النهي وقع لما يبقى عليها من الشعر لأن الدباغ لا يؤثر فيه ، وقال غيره يحتمل أن النهي عما لم يدبغ منها لأجل النجاسة ، أو أن النهي لأجل أنها مراكب أهل السرف والخيلاء .

وأما الاستدلال بأحاديث الباب على أن الدباغ لا يطهر جلود السباع بناء على أنها مخصصة للأحاديث القاضية بأن الدباغ مطهر على العموم فغير ظاهر لأن غاية ما فيها مجرد النهي عن الركوب عليها وافتراشها ، ولا ملازمة بين ذلك وبين النجاسة كما لا ملازمة بين النهي عن الذهب والحرير ونجاستهما ، فلا معارضة بل يحكم بالطهارة بالدباغ مع منع الركوب عليها ونحوه ، مع أنه يمكن أن يقال إن أحاديث هذا الباب أعم من أحاديث الباب الذي بعده من وجه لشمولها لما كان مدبوغا من جلود السباع وما كان غير مدبوغ .اهـ

***

# ٣٣ - كتاب الأدب

## (١) بَاب بِرِّ الْوَالِدَيْنِ

٣٦٥٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ ابْنِ سَلَامَةَ السُّلَمِيِّ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُوصِي امْرَأً بِأُمِّهِ أُوصِي امْرَأً بِأُمِّهِ أُوصِي امْرَأً بِأُمِّهِ ثَلَاثًا أُوصِي امْرَأً بِأَبِيهِ أُوصِي امْرَأً بِمَوْلَاهُ الَّذِي يَلِيهِ وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ أَذًى يُؤْذِيهِ . صحيح

٣٦٥٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبَرُّ قَالَ أُمَّكَ قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ أُمَّكَ قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ أَبَاكَ قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ الْأَدْنَى فَالْأَدْنَى . صحيح

٣٦٥٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ . صحيح

٣٦٦٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْقِنْطَارُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ أُوقِيَّةٍ كُلُّ أُوقِيَّةٍ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ . ضعيف

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الرَّجُلَ لَتُرْفَعُ دَرَجَتُهُ فِي الْجَنَّةِ فَيَقُولُ أَنَّى هَذَا فَيُقَالُ بِاسْتِغْفَارِ وَلَدِكَ لَكَ . حسن

٣٦٦١-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِ يكَرِبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ ثَلَاثًا إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِآبَائِكُمْ إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِالْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ . صحيح

٣٦٦٢-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا حَقُّ الْوَالِدَيْنِ عَلَى وَلَدِهِمَا قَالَ هُمَا جَنَّتُكَ وَنَارُكَ . ضعيف

٣٦٦٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَأَضِعْ ذَلِكَ الْبَابَ أَوْ احْفَظْهُ . صحيح

## (٢) بَاب صِلْ مَنْ كَانَ أَبُوكَ يَصِلُ

٣٦٦٤-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَسِيدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عُبَيْدٍ مَوْلَى بَنِي سَاعِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ مَالِكِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبَقِيَ مِنْ بِرِّ أَبَوَيَّ شَيْءٌ أَبَرُّهُمَا بِهِ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِمَا قَالَ نَعَمْ الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا وَإِيفَاءٌ بِعُهُودِهِمَا مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِمَا وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا وَصِلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا تُوصَلُ إِلَّا بِهِمَا . ضعيف

**الشرح :** في الأحاديث الحث على برّ الوالدين ، وتقديم الأم في برها والإحسان إليها ، زيادة على حق الأب ، وذلك لما عندها من مزيد الشفقة ، وعظيم الفضل في حمل ولدها ، ورضاعه ، وحضانته ، وما تحملته من مشاق في تربيته ، وليس معنى تقديم الأم في البر، التقصير في حق الأب ، بل المعنى أن الأم مقدمة في البر

عند المزاحمة ، وعلى الابن البار أن يبلُغ في برّ أبيه والإحسان إليه غاية جهده واهتمامه مثلما يفعل في برّ أمه .

وبر الوالدين ؛ طاعتهما في المعروف ، وبذل ماله في إرضائهما ، ولين الجانب وخفض الجناح لهما ، والدعاء لهما بالمغفرة والرحمة بعد وفاتهما ، والوفاء بعهودهما، وإكرام صديق الوالد ، وصديقة الوالدة .

وروى الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال "رِضى الرب في رضى الوالد وسخط الرب في سخط الوالد" ومن حديث أبي الدرداء أن رجلا أتاه فقال إن لي امرأة وإن أمي تأمرني بطلاقها قال أبو الدرداء : سمعت رسول الله ﷺ يقول الوالد أوسط أبواب الجنة ، فإن شئت فأضع ذلك الباب أو احفظه ، قال ابن أبي عمر ربما قال سفيان : إن أمي ، وربما قال أبي ، وهذا حديث صحيح.اهـ

قال النووي في شرح مسلم (٨/٣٤٥) : وفيه الحث على برّ الأقارب , وأن الأم أحقهم بذلك , ثم بعدها الأب , ثم الأقرب فالأقرب . قال العلماء : وسبب تقديم الأم كثرة تعبها عليه , وشفقتها , وخدمتها , ومعاناة المشاق في حمله , ثم وضعه , ثم إرضاعه , ثم تربيته وخدمته وتمريضه , وغير ذلك .

ونقل الحارث المحاسبي إجماع العلماء على أن الأم تفضل في البر على الأب , وحكى القاضي عياض خلافا في ذلك , فقال الجمهور بتفضيلها , وقال بعضهم : يكون برهما سواء . قال : ونسب بعضهم هذا إلى مالك , والصواب الأول لصريح هذه الأحاديث في المعنى المذكور . والله أعلم . قال القاضي : وأجمعوا على أن الأم والأب آكد حرمة في البر ممن سواهما . قال : وتردد بعضهم بين الأجداد والإخوة لقوله ﷺ : ثم أدناك أدناك . اهـ

ويبين الجصاص في أحكام القرآن (٣/١٥٦) : أن طاعة الوالدين إنما تكون في المعروف فيقول : فطاعة الوالدين واجبة في المعروف لا في معصية الله فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.اهـ

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠/٤٠٢) : قال ابن بطال : مقتضاه أن يكون للأم ثلاثة أمثال ما للأب من البر , قال : وكان ذلك لصعوبة الحمل ثم الوضع ثم الرضاع , فهذه تنفرد بها الأم وتشقى بها , ثم تشارك الأب في التربية . وقد وقعت الإشارة إلى ذلك في قوله تعالى : {ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهْناً على وهن وفِصالُه في عامين } فسوى بينهما في الوصاية , وخص الأم بالأمور الثلاثة.اهـ

وفي حديث أبي هريرة " إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه " قال الخطابي في معالم السنن (٤/١٥٠) : لأن العتق أفضل ما ينعم به أحد على أحد ، لأنه يخلصه بذلك من الرق ، ويجبر منه النقص الذي فيه ، ويكمل فيه أحكام الأحرار ، في الأملاك ، والأنكحة ، وجواز الشهادة ، ونحوها من الأمور . اهـ

وقال القاضي أبو بكر بن العربي في أحكام القرآن (٣/١٨٥) عند قوله تعالى{ وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً } معناه: ادع لهما في حياتهما وبعد مماتهما ، بأن يكون الباريء يرحمهما كما رحماك ، وترفق بهما كما رفقا بك ، فإن الله هو الذي يجزي الوالد عن الولد ، إذ لا يستطيع الولد كفاء على نعمة والده أبداً، وفي الحديث الصحيح " لن يجزي ولد والده إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه " ، معناه: يخلصه من أسر الرق كما خلصه من أسر الصغر . وينبغي له أن يعلم أنهما ولياه صغيراً جاهلاً محتاجاً ، فآثراه على أنفسهما ، وسهرا ليلهما وأناماه ،وجاعا وأشبعاه ، وتعرّيا وكسواه ، فلا يجزيهما إلا أن يبلغا من الكبر إلى الحد الذي كان

هو فيه من الصغر ، فيلي منهما ما وليا منه ، ويكون لهما حينئذ عليه فضل التقدم بالنعمة على المكافيء عليها . اهـ

وقال ابن حزم في مراتب الإجماع (ص ١٨٢) : واتفقوا أن بـرّ الوالدين فرض واتفقوا أن برّ الجد فرض.اهـ

وقال المناوي في فيض القدير (٤٨١/٦) : أي طاعته وعدم عقوقه مؤدّ إلى دخول الجنة من أوسط أبوابها ، ذكره العراقي ، وقال البيضاوي : أي خير الأبواب وأعلاها ، والمعنى أن أحسن ما يتوسل به إلى دخول الجنة ، ويتوصل به إلى الوصول إليها ، مطاوعة الوالد ورعاية جانبه ، وقال بعضهم : خيرها وأفضلها وأعلاها ؛ يقال : هو من أوسط قومه أي من خيارهم . اهـ

ويقول الكاساني في بدائع الصنائع (٩٨/٧) عند الكلام على الجهاد حين يكون فرض كفاية: وكذا الولد لا يخرج إلا بإذن والديه أو أحدهما إذا كان الآخر ميتا، لأن بر الوالدين فرض عين فكان مقدما على فرض الكفاية . اهـ

وقال القرطبي في تفسيره (٢٣٨/١٠) : فأخبر ﷺ أن برّ الوالدين أفضل الأعمال بعد الصلاة التي هي أعظم دعائم الإسلام ،ورتب ذلك بـ " ثم" التي تعطي الترتيب والمهلة . الثالثة من البر بهما والإحسان إليهما : ألا يتعرض لسبّهما ولا يعقهما فإن ذلك من الكبائر بلا خلاف وبذلك وردت السنة الثابتة ففي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال : "إن من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا : يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب الرجلُ أبا الرجل فيسب أباه ، ويسب أمه ، فيسب أمه" . اهـ

## (٣) بَاب بِرِّ الْوَالِدِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى الْبَنَاتِ

٣٦٦٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا أَتُقَبِّلُونَ صِبْيَانَكُمْ قَالُوا نَعَمْ فَقَالُوا لَكِنَّا وَاللَّهِ مَا نُقَبِّلُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمْلِكُ أَنْ كَانَ اللَّهُ قَدْ نَزَعَ مِنْكُمْ الرَّحْمَةَ . **صحيح**

٣٦٦٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ عَنْ يَعْلَى الْعَامِرِيِّ أَنَّهُ قَالَ جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَسْعَيَانِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَمَّهُمَا إِلَيْهِ وَقَالَ إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ . **صحيح**

٣٦٦٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُلَيٍّ سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَفْضَلِ الصَّدَقَةِ ابْنَتُكَ مَرْدُودَةً إِلَيْكَ لَيْسَ لَهَا كَاسِبٌ غَيْرُكَ . **ضعيف**

٣٦٦٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ صَعْصَعَةَ عَمِّ الْأَحْنَفِ قَالَ دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا فَأَعْطَتْهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً ثُمَّ صَدَعَتْ الْبَاقِيَةَ بَيْنَهُمَا قَالَتْ فَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثَتْهُ فَقَالَ مَا عَجَبُكِ لَقَدْ دَخَلَتْ بِهِ الْجَنَّةَ . **صحيح**

٣٦٦٩-حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عُشَانَةَ الْمُعَافِرِيَّ قَالَ سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ فَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ وَأَطْعَمَهُنَّ وَسَقَاهُنَّ وَكَسَاهُنَّ مِنْ جِدَتِهِ كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنْ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . **صحيح**

٣٦٧٠-حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ فِطْرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ رَجُلٍ تُدْرِكُ لَهُ ابْنَتَانِ فَيُحْسِنُ إِلَيْهِمَا مَا صَحِبَتَاهُ أَوْ صَحِبَهُمَا إِلَّا أَدْخَلَتَاهُ الْجَنَّةَ . حسن

٣٦٧١-حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُمَارَةَ أَخْبَرَنِي الْحَارِثُ بْنُ النُّعْمَانِ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَكْرِمُوا أَوْلَادَكُمْ وَأَحْسِنُوا أَدَبَهُمْ . ضعيف

**الشرح** : في الأحاديث أن رحمة الوالد لولده رحمة جبلّية ، أودعها الله تعالى في قلوب عباده، وأن من حُرم هذه الرحمة كان ناقصاً غيرَ سويٍّ ، وأن من هذه الرحمة تقبيل الآباء أبناءهم الصغار وضمَّهم .

وفيها أن شدة الحب للولد قد تصيب المرء بالجبن أو البخل ؛ الجبن عن الخروج لما تعيّن عليه من الجهاد مثلاً ، أو للذود عن المحارم ، والبخل عن البذل الواجب عليه ، وهما صفتان مذمومتان ، لكن الإسلام أذهب عن النفس المؤمنة الجبن والبخل ، بما عوّدها على حسن التوكل على الله ، والثقة في ما وعد به المجاهد من حفظ أهله وأبنائه ، وما أخبر به المنفقَ في سبيل الله بنماء ماله ، قال الله تعالى { وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً } وقال ﷺ فيما رواه مسلم وأحمد والترمذي من حديث أبي هريرة: " ما نقصت صدقةٌ من مال" .

وفي الأحاديث أيضاً الحث على إحسان تربية البنات ، ورعايتهن ،وأن من أحسن إلى بناته ورباهنّ تربية صالحة ، وأكرمهن حتى يزوجهن من رجال صالحين كنّ له حجاباً من النار ، كما كان لهن سياجاً من الضياع والإهمال ، والجزاء من جنس العمل .

قال النووي في شرح مسلم (٤٢٩/٨) : في هذه الأحاديث فضل الإحسان إلى البنات والنفقة عليهن والصبر عليهن وعلى سائر أمورهن . اهـ

وقال العيني في عمدة القاري (٩٩/٢٢) عند شرح حديث عائشة في المرأة التي قسمت التمرة بين بنتيها : وفي هذه الأحاديث تأكد حق البنات على حق البنين ، لضعفهن عن القيام بمصالحهن من الاكتساب وحسن التصرف ، وجزالة الرأي ، فإذا تأيمت رجعت إلى أبيها ، كما روينا في سنن ابن ماجة من حديث سراقة ، (فذكر حديثه في الباب) .اهـ

## أبواب حق الجار والضيف واليتيم

## (٤) بَاب حَقِّ الْجِوَارِ

٣٦٧٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ سَمِعَ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ يُخْبِرُ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ . **صحيح**

٣٦٧٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ . **صحيح**

٣٦٧٤-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا زَالَ جِبْرَائِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ . **صحيح**

## (٥) بَاب حَقِّ الضَّيْفِ

٣٦٧٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ وَجَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَ صَاحِبِهِ حَتَّى يُحْرِجَهُ الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَمَا أَنْفَقَ عَلَيْهِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَهُوَ صَدَقَةٌ . صحيح

٣٦٧٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ قُلْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ تَبْعَثُنَا فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَقْرُونَا فَمَا تَرَى فِي ذَلِكَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا وَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ . صحيح

٣٦٧٧-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ الْمِقْدَامِ أَبِي كَرِيمَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةُ الضَّيْفِ وَاجِبَةٌ فَإِنْ أَصْبَحَ بِفِنَائِهِ فَهُوَ دَيْنٌ عَلَيْهِ فَإِنْ شَاءَ اقْتَضَى وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ . صحيح

## (٦) بَاب حَقِّ الْيَتِيمِ

٣٦٧٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ الْيَتِيمِ وَالْمَرْأَةِ . حسن

٣٦٧٩-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَتَّابٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسَنُ إِلَيْهِ وَشَرُّ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ . ضعيف

٣٦٨٠-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكَلْبِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ عَالَ ثَلَاثَةً مِنْ الْأَيْتَامِ كَانَ كَمَنْ قَامَ لَيْلَهُ وَصَامَ نَهَارَهُ وَغَدَا وَرَاحَ شَاهِرًا سَيْفَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَكُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ أَخَوَيْنِ كَهَاتَيْنِ أُخْتَانِ . ضعيف

وَأَلْصَقَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى .

**الشرح** : في الأحاديث التأكيد على حق الجار والضيف ، وأن الإحسان إلى الجار ، وإكرام الضيف من أخلاق الإيمان ، وأنه لا يؤذي جاره ، ويمنع ضيفه حقه من القِرى والإكرام إلا امرؤ تنكّب سبيلَ الصالحين ، وضلّ عن أخلاق المتقين ، وقد بلغ من شدة التأكيد على حق الجار أن جبريل عليه السلام أوصى رسول الله ﷺ به ليوصي أمته ، حتى ظن رسول الله ﷺ أنه ما بقي من الوصية بالجار إلا أن يأمر بتوريثه من جاره ، ولهذا عدّت أذية الجار من الكبائر ، وفي الأحاديث الحثّ على إكرام الضيف ، وأن حق الضيف ثلاثة أيام ، وأن اليوم الأول منها جائزته ، وحقه فيه آكد من اليومين التاليين ، فهو واجب على المضيف ، بل إن من حق الضيف أن يقاضيه به إن منعه إياه .

وفيها الحثّ على رعاية حق اليتيم والمرأة والإحسان إليهما ، واليتيم من كان دون البلوغ وقد مات أبوه ، فهو ضعيف عن الكسب والرأي ولا يحسن النظر في مصالح نفسه ، وكذا المرأة ضعيفة بهذا المعنى ، ولهذا فقد ألحق النبي ﷺ الحرج ، وهو الإثم ، بمن ضيع حقهما ، وقد جاء في التنزيل الترهيبُ من تضييع حق اليتيم أو

قهره وظلمه ، وعدّ فعل ذلك من شأن المكذبين بالدين ، قال تعالى { أرأيت الذي يكذب بالدين فذلك الذي يدع اليتيم } .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤٤١/١٠) :. واسم الجار يشمل المسلم والكافر والعابد والفاسق والصديق والعدو والغريب والبلدي والنافع والضار والقريب والأجنبي والأقرب دارا والأبعد , وله مراتب بعضها أعلى من بعض , فأعلاها من اجتمعت فيه الصفات الأول كلها ثم أكثرها وهلم جرا إلى الواحد , وعكسه من اجتمعت فيه الصفات الأخرى كذلك , فيعطي كل حقه بحسب حاله .

وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة : حِفظ الجار من كمال الإيمان , وكان أهل الجاهلية يحافظون عليه , ويحصل امتثال الوصية به بإيصال ضروب الإحسان إليه بحسب الطاقة كالهدية , والسلام , وطلاقة الوجه عند لقائه , وتفقد حاله , ومعاونته فيما يحتاج إليه إلى غير ذلك . وكفّ أسباب الأذى عنه على اختلاف أنواعه ، حسية كانت أو معنوية . وقد نفى ﷺ الإيمان عمن لم يأمن جاره بوائقه, وهي مبالغة تنبئ عن تعظيم حق الجار وأن إضراره من الكبائر .

ونقل النووي في شرح مسلم (٢٩٤/١). عن القاضي عياض رحمه الله قوله : معنى الحديث أن من التزم شرائع الإسلام لزمه إكرام جاره وضيفه , وبرهما . وكل ذلك تعريف بحق الجار , وحثّ على حفظه . وقد أوصى الله تعالى بالإحسان إليه في كتابه العزيز . وقال ﷺ : " ما زال جبريل عليه السلام يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه " . والضيافة من آداب الإسلام , وخلق النبيين والصالحين . وقد أوجبها الليث ليلة واحدة . واحتج بالحديث : " ليلة الضيف حق واجب على كل مسلم " وبحديث عقبة : " إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بحق الضيف فاقبلوا , وإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم " وعامة الفقهاء على أنها من مكارم

الأخلاق . وحجتهم قوله ﷺ : " جائزته يوم وليلة " والجائزة العطية والمنحة والصلة وذلك لا يكون إلا مع الاختيار ، وقوله ﷺ : " فليكرم وليحسن" يدل على هذا أيضا ، إذ ليس يستعمل مثله في الواجب مع أنه مضموم إلى الإكرام للجار والإحسان إليه , وذلك غير واجب . وتأولوا الأحاديث أنها كانت في أول الإسلام إذ كانت المواساة واجبة.

وأما قوله ﷺ : ( فليقل خيرا أو ليصمت ) فمعناه : أنه إذا أراد أن يتكلم فإن كان ما يتكلم به خيرا محققا يثاب عليه , واجبا أو مندوبا فليتكلم . وإن لم يظهر له أنه خير يثاب عليه , فليمسك عن الكلام سواء ظهر له أنه حرام أو مكروه أو مباح مستوي الطرفين . فعلى هذا يكون الكلام المباح مأمورا بتركه مندوبا إلى الإمساك عنه مخافة من انجراره إلى المحرم أو المكروه . وهذا يقع في العادة كثيرا أو غالبا . وقد قال الله تعالى : { ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد } .

وقد أخذ الإمام الشافعي ﷺ معنى الحديث فقال : إذا أراد أن يتكلم فليفكر ; فإن ظهر له أنه لا ضرر عليه تكلم , إن ظهر له فيه ضرر , أو شكّ فيه أمسك . وقد قال الإمام الجليل أبو محمد عبد الله بن أبي زيد إمام المالكية بالمغرب في زمنه : جماع آداب الخير يتفرع من أربعة أحاديث : قول النبي ﷺ : " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت " , وقوله ﷺ : " من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه " وقوله ﷺ للذي اختصر له الوصية : " لا تغضب " , وقوله ﷺ : " لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه " . والله أعلم . وروينا عن الأستاذ أبي القاسم القشيري رحمه الله قال : الصمت بسلامة ، وهو الأصل والسكوت في وقته صفة الرجال ، كما أن النطق في موضعه من أشرف

الخصال قال : وسمعت أبا علي الدقاق يقول : من سكت عن الحق فهو شيطان أخرس .

قال :وروينا عن الفضيل بن عياض رحمه الله قال : من عَدّ كلامه من عمله قل كلامه فيما لا يعنيه . وعن ذي النون رحمه الله : أصْون الناس لنفسه أمسكهم للسانه . والله أعلم .اهـ

وقال ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحكم (٣٥١/١) : وأما إكرام الجار والإحسان إليه ، فمأمور به فقد قال الله ﷻ { واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً} فجمع الله تعالى في هذه الآية بين ذكر حقه على العبد ، وحقوق العباد على العبد أيضاً ، قال : وفي مسند البزار من حديث جابر مرفوعاً "الجيران ثلاثة ، جار له حق واحد ، وهو أدنى الجيران حقا ، وجار له حقان، وجار له ثلاثة حقوق ، وهو أفضل الجيران حقا ، فأما الجار الذي له حق واحد، فجار مشرك لا رحم له ، له حق الجوار ، وأما الجار الذي له حقان فجار مسلم له حق الإسلام وحق الجوار، وأما الذي له ثلاثة حقوق فجار مسلم ذو رحم ، له حق الجوار وحق الإسلام وحق الرحم ."

ثم قال : فمن أنواع الإحسان إلى الجار : مواساته عند حاجته ، قال : وفي صحيح مسلم عن أبي ذر قال : أوصاني خليلي ﷺ " إذا طبخت مرقاً فأكثر ماءه ، ثم انظر إلى أهل بيت جيرانك ، فأصبهم منها بمعروف "

قال : الثالث ـ مما أمر الله به المؤمنين ـ إكرام الضيف ، والمراد إحسان ضيافته . وفي الصحيحين من حديث أبي شريح قال : أبصرت عيناي رسول الله

ﷺ وسمعته أذناي حين تكلم به قال : " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكـــرم ضيفه جائزته ، قالوا وما جائزته ؟ قال : يوم وليلة " قال : والضيافة ثلاثة أيام ، وما كان بعد ذلك فهو صدقة "

ففي هذه الأحاديث أن جائزة الضيف يوم وليلة ، وأن الضيافة ثلاثة أيـام ، ففرَّق بين الجائزة والضيافة ، وأكّد الجائزة .

وقال : وهذه النصوص تدل على وجوب الضيافة يوماً وليلة ، وهو قـــول الليث وأحمد ، وقال أحمد : له المطالبة بذلك إذا منعه ، لأنه حق له واجب.

وقال حميد بن زنجويه : ليلة الضيف واجبة ، وليس له أن يأخذ قراه منـــهم قهراً ، إلا أن يكون مسافراً في مصالح المسلمين العامة دون مصلحة نفسه.

وفي قوله ﷺ "ولا يحل له أن يثوي عند صاحبه حتى يحرجه " يقول ابـــن رجب : وجهه أنه إذا أقام عنده ولا شيء له يقريه به ، فربما دعاه ضيق صدره بــه ، وحرجه إلى ما يأثم به في قول أو فعل . اهـــ

وعند الكلام عن الخلق الثالث من أخلاق الإيمان وهو" فليقـــل خـيراً أو ليسكت " قال ابن رجب بعد أن ساق طائفة من الأحاديث وأقوال السلف : ومـــا أحسن ما قال عبيد الله بن أبي جعفر فقيه أهل مصر في وقته ، وكان أحد الحكماء : إذا كان المرء يحدِّث في مجلس ، فأعجبه الحديث فليسكت ، وإذا كان ساكتاً فأعجبه السكوت ، فليحدِّث . قال: وهذا حسن ، فإن من كان كذلـك كـان سـكوته وحديثه بمخالفة هواه وإعجابه بنفسه ، ومن كان كذلك ، كان جديراً بتوفيـــق الله إياه ، وتسديده في نطقه وسكوته ،لأن كلامه وسكوته يكون لله ﷻ . اهـــ

## (٧) بَاب إِمَاطَةِ الْأَذَى عَنْ الطَّرِيق

٣٦٨١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ أَبَانَ بْنِ صَمْعَةَ عَنْ أَبِي الْوَازِعِ الرَّاسِبِيِّ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ أَنْتَفِعُ بِهِ قَالَ اعْزِلْ الْأَذَى عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ . **صحيح**

٣٦٨٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ عَلَى الطَّرِيقِ غُصْنُ شَجَرَةٍ يُؤْذِي النَّاسَ فَأَمَاطَهَا رَجُلٌ فَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ . **صحيح**

٣٦٨٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنْبَأَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ وَاصِلٍ مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عُرِضَتْ عَلَيَّ أُمَّتِي بِأَعْمَالِهَا حَسَنِهَا وَسَيِّئِهَا فَرَأَيْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يُنَحَّى عَنْ الطَّرِيقِ وَرَأَيْتُ فِي سَيِّئِ أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ . **صحيح**

**الشرح** : في أحاديث الباب حثّ على إزالة الأذى عن طريق المسلمين ، حتى لو كان هذا الأذى فرع شجرة ، أو شوكاً ، أو صخرة ، لئلا يتأذى بها الناس ، وهو باب عظيم من أبواب المكارم ، والنفع لعامة الناس في المجتمع المسلم ، وفيه ترقية لحسّ المسلم تجاه إخوانه المؤمنين ، بل تجاه المجتمع كله ، وهو برهان ساطع على أن التربية الإيمانية هي التي تصان بها الدولة المسلمة من كل شرّ ، فالفرد فيها يحرص على سلامة أمته ، بدءاً من الدفاع عنها بنفسه وماله ، ضد أي اعتداء عليها ، وانتهاء بتنقية طرقها من الأذى لتجنيب الناس الضرر ، وبين المنْزلتين ما بينهما من السعي المخلص الجادّ إلى إعلاء شأن الدولة المسلمة ، والحرص على أن تكون سمعتها طيبة بين الأمم.

فكم في طرقات المسلمين وشوارعهم الآن في معظم بلاد المسلمين من الأذى المتمثل في الصور الخليعة على الجدران ، وواجهات المحلات التجارية ، بل والصور التي تدعو شباب المسلمين إلى ارتياد أماكن الفساد ، وذلك لتدمير أخلاقهم ، وهو بلا شك أكثر شراً ، وأعظم ضرراً من شوك أو فرع شجرة في الطريق ، فإذا كان من أزال فرع شجرة عن طريق الناس رفقاً بهم وتيسيراً عليهم أدخل الجنة ، فكيف بمن عمل على إزالة تلك الشرور العظيمة والمفاسد الجسيمة ؟ .

وإن مثل هذه الأعمال الطيبة ، من إزالة الأذى من طريق المسلين ، وتطهير المجتمع من المفاسد والرذائل ، ومنع النساء من الخروج إلى الشوارع بغير الحجاب الشرعي ، لأن خروجهن بالملابس التي تظهر فتنتهن ــ كما هو الحال الآن ــ هو من أعظم الضرر ، وأبلغ الأذى ؛ مثل هذه الأعمال هي مهمة الجميع ، وتقع أولاً على عاتق أولياء الأمور من الأمراء والعلماء ، ولئن ضيّع الحكام والأمراء الأمانة ، وراح معظمهم يفسدون ولا يصلحون ، فأحرى بالعلماء أن يقوموا بواجب النصح ، وتبليغ الكافة أحكام الشرع ، لأنه إذا فرّط الحكام ، وداهن العلماء ، فسد الناس ، وضعف أمر المسلمين ، وطمع فيهم عدوهم ، وهو ما نحن فيه الآن ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

قال أبو الوليد الباجي في المنتقى (ح٢٩٥) : معنى تعلق هذا الحديث بالترجمة على رواية يحيى أنه ذكر أولا أن بيننا وبين المنافقين إتيان العشاء والصبح ثم أدخل حديث الرجل الذي أخر الغصن عن الطريق فغفر الله له مع نزارة هذا الفعل وصغره في النفس بإتيان العشاء والصبح وهذا حض على المبادرة إلى إتيانها . "فشكر الله له" يحتمل أن يريد جازاه على ذلك بالمغفرة أو أثنى عليه بما اقتضى المغفرة له

ويحتمل أن يريد به أمر المؤمنين بشكره والثناء عليه بجميل فعله وقد وصف نفسه في كتابه بالشكر فقال والله شكور حليم.اهـ

قال النووي في شرح مسلم (٤١٩/٨) : هذه الأحاديث المذكورة في الباب ظاهرة في فضل إزالة الأذى عن الطريق , سواء كان الأذى شجرة تؤذي , أو غصن شوك , أو حجرا يعثر به , أو قذرا , أو جيفة وغير ذلك . وإماطة الأذى عن الطريق من شعب الإيمان كما سبق في الحديث الصحيح . وفيه التنبيه على فضيلة كل ما نفع المسلمين , وأزال عنهم ضررا .

وقال . وقوله ﷺ " ورأيت في سيء أعمالها النخاعة في المسجد لا تدفن" هذا ظاهره أن هذا القبح والذم لا يختص بصاحب النخاعة , بل يدخل فيه هو وكل من رآها ولا يزيلها بدفن أو حك ونحوه .اهـ

وقال ابن رجب الحنبلي في شرح الأربعين حديثاً (٧٢/١) قال عن أبي جُريّ الهجيميّ قال: سألت النبي ﷺ عن المعروف ، فقال : لا تحقرن من المعروف شيئا ولو أن تعطي صلة الحبل ، ولو أن تعطي شسع النعل ، ولو أن تنْزع من دلوك في إناء المستسقي ، ولو أن تنحي الشيء من طريق الناس يؤذيهم ، ولو أن تلقى أخاك ووجهك إليه منطلق ، ولو أن تلقى أخاك فتسلم عليه ، ولو أن تؤنس الوحشان في الأرض ، وإن سبك رجل بشيء يعلمه فيك وأنت تعلم فيه نحوه فلا تسبه فيكون أجره لك ووزره عليه ، وما سر أذنك أن تسمعه فاعمل به ، وما ساء أذنك أن تسمعه فاجتنبه "

قال : ومن أنواع الصدقة كفّ الأذى عن الناس باليد واللسان ، كما في الصحيحين عن أبي ذر " قلت يا رسول الله ، أي الأعمال أفضل ؟ قال : الإيمان بالله والجهاد في سبيله " قلت فإن لم أفعل ؟ قال : " تُعِين صانعاً ، أو تصنع لأخرق "

قلت : أرأيت إن ضعفت عن بعض العمل ؟ قال : "تكفّ شرّك عن الناس ، فإنها صدقة "

وقوله ﷺ في حديث أبي ذر" عرضت عليّ أمتي بأعمالها " قال المناوي في فيض القدير (٤١٣/٤) : قال أبو البقاء : في محل نصب على الحال ، أي ومعها أعمالها ، أو ملتبسة بأعمالها كقوله تعالى { يوم ندعو كل أناس بإمامهم } أي وفيهم إمامهم ، وقوله " حسنها وسيئها" حالان من الأعمال . اهـ

## (٨) بَاب فَضْلِ صَدَقَةِ الْمَاءِ

٣٦٨٤-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ صَاحِبِ الدَّسْتُوَائِيِّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ قَالَ سَقْيُ الْمَاءِ . حسن

٣٦٨٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُفُّ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صُفُوفًا وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَيَمُرُّ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عَلَى الرَّجُلِ فَيَقُولُ يَا فُلَانُ أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ اسْتَسْقَيْتَ فَسَقَيْتُكَ شَرْبَةً قَالَ فَيَشْفَعُ لَهُ وَيَمُرُّ الرَّجُلُ فَيَقُولُ أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ نَاوَلْتُكَ طَهُورًا فَيَشْفَعُ لَهُ .

قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ وَيَقُولُ يَا فُلَانُ أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ بَعَثْتَنِي فِي حَاجَةِ كَذَا وَكَذَا فَذَهَبْتُ لَكَ فَيَشْفَعُ لَهُ . ضعيف

٣٦٨٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمِّهِ سُرَاقَةَ بْنِ جُعْشُمٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ تَغْشَى حِيَاضِي قَدْ لُطْتُهَا لِإِبِلِي فَهَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ إِنْ سَقَيْتُهَا قَالَ نَعَمْ فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَّى أَجْرٌ . صحيح

**الشرح** : في أحاديث الباب الحث على الصدقة بسقي الماء ، وأنه من أفضل الصدقة ، وفيه شهادة عظيمة ودلالة باهرة على عظمة الإسلام وسمو شريعته ، حيث اعتنى بالرحمة لكافة الخلائق ، حتى الحيوان كان له في شريعة الإسلام جانب كبير من الرحمة والرفق ، أرأيت كيف جعل في سقي الحيوان الماء أجراً ، يحثّ المسلمين على رحمته ، بل كيف جعل في تعطيشه أو تجويعه دخول النار ، يخوِّف الناس من تعذيبه وأذيته ،فروى البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ " قال دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلم تطعمها و لم تدعها تأكل من خشاش الأرض".

قال المناوي في فيض القدير (٥٩٤/٤) :يعني في سقي كل ذي روح من الحيوان أجر ، والمراد المحترم.اهـ

وروى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : "بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش ،فوجد بئرا فنَزل فيها فشرب ، ثم خرج فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش ، فقال الرجل : لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني ، فنَزل البئر فملأ خفه ماء ثم أمسكه بفيه حتى رقي ، فسقى الكلب، فشكر الله له فغفر له ، قالوا يا رسول الله: وإن لنا في هذه البهائم لأجرا ؟ فقال : في كل كبد رطبة أجر .

قال النووي في شرحه (٥٠٣/٧) : قوله ﷺ : ( في كل كبد رطبة أجر ) معناه في الإحسان إلى كل حيوان حي نسقيه ونحوه ، أجر , وسمي الحي ذا كبد رطبة , لأن الميت يجف جسمه وكبده . ففي الحديث الحث على الإحسان إلى الحيوان المحترم , وهو ما لا يؤمر بقتله . فأما المأمور بقتله فيمتثل أمر الشرع في قتله , والمأمور بقتله كالكافر الحربي والمرتد والكلب العقور والفواسق الخمس المذكورات

في الحديث وما في معناهن . وأما المحترم فيحصل الثواب بسقيه والإحسان إليه أيضا بإطعامه وغيره سواء كان مملوكا أو مباحا , وسواء كان مملوكا له أو لغيره . والله أعلم .

وقال الباجي في المنتقى (ح١٧٢٩ ) : فصل : وقوله ﷺ في كل ذي كبد رطبة أجر عام في جميع الحيوان ما يملك منه وما لا يملك فإن في الإحسان إليها أجرا.

وقال القرطبي في تفسيره (٢١٥/٧) : في هذه الآية دليل على أن سقي الماء من أفضل الأعمال وقد سئل ابن عباس : أي الصدقة أفضل فقال : الماء ألم تروا إلى أهل النار حين استغاثوا بأهل الجنة أن أفيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله وروى أبو داود أن سعدا أتى النبي ﷺ فقال : "أي الصدقة أعجب إليك ؟ قال : الماء" وفي رواية : فحفر بئرا فقال "هذه لأم سعد" .

وعن أنس قال سعد : يا رسول الله إن أم سعد كانت تحب الصدقة أفينفعها أن أتصدق عنها قال : نعم وعليك بالماء" ، وفي رواية أن النبي ﷺ أمر سعد بن عبادة أن يسقي عنها الماء فدل على أن سقي الماء من أعظم القربات عند الله تعالى وقد قال بعض التابعين : من كثرت ذنوبه فعليه بسقي الماء ، وقد غفر الله ذنوب الذي سقى الكلب فكيف بمن سقى رجلا مؤمناً موحداً وأحياه ، روى البخاري عن أبي هريرة ﷺ " أن رسول الله ﷺ قال : "بينا رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش فترل بئرا فشرب منها ثم خرج فإذا كلب يأكل الثرى من العطش فقال لقد بلغ هذا الكلب مثل الذي بلغ بي فملأ خفة ثم أمسكه بفيه ثم رقي فسقي الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا : يا رسول الله وإن لنا في البهائم لأجرا قال في كل ذات كبد رطبة أجر" وعكس هذا ما رواه مسلم عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال :

"عذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت فدخلت فيها النار لا هي أطعمتها وسقتها إذ هي حبستها ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض " . اهـ

## (٩) بَاب الرِّفْقِ

٣٦٨٧-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ الْعَبْسِيِّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ يُحْرَمْ الرِّفْقَ يُحْرَمْ الْخَيْرَ . صحيح

٣٦٨٨-حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ حَفْصٍ الْأُبُلِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ . صحيح

٣٦٨٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ح و حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ . صحيح

**الشرح** : في الأحاديث بيان فضل الرفق ، وأنه حسن ممدوح في كل الأمور، وأنه من جملة حسن الخلق ، الذي يحبه الله تعالى ، ويثيب عليه أكثر مما يثيب على الصرامة والشدة والعنف ، وإن لين الجانب في سياسة الناس ومخالطتهم أنفع وأنجع في الوصول إلى المراد ، وتحقيق المطلوب ، ولقد كان الرفق واللين والسماحة ، والإغضاء عن بعض هفوات الناس هو خلق سيد المرسلين ﷺ فلانت له القلوب ، وانقادت له الجموع ، وسهلت عليه القيادة ، وقد نوّه القرآن الكريم بهذه الصفة الفذّة فقال { ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك } بل إن الله ﷻ

أخبر عن نفسه أنه رفيق يحب الرفق ، فأكرِم بها من خُلّة ، ينبغي أن يتحلى بها المؤمنون عامة ، والمعنيون بهداية الناس من العلماء والدعاة إلى الله خاصة ، وإلا كانت الفتنة بانفضاض الناس عنهم ، واستجابتهم لدعاة الشر والفساد ، وما أكثرهم في هذا الزمان .

ولأهل العلم بحث في "الرفق" هل هو اسم لله تعالى ، أم لا ، والراجح ــ والله أعلم ــ أن مثل هذا الإطلاق هو من باب الإخبار عن صفة ، وباب الإخبار أوسع من باب الأسماء والصفات ،فلا ينبغي اعتباره توقيفياً ، كما هو الحال في الأسماء والصفات ، وعليه فلا تكون " الرفق " اسماً لله تعالى، كما بيّن العلامة ابن القيم ذلك في بدائع الفوائد (١٦٢/١) .

وقال النووي في شرح مسلم (٣٩١/٨) : في هذه الأحاديث فضل الرفق ، والحث على التخلق , وذم العنف , والرفق سبب كل خير . ومعنى يعطي على الرفق أي يثيب عليه ما لا يثيب على غيره . وقال القاضي : معناه يتأتى به من الأغراض , ويسهل من المطالب ما لا يتأتى بغيره.اهـ

وقال : وأما قوله ﷺ إن الله رفيق ففيه تصريح بتسميته سبحانه وتعالى ووصفه برفيق ، قال المازري : لا يوصف الله سبحانه وتعالى إلا بما سمى به نفسه أو سماه به رسول الله ﷺ أو أجمع الأمة عليه وأما ما لم يرد إذن في إطلاقه ولا ورد منع في وصف الله تعالى به ففيه خلاف ؛ منهم من قال يبقى على ما كان قبل ورود الشرع فلا يوصف بحل ولا حرمة ومنهم من منعه .اهـ

قال المناوي في فيض القدير (٣٠٠/٢) قوله (إن الله رفيق ) أي لطيف بعباده ؛ يريد بهم اليسر ولا يريد بهم العسر ؛ فيكلفهم فوق طاقتهم ، بل يسامحهم ،

ويلطف بهم ، ولا يجوز إطلاق الرفيق عليه سبحانه اسماً ، لأن أسماءه سبحانه إنما تتلقى بالنقل المتواتر و لم يوجد .

وقال : قوله " ما لا يعطي على العنف " نبّه به على وطاءة الأخلاق ، وحسن المعاملة ، وكمال المجاملة ، ووصف الله سبحانه وتعالى بالرفق إرشاداً وحثاً لنا على تحري الرفق في كل أمر ، فهو خارج مخرج الأخبار لا التسمية كما تقرر . اهـ

ويبيّن شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣٦٤/٢٨) أن الإحسان إلى الرعية والرفق بهم ليس تركهم على ما يهوونه ، بل قال الله تعالى {ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السموات والأرض ومن فيهن} وقال تعالى للصحابة {واعلموا أن فيكم رسولَ الله لو يطيعكم في كثير من الأمر لَعَنِتُّم }

وإنما الإحسان إليهم فعل ما ينفعهم في الدين والدنيا ولو كرهه من كرهه ، لكن ينبغي له أن يرفق بهم فيما يكرهونه ، ففي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال:" ما كان الرفق في شئ إلا زانه ولا كان العنف في شئ إلا شانه" وقال ﷺ "إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق مالا يعطي على العنف" . اهـ

## (١٠) بَاب الْإِحْسَانِ إِلَى الْمَمَالِيكِ

٣٦٩٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمْ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ وَأَلْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ . **صحيح**

٣٦٩١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ عَنْ مُرَّةَ الطَّيِّبِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَيِّئُ الْمَلَكَةِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ أَخْبَرْتَنَا أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ أَكْثَرُ الْأُمَمِ مَمْلُوكِينَ وَيَتَامَى قَالَ نَعَمْ فَأَكْرِمُوهُمْ كَكَرَامَةِ أَوْلَادِكُمْ وَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ قَالُوا فَمَا يَنْفَعُنَا فِي الدُّنْيَا قَالَ فَرَسٌ تَرْتَبِطُهُ تُقَاتِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . مَمْلُوكُكَ يَكْفِيكَ فَإِذَا صَلَّى فَهُوَ أَخُوكَ . ضعيف

**الشرح :** في حديث أبي ذر حثّ السادة على الإحسان إلى الأرقاء ، والعبيد ، وإطعامهم ، وكسوتهم ، وألا يشقّون عليهم بتكليفهم ما لا يطيقون من العمل ، ولقد انتهى الرقّ من العالم تقريباً، ولم يعد له وجود ظاهر، إلا أن الخدم في بيوت الأغنياء يستحقون تلك الوصية النبوية بشأن المماليك ، فالخادم إنسان له الحق في الرحمة والرفق ، فإن كان مسلماً كان حقه على سيده المسلم أكبر .

## أبواب السلام

## (١١) بَاب إِفْشَاءِ السَّلَامِ

٣٦٩٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ . صحيح

٣٦٩٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ أَمَرَنَا نَبِيُّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُفْشِيَ السَّلَامَ . صحيح

٣٦٩٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ وَأَفْشُوا السَّلَامَ . صحيح

## (١٢) بَاب رَدِّ السَّلَامِ

٣٦٩٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ فَقَالَ وَعَلَيْكَ السَّلَامُ . صحيح

٣٦٩٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ زَكَرِيَّا عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا إِنَّ جِبْرَائِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ قَالَتْ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . صحيح

## (١٣) بَاب رَدِّ السَّلَامِ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ

٣٦٩٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ . صحيح

٣٦٩٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسٌ مِنْ الْيَهُودِ فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ وَعَلَيْكُمْ . صحيح

٣٦٩٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي رَاكِبٌ غَدًا إِلَى الْيَهُودِ فَلَا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلَامِ فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ . صحيح

## (١٤) بَاب السَّلَامِ عَلَى الصِّبْيَانِ وَالنِّسَاءِ

٣٧٠٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ صِبْيَانٌ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا . صحيح

٣٧٠١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ سَمِعَهُ مِنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ يَقُولُ أَخْبَرَتْهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ قَالَتْ مَرَّ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا . صحيح

الغريب : السام : أي الموت

**الشرح** : في الأحاديث الحثّ على إفشاء السلام ، وإشاعته ،وأنه سنة ماضية ، وشعيرة من شعائر الإسلام ، وأن على المسلم أن يُلقي السلامَ على كل من يلقاه من المسلمين ،كان يعرفه أو لا يعرفه .

ومن جملة آدابه أن يسلم الصغير على الكبير ، والراكب على الماشي ، والقائم على القاعد ،فإن استويا فأيهما بدأ بالسلام كان له فضل التقدم بالتحية ، وكل ذلك قد ثبتت به السنة في أحاديث أخرى .

وإفشاء السلام من شأنه أن يشيع بين المسلمين المودة والمحبة ، لا سيما إذا اقترن مع السلام البشاشةُ والبِشر ، وفيها أن المسلمين إذا لم يحققوا هذا التحابب فيما بينهم فلن يتحقق لهم تمام الإيمان ، ودخول الجنة يستلزم تحقيق الإيمان ، ولعل في هذا التلازم بين التحابب والإيمان ، إشارة إلى أنه على قدر سلامة الصدر من المسلم لإخوانه المسلمين، وصفاء قلبه عن شوائب الغلّ والضغائن ، يكون إيمان المرء، وكذلك يكون رجاؤه في دخول الجنة ، وفيها أن النبي ﷺ كان يرد السلام وقد بيّن أهل العلم أن ردّه واجب ، فإن كان المسلَّم عليه جماعة فردّ منهم واحد أجزأ عن الباقين ، وفيها بيان ما عليه اليهود من البغض لنا والحقد علينا والعداوة

للمسلمين ولنبيهم ﷺ حيث كانوا يستبدلون بالسلام على المسلمين الدعاء عليهم بالموت ، فهم أعداء السلام ، وأعداء الأمان ، وأعداء الأمة المسلمة .

ولما كانوا وقتذاك لا يقدرون على إعلان حقدهم وبغضهم لرسول الله ﷺ وللمؤمنين معه ، كانوا يخفون دعاءهم على النبي ﷺ وعلى المسلمين في لفظ السلام الذي يشتبه مع لفظ السام ، كانوا يستعملون هذا الأسلوب اللئيم من المواربة والاستخفاء لأن المسلمين آنذاك كانوا على قوة إيمانية وجهادية تكفي لكيتهم وإخافتهم ، أما الآن فقد ضعف إيمان المسلمين ، لما تركوا الجهاد ، فتغلب عليهم اليهود ، واغتصبوا أرض المسلمين في فلسطين ، وقتلوا وعذبوا وشردوا كثيراً من أهلها ، ومما لا ريب فيه أنه لن يعود للمسلمين هيبتهم إلا برجوعهم إلى دينهم واستقامتهم على أحكام شريعته ، وقيامهم بالجهاد في سبيل الله تعالى .

وفي الأحاديث النهي عن بدء اليهود والنصارى بالسلام ، وألا نجيبهم إذا سلموا علينا إلا بقولنا : وعليكم ؛ احترازاً مما عرف عنهم من دعائهم علينا بقولهم السام عليكم ، يعنون الموت ، ولأهل العلم في هذه المسألة تفصيل تراه في ما ننقله عنهم بعد سطور .

وفي الأحاديث أن السنة السلامُ على الصبيان ، وفي هذا التوجيه النبوي الرفيع الكثيرُ من القيم التربوية ، المتضمنة بناء شخصية الصبي ، وتعويده على التواضع بإلقاء السلام ورده ، وإشعاره أنه موضع اهتمام واحترام من الكبار ، وهذا من شأنه أن يقوّي ثقته بنفسه ، أما السلام على النساء ، فقد كان ﷺ يسلم عليهن ، وهو الأسوة والقدوة ، ولأهل العلم أيضاً تفصيل في التفريق بين الشابة وغيرها ، فمنعه بعضهم من السلام على الشابة لما يخشى من الفتنة في ردها ، وأجازوه لغيرها.

**إفشاء السلام**

روى البخاري في صحيحه من حديث عمّار " ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان : الإنصاف من نفسك ، وبذل السلام للعالَم ، والإنفاق من الإقتار"

قال صاحب زاد المعاد : وبذل السلام للعالم يتضمن تواضعه ، وأنه لا يتكبر على أحد ، بل يبذل السلام للصغير والكبير ، والشريف والوضيع ، ومن يعرفه ومن لا يعرفه ، والمتكبر ضد هذا ، فإنه لا يرد السلام على كل من سلم عليه ، كبراً منه وتيهاً ، فكيف يبذل السلام لكل أحد . اهـ

**ردّ السلام**

قال الماوردي في الحاوي الكبير (١٦٣/١٨) : وأما رد السلام فضربان : أحدهما : أن يكون السلام على واحد ، ويكون رده فرضاً متعيناً على ذلك الواحد . والثاني : أن يكون السلام على جماعة ، فرده من فروض الكفايات على تلك الجماعة ، فأيهما تفرد بالرد سقط فرضه عن الباقين ، وإن أمسكوا عنه حرجوا جميعاً ولا يسقط الفرض عنهم برد غيرهم.اهـ

**السلام على أهل الذمة :**

قال العلامة ابن القيم في زاد المعاد (٤١٤/٢) في السلام على أهل الذمة ، والرد عليهم : وقد اختلف السلف والخلف في ذلك ، فقال أكثرهم : لا يبدأون بالسلام ، وذهب آخرون إلى جواز ابتدائهم كما يردّ عليهم ، روي ذلك عن ابن عباس ، وأبي أمامة وابن محيريز ، وهو وجه في مذهب الشافعي رحمه الله ، لكن صاحب هذا الوجه قال : يقال له : السلام عليك فقط بدون ذكر الرحمة ، وبلفظ الإفراد ، وقالت طائفة : يجوز الابتداء لمصلحة راجحة من حاجة تكون له إليه ، أو خوف من أذاه ، أو لقرابة بينهما ، أو لسبب يقتضي ذلك ، يروى ذلك عن إبراهيم

النخعي ، وعلقمة ، وقال الأوزاعي : إن سلّمت فقد سلم الصالحون ، وإن تركت ، فقد ترك الصالحون.اهـ

ولابن القيم رحمه الله تفصيل حسن ، ورأي قوي في هذه المسألة في كتابه أحكام أهل الذمة (١٥٧/١) قال عند قوله ﷺ في الحديث " فقولوا وعليكم " : هذا كله إذا تحقق أنه قال : السام عليكم ، أو شك فيما قال ، فلو تحقق السامع أن الذمي قال له : سلام عليكم ، فالذي تقتضيه الأدلة الشرعية ، وقواعد الشريعة ، أن يقال له : وعليك السلام ، فإن هذا من باب العدل ، والله يأمر بالعدل والإحسان ، وقد قال تعالى { وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها } فندب إلى الفضل ، وأوجب العدل . ولا ينافي هذا شيئاً من أحاديث الباب بوجه ما ، فإنه ﷺ إنما أمر بالاقتصار على قول الرادّ :" وعليكم " بناء على السبب المذكور الذي كانوا يعتمدونه في تحيتهم ، وأشار إليه في حديث عائشة رضي الله عنهم الله عنها فقال : " ألا تريني قلت :"وعليكم " لما قالوا السام عليكم ؟ ثم قال : إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا : "وعليكم " ، والاعتبار وإن كان لعموم اللفظ ، فإنما يعتبر عمومه في نظير المذكور ، لا فيما يخالفه ، قال تعالى : { وإذا جاؤوك حيوك بما لم يحيك به الله ، ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول} فإذا زال هذا السبب وقال الكتابي : سلام عليكم ورحمة الله ، فالعدل في التحية يقتضي أن يردّ عليه نظير سلامه . اهـ

ومراد ابن القيم رحمه الله هنا أن نقول له : وعليكم السلام .

وقال ابن عبد البر في التمهيد (٣١٦/١٠) : اختلف فيه السلف ومن بعدهم ، فكره طائفة أن يبتدأ أحد منهم بالسلام ، لحديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال :"لا تبدؤهم بالسلام ، وإذا لقيتموهم في

طريق فاضطروهم إلى أضيقه " وقال أحمد بن حنبل : المصير إلى هذا الحديث أولى مما خالفه .

قال : وعن أبي أمامة الباهلي ، أنه كان لا يمر بمسلم ولا يهودي ولا نصراني ، إلا بدأ بالسلام ، وروي عن ابن مسعود ، وأبي الدرداء ، وفضالة بن عبيد أنهم كانوا يبدأون أهل الذمة بالسلام ، وعن ابن مسعود أنه كتب إلى رجل من أهل الكتاب : السلام عليكم .

وعنه أيضاً أنه قال : لو قال لي فرعون خيراً لرددت عليه مثله .

وروى الوليد بن مسلم عن عروة بن رويم قال : رأيت أبا أمامة الباهلي يسلم على كل من لقي من مسلم وذمي ، ويقول : هي تحية لأهل ملتنا ، وأمان لأهل ذمتنا واسم من أسماء الله نفشيه بيننا .

قال : ومذهب مالك في ذلك كمذهب عمر بن عبد العزيز وأجاز ذلك ابن وهب وقد يحتمل عندي حديث سهيل أن يكون معنى قوله لا تبدؤوهم أي ليس عليكم أن تبدؤهم كما تصنعون بالمسلمين وإذا حمل على هذا ارتفع الاختلاف .

ثم ذكر رحمه الله حديث أبي عبد الرحمن الجهني في الباب وقال : فهذا الوجه المعمول به في السلام على أهل الذمة والرد عليهم ولا أعلم في ذلك خلافا . اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (٧/٤٠٠) : قوله ﷺ : ( وإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه ) قال أصحابنا : لا يترك للذمي صدر الطريق , بل يضطر إلى أضيقه إذا كان المسلمون يطرقون , فإن خلت الطريق عن الزحمة فلا حرج . قالوا : وليكن التضييق بحيث لا يقع في وهدة , ولا يصدمه جدار ونحوه . والله أعلم .

**السلام على الصبيان**

وقال النووي: قوله : ( أن رسول الله ﷺ مرّ على غلمان فسلم عليهم ) وفي رواية ( مر بصبيان فسلم عليهم ) الغلمان هم الصبيان بكسر الصاد على المشهور , وبضمها . ففيه استحباب السلام على الصبيان المميزين , والندب إلى التواضع , وبذل السلام للناس كلهم , وبيان تواضعه ﷺ وكمال شفقته على العالمين . واتفق العلماء على استحباب السلام على الصبيان . اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٣/١١) : " قال ابن بطال : في السلام على الصبيان تدريبهم على آداب الشريعة . وفيه طرح الأكابر رداء الكبر ، وسلوك التواضع ولين الجانب.اهـ

**السلام على النساء**

:قال ابن عبد البر في الاستذكار (١٣٩/٢٧) :سئل مالك هل يسلم على المرأة؟ فقال : أما المتجالة فلا أكره ذلك ، وأما الشابة فلا أحب ذلك .

وقال النووي :وأما النساء فإن كن جميعا سلم عليهن , وإن كانت واحدة سلم عليها النساء وزوجها وسيدها ومحرمها , سواء كانت جميلة أو غيرها . وأما الأجنبي فإن كانت عجوزا لا تُشتَهى استحب له السلام عليها , واستحب لها السلام عليه , ومن سلم منهما لزم الآخر رد السلام عليه . وإن كانت شابة أو عجوزا تشتهى لم يسلم عليها الأجنبي , ولم تسلم عليه . ومن سلم منهما لم يستحق جوابا , ويكره رد جوابه , هذا مذهبنا ومذهب الجمهور . وقال ربيعة : لا يسلم الرجال على النساء , ولا النساء على الرجال , وهذا غلط . وقال الكوفيون : لا يسلم الرجال على النساء إذا لم يكن فيهن محرم . والله أعلم .

وفي السلام على النساء قال الحافظ ابن حجر :قال الحليمي : كان النبي ﷺ للعصمة مأمونا من الفتنة ، فمن وثق من نفسه بالسلامة ، فليسلم وإلا فالصمت أسلم.

ونقل عن المهلب قوله: سلام الرجال على النساء والنساء على الرجال جائز إذا أمنت الفتنة , وفرق المالكية بين الشابة والعجوز سدا للذريعة ، ومنع منه ربيعة مطلقا . وقال الكوفيون : لا يشرع للنساء ابتداء السلام على الرجال لأنهن منعن من الأذان والإقامة والجهر بالقراءة , قالوا ويستثنى المحرم فيجوز لها السلام على محرمها .

وفي قوله في الحديث " فاضطروهم إلى أضيقه " قال القرطبي فيما نقله عنه الحافظ في الفتح (٤٠/١١) : معناه لا تتنحوا لهم عن الطريق الضيق إكراما لهم واحتراما وعلى هذا فتكون هذه الجملة مناسبة للجملة الأولى في المعنى وليس المعنى إذا لقيتموهم في طريق واسع فألجئوهم إلى حرفه حتى يضيق عليهم لأن ذلك أذى لهم وقد نهينا عن أذاهم بغير سبب . اهـ

## (١٥) بَاب الْمُصَافَحَةِ

٣٧٠٢-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّدُوسِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَنْحَنِي بَعْضُنَا لِبَعْضٍ قَالَ لَا قُلْنَا أَيُعَانِقُ بَعْضُنَا بَعْضًا قَالَ لَا وَلَكِنْ تَصَافَحُوا . حسن

٣٧٠٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ الْأَجْلَحِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا . صحيح

**الشرح** : في الحديثين استحباب المصافحة عند اللقاء ، والمنع من الانحناء ، كما يفعله بعض الناس مع كبرائهم ، وهو مشتهر في بعض بلاد الأعاجم ، إذ ينحني الواحد منهم عند المصافحة حتى يكون شبه راكع ، ولقد رأيته بنفسي هناك ، وأنكرته ،ونبهت بعض أهل العلم منهم إلى ما يجب عليهم من نصح الناس ونهيهم عن ذلك ، وتعليمهم أن ذلك مخالف للسنة ، بل إنه يمس جانب التوحيد .

ويكتفي بالمصافحة عند اللقاء ، ولا يعانق الرجل صاحبه إلا أن يكون قادماً من سفر ، والمصافحة باب من أبواب المغفرة ، وهي عمل يسير لا مشقة فيها إلا أن فضل الله على عباده عظيم، ورحمته واسعة ، ولعل المصافحة التي تحصل معها المغفرة هي المقترنة بالبشاشة والبِشْر وسلامة الصدر ، والله أعلم

قال النووي في الأذكار (ص٣٢٣): اعلم أن المصافحة سنة مجمع عليها عند التلاقي، قال : وروينا بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود عن أنس رضي الله عنه قال : لما جاء أهل اليمن ، قال لهم رسول الله ﷺ " قد جاءكم أهل اليمن ، وهم أول من جاء بالمصافحة " وقال :اعلم أن المصافحة مستحبة عند كل لقاء ، وأما ما اعتاده الناس من المصافحة بعد صلاتي الصبح والعصر ، فلا أصل له في الشرع ، على هذا الوجه .

قال : ويستحب مع المصافحة ، البشاشة بالوجه ، والدعاء بالمغفرة وغيرهما .، روينا في صحيح مسلم عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ :"لا تحقرن من المعروف شيئاً ، ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق".

ثم ذكر رحمه الله حديث أنس في الباب ، وقال: ويكره حني الظهر في كل حال لكل أحد ، ويدل عليه حديث أنس ، وقوله " أننحني له ؟ " قال : لا " وهو حديث حسن ، و لم يأت له معارض ، فلا مصير إلى مخالفته ، ولا يغترّ بكثرة من

يفعله ممن ينسب إلى علم أو صلاح وغيرهما من خصال الفضل ، فإن الاقتداء إنما يكون برسول الله ﷺ ، قال الله تعالى { وما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا } . اهـ

وقال الحافظ في الفتح (٥٩/١١) : وأخرج الطبراني في الأوسط من حديث أنس "كانوا إذا تلاقوا تصافحوا وإذا قدموا من سفر تعانقوا" وله في الكبير "كان النبي ﷺ إذا لقي أصحابه لم يصافحهم حتى يسلم عليهم" . قال ابن بطال :اختلف الناس في المعانقة فكرهها مالك وأجازها بن عيينة . اهـ

## (١٦) بَاب الرَّجُلِ يُقَبِّلُ يَدَ الرَّجُلِ

٣٧٠٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَبَّلْنَا يَدَ النَّبِيِّ ﷺ . ضعيف

٣٧٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَغُنْدَرٌ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ أَنَّ قَوْمًا مِنْ الْيَهُودِ قَبَّلُوا يَدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِجْلَيْهِ . ضعيف

**الشرح** : الحديثان في الباب ضعيفان ، وعلى فرض صحتهما فالأمر يتعلق بتقبيل يد النبي ﷺ ، فلا يقاس عليه غيره ، ففي جسده ﷺ من البركة ، ما ليس لغيره ، وفي قلوب المسلمين له من الحب والتوقير والرغبة في التماس البركات منه ما ليس لأحد من الناس بعده مثله ، فإن قيل : قبّل بعض الصحابة أيدي بعضهم ، قلنا إن صحت الروايات بذلك فلا اعتراض على تقبيل اليد ، للاحترام والتوقير ، وأولى من يقبل المرء يده ، الوالدان ، والعلماء العاملون ، هذا إذا ثبت تقبيل السلف أيدي علمائهم والله أعلم .

قال ابن بطال :فيما نقله عنه الحافظ في الفتح (٥٦/١١) : الأخذ باليد هو مبالغة المصافحة وذلك مستحب عند العلماء ، وإنما اختلفوا في تقبيل اليد ، فأنكره مالك وأنكر ما روي فيه ، وأجازه آخرون واحتجوا بما روي عن عمر أنهم لما رجعوا من الغزو حيث فروا قالوا : نحن الفرارون ،فقال : بل أنتم العكارون ، أنا فئة المؤمنين ، قال : فقبلنا يده، قال : وقبل أبو لبابة وكعب بن مالك وصاحباه يد النبي ﷺ حين تاب الله عليهم ، ذكره الأبهري ، وقبل أبو عبيدة يد عمر حين قدم ، وقبل زيد بن ثابت يد ابن عباس حين أخذ ابن عباس بركابه ، قال الأبهري :وإنما كرهها مالك إذا كانت على وجه التكبر والتعظيم ، وأما إذا كانت على وجه القربة إلى الله ، لدينه أو لعلمه أو لشرفه فإن ذلك جائز ، قال ابن بطال : وذكر الترمذي من حديث صفوان بن عسال أن يهوديين أتيا النبي ﷺ فسألاه عن تسع آيات الحديث وفي آخره فقبلا يده ورجله قال الترمذي : حسن صحيح ، قلت حديث ابن عمر أخرجه البخاري في الأدب المفرد وأبو داود ،وحديث أبي لبابة أخرجه البيهقي في الدلائل وابن المقري ، وحديث كعب وصاحبيه أخرجه ابن المقري ، وحديث أبي عبيدة أخرجه سفيان في جامعه ، وحديث بن عباس أخرجه الطبري وابن المقري ،وحديث صفوان أخرجه أيضا النسائي وابن ماجة وصححه الحاكم ، وقد جمع الحافظ أبو بكر بن المقري جزءا في تقبيل اليد سمعناه ، أورد فيه أحاديث كثيرة وآثارا، فمن جيدها حديث الزارع العبدي وكان في وفد عبد القيس قال: فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل يد النبي ﷺ ورجله .أخرجه أبو داود ومن حديث مزيدة العصري مثله ، ومن حديث أسامة بن شريك قال : قمنا إلى النبي ﷺ فقبلنا يده ، وسنده قوي ، ومن حديث جابر أن عمر قام إلى النبي ﷺ فقبل يده .

قال الحافظ: قال النووي تقبيل يد الرجل لزهده وصلاحه أو علمه أو شرفه أو صيانته أو نحو ذلك من الأمور الدينية لا يكره بل يستحب فإن كان لغناه أو شوكته أو جاهه عند أهل الدنيا فمكروه شديد الكراهة وقال أبو سعيد المتولي : لا يجوز. اهـ

## (١٧) بَاب الِاسْتِئْذَان

٣٧٠٦-حَدَّثَنَا أَبو بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنْبَأَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَانْصَرَفَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ مَا رَدَّكَ قَالَ اسْتَأْذَنْتُ الِاسْتِئْذَانَ الَّذِي أَمَرَنَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثًا فَإِنْ أُذِنَ لَنَا دَخَلْنَا وَإِنْ لَمْ يُؤْذَنْ لَنَا رَجَعْنَا قَالَ فَقَالَ لَتَأْتِيَنِّي عَلَى هَذَا بِبَيِّنَةٍ أَوْ لَأَفْعَلَنَّ فَأَتَى مَجْلِسَ قَوْمِهِ فَنَاشَدَهُمْ فَشَهِدُوا لَهُ فَخَلَّى سَبِيلَهُ . صحيح

٣٧٠٧-حَدَّثَنَا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ وَاصِلِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي سَوْرَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا السَّلَامُ فَمَا الِاسْتِئْذَانُ قَالَ يَتَكَلَّمُ الرَّجُلُ تَسْبِيحَةً وَتَكْبِيرَةً وَتَحْمِيدَةً وَيَتَنَحْنَحُ وَيُؤْذِنُ أَهْلَ الْبَيْتِ . ضعيف

٣٧٠٨-حَدَّثَنَا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيٍّ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ كَانَ لِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُدْخَلَانِ مُدْخَلٌ بِاللَّيْلِ وَمُدْخَلٌ بِالنَّهَارِ فَكُنْتُ إِذَا أَتَيْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي يَتَنَحْنَحُ لِي . ضعيف

٣٧٠٩-حَدَّثَنَا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقُلْتُ أَنَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا أَنَا . صحيح

## (١٨) بَاب الرَّجُلِ يُقَالُ لَهُ كَيْفَ أَصْبَحْتَ

٣٧١٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قُلْتُ كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ بِخَيْرٍ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يُصْبِحْ صَائِمًا وَلَمْ يَعُدْ سَقِيمًا . ضعيف

٣٧١١-حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ الْهَرَوِيُّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ إِسْحَقَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ حَدَّثَنِي جَدِّي أَبُو أُمِّي مَالِكُ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَدَخَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ قَالُوا وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ قَالَ كَيْفَ أَصْبَحْتُمْ قَالُوا بِخَيْرٍ نَحْمَدُ اللَّهَ فَكَيْفَ أَصْبَحْتَ بِأَبِينَا وَأُمِّنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَصْبَحْتُ بِخَيْرٍ أَحْمَدُ اللَّهَ . ضعيف

**الشرح** : الحديثان ضعيفان ، وفيهما أن جواب من يُسأل عن حاله أن يقول : الحمد لله . لأن العبد لا ينفك يتقلب في نعم الله تعالى ، وإن أعظم نعم الله على العبد نعمة الإيمان ، والعافية من الكفر أو الشك والعياذ بالله ، فمن أصبح مؤمناً ، فهو في حال طيبة تستوجب الحمد والشكر لله تعالى .

## (١٩) بَاب إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمُ قَوْمٍ فَأَكْرِمُوهُ

٣٧١٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ أَنْبَأَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمُ قَوْمٍ فَأَكْرِمُوهُ . حسن

**الشرح** : في الحديث الحث على إكرام كبار القوم إذا حلوا ضيوفاً ، والأمر بإكرام الضيوف عامة وردت به نصوص عديدة وقد مر الكلام فيها قريباً ، وفي حديث الباب زيادة تأكيد في حق الكرام والوجهاء ، وإنزالهم منازلهم والله أعلم .

## (٢٠) بَاب تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ

٣٧١٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا أَوْ سَمَّتَ وَلَمْ يُشَمِّتْ الْآخَرَ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَطَسَ عِنْدَكَ رَجُلَانِ فَشَمَّتَّ أَحَدَهُمَا وَلَمْ تُشَمِّتْ الْآخَرَ فَقَالَ إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ وَإِنَّ هَذَا لَمْ يَحْمَدْ اللَّهَ . **صحيح**

٣٧١٤-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ ثَلَاثًا فَمَا زَادَ فَهُوَ مَزْكُومٌ . **صحيح**

٣٧١٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَلْيَرُدَّ عَلَيْهِ مَنْ حَوْلَهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ وَلْيَرُدَّ عَلَيْهِمْ يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ. **صحيح**

**الشرح** : في حديثي الباب استحباب الحمد للعاطس ، وأن على من سمعه يحمد الله أن يشمته ، أي يقول له : يرحمك الله ، وقد أوجب بعض أهل العلم على كل من سمع العاطس يحمد الله تشميته ، لقول النبي ﷺ " فحقٌ على كل من سمعه أن يشمته " ومذهب الجمهور أنه فرض كفاية ، فإذا شمته أحد الحاضرين كفى ، وأن من عطس و لم يحمد الله لا يشمَّت ، ولا بأس أن يُعَلمه من سمعه السنةَ في ذلك إذا غلب على ظنه أنه يجهلها ، وأن من تكرر منه العطس والحمد يشمت ثلاث مرات فحسب ، فإذا عطس زيادة على ذلك فلا يشمته ، فإنه مزكوم . وإذا قال له السامع يرحمك الله ، فالسنة أن يجيبه بقوله : يَهديكم الله ويصلح بالكم ، وقد ورد في الحمد للعاطس صيغ منها :الحمد لله، والحمد لله على كل حال ، والحمد لله رب

العالمين ، وغير ذلك. وقال الحافظ في الفتح : ونقل ابن بطال عن الطبراني أن العاطس يتخير بين أن يقول الحمد لله أو يزيد رب العالمين أو على كل حال ،والذي يتحرر من الأدلة أن كل ذلك مجزىء ، لكن ما كان أكثر ثناء أفضل، بشرط أن يكون مأثورا ،وقال النووي في الأذكار : اتفق العلماء على أنه يستحب للعاطس أن يقول عقب عطاسه الحمد لله ولو قال الحمد لله رب العالمين لكان أحسن فلو قال الحمد لله على كل حال كان أفضل ،كذا قال ، والأخبار التي ذكرتها تقتضي التخيير، ثم الأولوية ،كما تقدم .

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠/٦٠٢) : ومن آداب العاطس أن يخفض بالعطس صوته ويرفعه بالحمد , وأن يغطي وجهه لئلا يبدو من فيه أو أنفه ما يؤذي جليسه , ولا يلوي عنقه يمينا ولا شمالا لئلا يتضرر بذلك .

قال ابن دقيق العيد : ومن فوائد التشميت تحصيل المودة والتأليف بين المسلمين , وتأديب العاطس بكسر النفس عن الكبر , والحمل على التواضع , لما في ذكر الرحمة من الإشعار بالذنب الذي لا يعرى عنه أكثر المكلفين .اهـ

**الحكمة في حمد الله على العطاس :**

قال ابن القيم في زاد المعاد (٢/٤٣٨): لما كان العاطس قد حصلت له بالعطاس نعمة ومنفعة بخروج الأبخرة المحتقنة في دماغه ، التي لو بقيت فيه أحدثت له أدواء عسرة ، شرع له حمد الله على هذه النعمة مع بقاء أعضائه على التئامها وهيئتها بعد هذه الزلزلة التي هي للبدن كزلزلة الأرض لها.اهـ

وقال الحليمي فيما نقله عنه الحافظ في الفتح: الحكمة في مشروعية الحمد للعاطس أن العطاس يدفع الأذى من الدماغ الذي فيه قوة الفكر , ومنه منشأ الأعصاب التي هي معدن الحس وبسلامته تسلم الأعضاء , فيظهر بهذا أنها نعمة

جليلة فناسب أن تقابل بالحمد لله لما فيه من الإقرار بالله ؛ بالخلق والقدرة وإضافة الخلق إليه لا إلى الطبائع .اهـ

**معنى التشميت وحُكمه:**

قال ابن القيم : وقيل : هو تشميت له بالشيطان ، لإغاظته بحمد الله على نعمة العطاس ، وما حصل له من محابّ الله ، فإن الله يحبه ، فإذا ذكر العبدُ اللهَ وحمده ، ساء ذلك الشيطان من وجوه ، منها: نفس العطاس الذي يحبه الله ، وحمد الله عليه ، ودعاء المسلمين له بالرحمة ، ودعاؤه لهم بالهداية ، وإصلاح البال ، وذلك كله غائظ للشيطان ، محزن له ،فتشميت المؤمن بغيظ عدوه وحزنه وكآبته ، فسمي الدعاء له بالرحمة تشميتاً له ، لما في ضمنه من شماتته بعدوه ، وهذا معنى لطيف إذا تنبه له العاطس والمشمت ، انتفعا به ، وعظمت عندهما منفعة نعمة العطاس في البدن والقلب ، وتبين السر في محبة الله له ، فلله الحمد الذي هو أهله كما ينبغي لكريم وجهه وعز جلاله.اهـ

وقال رحمه في تهذيب سنن أبي داود (هامش عون المعبود ٣٧٩/١٣) : بعد أن ذكر حديث أنس في الباب : وترجم الترمذي على حديث أنس ( باب ما جاء في إيجاب التشميت بحمد العاطس ) وهذا يدل على أنه واجب عنده ، وهو الصواب للأحاديث الصريحة الظاهرة في الوجوب من غير معارض . اهـ

فإذا نسي العاطس أن يحمد الله ، فهل للسامع أن يذكره بالحمد ليشمته ؟ يمنع من ذلك ابن العربي في العارضة (٣٨٠/٥) ، بل رمى بالجهل من فعل ذلك قال: ولا تقل له الحمد لله مذكراً بالحمد . اهـ لكن النووي يستحب أن يذكره بالحمد ليحمد فيشمته ، يقول : وقد ثبت ذلك عن إبراهيم النخعي ، وهو من باب النصيحة والأمر بالمعروف ، وينصر ابن القيم في الزاد قول ابن العربي فيقول : وظاهر

السنة يقوي قول ابن العربي ، لأن النبي ﷺ لم يشمت الذي عطس و لم يحمد الله ، و لم يذكره ، وهذا تعزير له وحرمان من بركة الدعاء ، لمّا حرم نفسه بركة الحمد ، فنسي الله ، فصرف قلوب المؤمنين وألسنتهم ، عن تشميته والدعاء له ، ولو كان تذكيره سنة ، لكان النبي ﷺ أولى بفعلها ، وتعليمها ، والإعانة عليها .اهـ

وقال الخطابي في معالم السنن ٤/١٤١) : وحكي عن الأوزاعي أنه عطس رجل بحضرته ، فلم يحمد الله ، فقال له الأوزاعي : كيف تقول إذا عطست ؟ فقال: أقول : الحمد لله ، فقال له : يرحمك الله ، وإنما أراد أن يستخرج منه الحمد ، ليستحق التشميت . اهـ

## (٢١) بَاب إِكْرَامِ الرَّجُلِ جَلِيسَهُ

٣٧١٦-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ أَبِي يَحْيَى الطَّوِيلِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلُ الْكُوفَةِ عَنْ زَيْدٍ الْعَمِّيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ فَكَلَّمَهُ لَمْ يَصْرِفْ وَجْهَهُ عَنْهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَنْصَرِفُ وَإِذَا صَافَحَهُ لَمْ يَنْزِعْ يَدَهُ مِنْ يَدِهِ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَنْزِعُهَا وَلَمْ يُرَ مُتَقَدِّمًا بِرُكْبَتَيْهِ جَلِيسًا لَهُ قَطُّ .

**ضعيف** - إلا جملة المصافحة فهي ثابتة .

**الشرح** : في الحديث ما كان عليه النبي ﷺ من عظيم الخلق والتواضع ، ومراعاة خاطر أصحابه ، بالاهتمام بهم ، والانتباه لحديثهم ، وإن احترام القائد والإمام للناس على اختلاف منازلهم ، من شأنه أن يجمع قلوب الناس عليه ، حباً وطاعة وولاءً ، وما أحسنه من درس ينبغي على من نهض لتجميع الناس على طاعة الله تعالى ، والقيام بأمره أن يتنبه له، وإن كثيراً من أولياء الأمور في هذا الزمان ، لا يعرفون من مقومات القيادة إلا العصا لتخويف الناس وإرهابهم ، وما تسلطوا عليه من أقوات العباد ، وجهلوا أن ذلك وحده لا يكفي ، والتاريخ حافل بالعبر .

## (٢٢) بَاب مَنْ قَامَ عَنْ مَجْلِسٍ فَرَجَعَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ

٣٧١٧-حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ عَنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ .

**صحيح**

**الشرح** : في الحديث بيان أدب من آداب المجالس ، وهو أن من قام من مجلسه لعارض يسير ثم رجع إليه فهو أحق به من غيره .

قال النووي في شرح مسلم (٤١٧/٧) : قوله ﷺ : ( من قام من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به ) قال أصحابنا : هذا الحديث فيمن جلس في موضع من المسجد أو غيره لصلاة مثلا , ثم فارقه ليعود بأن فارقه ليتوضأ أو يقضي شغلا يسيرا ثم يعود لم يبطل اختصاصه , بل إذا رجع فهو أحق به في تلك الصلاة , فإن كان قد قعد فيه غيره فله أن يقيمه , وعلى القاعد أن يفارقه لهذا الحديث . هذا هو الصحيح عند أصحابنا , وأنه يجب على من قعد فيه مفارقته إذا رجع الأول . قال بعض العلماء : هذا مستحب , ولا يجب , وهو مذهب مالك , والصواب الأول . قال أصحابنا : ولا فرق بين أن يقوم منه , ويترك فيه سجادة ونحوها أم لا فهذا أحق به في الحالين . قال أصحابنا : وإنما يكون أحق به في تلك الصلاة وحدها دون غيرها . والله أعلم .

## (٢٣) بَاب الْمَعَاذِيرِ

٣٧١٨-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ مِينَاءَ عَنْ جُودَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اعْتَذَرَ إِلَى أَخِيهِ بِمَعْذِرَةٍ فَلَمْ يَقْبَلْهَا كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ خَطِيئَةِ صَاحِبِ مَكْسٍ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ مِينَاءَ عَنْ جُودَانَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ . **ضعيف**

**الشرح** : الحديث ضعيف ، على أن معناه موافق لروح شريعتنا الإسلامية السمحة، وفيه ذم القاسي في التعامل مع الناس ، والشديد في محاسبتهم على هفواهم أو أخطائهم في حقه، وفيه الترهيب من رد الاعتذار ، وعدم قبوله ، وأن من لم يقبل اعتذار أخيه المسلم على خطأه في حقه ،كان عليه من الآثام والأوزار ما على جامع العشور ، وجابي الضرائب من الناس ،فكما أن المكّاس لا يسلم غالبا من الظلم والحيف، فكذلك من يرد اعتذار أخيه ، ولا يجيبه إلى ما طلبه من العفو والصفح ، وللإمام الشافعي رحمه الله شعر في هذا المعنى ، وغالب شعره حكمة. يقول:

قيل لي قد أسَى عليكَ فُلانُ ومُقامُ الفتى على الذُّلِّ عارُ
قلتُ قد جاءني وأحدثَ عُذراً دِيةُ الذنبِ عندنا اعتذارُ

قال المناوي في فيض القدير (٦/٩٥) : قوله :"كان عليه مثل خطيئة صاحب مكس" لأن من صفاته تعالى قبول الاعتذار والعفو عن الزلات ، فمن أبى واستكبر عن ذلك فقد عرّض نفسه لغضب الله ومقته ، وقال: قال الراغب وجميع المعاذير لا تنفك عن ثلاثة أوجه : إما أن يقول لم أفعل ، أو فعلت لأجل كذا ، فيتبين ما يخرجه عن كونه ذنبا ، أو يقول فعلت ولا أعود ، فمن أنكر وأنبأ عن كذب ما نسب إليه فقد برئت منه ساحته ، فإن فعل وجحد فقد يعدّ التغابي عنه كرماً ، ومن أقر فقد استوجب العفو بحسن ظنه بك ، قال الغزالي : مهما رأيت الإنسان يسيء الظن بالناس ، طالباً للعيوب ، فاعلم أنه خبيث في الباطن ، وأن ذلك خبث يترشح منه ، وإنما يرى غيره من حيث هو ، فإن المؤمن يطلب المعاذير ، والمنافق يطلب

العيب ، والمؤمن سليم الصدر في حق الكافة ؛ وفيه إيذان بعظم جرم المكس ، فإنه من الجرائم العظام . اهـ

## (٢٤) بَاب الْمُزَاحِ

٣٧١٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ بْنِ زَمْعَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ح و حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبِ بْنِ زَمْعَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فِي تِجَارَةٍ إِلَى بُصْرَى قَبْلَ مَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَامٍ وَمَعَهُ نُعَيْمَانُ وَسُوَيْبِطُ بْنُ حَرْمَلَةَ وَكَانَا شَهِدَا بَدْرًا وَكَانَ نُعَيْمَانُ عَلَى الزَّادِ وَكَانَ سُوَيْبِطُ رَجُلًا مَزَّاحًا فَقَالَ لِنُعَيْمَانَ أَطْعِمْنِي قَالَ حَتَّى يَجِيءَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ فَلَأُغِيظَنَّكَ قَالَ فَمَرُّوا بِقَوْمٍ فَقَالَ لَهُمْ سُوَيْبِطٌ تَشْتَرُونَ مِنِّي عَبْدًا لِي قَالُوا نَعَمْ قَالَ إِنَّهُ عَبْدٌ لَهُ كَلَامٌ وَهُوَ قَائِلٌ لَكُمْ إِنِّي حُرٌّ فَإِنْ كُنْتُمْ إِذَا قَالَ لَكُمْ هَذِهِ الْمَقَالَةَ تَرَكْتُمُوهُ فَلَا تُفْسِدُوا عَلَيَّ عَبْدِي قَالُوا لَا بَلْ نَشْتَرِيهِ مِنْكَ فَاشْتَرَوْهُ مِنْهُ بِعَشْرِ قَلَائِصَ ثُمَّ أَتَوْهُ فَوَضَعُوا فِي عُنُقِهِ عِمَامَةً أَوْ حَبْلًا فَقَالَ نُعَيْمَانُ إِنَّ هَذَا يَسْتَهْزِئُ بِكُمْ وَإِنِّي حُرٌّ لَسْتُ بِعَبْدٍ فَقَالُوا قَدْ أَخْبَرَنَا خَبَرَكَ فَانْطَلَقُوا بِهِ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَأَخْبَرُوهُ بِذَلِكَ قَالَ فَاتَّبَعَ الْقَوْمَ وَرَدَّ عَلَيْهِمْ الْقَلَائِصَ وَأَخَذَ نُعَيْمَانَ قَالَ فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْبَرُوهُ قَالَ فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ مِنْهُ حَوْلًا . ضعيف

٣٧٢٠-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ . صحيح

قَالَ وَكِيعٌ يَعْنِي طَيْرًا كَانَ يَلْعَبُ بِهِ.

**الشرح** : حديث أم سلمة ضعيف ، وما جاء فيه من بيع سويبط صاحبه الحرّ على أنه عبد ، معارض لما عرف عن رسول الله ﷺ أنه كان أحياناً يمازح أصحابه ، ولكن لا يقول إلا صدقاً ، وأنه لا يجوز للرجل أن يكذب ، وإن كان مازحاً ، ومن المحفوظ من سنة رسول الله ﷺ أحاديث من مزاحه اللطيف مع بعض أصحابه يُطيِّب به خاطرهم ويؤنسهم ، ويروِّح به عنهم ، وليبين لهم جواز المزاح الذي لا كذب فيه ، ولا استهزاء بأحدٍ ، وأن يكون ذلك في بعض الأحيان لا في كل الأوقات حتى لا يشغل عن ذكر الله ، وسائر الواجبات ، ولعل من المناسب أن أنقل هنا بعض ما رواه الترمذي في شمائله في مزاحه ﷺ ، فقد روى من حديث أنس أن النبي ﷺ قال له : يا ذا الأذنين " يعني يمازحه .

وذكر أيضاً حديثه في الباب هنا ، وقال : وفقه هذا الحديث أن النبي ﷺ كان يمازح ، وفيه أنه كنّى غلاماً صغيراً ، فقال له : يا أبا عمير ، وفيه أنه لا بأس أن يعطى الصبي الطير ليلعب به ، وإنما قال له النبي ﷺ " يا أبا عمير ، ما فعل النغير ؟ لأنه كان له نغير يلعب به ، فمات ، فحزن الغلام عليه ،فمازحه النبي ﷺ فقال : " يا أبا عمير : ما فعل النغير ؟

وقول الترمذي : لا بأس أن يعطى الصبي الطير ليلعب به ، صحيح إذا أمنت أذيّته له .

وعن الحسن قال : أتت عجوز إلى النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله ، ادع الله أن يدخلني الجنة . فقال: يا أم فلان ، إن الجنة لا يدخلها عجوز " . قال : فولت تبكي . فقال : " أخبروها أنها لا تدخلها وهي عجوز ، إن الله تعالى يقول :{ إنا أنشأناهن إنشاءً . فجعلناهن أبكاراً . عرباً أتراباً}.

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٥٢٦/١٠) : وقد أخرج الترمذي وحسنه من حديث أبي هريرة قال : "قالوا : يا رسول الله إنك تداعبنا ، قال : إني لا أقول إلا حقا" وأخرج من حديث ابن عباس رفعه "لا تمار أخاك ولا تمازحه" الحديث ،والجمع بينهما، أن المنهي عنه ما فيه إفراط أو مداومة عليه لما فيه من الشغل عن ذكر الله والتفكر في مهمات الدين ، ويئول كثيرا إلى قسوة القلب ، والإيذاء ،والحقد ،وسقوط المهابة والوقار، والذي يسلم من ذلك هو المباح ، فإن صادف مصلحة مثل تطييب نفس المخاطب ومؤانسته ، فهو مستحب ، قال الغزالي :من الغلط أن يتخذ المزاح حرفة ويتمسك بأنه ﷺ مزح .اهـ

وقال القرطبي في تفسير قول الله تعالى من سورة البقرة{قالوا أتتخذنا هزوا} : في الآية دليل على منع الاستهزاء بدين الله ودين المسلمين ومن يجب تعظيمه وأن ذلك جهل وصاحبه مستحق للوعيد ،وليس المزاح من الاستهزاء بسبيل ، ألا ترى أن النبي ﷺ كان يمزح ، والأئمة بعده ، قال ابن خويز منداد : وقد بلغنا أن رجلا تقدم إلى عبيد الله بن الحسن وهو قاضي الكوفة فمازحه عبيد الله ، فقال : جُبّتُك هذه من صوف نعجة أو صوف كبش ؟ فقال له : لا تجهل أيها القاضي ! فقال له عبيد الله : وأين وجدت المزاح جهلا ؟! فتلا عليه هذه الآية، فأعرض عنه عبيد الله لأنه رآه جاهلا لا يعرف المزح من الاستهزاء ، وليس أحدهما من الآخر بسبيل .

وعند تفسيره لقول الله تعالى في سورة الحديد { ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق } قال : روي أن المزاح والضحك كثر في أصحاب النبي ﷺ لما ترفهوا بالمدينة فنزلت الآية ولما نزلت هذه الآية قال ﷺ : "إن الله يستبطئكم بالخشوع" فقالوا عند ذلك : خشعنا ، وقال ابن عباس : إن الله استبطأ قلوب المؤمنين فعاتبهم على رأس ثلاث عشرة سنة من نزول القرآن . اهـ

## (٢٥) بَابُ نَتْفِ الشَّيْبِ

٣٧٢١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ وَقَالَ هُوَ نُورُ الْمُؤْمِنِ . **حسن صحيح**

**الشرح** : في الحديث كراهة نتف الشيب من اللحية أو الرأس ، وفيه أن علة النهي أنه نور المؤمن ، وما كان لمؤمن عاقل أن يطفيء بيده نوره من وجهه ، فلا يجوز نتف الشيب ، وقد ورد في بعض الأحاديث أن من شاب في الإسلام شيبة كانت له نوراً يوم القيامة . وذهب بعض أهل العلم إلى القول بتحريم نتف الشيب ، واستدلوا بما يقتضيه النهي في حديث الباب ، إلا أن الجمهور قالوا بالكراهة .

وفي رسائله المتفرقة (٢١/١٢٠) سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن رجل جندي يقلع بياض لحيته ،فهل عليه في ذلك إثم أم لا ؟

فأجاب : الحمد لله رب العالمين ، نتف الشيب مكروه للجندي وغيره ، فإن في الحديث أن النبي ﷺ نهى عن نتف الشيب وقال: إنه نور المسلم.اهـ

وقال الموفق بن قدامة في المغني (٦٦/١) : ويكره نتف الشيب لما روى عمرو بن شعيب نهى رسول الله ﷺ عن نتف الشيب ،وقال : "إنه نور الإسلام" وعن طارق بن حبيب أن حجّاماً أخذ من شارب النبي ﷺ ، فرأى شيبة في لحيته ، فأهوى إليها ليأخذها ، فأمسك النبي ﷺ يده ، وقال :" من شاب شيبة في الإسلام كانت له نورا يوم القيامة" رواه الخلال في جامعه .اهـ

وقال ابن جزّي في القوانين الفقهية (ص٢٩٣) : ويكره نتف الشيب ،وإن قصد به التلبيس على النساء ، فهو أشد في المنع .اهـ

وقال الشوكاني في نيل الأوطار (١١٧/١): والحديث يدل على تحريم نتف الشيب لأنه مقتضى النهي حقيقة عند المحققين وقد ذهبت الشافعية والمالكية والحنابلة وغيرهم إلى كراهة ذلك لهذا الحديث .

قوله "فإنه نور المسلم" في تعليله بأنه نور المسلم ترغيب بليغ في إبقائه وترك التعرض لإزالته وتعقيبه بقوله ما من مسلم يشيب شيبة في الإسلام والتصريح بكتب الحسنة ورفع الدرجة وحط الخطيئة نداء يشرف الشيب وأهله وأنه من أسباب كثرة الأجور وإيماء إلى أن الرغوب عنه بنتفه رغوب عن المثوبة العظيمة .اهـ

## (٢٦) بَاب الْجُلُوسِ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ

٣٧٢٢-حَدَّثَنَا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ أَبِي الْمُنِيبِ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُقْعَدَ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ . صحيح

**الشرح** : في الحديث النهي عن الجلوس بين الظل والشمس ، أي أنه لا يجوز أن يجلس المرء في مكان يكون بعضه في الشمس وبعضه في الظل ، وقد روى أحمد في مسنده من حديث أَبِي عِيَاضٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ "نَهَى أَنْ يُجْلَسَ بَيْنَ الضِّحِّ وَالظِّلِّ وَقَالَ مَجْلِسُ الشَّيْطَانِ"

وروى أبو داود من حديث أبي هريرة قال : قال أبو القاسم :" إذا كان أحدكم في الشمس فقلص عنه الظل وصار بعضه في الشمس وبعضه في الظل فليقم"

قال شمس الحق أبادي في عون المعبود شرح سنن أبي داود (١٧١/١٣): أي فليتحول منه إلى مكان آخر يكون كله ظلا أو شمسا ،لأن الإنسان إذا قعد ذلك المقعد فسد مزاجه، لاختلاف حال البدن من المؤثرين المتضادين ،كذا قيل .والأولى أن يعلل بما علله الشارع بأنه مجلس الشيطان .اهـ

## (٢٧) بَاب النَّهْيِ عَنْ الِاضْطِجَاعِ عَلَى الْوَجْهِ

٣٧٢٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ طِخْفَةَ الْغِفَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَصَابَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ عَلَى بَطْنِي فَرَكَضَنِي بِرِجْلِهِ وَقَالَ مَا لَكَ وَلِهَذَا النَّوْمِ هَذِهِ نَوْمَةٌ يَكْرَهُهَا اللَّهُ أَوْ يُبْغِضُهَا اللَّهُ . صحيح

٣٧٢٤-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجْمِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ طِخْفَةَ الْغِفَارِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ مَرَّ بِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مُضْطَجِعٌ عَلَى بَطْنِي فَرَكَضَنِي بِرِجْلِهِ وَقَالَ يَا جُنَيْدِبُ إِنَّمَا هَذِهِ ضِجْعَةُ أَهْلِ النَّارِ . صحيح

٣٧٢٥-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ جَمِيلٍ الدِّمَشْقِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ نَائِمٍ فِي الْمَسْجِدِ مُنْبَطِحٍ عَلَى وَجْهِهِ فَضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ وَقَالَ قُمْ وَاقْعُدْ فَإِنَّهَا نَوْمَةٌ جَهَنَّمِيَّةٌ . ضعيف

الشرح : في الأحاديث أن النوم على الوجه ، أي على البطن لا يجوز، وفيها بيان أنها نومة يبغضها الله ، وأنها ضجعة أهل النار ، ولعل فيها إشارة إلى قول الله تعالى في الكافرين: { يوم يُسْحَبون في النارِ على وُجوهِهِم ذُوقوا مسَّ سَقَر } وهذا محمول على الاختيار ، أما في حال الضرورة كالمريض ، إذا احتاج أن ينام على وجهه فلا بأس .

قال العلامة ابن القيم في زاد المعاد (٤/٢٤١) : وأردأ النوم ، النوم على الظهر ، ولا يضرّ الاستلقاء عليه للراحة من غير نوم ، وأردأ منه أن ينام منبطحاً على وجهه ، وفي المسند وسنن ابن ماجة عن أبي أمامة ـ وذكر حديثه في الباب هنا.اهـ

## (٢٨) بَاب تَعَلُّمِ النُّجُومِ

٣٧٢٦_حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنْ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنْ السِّحْرِ زَادَ مَا زَادَ . **حسن**

**الشرح** : في الحديث تحريم تعلم علم النجوم ، وأنه من السحر ، والسحر باطل لا يجوز تعلمه ، والمراد بعلم النجوم في الحديث ما يخبرون به من أحداث ووقائع لم تقع بعد ، يزعمون أهم عرفوها عن طريق علم النجوم ، والعلم بما لم يقع في المستقبل هو من الغيب الذي استأثر الله تعالى بعلمه ، فمن ادعاه فهو كاذب مبطل ، وإن هذا شأن السحرة .

وأما الاستدلال بالنجوم على جهة القبلة ، ومعرفة الأوقات ، فجائز ، بل إن الله تعالى قد نصب الكواكب والنجوم علامات ليهتدي بها الناس ، ويعرفوا طريقهم قال تعالى { وهو الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا بها في ظلمات البر والبحر } وقال سبحانه { وعلامات وبالنجم هم يهتدون } .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٥/٢٠٠) : قال النبي ﷺ "من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد" رواه أبو داود وابن ماجة .

فقد تبين تحريم الأخذ بأحكام النجوم علما أو عملا من جهة الشرع ، وقد بينا من جهة العقل أن ذلك أيضا متعذر في الغالب لأن أسباب الحوادث وشروطها وموانعها لا تضبط بضبط حركة بعض الأمور، وإنما يتفق الإصابة في ذلك إذا كان بقية الأسباب موجودة والموانع مرتفعة لا أن ذلك عن دليل مطّرد لازماً أو غالباً.اهـ

وفي تلخيص الحبير قال الحافظ ابن حجر (١٩٩/٢) : قولـــه (لا اعتبـــار بحساب النجوم ولا بمن عرف منازل القمر إلى آخره) يدل له ما في الصحيح مـــن حديث ابن عمر "إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب ".الحديث ) وروى أبو داود عـن ابن عباس مرفوعا "ما اقتبس رجل علما من النجوم إلا اقتبس شعبة من السحر" وعن عمر قال : تعلموا من النجوم ما تهتدون به في ظلمات البر والبحر ثم أمسكوا . رواه حرب الكرماني

قال : وقال ابن دقيق العيد :الذي أقول إن الحساب لا يجوز أن يعتمد عليـــه في الصوم لمقارنة القمر للشمس على ما يراه المنجمون فإنهم قد يقدمـــون الشـــهر بالحساب على الرؤية بيوم أو يومين وفي اعتبار ذلك إحداث شرع لم يأذن الله بـــه وأما إذا دل الحساب على أن الهلال قد طلع على وجه يرى لكن وجد مـــانع مـــن رؤيته كالغيم فهذا يقتضي الوجوب لوجود السبب الشرعي ، قلت لكن يتوقـــف قبول ذلك على صدق المخبر به ، ولا نجزم بصدقه إلا لو شاهد ، والحـــال أنـــه لم يشاهد فلا اعتبار بقوله إذاً . والله أعلم

ونقل الشوكاني في نيل الأوطار عن ابن رسلان في شرح الســـنن قولـــه : والمنهي عنه ما يدعيه أهل التنجيم من علم الحوادث والكوائن التي لم تقع وستقع في مستقبل الزمان ويزعمون أنهم يدركون معرفتـــها بســـير الكواكـــب في مجاريـــها واجتماعها وافتراقها ، وهذا تعاط لعلم استأثر الله بعلمه ، قال : وأما علم النجـــوم الذي يعرف به الزوال وجهة القبلة وكم مضى وكم بقي فغير داخل فيما نهى عنـــه، ومن المنهي عنه التحدث بمجيء المطر ووقع الثلج وهبوب الرياح وتغير الأسعار .

قوله "زاد ما زاد" أي زاد من علم النجوم كمثل ما زاد من السحر، والمراد : أنه إذا ازداد من علم النجوم فكأنه ازداد من علم السحر .

وقد علم أن أصل علم السحر حرام والازدياد منه أشد تحريما فكذا الازدياد من علم التنجيم.

وقال الإمام الشافعي في الرسالة (ص٥٠٣) عند الكلام عن الاجتهاد في معرفة القبلة : فقال فكيف الاجتهاد ؟ فقلت :إن الله جلّ ثناؤه منَّ على العباد بعقول ،فدلّهم بها على الفرق بين المختلِف ، وهداهم السبيل إلى الحق نصاً ودلالة . قال: فمثِّل من ذلك شيئا ؟ قلت :نصب لهم البيت الحرام ، وأمرهم بالتوجه إليه إذا رأوه ،وتأخِّيه إذا غابوا عنه، وخلق لهم سماء وأرضاً وشمساً وقمراً ونجوماً وبحاراً وجبالاً ورياحاً فقال {وهو الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا بها في ظلمات البر والبحر } وقال :{وعلاماتٍ وبالنجم هم يهتدون } ، فأخبر أنهم يهتدون بالنجم والعلامات ، فكانوا يعرفون بمنِّه جهة البيت، بمعونته لهم وتوفيقه إياهم ، بأنْ قد رآه من رآه منهم في مكانه وأخبر من رآه منهم من لم يره وأبصر ما يُهتدى به إليه من جبل يقصد قصده أو نجم يؤتم به ، وشمال وجنوب وشمس يعرف مَطلِعُها ومغربها وأين تكون من المصلِّي بالعشي وبحور كذلك .

وكان عليهم تكلف الدلالات بما خلق لهم من العقول التي ركبها فيهم ليقصدوا قصد التوجه للعين التي فرض عليهم استقبالها . اهـ

## (٢٩) بَاب النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ

٣٧٢٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الزُّرَقِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ فَإِنَّهَا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ وَلَكِنْ سَلُوا اللَّهَ مِنْ خَيْرِهَا وَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا .

صحيح

**الشرح** : في الحديث كراهة سبِّ الريح ، وذلك بأنها من رَوْح الله ، أي من رحمته لعباده ، وأنها مأمورة بأمره سبحانه، ففيم سبّها إن جاءت بما يُكره ؟، وفيم شكرها إن جاءت بما يُحب ؟. فالله سبحانه هو يرسلها ، رحمة أو عذاباً ، حسبما تقتضيه حكمته البالغة ، يقول سبحانه في معرض الامتنان على عباده {وهو الذي يُرسل الرياحَ بُشْراً بين يدَيْ رحمته . حتى إذا أقلّتْ سَحاباً ثِقالاً سُقْناه لبلدٍ ميِّت . فأنزلنا به الماء فأخرجنا به من كل الثمرات . كذلك نُخْرِج الموتى لعلكم تذكرون } ويقول عزّ من قائل {وأرسلنا الرياح لواقح فأنزلنا من السماء ماء فأسقيناكموه وما أنتم له بخازنين } ويقول ﷻ { فلما رأوْه عارضاً مستقبل أوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب أليم . تدمر كل شيء بأمر ربها } . ولهذا فما على الإنسان إلا أن يسأل الله تعالى من خيرها ، وخير ما ترسَل به ، ويستعيذ بالله من شرها كذلك.

وقال النووي في روضة الطالبين (٢/٩٥) : ويُكره سب الريح فإن كرهها سأل الله تعالى الخير واستعاذ من الشر، وفي صحيح مسلم أن النبي ﷺ "كان إذا عصفت الريح قال : اللهم إني أسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به"

وقال المناوي في فيض القدير (٦/٥١٨) : قوله "فإنها من روح الله" أي رحمة لعباده، (تأتي بالرحمة ) أي بالغيث والراحة والنسيم ، (العذاب ) بإتلاف النبات والشجر وهلاك الماشية وهدم البناء ، فلا تسبوها لأنها مأمورة فلا ذنب لها" ولكن سلوا الله من خيرها " الذي تأتي به ، " وتعوّذوا بالله من شرها " المقدر في هبوبها ، أي اطلبوا المعاذ والملاذ منه إليه ، قال الشافعي رحمه الله : لا ينبغي شتم

الريح ، فإنها خلق مطيع لله ، وجند من جنوده يجعلها رحمة إذا شاء ، ونعمة إذا شاء. اهـ

## أبواب الأسماء والألقاب

## (٣٠) بَاب مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ الْأَسْمَاء

٣٧٢٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ .

صحيح

## (٣١) بَاب مَا يُكْرَهُ مِنْ الْأَسْمَاء

٣٧٢٩-حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَئِنْ عِشْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَأَنْهَيَنَّ أَنْ يُسَمَّى رَبَاحٌ وَنَجِيحٌ وَأَفْلَحُ وَنَافِعٌ وَيَسَارٌ .

صحيح

٣٧٣٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ الرُّكَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُسَمِّيَ رَقِيقَنَا أَرْبَعَةَ أَسْمَاءٍ أَفْلَحُ وَنَافِعٌ وَرَبَاحٌ وَيَسَارٌ .

صحيح

٣٧٣١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ حَدَّثَنَا مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ لَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ مَنْ أَنْتَ فَقُلْتُ مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ فَقَالَ عُمَرُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ الْأَجْدَعُ شَيْطَانٌ .

ضعيف

## (٣٢) بَاب تَغْيِيرِ الْأَسْمَاءِ

٣٧٣٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ زَيْنَبَ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةَ فَقِيلَ لَهَا تُزَكِّي نَفْسَهَا فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ صحيح

٣٧٣٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ ابْنَةً لِعُمَرَ كَانَ يُقَالُ لَهَا عَاصِيَةُ فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمِيلَةَ . صحيح

٣٧٣٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى أَبُو الْمُحَيَّاةِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ اسْمِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ فَسَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ . منكر ضعيف

## (٣٣) بَاب الْجَمْعِ بَيْنَ اسْمِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَكُنْيَتِهِ

٣٧٣٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي .

صحيح

٣٧٣٦حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ ﷺ تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي . صحيح

٣٧٣٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَقِيعِ فَنَادَى رَجُلٌ رَجُلًا يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ فَقَالَ إِنِّي لَمْ أَعْنِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي .

صحيح

## (٣٤) بَاب الرَّجُلِ يُكْنَى قَبْلَ أَنْ يُولَدَ لَهُ

٣٧٣٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ صُهَيْبٍ أَنَّ عُمَرَ قَالَ لِصُهَيْبٍ مَا لَكَ تَكْتَنِي بِأَبِي يَحْيَى وَلَيْسَ لَكَ وَلَدٌ قَالَ كَنَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي يَحْيَى .

حسن

٣٧٣٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ مَوْلًى لِلزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ كُلُّ أَزْوَاجِكَ كَنَّيْتَهُ غَيْرِي قَالَ فَأَنْتِ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ .

صحيح

٣٧٤٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِينَا فَيَقُولُ لِأَخٍ لِي وَكَانَ صَغِيرًا يَا أَبَا عُمَيْرٍ .

صحيح

## (٣٥) بَاب الْأَلْقَاب

٣٧٤١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ دَاوُدَ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي جَبِيرَةَ بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ فِينَا نَزَلَتْ مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ { وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ } قَدِمَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَالرَّجُلُ مِنَّا لَهُ الِاسْمَانِ وَالثَّلَاثَةُ فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُبَّمَا دَعَاهُمْ بِبَعْضِ تِلْكَ الْأَسْمَاءِ فَيُقَالُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يَغْضَبُ مِنْ هَذَا فَنَزَلَتْ { وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ } .

صحيح

**الشرح** : في الأحاديث أن "عبد الله" و"عبد الرحمن" هما أحب الأسماء إلى الله ، فيكون لهما فضل ومزيّة على ما سواهما من الأسماء ، وقد نبّه بعض أهل العلم إلى أن السبب في هذا التفضيل ، أنه لم يأت في القرآن إضافة "عبد" إلى اسم من أسماء الله تعالى سواهما ، وذلك في قول الله تعالى { وأنه لمّا قامَ عبْدُ اللهِ يَدْعُوهُ } وفي قوله سبحانه { وعِبادُ الرحمنِ } وكذا قوله ﷻ { قُلِ ادْعُوا اللهَ أو ادعوا الرحمنَ} ، ويلتحق بهما ما أضيف إلى باقي الأسماء الحسنى ، إلا أن لهما مزيد فضل لهذا الحديث ، وفي حديث سمرة كراهة التسمية بهذه الأسماء الأربعة المذكورة في الحديث ، وقد بيّنت رواية مسلم العلة في ذلك ، ففيها " فإنك تقول : أثَمَّ هو ؟ فلا يكون ، فيقول: لا . " فكره لأجل ما في الجواب من نفي المعنى الحسن في الاسم ، كما لو سأل أحد عن صاحبه فقال : أهنا فلاح ؟ فلا يكون حاضراً فيقال : لا ، فربما تطيروا من ذلك فيلحقهم الإثم ، فمنع منه قطعاً لهذه المادة ، وممّا كره أيضاً من الأسماء ما اقتضى التزكية ، وقد غيّر النبي ﷺ اسم "برّة " إلى زينب ، وقال "لا تزكوا أنفسكم ، الله أعلم بأهل البرّ منكم، سمّوها زينب " ومما كره كذلك الأسماء المتضمنة معنى قبيحاً ، فقد غيّر اسم عاصية إلى جميلة .

ونهى ﷺ عن التكنّي بكنيته وكان يكنى ﷺ بأبي القاسم ، واختلف أهل العلم في هذا النهي في تفصيل طويل ، والراجح أن النهي مختص بحياته ﷺ لأجل السبب الموضح في حديث أنس في الباب ، وهو قول الجمهور ،

وفي الأحاديث جواز التكنية لمن لا ولد له ، فقد كنّى ﷺ زوجاته رضي الله عنهنّ ، ولا أولاد لهنّ ، وكنّى عائشة رضي الله عنها بأم عبد الله ، يعني عبد الله بن الزبير ابن أختها أسماء ، فالخالة والدة ، وذلك ترضية لها ، وتطييباً لخاطرها ،

وكنّى صهيباً بأبي يحيى قبل أن يولد له ، بل كنّى ﷺ طفلاً ؛ وهو أخ لأنس ﷺ ، فكان يقول له : يا أبا عمير .

ولا يجوز أن يكنيَّ أحدٌ أخاه بكنية فيها اسم قبيح ، يغيظه به أو يسخر منه ، فإن هذا حرام ، لقول الله تعالى { ولا تنابزوا بالألقاب } .

قال أبو إسحق الشيرازي في المهذب (٢٤٢/١) : فصل ويستحب لمن ولد له ولد أن يسميه بعبد الله ، أو عبد الرحمن لما روى ابن عمر أن النبي ﷺ قال:" أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن " ،ويكره أن يسمي نافعاً وبشاراً ونجيحاً ورباحاً أو أفلح وبركة ، لما روى سمرة أن النبي ﷺ قال:" لا تسمين غلامك أفلح ولا نجيحاً ولا بشاراً ولا رباحاً فإنك إذا قلت أثمَّ هؤلاء ؟ قالوا :لا ،ويكره أن يسمى باسم قبيح ، فإن سمي باسم قبيح غيَّره لما روى ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ غيَّر اسم عاصية وقال أنت جميلة .اهـ

وقال الحافظ في الفتح (٥٧٠/١٠) : قال القرطبي يلتحق بهذين الاسمين ما كان مثلهما كعبد الرحيم وعبد الملك وعبد الصمد ، وإنما كانت أحب إلى الله لأنها تضمنت ما هو وصف واجب لله وما هو وصف للإنسان وواجب له ؛ وهو العبودية ، ثم أضيف العبد إلى الرب إضافة حقيقية ، فصدقت أفراد هذه الأسماء وشرفت بهذا التركيب ، فحصلت لها هذه الفضيلة ، وقال غيره : الحكمة في الاقتصار على الاسمين أنه لم يقع في القرآن إضافة عبد إلى اسم من أسماء الله تعالى غيرهما ، قال الله تعالى:{وأنه لما قام عبد الله يدعوه}وقال في آية أخرى :{وعباد الرحمن }ويؤيده قوله تعالى:{ قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن}.اهـ

وروى الحديث مسلم وقال النووي في شرحه (٣٦٩/٧) : فيه التسمية بهذين الاسمين ، وتفضيلهما على سائر ما يسمى به . اهـ

وعن علة النهي عن التسمية بهذه الأسماء الأربعة المذكورة في حديث سمرة قال النووي : وليس فيه منع القياس على الأربع , وأن يلحق بها ما في معناها . قال أصحابنا : يكره التسمية بهذه الأسماء المذكورة في الحديث وما في معناها , ولا تختص الكراهة بها وحدها , وهي كراهة تنزيه لا تحريم .

قال :والعلة في الكراهة ما بيّنه ﷺ في قوله : ( فإنك تقول : أثَمّ هو ؟ فيقول : لا . . . ) فكره لبشاعة الجواب , وربما أوقع بعض الناس في شيء من الطيرة .

وعن تغيير الأسماء القبيحة إلى أسماء حسنة نقل الحافظ قول الطبري :لا تنبغي التسمية باسم قبيح المعنى , ولا باسم يقتضي التزكية له , ولا باسم معناه السبّ .

قلت : الثالث أخص من الأول , قال : ولو كانت الأسماء إنما هي أعلام للأشخاص لا يقصد بها حقيقة الصفة , لكن وجه الكراهة أن يسمع سامع بالاسم فيظن أنه صفة للمسمى , فلذلك ﷺ يحول الاسم إلى ما إذا دعي به صاحبه كان صدقا , قال : وقد غير رسول الله ﷺ عدة أسماء , وليس ما غير من ذلك على وجه المنع من التسمي بها بل على وجه الاختيار , قال : ومن ثم أجاز المسلمون أن يسمى الرجل القبيح بحسن والفاسد بصالح . اهـ

وينبه ابن القيم إلى دقائق في فقه هذا الباب ويبين أن ثمة ارتباطاً بين الأسماء والمسميات ، ولأجل هذا حثّنا النبي ﷺ إلى تحسين أسماء أبنائنا ،فيقول رحمه الله في زاد المعاد (٢/٣٣٦) : لما كانت الأسماء قوالب للمعاني ، ودالة عليها اقتضت الحكمة أن يكون بينها وبينها ارتباط وتناسب ، وأن لا يكون المعنى معها بمنزلة الأجنبي المحض الذي لا تعلق له بها ، فإن حكمة الحكيم تأبى ذلك ، والواقع يشهد

بخلافه ، بل للأسماء تأثير في المسميات ، وللمسميات تأثر عن أسمائها في الحسن والقبح ،والخفة والثقل، واللطافة والكثافة،كما قيل:

وقلّما أَبْصَرَتْ عيْناكَ ذا لقَبٍ  إلا ومعْناهُ إنْ فكَّرْتَ في لَقَبِهْ

وكان ﷺ يأخذ المعاني من أسمائها في المنام واليقظة ، كما رأى أنه وأصحابه في دار عقبة بن رافع ،فأُتوا برطَب من رطب ابن طاب ، فأوّله بأن لهم الرفعة في الدنيا ، والعاقبة في الآخرة ، وأن الدين الذي قد اختاره الله لهم قد أرطب وطاب ، وتأول سهولة أمرهم يوم الحديبية من مجيء سهيل بن عمرو إليه.اهـ

**النهي عن التكني بكنية النبي ﷺ :**

قال النووي في شرح مسلم (٣٦٨/٧) : اختلف العلماء في هذه المسألة على مذاهب كثيرة , وجمعها القاضي وغيره :

أحدها : مذهب الشافعي وأهل الظاهر أنه لا يحل التكني بأبي القاسم لأحد أصلاً سواء كان اسمه محمداً أو أحمد , أم لم يكن , لظاهر هذا الحديث .

والثاني : أن هذا النهي منسوخ ; فإن هذا الحكم كان في أول الأمر لهذا المعنى المذكور في الحديث , ثم نسخ . قالوا : فيباح التكني اليوم بأبي القاسم لكل أحد , سواء من اسمه محمد وأحمد وغيره , وهذا مذهب مالك . قال القاضي : وبه قال جمهور السلف , وفقهاء الأمصار , وجمهور العلماء . قالوا : وقد اشتهر أن جماعة تكنوا بأبي القاسم في العصر الأول , وفيما بعد ذلك إلى اليوم , مع كثرة فاعل ذلك , وعدم الإنكار .

الثالث : مذهب ابن جرير أنه ليس بمنسوخ,وإنما كان النهي للتتريه والأدب, لا للتحريم.

الرابع : أن النهي عن التكني بأبي القاسم مختص بمن اسمه محمد أو أحمد , ولا بـأس بالكنية وحدها لمن لا يسمى بواحد من الاسمين , وهذا قول جماعة من السلف , وجاء فيه حديث مرفوع عن جابر.

الخامس : أنه ينهى عن التكني بأبي القاسم مطلقا , وينهى عن التسمية بالقاسم لئلا يكنى أبوه بأبي القاسم , وقد غيّر مروان بن الحكم اسم ابنه عبد الملك حين بلغه هذا الحديث , فسماه عبد الملك , وكان سمّاه أولا القاسم , وفعله بعض الأنصار أيضا .

ورجح الحافظ ابن حجر في الفتح المذهب الثاني الذي ذكره النووي وهو الجواز مطلقاً ، وأن النهي مختص بحياته ﷺ فقال: واحتج للمذهب الثاني بما أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " وأبو داود وابن ماجه وصححه الحاكم من حديث علي قال : " قلت يا رسول الله إن وُلِد لي مِن بعدك ولد أسمِّيه باسمك وأكنيه بكنيتك ؟ قال نعم ". اهـ

## (٣٦) بَاب الْمَدْحِ

٣٧٤٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ الْمِقْدَادِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْثُوَ فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ . **صحيح**

٣٧٤٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ مَعْبَدٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِيَّاكُمْ وَالتَّمَادُحَ فَإِنَّهُ الذَّبْحُ . **حسن**

٣٧٤٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ مِرَارًا ثُمَّ قَالَ إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ فَلْيَقُلْ أَحْسِبُهُ وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا .

**صحيح**

**الشرح** : في الأحاديث ذم المدّاح ، أي كثير المدح ، لا سيما إذا كان مديحه كذباً ، ليس في الممدوح ، إنما يقوله نفاقاً ، وطلباً للدنيا ، كما يفعل بعض الشعراء أو الخطباء مع الملوك ، والحكام ، فيقولون فيهم ما يرضيهم ، ويُسخِطُ الله تعالى ، لأنه كذب وتضليل للناس ،وإذا كان من يمدح في الوجه ، يستحق أن يحثى في وجهه التراب ليرتدع عن هذا السلوك الذي قد يَدخل الممدوحَ منه شيءٌ من العُجْب أو الغرور ، فيقعد عن العمل ، ويتراخى عن الطاعة ، فإن الذي يمدح الظلمة والفسقة ، إنما يعينهم على فسقهم وظلمهم ، ويحمل معهم أوزارهم وآثامهم .

والمديح إذا كان حقاً ، وقُصد منه تنشيطُ الممدوح ، وتشجيعه على التمسك بالخلق الذي مُدح به ، والازدياد من الخير ، وكان مديحاً معتدلاً لا مبالغة فيه ، مع أمن الفتنة على الممدوح ، لم يكن به بأس ، وعلى المادح المهتدي بالسنة ، أن يقول عند مدحه : أحسِب فلاناً ، _إن كان يُرَى أنه كذلك _ ولا أُزكّي على الله أحداً ، وقوفاً منه عند حدود الإنسان الذي من شأنه أن يعلم الظاهر فحسب ، أما الباطن ، والمآل ، فهو غيب لا يعلمه إلا علام الغيوب سبحانه وتعالى ،ولذا حسُن أن يفوِّض الأمر إلى من يعلم الظاهر والباطن ، والحال والمآل ، تبارك اسمه .

قال النووي في شرح مسلم (٣٥٥/٩) : "باب المؤمن أمره كله خير" ذكر مسلم في هذا الباب الأحاديث الواردة في النهي عن المدح , وقد جاءت أحاديث كثيرة في الصحيحين بالمدح في الوجه . قال العلماء : وطريق الجمع بينها أن النهي محمول على المجازفة في المدح , والزيادة في الأوصاف , أو على من يخاف عليه فتنة

من إعجاب ونحوه إذا سمع المدح . وأما من لا يخاف عليه ذلك لكمال تقواه , ورسوخ عقله ومعرفته , فلا نهي في مدحه في وجهه إذا لم يكن فيه مجازفة , بل إن كان يحصل بذلك مصلحة كنشطه للخير , والازدياد منه , أو الدوام عليه , أو الاقتداء به , كان مستحبا . والله أعلم .

قوله : ( ولا أزكي على الله أحدا ) أي لا أقطع على عاقبة أحد ولا ضميره ; لأن ذلك مغيب عنا ولكن أحسب وأظن لوجود الظاهر المقتضي لذلك .

قوله ﷺ: ( قطعت عنق صاحبك ) وفي رواية : ( قطعتم ظهر الرجل ) معناه أهلكتموه , وهذه استعارة من قطع العنق الذي هو القتل لاشتراكهما في الهلاك , لكن هلاك هذا الممدوح في دينه , وقد يكون من جهة الدنيا لما يشتبه عليه من حالة بالإعجاب .

قوله : ( أمرنا ﷺ أن نحثي في وجوه المداحين التراب ) هذا الحديث قد حمله على ظاهره المقداد الذي هو راويه , ووافقه طائفة , وكانوا يحثون التراب في وجهه حقيقة . وقال آخرون : معناه خيبوهم , فلا تعطوهم شيئا لمدحهم .

وقال الخطابي في معالم السنن (١١١/٤): المداحون هم الذين اتخذوا مدح الناس عادة وجعلوه بضاعة يستأكلون به الممدوح ويفتنونه , فأما من مدح الرجل على الفعل الحسن والأمر المحمود يكون منه ترغيبا له في أمثاله ، وتحريضا للناس على الاقتداء به في أشباهه , فليس بمداح ، وإن كان قد صار مادحاً بما تكلم به من جميل القول فيه . اهـ

وقال المناوي في التعاريف (٢٦٧/٢): الحثو : قبض التراب باليد ورميه، ومنه خبر "احثوا في وجوه المداحين التراب" ولا يكون إلا بالقبض والرمي وقول

الفقهاء يكفيه أن يحثو ثلاث حثوات من الماء أرادوا بـه ثـلاث غرفـات علـى التشبيه.اهـ

ويبين رحمه الله في فيض القدير(١/٢٣٧) أن الحثو في الحديث كناية عـن الحرمان ، والردّ والتخجيل . وينقل عن ابن عبد السلام في القواعد قوله : ولا تكاد لا هجّاءً إلا نذلاً ، بل ربما تجـاوز الحـدّ حـتى وقـع في

ل فيما نقله عنه الحافظ في الفتـح (١٠/٤٧٧) : حـاصل ح آخر بما ليس فيه ، لم يأمن على الممدوح العجب ، لظنـه يع العمل والازدياد من الخير اتكالا على ما وصف بـه ، لحديث الآخر "احثوا ، في وجوه المداحين التراب" أن المراد ـم بالباطل. وقال عمر: المدح هو الذبح ، قال : وأما مـن النهي ، فقد مدح ﷺ في الشعر والخطب والمخاطبـة ، ولم يحث في وجه مادحه ترابا .انتهى ملخصا

وقال : قال الغزالي في الأحياء :آفة المدح في المادح أنه قد يكذب وقد يرائي الممدوح بمدحه ولا سيما إن كان فاسقا أو ظالما فقد جاء في حديث أنس رفعـه إذا مدح الفاسق غضب الرب " أخرجه أبو يعلى وابن أبي الدنيا في الصمت وفي سـنده ضعف .

وقد يقول ما لا يتحققه مما لا سبيل له إلى الاطلاع عليه ولهـذا قـال ﷺ فليقل "أحسب"، ولكن تبقى الآفة على الممدوح فإنه لا يأمن أن يحدث فيه المـدح كبرا أو إعجابا أو يكِله على ما شهره به المادح فيفتر عن العمل لأن الذي يستمر في العمل غالبا هو الذي يعد نفسه مقصراً ، فإن سلم المدح من هذه الأمور لم يكن بـه

بأس ، وربما كان مستحبا ، قال ابن عيينة : من عرف نفسه لم يضره المدح ، وقال بعض السلف : إذا مدح الرجل في وجهه فليقل : اللهم اغفر لي ما لا يعلمون ، ولا تؤاخذني بما يقولون ، واجعلني خيراً مما يظنون . أخرجه البيهقي في الشعب .

وترجم البخاري" باب من أثنى على أخيه بما يعلم" وأورد فيه حديث ابن عمر في ثناء النبي ﷺ على أبي بكر في جره لإزاره ، وقول النبي ﷺ "إنك لست منهم " أي لست من الذين يجرون أزرهم كبراً ،وقال الحافظ : فهو جائز ومستثنى من الذي قبله والضابط أن لا يكون في المدح مجازفة ويؤمن على الممدوح الإعجاب والفتنة . اهـ

## (٣٧) بَاب الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ

٣٧٤٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شَيْبَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ . **صحيح**

٣٧٤٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ . **صحيح**

٣٧٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَعَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَشَارَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُشِرْ عَلَيْهِ . **ضعيف**

**الشرح** : في الحديث أن على المسلم إذا استشير أن يُخلص النصح ، ويشير بأحسن ما يظهر له من مصلحة المستشير في دينه ودنياه ، وأن ينظر له نظرَه لنفسه ، ونظره لأحب الناس إليه كابنه وأخيه ، وأن إبداء المشورة على هذا النحو، هو كأداء

الأمانة ، وردّ الوديعة إذا طلبت منه ، فإن كان المستشار من أهل العلم والصلاح تأكد في حقه تجويد المشورة ، وإخلاص النصح ، لا سيّما وأنه يعلم الأحكام الشرعية ، وما يحِلُ وما يحرم ، وما يكون به مصلحة المستشير في دينه ، فيقدمها له عند المشورة إذا تعارضت مع مغنم من مغانم الدنيا ، ولهذا ينبغي للعاقل الفطن ألا يستشير إلا أهل العلم العاملين ،والمعروفين بالصلاح والاستقامة وكمال العقل ، فهؤلاء هم الذين يخلصون النصح ، ويعرفون المصالح، بما لديهم من تقوى وبما عندهم من العلم .

قال المناوي في فيض القدير (٣٤٨/٦) : أي أمين على ما استشير فيه فمن أفضى إلى أخيه بسرِّه ،وأمِنه على نفسه فقد جعله بمحلها، فيجب عليه ألا يشير عليه إلا بما يراه صوابا، فإنه كالإمامة للرجل!! الذي لا يأمن على إيداع ماله إلا ثقة ، والسرُّ قد يكون في إذاعته تلف النفس ،وهذا أولى بأن لا يُجعل إلا عند موثوق به ، وفيه حثٌّ على ما يحصل به معظم الدين وهو النصح لله ورسوله وعامة المسلمين ، وبه يحصل التحابب والائتلاف، وبضده يكون التباغض والاختلاف ، قال بعض الكاملين : يحتاج الناصح والمشير إلى علم كبير كثير ، فإنه يحتاج أولا إلى علم الشريعة ؛ وهو العلم العام المتضمن لأحوال الناس ، وعلم الزمان ،وعلم المكان ، وعلم الترجيح فيفعل بحسب الأرجح عنده .

قالوا : يحتاج المشير والناصح إلى علم وعقل وفكر صحيح ورؤية حسنة واعتدال مزاج وتؤدة وتأنٍّ ، فإن لم تجمع هذه الخصال فخطأه أسرع من إصابته ،فلا يشير ولا ينصح ، قالوا : وما في مكارم الأخلاق أدق ولا أخفى ولا أعظم من النصيحة.اهـ

قال البهوتي في كشاف القناع (١١/٥) : وعلى من استشير في خاطب أو مخطوبة أن يذكر ما فيه من مساوىء :أي عيوب وغيرها ، ولا يكون غيبة محرمة إذا قصد به النصيحة ، لحديث "المستشار مؤتمن " "وحديث الدين النصيحة " .

وإن استشير في أمر نفسه بيّنه ، كقوله : عندي شحٌّ ،وخلقي شديد ونحوهما ، لعموم ما سبق .اهـ

## (٣٨) بَاب دُخُولِ الْحَمَّامِ

٣٧٤٨-حَدَّثَنَا أَبو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح و حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا خَالِي يَعْلَى وَجَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمٍ الْإِفْرِيقِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُفْتَحُ لَكُمْ أَرْضُ الْأَعَاجِمِ وَسَتَجِدُونَ فِيهَا بُيُوتًا يُقَالُ لَهَا الْحَمَّامَاتُ فَلَا يَدْخُلْهَا الرِّجَالُ إِلَّا بِإِزَارٍ وَامْنَعُوا النِّسَاءَ أَنْ يَدْخُلْنَهَا إِلَّا مَرِيضَةً أَوْ نُفَسَاءَ . ضعيف

٣٧٤٩-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ح و حَدَّثَنَا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ أَبِي عُذْرَةَ قَالَ وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ عَنْ الْحَمَّامَاتِ ثُمَّ رَخَّصَ لِلرِّجَالِ أَنْ يَدْخُلُوهَا فِي الْمَيَازِرِ وَلَمْ يُرَخِّصْ لِلنِّسَاءِ . ضعيف

٣٧٥٠-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ الْهُذَلِيِّ أَنَّ نِسْوَةً مِنْ أَهْلِ حِمْصَ اسْتَأْذَنَّ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ لَعَلَّكُنَّ مِنْ اللَّوَاتِي يَدْخُلْنَ الْحَمَّامَاتِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ أَيُّمَا امْرَأَةٍ وَضَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا فَقَدْ هَتَكَتْ سِتْرَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ . صحيح

الغريب : الميازر : جمع مئزر ، وهو الإزار

**الشرح** : في حديث عائشة رضي الله عنها إنكارها على من تدخل الحمّام من النساء، والمراد الحمامات العامة التي كانت موجودة آنذاك ، يدخلها الناس بالأجرة ليغتسلوا فيها بالماء الساخن ، وذلك لعدم وجود حمامات في البيوت أو في معظمها ، و لم يكن يتيسر لكل الناس تسخين الماء ، ولما كانت تلك الحمامات عامة يدخلها سائر الناس ، لم يؤمن أن يتكشف فيها السوقة والفساق ، فيتأذى الرجل الصالح من ذلك ، وقد رُخِّص للرجال دخول الحمام ، بشرط مراعاة ستر العورة ، وغض البصر عن عورات الناس هناك .

أما النساء فقد نهين عن دخول الحمامات لمظنة انكشاف العورة ، أو خشية أن تراها نسوة غير صالحات ، فيصفنها للرجال فتقع الفتن ويكثر الفساد ، وكذلك فإنه لا يؤمن أن يتلصص عليها رجل من أصحاب الحمام فيراها عارية ، ولأجل هذا المعنى شدّد النبي ﷺ عليها الترهيب والتخويف من وضع ثيابها في غير بيت زوجها ، إلا أن يكون وضع الثياب في الحديث كناية عن مقارفة الفاحشة .

ومما يتعلق بهذا الباب مسألة عورة المرأة مع المرأة ، والراجح من أقوال أهل العلم فيها ، أن نظر المرأة إلى المرأة كنظر الرجل إلى محارمه ، فقد يراها في لباس مهنتها في البيت ، وقد ينكشف منها ذراعها أو بعض ساقها ، لأن ما يخشى من الفتنة ممتنع في الغالب لوجود المحرمية ، والتشديد في ذلك يوقع الرجل ومحارمه في الحرج ،والحرج مرفوع في شريعتنا ،فالمرأة مع المرأة كذلك ، فلا يجوز أن ترى منها ظهرها ولا بطنها ، فلما كانت المرأة في الحمام تتعرض لانكشاف ظهرها أو بطنها نهيت عن دخوله .

هذا ، وقد ابتلي المسلمون في هذه الأزمان بما يسمى المصايف ، أي شواطىء البحار التي يهيئها ويعدها أولياء الأمور من الحكام بأنفسهم في غالب بلاد

المسلمين ، ليهرع إليها الرجال والنساء والشباب في فصل الصيف ، وهناك يتجردون من ثيابهم إلا ما يستر العورة المغلظة ؛ الرجال والنساء على حدّ سواء ، ويستحمون في البحر ، مجتمعين يرون بعضهم البعض ، بالغين جميعاً في الدياثة والبلادة والفجور حداً يصعب وصفه ، فأين هذا من الحمامات المغلقة ، والرجال فيها مع الرجال ، والنساء مع النساء ، وحقاً قول نبينا ﷺ "لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شرٌ منه حتى تلقوا ربكم" ، ورحم الله عائشة ورضي عنها ؛ أنكرت ذاك ، فكيف لو رأت زماننا ؟!.

قال السرخسي في المبسوط (١٠/١٤٧) : فأما نظر المرأة إلى المرأة فهو كنظر الرجل إلى الرجل باعتبار المجانسة ألا ترى أن المرأة تغسل المرأة بعد موتها كما يغسل الرجل الرجل ، وقد قال بعض الناس نظر المرأة إلى المرأة كنظر الرجل إلى ذوات محارمه حتى لا يباح لها النظر إلى ظهرها وبطنها لحديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أن النبي ﷺ نهى النساء من دخول الحمامات بمئزر وبغير مئزر وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول : امنعوا النساء من دخول الحمامات إلا مريضة أو نفساء ، ولتدخل مستترة ، ولكنا نقول المراد منع النساء من الخروج وبالقرار في البيوت وبه نقول.اهـ

وقال المناوي في فيض القدير (٣/١٨٩) (أيما امرأة نزعت ثيابها ) أي قلعت ما يسترها منها ، (في غير بيت زوجها) :أي محل سكنها . ( فقد هتكت ستر ما بينها وبين الله ) :قال: لأنها لّما لم تحافظ على ما أمرت به ، من التستر عن الأجانب ، جوزيت بذلك ، والجزاء من جنس العمل ، والظاهر أن نزع الثياب عبارة عن تكشفها للأجنبي لينال منها الجماع أو مقدماته ، بخلاف ما لو نزعت ثيابها بين نساء ، مع المحافظة على ستر العورة ، إذ لا وجه لدخولها في هذا الوعيد . اهـ

## (٣٩) بَاب الاطِّلاءِ بِالنُّورَةِ

٣٧٥١-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الرُّمَّانِيِّ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اطَّلَى بَدَأَ بِعَوْرَتِهِ فَطَلَاهَا بِالنُّورَةِ وَسَائِرَ جَسَدِهِ أَهْلُهُ . ضعيف

٣٧٥٢-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ كَامِلٍ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اطَّلَى وَوَلِيَ عَانَتَهُ بِيَدِهِ . ضعيف

**الشرح** : الحديثان في الباب ضعيفان

## (٤٠) بابُ القَصَص

٣٧٥٣-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا الْهِقْلُ بْنُ زِيَاد حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقُصُّ عَلَى النَّاسِ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُرَاءٍ . صحيح

٣٧٥٤-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْعُمَرِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ لَمْ يَكُنْ الْقَصَصُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ وَلَا زَمَنِ عُمَرَ . ضعيف

**الشرح** :القصص في القرآن هو أحسن القصص وأصدقه ، فإذا اعتمد الواعظ في ما يقصه على الناس على قصص القرآن ،وما صحّ في السنة الشريفة ، كان وعظه مؤثراً ، وحديثه شيِّقاً ، على أن طائفة من القصاص ، ظهروا بعد انقضاء زمن الخلفاء الراشدين وعُرفوا بجمع حكايات وقصص فيها غرابة ، وطرافة ،يستميلون بها العوام ، ولا يبالون من أين أخذوها،وقد تكون مكذوبة ومختلقة ، وما هي من الشريعة الإسلامية بسبيل ، بل قد تكون في ما تحويه من المعاني معارضة

ومصادمة لنصوص الوحيين ؛ القرآن والسنة ، بل إن بعض هؤلاء القصاص كـــان يضع الحديث على رسول الله ﷺ لينسب إليه قصة من هذا النوع ، فيحكيها للنـاس لينال إعجابهم ، ونوالهم ، وعطايا التجار منهم ، فهذا النوع من القصاصين هم شرٌّ الوعاظ ، وقد كان أهل العلم يحذرون الناس منهم .

قال المناوي في فيض القدير (٥٨٧/٦) : قوله" لا يقص على النـاس " أي لا يتكلم عليهم بالقصص والإفتاء ، قال الطيبي : قوله : لا يقص " ليس بنهي ، بل هو نفي وإخبار أن هذا الفعل ليس بصادر إلا من هؤلاء ، " إلا أمير " أي حاكم ، وهو الإمام ، قال حجة الإسلام : وكانوا هم المفتين ، " أو مأمور " أي مـــأذون لـــه في ذلك من الحاكم ، " أو مرائي" وهو مَن عداهما ؛ سمّاه مرائياً لأنه طالب للرياســـة متكلف ما لم يكلفه الشارع ،حيث لم يؤمر بذلك ، لأن الإمام نُصب للمصـــالح ، فمن رآه لائقاً نصبه للقصص ، أو غير لائق فلا . هذا ما قرره حجة الإسلام. اهـ

وحكى ابن الجوزي في كتابه (أخبـــار الحمقـــى والمغفلـــين ) ص ١٦٠ : حكايات عن القصاصين ، منها ما حكاه عن أَبي كعب القاصّ ، أنه قال في قصصـه : كان اسم الذئب الذي أكل يوسف :"حجونا" ، فقالوا له : فإن يوسف لم يأكلـه الذئب ، فقال : فهو اسم الذئب الذي لم يأكل يوسف . اهـ

وحكى القرطبي طرفاً من حكاياتهم وكذبهم فقال في تفســـيره (٥٧/١) : ومنهم قوم من السؤال والمكدين يقفون في الأسواق والمساجد فيضعون على رســول الله ﷺ بأسانيد صحاح قد حفظوها فيذكرون الموضوعات بتلك الأسانيد قال جعفر بن محمد الطيالسي : صلى أحمد بن حنبل ويحيى بن معين في مسجد الرصافة فقام بين أيديهما قاص فقال : حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين قالا أنبأنا عبد الرزاق قال أنبأنا معمر عن قتادة عن أنس قال قال رسول الله ﷺ : من قال لا إله إلا الله يخلـــق

من كل كلمة منها طائر منقاره من ذهب ، وريشه مرجان ، وأخذ في قصة نحو من عشرين ورقة ، فجعل أحمد ينظر إلى يحيى ويحيى ينظر إلى أحمد فقال : أنت حدثته بهذا فقال : والله ما سمعت به إلا هذه الساعة قال : فسكتا جميعا حتى فرغ من قصصه فقال له يحيى : من حدثك بهذا الحديث فقال : أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ! فقال أنا ابن معين وهذا أحمد بن حنبل ، ما سمعنا هذا قط في حديث رسول الله ﷺ فإن كان ولا بد من الكذب فعلى غيرنا فقال له : أنت يحيى بن معين قال : نعم قال : لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحمق وما علمته إلا هذه الساعة فقال له يحيى : وكيف علمت أني أحمق ؟ قال : كأنه ليس في الدنيا يحيى بن معين وأحمد بن حنبل غيركما كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل غير هذا فوضع أحمد كمه على وجهه وقال : دعه يقوم ، فقام كالمستهزيء بهما ؛ فهؤلاء الطوائف كذبة على رسول الله ﷺ ومن يجري مجراهم . اهـ

# أبواب الشِّعر

## (٤١) بَاب الشِّعْرِ

٣٧٥٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ مِنْ الشِّعْرِ لَحِكْمَةً . **صحيح**

٣٧٥٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِنَّ مِنْ الشِّعْرِ حِكَمًا . **حسن صحيح**

٣٧٥٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةُ لَبِيدٍ أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلُ وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ .

صحيح

٣٧٥٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَنْشَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِائَةَ قَافِيَةٍ مِنْ شِعْرِ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ يَقُولُ بَيْنَ كُلِّ قَافِيَةٍ هِيهْ وَقَالَ كَادَ أَنْ يُسْلِمَ . صحيح

## (٤٢) بَاب مَا كُرِهَ مِنْ الشِّعْرِ

٣٧٥٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحًا حَتَّى يَرِيَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا .

إِلَّا أَنَّ حَفْصًا لَمْ يَقُلْ يَرِيَهُ . صحيح

٣٧٦٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا حَتَّى يَرِيَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا . صحيح

٣٧٦١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ شَيْبَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ فِرْيَةً لَرَجُلٌ هَاجَى رَجُلًا فَهَجَا الْقَبِيلَةَ بِأَسْرِهَا وَرَجُلٌ انْتَفَى مِنْ أَبِيهِ وَزَنَّى أُمَّهُ . **صحيح**

**الشرح** : في أحاديث الباب جواز قول الشعر وسماعه وتمثله ، فالشعر كالكلام ،حسنُه حسن ، وقبيحه قبيح ، والشاعر قد يكون شعره منكراً ، يدعو إلى الكفر أو المجون ، فهذا الشعر باطل ، لا يجوز حفظه ولا التمثل به ، وقد يكون الشاعر مؤمناً صالحاً يدعو في شعره إلى الفضيلة والإيمان ويشيد بمكارم الأخلاق ، فهذا شعره حسن ، يقرأه الصالحون ويحفظونه ويستشهدون به في مواعظهم ، وخطبهم ، وهذا الأخير هو ما عناه النبي ﷺ بقوله " إن من الشعر لحكمة " ، وقد استمع النبي ﷺ إلى أشعار حسنة ، وأثنى عليها ، وأشاد بما اشتملت عليه من دعوة إلى الإيمان ، كما في ثنائه على قول لبيد : " ألا كل شيء ما خلا اللّه باطل ، أي أن كل ما يتخذه الناس من آلهة وأرباب غير الله سبحانه ، باطل ،كما أمر حسان بن ثابت رضي الله عنه أن يردّ على المشركين الذين كانوا يهجون النبي ﷺ ودعوته.

وفيها أن من قارب الإيمان بموافقته أهل الإيمان في كثير من معتقداتهم دون أن يدخل في الإسلام ، ويشهد ألا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، ويلتزم بسائر ما جاء به النبي ﷺ فيحل ما أحل ، ويحرم ما حرّم ، فإنه لا يكون مؤمناً ، ولا يكون مسلماً ، وإنما نقول فيه : كاد أن يسلم ، أو أوشك ، ونحو ذلك .

وفيها أن ما نهى عنه النبي ﷺ من الشعر في حديث أبي هريرة وسعد بن أبي وقاص وعائشة ، هو ما كان يغلب على المرء ، ويشغله عن ذكر الله ، وعن القرآن والسنة ، كما هو حال كثير من الشعراء الذين لا يظهر في شعرهم أي صلة لهم بالقرآن وأخلاقه ، بل تراهم في كل واد يهيمون كما وصفهم كتاب الله تعالى ،

وتدور أشعارهم حول معاني جاهلية كالنعرات العرقية والقومية ، أو المجون والدعوة إليه.

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠/٥٤٠) :. قوله : " إن من الشعر حكمة " أي قولا صادقا مطابقا للحق . وقيل : أصل الحكمة المنع , فالمعنى إن من الشعر كلاما نافعا يمنع من السفه .

ونقل عن ابن بطال قوله : ما كان في الشعر والرجز ذكر الله تعالى وتعظيم له ووحدانيته وإيثار طاعته والاستسلام له فهو حسن مرغّب فيه , وهو المراد في الحديث بأنه حكمة , وما كان كذبا وفحشا فهو مذموم . قال الطبري : في هذا الحديث رد على من كره الشعر مطلقا واحتج بقول ابن مسعود " الشعر مزامير الشيطان " وعن مسروق أنه تمثل بأول بيت شعر ثم سكت , فقيل له فقال : أخاف أن أجد في صحيفتي شعرا , وعن أبي أمامة رفعه " أن إبليس لما أهبط إلى الأرض قال : رب اجعل لي قرآنا , قال قرآنك الشعر " ثم أجاب عن ذلك بأنها أخبار واهية , . وهو كذلك , فحديث أبي أمامة فيه علي بن يزيد الهاني وهو ضعيف , وعلى تقدير قوتها فهو محمول على الإفراط فيه والإكثار منه كما سيأتي تقريره, ويدل على الجواز سائر أحاديث الباب .

وأخرج ابن أبي شيبة بسند حسن عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : " لم يكن أصحاب رسول الله ﷺ منحرفين ولا متماوتين , وكانوا يتناشدون الأشعار في مجالسهم ويذكرون أمر جاهليتهم , فإذا أريد أحدهم على شيء من دينه دارت حماليق عينيه "

وأخرج أحمد وابن أبي شيبة والترمذي وصححه من حديث جابر بن سمرة قال : " كان أصحاب رسول ﷺ يتذاكرون الشعر وحديث الجاهلية عند رسول الله ﷺ فلا ينهاهم . وربما يتبسم ".اهـ

وقال أبو بكر بن العربي في العارضة (٥/٤٤٤) : قوله " لأن يمتليء جوف أحدكم .. الحديث " المعنى فيه : أن يكون الغالب على المرء الشعر ، فأما إذا كان إحدى خصاله فليس به بأس ، لأن النبي ﷺ قد تمثل به ، وقد سمعه من حسان ، وكعب ابن مالك، والنابغة الجعدي، وكعب بن زهير، والعباس بن مرداس ، وكان يضع لحسان منبراً في المسجد يقوم عليه قائماً يفاخر عن رسول الله ﷺ ويقول : " إن الله يؤيد حسان بروح القدس " وقال لعمر حين أنكر أن ينشد الشعر : " خلّ عنه يا عمر ، فإنه فيهم أسرع من النبل " . وقد كان أصحابه يتناشدون الشعر في المسجد، وهو يسمعهم . اهـ

وقال الجصاص في أحكام القرآن (٥/٢١٥) : عن مجاهد :{والشعراء يتبعهم الغاوون } قال : الشاعران يتهاجيان ،فيكون لهذا أتباع ولهذا أتباع من الغواة ، فذم الله الشعراء الذين صفتهم ما ذكر ، وهم الذين في كل واد يهيمون ويقولون ما لا يفعلون ،وشبهه بالهائم على وجهه في كل واد يعنُّ له ، لما يغلب عليه من الهوى ، غير مفكر في صحة ما يقول ولا فساده ولا في عاقبة أمره . وقال ابن عباس وقتادة: {في كل واد يهيمون } في كل لغوة يخوضون يمدحون ويذمون يعنون الأباطيل ، وروي عن النبي ﷺ أنه قال:" لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا حتى يَرِيَه خيرٌ له من أن يمتلئ شعراً "ومعناه : الشعر المذموم الذي ذمّ الله قائله في هذه الآية ،لأنه قد استثنى المؤمنين منهم بقوله {إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا وانتصروا من بعد ما ظلموا }وروي عن النبي ﷺ أنه قال لحسان "اهجهم

ومعك روح القدس "وذلك موافق لقوله تعالى {وانتصروا من بعد ما ظُلموا }كقوله تعالى {ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل } وقوله {لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم }وروى أبي بن كعب وعبد الله بن مسعود أن النبي ﷺ قال : "إن من الشعر لحكمة " . اهـ

وقال صديق حسن خان في أبجد العلوم (٣٣٧/١) : والمقصد أن الشعر ليس في نفسه مذموما ، بل الحُسن والقبح راجعان إلى المفهوم ، فالمفهوم إذا كان قبيحا فالمنثور والمنظوم من القول سواء ، ومعنى القبيح أن يكون فيه فحش أو أذى لمسلم أو كذب ، والكذب الممنوع في الشعر ما كان مضراً بأمر ديني ، لا الكذب الذي أتي به لتحسين الشعر فقط فإنه مأذون فيه وإن استغرق الحد وتجاوز المعتاد ، ألا ترى قصيدة كعب بن زهير رضي الله عنه فإنه تغزَّل فيها بسعاد ، وأتى من الإغراقات والاستعارات والتشبيهات بكل بديع لا سيما تشبيه الرضاب بالشراب في قوله :

تجلوا عوارضَ ذا ظُلمٍ إذا ابتسمتْ * كأنها مَنْهَلٌ بالراحِ مَعْلُولُ

والنبي ﷺ سمعه وما أنكر ، بل فازت هذه القصيدة بحسن القبول من جنابه ،وجازى قائلها بعطية من جلبابه ، ولله در أبي إسحاق الغزي حيث قال:

جُحُودُ فضيلةِ الشعراءِ غَيٌّ * وتفخيمُ المديحِ من الرَّشادِ
محتْ بانتْ سعادُ ذنوبَ كعبٍ * وأَعْلتْ كَعبهُ في كلِّ نادي
وما افتقر النبيُّ إلى قصيدٍ * مُشَبَّبَةٍ بِبَيْنٍ من سُعَادِ
ولكنْ مَنّ إِسْداءُ الأيادي * وكان إلى المكارم خيرَ هادِ

وقال النووي في شرح مسلم (١٧/٨) : قال أهل اللغة والغريب :

( يريه ) بفتح الياء وكسر الراء من الوري , وهو داء يفسد الجوف , ومعناه قيحاً يأكل جوفه ويفسده . قال أبو عبيد : قال بعضهم : المراد بهذا الشعر

شعر هجي به النبي ﷺ. قال أبو عبيد والعلماء كافة : هذا تفسير فاسد ; لأنه يقتضي أن المذموم من الهجاء أن يمتلئ منه دون قليله , وقد أجمع المسلمون على أن الكلمة الواحدة من هجاء النبي ﷺ موجبة للكفر . قالوا : بل الصواب أن المراد أن يكون الشعر غالبا عليه , مستوليا عليه بحيث يشغله عن القرآن وغيره من العلوم الشرعية وذكر الله تعالى , وهذا مذموم من أي شعر كان . فأما إذا كان القرآن والحديث وغيرهما من العلوم الشرعية هو الغالب عليه فلا يضر حفظ اليسير من الشعر مع هذا لأن جوفه ليس ممتلئاً شعراً . والله أعلم

وقال العلماء كافة : هو مباح ما لم يكن فيه فحش ونحوه . قالوا : وهو كلام , حسنه حسن , وقبيحه قبيح . وهذا هو الصواب ; فقد سمع النبي ﷺ الشعر , واستنشده , وأمر به حسان في هجاء المشركين , وأنشده أصحابه بحضرته في الأسفار وغيرها , وأنشده الخلفاء وأئمة الصحابة وفضلاء السلف , و لم ينكره أحد منهم على إطلاقه , وإنما أنكروا المذموم منه , وهو الفحش ونحوه.

وفي حديث أبي هريرة " أصدق كلمة قالها لبيد " قال النووي رحمه الله : وفي هذا الحديث منقبة للبيد وهو صحابي ، وهو لبيد بن ربيعة ﷺ . اهـ

وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء (١٠/٧٢) : قال مبرد : دخل رجل على الشافعي فقال: إن أصحاب أبي حنيفة لفصحاء ، فأنشأ يقول :

فلوْلا الشعرُ بالعلماءِ يُزْرِي * لكنتُ اليومَ أَشْعَرَ من لَبيدِ

وما ينفيه الشافعي عن نفسه من الشعر ، ويعدّه مزرياً بالعلماء ، هو الإغراق في الشعر حتى يغلب عليه ، ويشغله عن العلوم الشرعية التي هي أشرف العلوم ، أما ما كان منها في نصح المسلمين ، ودعوتهم إلى الخير ، فليس مما يزري بالعلماء ، بل هو مما يرتفع به القدر ، ويزداد به المثوبة والأجر ، وللشافعي أشعار بلغت القمة في

الحكمة والبلاغة ، وهي مع ذلك حلوة رقيقة عذبة ، ولله دره ، فلا يزال العلماء من بعده يجمّلون بأشعاره كلامَهم ، ويحسّنون بها مواعظهم .

## (٤٣) بَاب اللَّعِبِ بِالنَّرْدِ

٣٧٦٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ . **حسن**

٣٧٦٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدَشِيرِ فَكَأَنَّمَا غَمَسَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ . **صحيح**

**الشرح** : الأحاديث صريحة في تحريم اللعب بالنرد ، وقد حمله بعضهم على ما كان منه قماراً ، وليس في الحديث ما يدل عليه ، فحمله على عمومه أولى ، وأبعد عن المجازفة ، والله أعلم .

قال القرطبي في تفسيره لقول الله تعالى { إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر } (١٨٨/٦) : هذه الآية تدل على تحريم اللعب بالنرد والشطرنج ؛قمارا أو غير قمار ،لأن الله تعالى لما حرم الخمر أخبر بالمعنى الذي فيها فقال : {يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر ..} ، ثم قال : {إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء } ، فكل لهو دعا قليله إلى كثير ، وأوقع العداوة والبغضاء بين العاكفين عليه ، وصد عن ذكر الله وعن الصلاة ،فهو كشرب الخمر ،وأوجب أن يكون حراما مثله ،فإن قيل : إن شرب الخمر يورث السُّكْر ،فلا يقدر معه على الصلاة ،وليس في اللعب بالنرد والشطرنج هذا المعنى قيل له : قد جمع الله تعالى بين الخمر والميسر في التحريم ووصفها جميعا بأنهما يوقعان العداوة والبغضاء

بين الناس ،ويصدان عن ذكر الله وعن الصلاة ، ومعلوم أن الخمر إن أسكرت فالميسر لا يسكر، ثم لم يكن عند الله افتراقهما في ذلك يمنع من التسوية بينهما في التحريم ،لأجل ما اشتركا فيه من المعاني وأيضا فإن قليل الخمر لا يسكر ،كما أن اللعب بالنرد والشطرنج لا يسكر ،ثم كان حراما مثل الكثير فلا ينكر أن يكون اللعب بالنرد والشطرنج حراما مثل الخمر ،وإن كان لا يسكر ،وأيضا فإن ابتداء اللعب يورث الغفلة فتقوم تلك الغفلة المستولية على القلب مكان السكر، فإن كانت الخمر إنما حرمت لأنها تسكر فتصد بالإسكار عن الصلاة ، فليحرم اللعب بالنرد والشطرنج لأنه يغفل ويلهي فيصد بذلك عن الصلاة والله أعلم .اهـ

قال الشاطبي في الموافقات (١/١٣٣) : إذا كان الفعل مكروها بالجزء كان ممنوعا بالكل كاللعب بالشطرنج والنرد بغير مقامرة وسماع الغناء المكروه ، فإن مثل هذه الأشياء إذا وقعت على غير مداومة لم تقدح في العدالة ،فإن داوم عليها قدحت في عدالته، وذلك دليل على المنع بناء على أصل الغزالي ،قال محمد بن عبد الحكم في اللعب بالنرد والشطرنج : إن كان يكثر منه حتى يشغله عن الجماعة ، لم تقبل شهادته وكذلك اللعب الذي يخرج به عن هيئة أهل المروءة ، والحلول بمواطن التهم لغير عذر، وما أشبه ذلك . اهـ

وقال ابن القيم في إعلام الموقعين (٤/٤٠٦) : وأما اللعب بالنرد فهو من الكبائر لتشبيه لاعبه بمن صبغ يده في لحم الخنزير ودمه ، ولا سيما إذا أكل المال به ، فحينئذ يتم التشبيه به ، فإن اللعب بمنزلة غمس اليد وأكل المال بمنزلة أكل لحم الخنزير . اهـ

وقال الموفق ابن قدامة في المغني (١٢/٣٥) : فصل في اللعب : كل لعب فيه قمار فهو محرم ؛ أيٌّ لعب كان ،وهو من الميسر الذي أمر الله تعالى باجتنابه، ومن

تكرر منه ذلك رُدّت شهادته ،وما خلا من القمار وهو اللعب الذي لا عوض فيه من الجانبين ،ولا من أحدهما ، فمنه ما هو محرم ،ومنه ما هو مباح ، فأما المحرم: فاللعب بالنرد ،وهذا قول أبي حنيفة وأكثر أصحاب الشافعي ، وقال بعضهم : هو مكروه غير محرم .

ولنا ما روى أبو موسى قال سمعت رسول الله ﷺ قال من لعب بالنردشير فقد عصى الله ورسوله ، وروى بريدة أن النبي ﷺ قال : "من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده في لحم الختزير ودمه" رواهما أبو داود ،وكان سعيد بن جبير إذا مرّ على أصحاب النردشير لم يسلم عليهم .

إذا ثبت هذا فمن تكرر منه اللعب به ، لم تقبل شهادته ، سواء لعب به قمارا أو غير قمار ، وهذا قول أبي حنيفة ومالك وظاهر مذهب الشافعي ، قال مالك : من لعب بالنرد والشطرنج فلا أرى شهادته طائلة ، لأن الله تعالى قال :{فماذا بعد الحق إلا الضلال } ، وهذا ليس من الحق فيكون من الضلال .

فصل : فأما الشطرنج فهو كالنرد في التحريم ، إلا أن النرد آكد منه في التحريم لورود النص في تحريمه ، لكن هذا في معناه فيثبت فيه حكمه قياسا عليه.اهـ

وقال الإمام الشافعي رحمه الله في الأم (٧٢/٦) : يكره من وجه الخبر اللعب بالنرد أكثر مما يكره اللعب بشيء من الملاهي ، ولا نحب اللعب بالشطرنج ، وهو أخفُّ من النرد .اهـ

وقال ابن عابدين في حاشيته (٣٩٤/٦) : وكره تحريماً اللعب بالنرد وكذا الشطرنج.اهـ

وقال ابن عبد البر في التمهيد (٢٢٠/١٠): ثبت عن النبي ﷺ أنه نهى عن اللعب بالنرد فأخبر أن فاعل ذلك عاص لله ورسوله ، فلا معنى لما خالف ذلك ،

وكل من خالف السنة فمحجوج بها ،والحق في اتباعها ، والضلال فيما خالفها ،إلا أنه يحتمل اللعب بالنرد المنهي عنه على وجه القمار ، وحمْل ذلك على العموم قمارًا أو غير قمار أولى وأحوط إن شاء الله .

وأما الشطرنج فاختلاف أهل العلم في اللعب بها على غير اختلافهم في اللعب بالنرد ،لأن كثيرا منهم أجاز اللعب بالشطرنج ما لم يكن قماراً ؛ سعيد بن المسيب ،وسعيد بن جبير ومحمد بن سيرين ،ومحمد بن المنكدر ،وعروة بن الزبير، وابنه هشام ،وسليمان بن يسار، وأبو وائل ،والشعبي ،والحسن البصري ،وعلي بن الحسن بن علي، وجعفر بن محمد ،وابن شهاب ،وربيعة ،وعطاء ،كل هؤلاء يجيز اللعب بها على غير قمار.اهـ

## (٤٤) بَاب اللَّعِبِ بِالْحَمَامِ

٣٧٦٤حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَظَرَ إِلَى إِنْسَانٍ يَتْبَعُ طَائِرًا فَقَالَ شَيْطَانٌ يَتْبَعُ شَيْطَانًا . **حسن**

٣٧٦٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَتْبَعُ حَمَامَةً فَقَالَ شَيْطَانٌ يَتْبَعُ شَيْطَانَةً. **حسن**

٣٧٦٦-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا وَرَاءَ حَمَامَةٍ فَقَالَ شَيْطَانٌ يَتْبَعُ شَيْطَانَةً . **حسن**

٣٧٦٧-حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفٍ الْعَسْقَلَانِيُّ حَدَّثَنَا رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَتْبَعُ حَمَامًا فَقَالَ شَيْطَانٌ يَتْبَعُ شَيْطَانًا . حسن

**الشرح** : في الأحاديث كراهة اللعب بالحمام ، وقد بين أهل العلم وجه الكراهة فيه ، وهو ما يقع بسبب اللعب به من إيذاء الجيران ، وذلك بالنظر إلى النساء في دورهم من فوق أسطح البيوت ، أو ما يقع من إزعاج بسبب صياح اللاعبين به أثناء تتبعه ، ولا يلزم مما تقرر من كراهة اللعب بالحمام كراهة تربيته للانتفاع بلحمه أو للاستئناس به ، أو غير ذلك مما لا يكون فيه أذى للناس على نحو ما أسلفنا ، والله أعلم .

قال ابن قدامة في المغني (٣٧/٠١٢) : فصل: واللاعب بالحمام يطيرها لا شهادة له، وهذا قول أصحاب الرأي ، وكان شريح لا يجيز شهادة صاحب حمام ولا حمّام ،وذلك لأنه سفه ودناءة وقلة مروءة ويتضمن أذى الجيران بطيره ،وإشرافه على دورهم ورميه إياها بالحجارة ، وقد رأى النبي ﷺ رجلا يتبع حماما فقال:" شيطان يتبع شيطانة" ، وإن اتخذ الحمام لطلب فراخها أو لحمل الكتب _ يعني الرسائل _ أو للأنس بها من غير أذى يتعدى إلى الناس لم ترد شهادته وقد روى عبادة بن الصامت أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ فشكا إليه الوحشة فقال اتخذ زوجا من حمام.اهـ

وما ذكره ابن قدامة من حديث عبادة بن الصامت في مشورة النبي ﷺ على الرجل أن يتخذ زوجاً من الحمام ليستأنس به في وحشته _ إن صح الحديث _فلعل ذلك لما عرف عن الحمام من ولع الزوجين ببعضهما ، ورقتهما في التعبير عن الحب ، وإخلاص كل منهما للآخر في الغالب ، فإن الحمام يفرح بوليفه إذا حضر

ويحزن عليه إذا غاب ، فكأن الرسول ﷺ أراد لفت نظره إلى أن الأنس ــ بعد الله ــ إنما يكون بالزوجة والولد ،فكانت النصيحة له باتخاذ زوج من الحمام ، ليهيئه الحمامُ لاستقبال هذه الرغبة المطلوبة ، فكأنها دعوة له أن يلتمس زوجة صالحة ، فخرجت النصيحة به على وجه المداعبة اللطيفة، ولا نقطع بسلامة هذا الاحتمال ، بل الأصل إجراء النصيحة على ظاهرها ، وأنه ﷺ إنما قصد بها إيناسه بالحمام ، والله أعلم. على أن هذا الحديث الذي ذكره ابن قدامة ضعيف ، أورده ابن الجوزي في الموضوعات ، والسيوطي في اللآلئ المصنوعة ، والشوكاني في الفوائد المجموعة .

وقال المرداوي في الإنصاف (١٢/٥٣) : وكره الإمام أحمد رحمه الله اللعب بالحمام، ويحرم ليصيد به حمام غيره ، ويجوز للأنس بصوتها واستفراخها وكذا لحمل الكتب من غير أذى يتعدى إلى الناس . اهـ

وقال الشوكاني في نيل الأوطار (٨/٩٤) : قوله فقال شيطان .. الخ فيه دليل على كراهة اللعب بالحمام وأنه من اللهو الذي لم يؤذن فيه وقد قال بكراهته جمع من العلماء ، ولا يبعد على فرض انتهاض الحديث تحريمه لأن تسمية فاعله شيطانا يدل على ذلك وتسمية الحمامة شيطانة إما لأنها سبب اتباع الرجل لها أو أنها تفعل فعل الشيطان حيث يتولع الإنسان بمتابعتها واللعب بها لحسن صورتها وجودة نغمتها.اهـ

## (٤٥) بَاب كَرَاهِيَةِ الْوَحْدَةِ

٣٧٦٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا سَارَ أَحَدٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ .

صحيح

**الشرح** : في الحديث كراهة سير المسافر في الليل وحده ، ومما يتضح من العلة في ذلك أنه لا يؤمن عليه غوائل الطريق ، لاسيما الموحش منه ، وفي الصحارى حيث يخشى أن يهاجمه سبع ، أو يطلع عليه قاطع طريق ، فيسلبه ماله ، أو يقتله ، أو يخشى عليه من أذى المفسدين العابثين من الجن ، فإن سلم من كل ذلك لا يسلم غالباً من الوحشة ،كما يخشى عليه أيضاً من الفتنة التي يتعرض لها الغريب ، وليس معه أحد يذكره بالله ، ويعينه على الطاعة، ولهذا نهى النبي ﷺ عن الوحدة في السفر وخاصة في الليل ، وقد روى الترمذي وأبو داود وأحمد ومالك من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال : الراكب شيطان ، والراكبان شيطانان ، والثلاثة ركب ".

وقال أبو الوليد الباجي في المنتقى(ح١٨٣١) : قوله ﷺ : "الراكب شيطان" يريد - والله أعلم - حكمه حكم الشيطان وفعله فعل الشيطان ، في انفراده عن الأنس وتركه الأُنس بهم ،وبعده عن الارتفاق بمجاورتهم ومرافقتهم ،وتركه الجماعة المأمور بها وكذلك الاثنان حكمهما ذلك ، وأما الثلاثة فركْب ،وجمع ،قد خرجوا عن حكم الشياطين إلى حكم الاجتماع بالأنس والارتفاق بمرافقتهم .

قال : وقد أنفد النبي ﷺ يوم الحديبية عتبة الخزاعي وحده وأرسل الزبير بن العوام وحده فيجب أن يكون ذلك في شيء مخصوص أو على وجه مخصوص. اهـ

والحديث رواه البخاري بلفظ "لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم ما سار راكب بليل وحده "وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٣٨/٦) : وقوله " ما أعلم "أي الذي أعلمه من الآفات التي تحصل من ذلك .

قال ابن المنير : السير لمصلحة الحرب أخص من السفر ، والخبر ورد في السفر ، فيؤخذ من حديث جابر جواز السفر منفردا للضرورة والمصلحة التي لا

تنتظم إلا بالانفراد ،كإرسال الجاسوس والطليعة ،والكراهة لما عدا ذلك ، ويحتمل أن تكون حالة الجواز مقيدة بالحاجة عند الأمن ، وحالة المنع مقيدة بالخوف حيث لا ضرورة .اهـ

## (٤٦) بَاب إِطْفَاءِ النَّارِ عِنْدَ الْمَبِيتِ

٣٧٦٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ . **صحيح**

٣٧٧٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ احْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ فَحُدِّثَ النَّبِيُّ ﷺ بِشَأْنِهِمْ فَقَالَ إِنَّمَا هَذِهِ النَّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ . **صحيح**

٣٧٧١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَهَانَا فَأَمَرَنَا أَنْ نُطْفِئَ سِرَاجَنَا . **صحيح**

**الشرح** : في الأحاديث الأمر بإطفاء النار في البيوت قبل النوم ، وتعليل ذلك بأنها عدو للإنسان ، وهو إشارة إلى ما يكون في تركها من تعريضه للهلاك ، وتعريض أمواله للإحراق والتلف ، وفي حديث جابر التعبير بالسراج عن النار ، وذلك لأن السرج التي كانوا يستضيئون بها وقتذاك كانت فتيلة في قارورة مملوءة بالزيت ، وكان لها شعلة ، فإذا تركت موقدة في الليل ربما هبّت ريح ،فكفأتها وأحرقت البيت ، وربما جرتها فأرة كما في بعض روايات الحديث في الصحيحين وغيرهما ، ولهذا كان الإرشاد النبوي بإطفاء النار مراعاة للسلامة، ويدخل السراج في الأمر بالإطفاء إذا كان على النحو المشار إليه آنفاً ، أما إذا كان السراج مؤمَّناً من

الاشتعال ، كما هو حال المصابيح الكهربائية في زماننا ، فلا بأس بتركه مضيئاً إذا دعت الحاجة إلى ذلك ، لانتفاء العلة المنصوص عليها في الحديث .

وقال النووي في شرح مسلم (٧/٢٠٦):وقوله ﷺ: ( لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون ) هذا عام تدخل فيه نار السراج وغيرها , وأما القناديل المعلقة في المساجد وغيرها فإن خيف حريق بسببها دخلت في الأمر بالإطفاء , وإن أمن ذلك كما هو الغالب فالظاهر أنه لا بأس بها لانتفاء العلة ; لأن النبي ﷺ علل الأمر بالإطفاء في الحديث السابق بأن الفويسقة تضرم على أهل البيت بيتهم , فإذا انتفت العلة زال المنع .اهـ

## (٤٧) بَاب النَّهْيِ عَنْ النُّزُولِ عَلَى الطَّرِيقِ

٣٧٧٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنْبَأَنَا هِشَامٌ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَنْزِلُوا عَلَى جَوَادِّ الطَّرِيقِ وَلَا تَقْضُوا عَلَيْهَا الْحَاجَاتِ . **صحيح**

**الشرح** : في الحديث إرشاد إلى أدبين من آداب السفر ، وآداب الطريق ، فالأول النهي عن النزول على الطريق الذي يطرقه الناس في مسيرهم ، لأنه إذا حطّ المسافر رحله على جادّة الطريق ضيَّقه على السالكين ، وآذى غيره من المسافرين ، فعليه أن يتنحى بعيداً عن جادة الطريق ، فذلك أستر له ولمن معه من الحريم والعيال ، وآمن ، وأبعد عن إيذاء المارة، وروى مسلم من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ :" إذا سافرتم في الخصب فأعطوا الإبل حظّها من الأرض وإذا سافرتم في السِّنة فأسرعوا عليها السير . وإذا عرَّستم بالليل فاجتنبوا الطريق فإنها مأوى الهوام بالليل."

أما الأدب الثاني وهو النهي عن التخلّي في طريق الناس ، فذلك مما يؤذي المارة غاية الأذى، ولئلا يتعرض فاعل ذلك للّعن من الناس .

قال النووي في شرح مسلم (٧٨/٧) :. وهذا أدب من آداب السير والنزول , أرشد إليه ﷺ ; لأن الحشرات ودواب الأرض من ذوات السموم والسباع تمشي في الليل على الطريق لسهولتها , ولأنها تلتقط منها ما يسقط من مأكول ونحوه , وما تجد فيها من رمة ونحوها , فإذا عرس الإنسان في الطريق ربما مرّ به منها ما يؤذيه , فينبغي أن يتباعد عن الطريق .

## (٤٨) بَاب رُكُوبِ ثَلاثَةٍ عَلَى دَابَّةٍ

٣٧٧٣-حَدَّثَنَا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا مُوَرِّقٌ الْعِجْلِيُّ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلُقِّيَ بِنَا قَالَ فَتُلُقِّيَ بِي وَبِالْحَسَنِ أَوْ بِالْحُسَيْنِ قَالَ فَحَمَلَ أَحَدَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْآخَرَ خَلْفَهُ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ . صحيح

**الشرح** : في الحديث ما كان عليه رسول الله ﷺ من التواضع وعظيم الخلق ، وفيه تنبيه إلى أن ملاطفة الأطفال ، وإشعارهم بالحب ، والاهتمام بهم ، هي من الأمور التربوية الهامة ، التي تعين على تنشئة الصبي على حب والديه ، وبرِّهما ، إذ إن حرمان الطفل من الحنان الكافي ، والرعاية النفسية المطلوبة ، من شأنه أن يترك آثاراً نفسية سيئة عليه .

وقد يكون قصد النبي ﷺ من إرداف أقربائه من الصبيان وملاطفتهم ـ زيادة على ما ذُكر ـ تأليف قلوب آبائهم ، وترضيتهم ، ورعاية حقوقهم ، وفيه جواز الإرداف على الدابة ، وجواز ركوب ثلاثة عليها إن كانت تطيق ذلك ، والله أعلم.

قال الإمام النووي رحمه الله في شرح مسلم (٢١٢/٨) : قوله : ( كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر تُلقي بصبيان أهل بيته ) هذه سنة مستحبة أن يتلقى الصبيان المسافر , وأن يركبهم وأن يردفهم , ويلاطفهم . والله أعلم .

وقال شمس الحق أبادي في عون المعبود (٢٣٤/٧):فيه جواز الارتداف وجواز ركوب ثلاثة على دابة إذا كان ذلك لا يضرُّ بها . اهـ

## (٤٩) بَاب تَتْرِيبِ الْكِتَابِ

٣٧٧٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنْبَأَنَا بَقِيَّةُ أَنْبَأَنَا أَبُو أَحْمَدَ الدِّمَشْقِيُّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَرِّبُوا صُحُفَكُمْ أَنْجَحُ لَهَا إِنَّ التُّرَابَ مُبَارَكٌ . **ضعيف**

الحديث ضعيف ، ولا يظهر من تتريب الكتب فائدة ، بل إن التراب على الكتب لا يليق بطالب العلم ، وإنما اللائق به تنظيف الكتاب ومسحه من الغبار ،وأيضاً فإن تراكم التراب على الكتاب ، ربما طار منه على عيني القارىء شيء فيؤذيه .

## (٥٠) بَاب لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ

٣٧٧٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْزُنُهُ . **صحيح**

٣٧٧٦-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ

**صحيح**

**الشرح** : في الحديث التنبيه إلى أدب من الآداب الهامة في العلاقات الأخوية بين الناس ، وهو أنه إذا التقى ثلاثة ، فلا يجوز أن يتناجى اثنان منهم ويتركوا الثالث وحده ، لئلا يحزنه ذلك ويجد في نفسه عليهما ، إذ ربما يظن أنهما يتناجيان بالكيد له ، أو يتكلمان عنه بسوء ، أو أنه ليس بثقة عندهما ، ولهذا حجبا عنه سرهما ، ومن شأن هذا أن يفسد ما بين المسلمين من المودة وسلامة الصدر الواجب بينهم بحكم الأخوة الإيمانية .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٨٣/١١) : " وفي رواية مالك عن عبد الله بن دينار " كان ابن عمر إذا أراد أن يسارر رجلا وكانوا ثلاثة دعا رابعا ثم قال للاثنين : استريحا شيئا فإني سمعت .." فذكر الحديث .

وقد نقل ابن بطال عن أشهب عن مالك قال : لا يتناجى ثلاثة دون واحد ولا عشرة ، لأنه قد نهى أن يترك واحدا قال : وهذا مستنبط من حديث الباب , لأن المعنى في ترك الجماعة للواحد كترك الاثنين للواحد , قال : وهذا من حسن الأدب لئلا يتباغضوا ويتقاطعوا .

ويستثنى من أصل الحكم ما إذا أذن من يبقى سواء كان واحدا أم أكثر للاثنين في التناجي دونه أو دونهم ، فإن المنع يرتفع لكونه حق من يبقى , وأما إذا انتجى اثنان ابتداء وثم ثالث كان بحيث لا يسمع كلامهما لو تكلما جهرا فأتى ليستمع عليهما فلا يجوز كما لو لم يكن حاضرا معهما أصلا . وقد أخرج المصنف في " الأدب المفرد " من رواية سعيد المقبري قال " مررت على ابن عمر ومعه رجل يتحدث فقمت إليهما , فلطم صدري وقال : إذا وجدت اثنين يتحدثان فلا تقم معهما حتى تستأذنهما " زاد أحمد في روايته من وجه آخر عن سعيد " وقال : أما

سمعت أن النبي ﷺ قال : إذا تناجى اثنان فلا يدخل معهما غيرهما حتى يستأذنهما"اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (٤٢٣/٧) : وفي هذه الأحاديث النهي عن تناجي اثنين بحضرة ثالث , وكذا ثلاثة وأكثر بحضرة واحد , وهو نهي تحريم , فيحرم على الجماعة المناجاة دون واحد منهم إلا أن يأذن . ومذهب ابن عمر رضي الله عنه ومالك وأصحابنا وجماهير العلماء أن النهي عام في كل الأزمان , وفي الحضر والسفر وقال بعض العلماء : إنما المنهي عنه المناجاة في السفر دون الحضر , لأن السفر مظنة الخوف . وادعى بعضهم أن هذا الحديث منسوخ وأن هذا كان في أول الإسلام , فلما فشا الإسلام , وأمن الناس سقط النهي . وكان المنافقون يفعلون ذلك بحضرة المؤمنين ليحزنوهم . أما إذا كانوا أربعة , فتناجى اثنان دون اثنين فلا بأس بالإجماع . والله أعلم .

وقال ابن عبد البر في التمهيد(٤٠١/١٠) : التناجي: التسارّ ، وذلك مكالمة الرجل أخاه عند أذنه بما يسره من غيره ، والنهي إنما ورد كما ترى إذا كانوا ثلاثة ، وأما إذا كانوا أربعة فما فوقهم فلا بأس به . اهـ

## (٥١) بَاب مَنْ كَانَ مَعَهُ سِهَامٌ فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا

٣٧٧٧-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ قُلْتُ لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ مَرَّ رَجُلٌ بِسِهَامٍ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا قَالَ نَعَمْ . صحيح

٣٧٧٨-حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا أَوْ فِي

سُوقِنَا وَمَعَهُ نَبْلٌ فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا بِكَفِّهِ أَنْ تُصِيبَ أَحَدًا مِنْ الْمُسْلِمِينَ بِشَيْءٍ أَوْ فَلْيَقْبِضْ عَلَى نِصَالِهَا . صحيح

**الشرح** : في حديثي الباب الأمر لمن حمل سلاحاً ومرّ في أماكن تجمع الناس كالمساجد ، والأسواق ، وكان لهذا السلاح نصل ، أن يمسك بالنصل أو يغطيه بما يمنع أن يصيب أحداً من المسلمين ، وهو أدب وإرشاد من إرشادات السلامة .

قال النووي في شرح مسلم (٤١٧/٨) : فيه هذا الأدب ، وهو الإمساك بنصالها عند إرادة المرور بين الناس في مسجد أو سوق أو غيرهما . والنصول والنصال جمع نصل , وهو حديدة السهم.

وفيه اجتناب كل ما يخاف منه ضرر .اهـ

## (٥٢) بَاب ثَوَابِ الْقُرْآنِ

٣٧٧٩-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ وَالَّذِي يَقْرَؤُهُ يَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ اثْنَانِ . صحيح

٣٧٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَنْبَأَنَا شَيْبَانُ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ اقْرَأْ وَاصْعَدْ فَيَقْرَأُ وَيَصْعَدُ بِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةً حَتَّى يَقْرَأَ آخِرَ شَيْءٍ مَعَهُ . صحيح

٣٧٨١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ بَشِيرِ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجِيءُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَالرَّجُلِ الشَّاحِبِ فَيَقُولُ أَنَا الَّذِي أَسْهَرْتُ لَيْلَكَ وَأَظْمَأْتُ نَهَارَكَ .

**ضعيف** - يحتمل التحسين .

٣٧٨٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلِفَاتٍ عِظَامٍ سِمَانٍ قُلْنَا نَعَمْ قَالَ فَثَلَاثُ آيَاتٍ يَقْرَؤُهُنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلِفَاتٍ سِمَانٍ عِظَامٍ . **ضعيف**

٣٧٨٣-حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ الْقُرْآنِ مَثَلُ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ إِنْ تَعَاهَدَهَا صَاحِبُهَا بِعُقُلِهَا أَمْسَكَهَا عَلَيْهِ وَإِنْ أَطْلَقَ عُقُلَهَا ذَهَبَتْ . **صحيح**

٣٧٨٤-حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي شَطْرَيْنِ فَنِصْفُهَا لِي وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اقْرَءُوا يَقُولُ الْعَبْدُ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَمِدَنِي عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ فَيَقُولُ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَيَقُولُ أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ يَقُولُ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ فَيَقُولُ اللَّهُ مَجَّدَنِي عَبْدِي فَهَذَا لِي وَهَذِهِ الْآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ يَقُولُ الْعَبْدُ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ يَعْنِي فَهَذِهِ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ وَآخِرُ السُّورَةِ لِعَبْدِي يَقُولُ الْعَبْدُ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ فَهَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ . **صحيح**

٣٧٨٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ مِنْ الْمَسْجِدِ قَالَ

فَذَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَخْرُجَ فَأَذْكَرْتُهُ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ . **صحيح**

٣٧٨٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبَّاسٍ الْجُشَمِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ سُورَةً فِي الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِصَاحِبِهَا حَتَّى غُفِرَ لَهُ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ . **صحيح**

٣٧٨٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ . **صحيح**

٣٧٨٨-حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ . **صحيح**

٣٧٨٩-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي قَيْسٍ الْأَوْدِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُ أَحَدٌ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ . **صحيح**

**الشرح** : في الأحاديث بيان فضل الماهر بتلاوة القرآن ، والمتقن لحفظه ، بأنه مع الملائكة ، أي أن منزلته عند الله عالية ، وأنها على قدر ما يقرأ ، إن زاد ، زادت علواً ورفعة ، ولا يخفى أن كونه عاملاً بالقرآن ، مهتدياً بهديه ، ملتزماً بأحكامه ، ومتخلقاً بأخلاقه ، ملحوظ في استحقاقه هذه المكانة الرفيعة ، وإلا فكم من حافظ للقرآن ، ماهر بتلاوته ، بينما هو مقطوع الصلة عن هديه ، تارك لأحكامه ، مخالف لأخلاقه ، وفي زماننا من هذا الصنف قراء مشهورون، ليس لهم همّ إلا جمع المال بقراءة القرآن في المحافل ، والمآتم .

وفيها أن ثواب القراءة خير من متاع الدنيا ، وفيها أن القارىء للقرآن مأجور حتى وإن كانت القراءة عليه شاقة ، أي ليس ماهراً بها كالأول ، فقد بيّن حديث عائشة رضي الله عنها أن له أجرين ؛ أجر القراءة ، وأجر المشقة ، وفيها الحث على تعهد القرآن ، إذ إن الحافظ له إذا أهمل مراجعته وتعهُّدَه ، نسِيَه ، ونسيان ما حُفظ من القرآن واحد من الذنوب العظيمة ،وفيها بيان فضل سورة الفاتحة ،وأنها أعظم سورة في القرآن ، لما فيها من حمد الله تعالى وتمجيده والثناء عليه، وأن من أسمائها ، السبع المثاني ، والقرآن العظيم ، وفيها بيان فضل سورة الملك ، وأنها تشفع لمن يداوم على قراءتها ، وفيها بيان فضل سورة الإخلاص ، وأن ثواب قراءتها ، يعدل ثواب قراءة ثلث القرآن.

**الماهر بالقرآن مع الملائكة :**

قال النووي في شرح مسلم (٣/٣٤٣) : السفرة :جمع سافر ككاتب وكتبة , والسافر : الرسول , والسفرة : الرسل , لأنهم يسفرون إلى الناس برسالات الله , وقيل : السفرة : الكتبة , والبررة : المطيعون , من البر وهو الطاعة , والماهر : الحاذق الكامل الحفظ الذي لا يتوقف ولا يشق عليه القراءة بجودة حفظه وإتقانه , قال القاضي : يحتمل أن يكون معنى كونه مع الملائكة أن له في الآخرة منازل يكون فيها رفيقا للملائكة السفرة , لاتصافه بصفتهم من حمل كتاب الله تعالى . قال : ويحتمل أن يراد أنه عامل بعملهم وسالك مسلكهم . وأما الذي يتتعتع فيه فهو الذي يتردد في تلاوته لضعف حفظه فله أجران : أجر بالقراءة , وأجر بتتعتعه في تلاوته ومشقته . قال القاضي وغيره من العلماء : وليس معناه الذي يتتعتع عليه له من الأجر أكثر من الماهر به , بل الماهر أفضل وأكثر أجرا ; لأنه مع السفرة وله أجور

كثيرة , ولم يذكر هذه المترلة لغيره , وكيف يلحق به من لم يعتن بكتاب الله تعالى وحفظه وإتقانه وكثرة تلاوته وروايته كاعتنائه حتى مهر فيه ؟

**تعهد القرآن بالتلاوة كيلا ينسى :**

وفي حديث ابن عمر " مثل القرآن مثل الإبل المعقلة " قال ابن عبد البر في التمهيد : وفي هذا الحديث دليل على أن من لم يتعاهد علمه ذهب عنه أي من كان لأن علمهم كان ذلك الوقت القرآن لا غير ، وإذا كان القرآن الميسر للذكر يذهب إن لم يتعاهد ، فما ظنك بغيره من العلوم المعهودة ، وخير العلوم ما ضبط أصله واستذكر فرعه وقاد إلى الله تعالى ودل على ما يرضاه . اهـ

وقال القرطبي في تفسيره (١٠/١) :عن علي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : "من قرأ القرآن وتلاه وحفظه أدخله الله الجنة وشفعه في عشرة من أهل بيته كل قد وجبت له النار" ،وقالت أم الدرداء : دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت لها : ما فضل من قرأ القرآن على من لم يقرأه ممن دخل الجنة ؟ فقالت عائشة رضي الله عنها : إن عدد آي القرآن على عدد درج الجنة فليس أحد دخل الجنة أفضل ممن قرأ القرآن ذكره أبو محمد مكي وقال ابن عباس : من قرأ القرآن واتبع ما فيه ، هداه الله من الضلالة ، ووقاه يوم القيامة سوء الحساب ، وذلك بأن الله تبارك وتعالى يقول : {فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى} قال ابن عباس : فضمن الله لمن اتبع القرآن ألا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة ، ذكره مكي أيضا وقال الليث : يقال ما الرحمة إلى أحد بأسرع منها إلى مستمع القرآن لقول الله جل ذكره : {وإذا قريء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون} و" لعلّ" من الله واجبة . اهـ

وفي حديث أبي هريرة " في فضل سورة الملك قال المناوي في فيض القدير (٥٧٤/٢) : هذا حثّ لكل أحد على مواظبة قراءتها لينال شفاعتها.اهـ

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٤٦٤) : فإن {قل هو الله أحد} تعدل ثلث القرآن "إذ كان القرآن باعتبار معانيه ثلاثة أثلاث :ثلث توحيد ، وثلث قصص ، وثلث أمر ونهي، لأن القرآن كلام الله ، والكلام إما إنشاء وإما إخبار والإخبار إما عن الخالق وإما عن المخلوق والإنشاء أمر ونهي وإباحة فقل هو الله أحد فيها ثلث التوحيد الذي هو خبر عن الخالق وقد قال ﷺ {قل هو الله أحد} تعدل ثلث القرآن وعدل الشيء بالفتح يكون ما ساواه من غير جنسه كما قال تعالى :{ أو عدل ذلك صياما} وذلك يقتضي أن له من الثواب ما يساوي الثلث في القدر ولا يكون مثله في الصفة كمن معه ألف دينار وآخر معه ما يعدلها من الفضة والنحاس وغيرهما ولهذا يحتاج إلى سائر القرآن ولا تغني عنه هذه السورة مطلقا كما يحتاج من معه نوع من المال إلى سائر الأنواع إذ كان العبد محتاجا إلى الأمر والنهي والقصص .

وسورة {قل هو الله أحد} فيها التوحيد القولي العملي الذي تدل عليه الأسماء والصفات ولهذا قال تعالى: {قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد و لم يولد و لم يكن له كفوا أحد} .اهـ

وقال العلامة ابن القيم في الوابل الصيب (ص٨٧) : وهو يتكلم عن مراتب الأعمال في تلاوة القرآن والذكر والدعاء : ومن هذا الباب أن سورة {قل هو الله أحد } تعدل ثلث القرآن ، ومع هذا فلا تقوم مقام آيات المواريث والطلاق والخلع والعدد ونحوها ، بل هذه الآيات في وقتها وعند الحاجة إليها ، أنفع من تلاوة سورة الإخلاص . اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٧/١٣٠) : وسنبين إن شاء الله أنه إذا كانت {قل هو الله أحد } تعدل ثلث القرآن ، لم يلزم من ذلك أنها

أفضل من الفاتحة و لا أنها يكتفى بتلاوتها ثلاث مرات عن تلاوة القرآن ، بل قد كره السلف أن تقرأ إذا قرىء القرآن كله إلا مرة واحدة ،كما كتبت في المصحف فإن القرآن يقرأ كما كتب في المصحف لا يزاد على ذلك ولا ينقص منه . اهـ

## (٥٣) بَاب فَضْلِ الذِّكْرِ

٣٧٩٠-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ مَوْلَى ابْنِ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي بَحْرِيَّةَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ وَأَرْضَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ وَأَرْفَعِهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ وَخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ إِعْطَاءِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ وَمِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ قَالُوا وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ ذِكْرُ اللَّهِ .

و قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ مَا عَمِلَ امْرُؤٌ بِعَمَلٍ أَنْجَى لَهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ . **صحيح**

٣٧٩١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ الْأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ يَشْهَدَانِ بِهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيهِ إِلَّا حَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ وَتَغَشَّتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْهِمْ السَّكِينَةُ وَذَكَرَهُمْ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ . **صحيح**

٣٧٩٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا هُوَ ذَكَرَنِي وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَتَاهُ . **صحيح**

٣٧٩٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ الْكِنْدِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ فَأَنْبِئْنِي مِنْهَا بِشَيْءٍ أَتَشَبَّثُ بِهِ قَالَ لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . **صحيح**

الغريب :

الورِق : الفضة

السكينة : الطمأنينة

**الشرح** : في هذين الحديثين بيان فضل الذكر ، وأنه من خير الأعمال ، التي يحبها الله ﷻ ، ويثيب عليها العبد ، ويرفع بها درجته ، وأنه خيرٌ من نافلة الصدقة ، وخيرٌ من الجهاد إذا لم يتعيّن ، فإن تعيّن فهو ذروة سنام الإسلام ؛ وقد بيّنت السنة أن الجهاد لا يعدله عمل إلا أن يصوم رجل فلا يفطر ، ويقوم في الليل متهجداً فلا يفتر .

والذاكر لله تعالى تحيط به الرحمة ، ويحصل له من الروْح وسكينة النفس ، وطمأنينة القلب، ما لا يحصل لغير الذاكرين .

والذكر باللسان مع حضور القلب ، والتفكر في معنى الذكر ، وتوحيد الله تعالى بمراقبته ، وحسن التوكل عليه والإنابة إليه ، وإخلاص سائر الأعمال له سبحانه ، هو أرفع مقامات الذاكرين ، التي يستحق بها الذاكر ما وعد الله به الذاكرين والذاكرات من المغفرة والأجر العظيم .

ويقول العلامة ابن القيم في زاد المعاد (٢/٢٥) : ومن أسباب شرح الصدر دوام ذكره على كل حال ، وفي كل موطن ، فللذكر تأثير عجيب في انشراح الصدر ، ونعيم القلب ، وللغفلة تأثير عجيب في ضيقه وحبسه وعذابه .

ويقول رحمه الله في الوابل الصيب من الكلم الطيب ، وهو كتاب نفيس في باب الأذكار (ص٣٩) : والذكر يورث حياة القلب ، وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية قدّس الله تعالى روحه يقول : الذكر للقلب مثل الماء للسمك ، فكيف يكون حال السمك إذا فارق الماء ؟ ثم يقول ابن القيم : إن في القلب خلّةً وفاقة لا يسدها شيء البتة إلا ذكر الله ﷻ ، فإذا صار الذكر شعار القلب بحيث يكون هو الذاكر بطريق الأصالة ، واللسان تبع له ، فهذا هو الذكر الذي يسد الخلة ويفني الفاقة ، فيكون صاحبه غنياً بلا مال ، مهيباً بلا سلطان ، فإذا كان غافلاً عن ذكر الله ﷻ فهو بضد ذلك ، فقير مع كثرة جدَته ، ذليل مع سلطانه ، حقير مع كثرة عشيرته.اهـ

وقال ابن عبد البر في التمهيد (٧٩٦/٤) بعد أن بيّن فضائل الأذكار : وبركاتها وفائدتها العمل بها ،ورحم الله الشعبي حيث قال : كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به.اهـ

وقال أبو الوليد الباجي في المنتقى (ح ٤٩٠) : قوله "ذكر الله تعالى "يحتمل معاني ؛ لأن ذكر الله على ضربين : أحدهما : ذكر باللسان , والثاني :ذكر عند الأوامر بامتثالها، وعند المعاصي باجتنابها ،وهو ذكر ،والذكر باللسان على ضربين : واجب ، ومندوب إليه، فالواجب قراءة أم القرآن في الصلاة ،والتكبير والتسليم فيها ، وما جرى مجرى ذلك. والمندوب إليه سائر الأذكار من قراءة القرآن والتسبيح والتهليل وغير ذلك ، فأما الواجب من الذكر فيحتمل أن يفضل على سائر أعمال البر من الجهاد والزكاة وغيرها فيقال إن ثواب المصلي أكثر من ثواب غيره إما على الإطلاق وإما في وقت من الأوقات أو على حال من الأحوال وأما المندوب إليه

فيحتمل أن يفضل على سائر أعمال البر المندوب إليها لمعنيين : أحدهما أن الثواب عليه أعظم وهذا طريقة الخبر , والثاني كثرة تكرره وهذا يعرف بالمشاهدة والنظر

قال : يحتمل أن يريد هاهنا بذكر الله الذاكرين جميعا بالقلب عند الأوامر والنواهي ، والذكر باللسان من التسبيح والتهليل وتلاوة القرآن ،فإذا قلت إنه الذكر باللسان ،فإنه يحتمل أن يريد الذكر في الصلاة لما تقدم من فضلها على غيره ، ويحتمل أن يريد به سائر الأذكار لتكررها وخفتها على اللسان .اهـ

ونقل المباركفوري في تحفته (٣١٧/٩) عن العز بن عبد السلام في قواعده في شرح حديث أبي الدرداء قوله : هذا الحديث مما يدل على أن الثواب لا يترتب على قدر النصب في جميع العبادات ،بل قد يأجر الله تعالى على قليل الأعمال أكثر مما يأجر على كثيرها ،فإذا الثواب يترتب على تفاوت الرتب في الشرف. اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (٢٨/٩) : وفي هذا : دليل لفضل الاجتماع على تلاوة القرآن في المسجد , وهو مذهبنا ومذهب الجمهور , وقال مالك : يكره , وتأوله بعض أصحابه , ويلحق بالمسجد في تحصيل هذه الفضيلة الاجتماع في مدرسة ورباط ونحوهما إن شاء الله تعالى , ويدل عليه الحديث الذي بعده فإنه مطلق يتناول جميع المواضع , ويكون التقييد في الحديث الأول خرج على الغالب , لا سيما في ذلك الزمان , فلا يكون له مفهوم يعمل به.اهـ

## أبواب فضل التهليل والتحميد والتسبيح

## (٥٤) بَاب فَضْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

٣٧٩٤-حَدَّثَنَا أَبو بَكْرٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ الْأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ أَنَّهُ شَهِدَ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَالَ الْعَبْدُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ

وَجَلَّ صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَأَنَا أَكْبَرُ وَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ قَالَ صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحْدِي وَإِذَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ قَالَ صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَلَا شَرِيكَ لِي وَإِذَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ قَالَ صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا لِي الْمُلْكُ وَلِيَ الْحَمْدُ وَإِذَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ قَالَ صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِي .

قَالَ أَبُو إِسْحَقَ ثُمَّ قَالَ الْأَغَرُّ شَيْئًا لَمْ أَفْهَمْهُ قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ مَا قَالَ فَقَالَ مَنْ رُزِقَهُنَّ عِنْدَ مَوْتِهِ لَمْ تَمَسَّهُ النَّارُ . **صحيح**

٣٧٩٥-حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَقَ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أُمِّهِ سُعْدَى الْمُرِّيَّةِ قَالَتْ مَرَّ عُمَرُ بِطَلْحَةَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا لَكَ كَئِيبًا أَسَاءَتْكَ إِمْرَةُ ابْنِ عَمِّكَ قَالَ لَا وَلَكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا أَحَدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلَّا كَانَتْ نُورًا لِصَحِيفَتِهِ وَإِنَّ جَسَدَهُ وَرُوحَهُ لَيَجِدَانِ لَهَا رَوْحًا عِنْدَ الْمَوْتِ فَلَمْ أَسْأَلْهُ حَتَّى تُوُفِّيَ قَالَ أَنَا أَعْلَمُهَا هِيَ الَّتِي أَرَادَ عَمَّهُ عَلَيْهَا وَلَوْ عَلِمَ أَنَّ شَيْئًا أَنْجَى لَهُ مِنْهَا لَأَمَرَهُ . **صحيح**

٣٧٩٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ هِصَّانَ بْنِ الْكَاهِلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى قَلْبِ مُوقِنٍ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهَا . **حسن صحيح**

٣٧٩٧-حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ مَنْظُورٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ أُمِّ هَانِئٍ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا يَسْبِقُهَا عَمَلٌ وَلَا تَتْرُكُ ذَنْبًا . **ضعيف**

٣٧٩٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ أَخْبَرَنِي سُمَيٌّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَالَ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ كَانَ لَهُ عَدْلُ عَشْرِ رِقَابٍ وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ وَمُحِيَ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ وَكُنَّ لَهُ حِرْزًا مِنْ الشَّيْطَانِ سَائِرَ يَوْمِهِ إِلَى اللَّيْلِ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا أَتَى بِهِ إِلَّا مَنْ قَالَ أَكْثَرَ . صحيح

٣٧٩٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَالَ فِي دُبُرِ صَلَاةِ الْغَدَاةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ كَانَ كَعَتَاقِ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَعِيلَ . ضعيف

## (٥٥) بَاب فَضْلِ الْحَامِدِينَ

٣٨٠٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ بَشِيرِ بْنِ الْفَاكِهِ قَالَ سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ خِرَاشٍ ابْنَ عَمِّ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ الْحَمْدُ لِلَّهِ . حسن

٣٨٠١-حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ بَشِيرٍ مَوْلَى الْعُمَرِيِّينَ قَالَ سَمِعْتُ قُدَامَةَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْجُمَحِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّهُ كَانَ يَخْتَلِفُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَهُوَ غُلَامٌ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُعَصْفَرَانِ قَالَ فَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُمْ أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ قَالَ يَا رَبِّ لَكَ الْحَمْدُ كَمَا يَنْبَغِي لِجَلَالِ وَجْهِكَ وَلِعَظِيمِ سُلْطَانِكَ فَعَضَّلَتْ بِالْمَلَكَيْنِ فَلَمْ يَدْرِيَا كَيْفَ يَكْتُبَانِهَا

فَصَعِدَا إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَا يَا رَبَّنَا إِنَّ عَبْدَكَ قَدْ قَالَ مَقَالَةً لَا نَدْرِي كَيْفَ نَكْتُبُهَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا قَالَ عَبْدُهُ مَاذَا قَالَ عَبْدِي قَالَا يَا رَبِّ إِنَّهُ قَالَ يَا رَبِّ لَكَ الْحَمْدُ كَمَا يَنْبَغِي لِجَلَالِ وَجْهِكَ وَعَظِيمِ سُلْطَانِكَ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمَا اكْتُبَاهَا كَمَا قَالَ عَبْدِي حَتَّى يَلْقَانِي فَأَجْزِيَهُ بِهَا . ضعيف

٣٨٠٢-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَائِلٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَجُلٌ الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ ذَا الَّذِي قَالَ هَذَا قَالَ الرَّجُلُ أَنَا وَمَا أَرَدْتُ إِلَّا الْخَيْرَ فَقَالَ لَقَدْ فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ فَمَا نَهْنَهَهَا شَيْءٌ دُونَ الْعَرْشِ .

ضعيف- لكن صح نحوه من حديث ابن عرم وأنس دون قوله " فما نهنهها "

٣٨٠٣-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْرَقُ أَبُو مَرْوَانَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى مَا يُحِبُّ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ . حسن

٣٨٠٤-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ حَالِ أَهْلِ النَّارِ . ضعيف

٣٨٠٥-حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ شَبِيبِ بْنِ بِشْرٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ إِلَّا كَانَ الَّذِي أَعْطَاهُ أَفْضَلَ مِمَّا أَخَذَ . حسن

## (٥٦) بَاب فَضْلِ التَّسْبِيحِ

٣٨٠٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ . صحيح

٣٨٠٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سِنَانٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يَغْرِسُ غَرْسًا فَقَالَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا الَّذِي تَغْرِسُ قُلْتُ غِرَاسًا لِي قَالَ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى غِرَاسٍ خَيْرٍ لَكَ مِنْ هَذَا قَالَ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ قُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ يُغْرَسْ لَكَ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ . صحيح

٣٨٠٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي رِشْدِينَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ جُوَيْرِيَةَ قَالَتْ مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ صَلَّى الْغَدَاةَ أَوْ بَعْدَ مَا صَلَّى الْغَدَاةَ وَهِيَ تَذْكُرُ اللَّهَ فَرَجَعَ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ أَوْ قَالَ انْتَصَفَ وَهِيَ كَذَلِكَ فَقَالَ لَقَدْ قُلْتُ مُنْذُ قُمْتُ عَنْكِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَهِيَ أَكْثَرُ وَأَرْجَحُ أَوْ أَوْزَنُ مِمَّا قُلْتِ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ . سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ . سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ . صحيح

٣٨٠٩-حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عِيسَى الطَّحَّانِ عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَنْ أَخِيهِ عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِمَّا تَذْكُرُونَ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ التَّسْبِيحَ وَالتَّهْلِيلَ

وَالتَّحْمِيدَ يَنْعَطِفْنَ حَوْلَ الْعَرْشِ لَهُنَّ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ تُذَكِّرُ بِصَاحِبِهَا . أَمَا يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَوْ لَا يَزَالَ لَهُ مَنْ يُذَكِّرُ بِهِ ؟ . **صحيح**

٣٨١٠-حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى زَكَرِيَّا بْنُ مَنْظُورٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ عَنْ أُمِّ هَانِئٍ قَالَتْ أَتَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ فَإِنِّي قَدْ كَبِرْتُ وَضَعُفْتُ وَبَدُنْتُ فَقَالَ كَبِّرِي اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَاحْمَدِي اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَسَبِّحِي اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ فَرَسٍ مُلْجَمٍ مُسْرَجٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَخَيْرٌ مِنْ مِائَةِ بَدَنَةٍ وَخَيْرٌ مِنْ مِائَةِ رَقَبَةٍ . **حسن**

٣٨١١-حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرْبَعٌ أَفْضَلُ الْكَلَامِ لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ . **صحيح**

٣٨١٢-حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَشَّاءُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمُحَارِبِيُّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ . **صحيح**

٣٨١٣-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكَ بِسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ فَإِنَّهَا يَعْنِي يَحْطُطْنَ الْخَطَايَا كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا . **ضعيف**

**الشرح:** في الأحاديث بيان فضل قول لا إله إلا الله ، وهي الكلمة التي يدور عليها الإيمان ، فمن قالها موقناً بها ، ملتزماً بمقتضاها ،فهو مؤمن ، وهي المدخل

لدين الإسلام ، لا يحكم لأحد بالإسلام قبل أن ينطق بها ، ويكون المـــرء مسـلماً بمجرد نطقه بها ، ما لم ينقضها ، والأحاديث في فضل الذكر بها_ غير مـــا ورد في الباب هنا _كثيرة ، وفيها أن من عاش عليها ومات عليها غفر الله له ، وفيها أن من قالها في يوم مائة مرة كان له من الأجر والثواب مثل من أعتق عشر رقاب لله تعالى ، وكُتب له مائةُ حسنة ، ومُحِيَ عنه مائةُ سيئة ، وكانت له وقاية من كيد الشـيطان ووسوسته ، طول يومه هذا ، فسبحان المنعم، الوهاب ،الكريم، يتفضل على عبـاده فيجازيهم على القليل من العمل بالكثير من الإحسان والفضل ، وفي هذا بيان عظيم فضل هذه الكلمة .

قال النووي في شرح مسلم (٩/٢٥) عند شرح حديث "من قال لا إلــه إلا الله..": هذا فيه دليل على أنه لو قال هذا التهليل أكثر من مائة مرة في اليوم , كـان له هذا الأجر المذكور في الحديث على المائة , ويكون له ثواب آخر على الزيـادة , وليس هذا من الحدود التي نُهي عن اعتدائها ومجاوزة أعدادها , وإن زيادتها لا فضـل فيها أو تبطلها , كالزيادة في عدد الطهارة , وعدد ركعات الصلاة , ويحتمـل أن يكون المراد الزيادة من أعمال الخير , لا من نفس التهليل , ويحتمل أن يكون المـراد مطلق الزيادة سواء كانت من التهليل أو من غيره , أو منه ومـن غـيره , وهـذا الاحتمال أظهر . والله أعلم .

وظاهر إطلاق الحديث أنه يحصِّل هذا الأجر المذكور في هذا الحديث مـن قال هذا التهليل مائة مرة في يومه , سواء قاله متوالية أو متفرقـة في مجـالس , أو بعضها أول النهار وبعضها آخره , لكن الأفضـل أن يـأتي بهـا متواليـة في أول النهار,ليكون حرزا له في جميع نهاره .اهـ

قال الشوكاني في نيل الأوطار (٢٩٦/١) : أطبق أئمة المسلمين من السلف والخلف والأشعرية والمعتزلة وغيرهم أن الأحاديث الواردة بأن من قال لا إله إلا الله دخل الجنة مقيدة بعدم الإخلال بما أوجب الله من سائر الفرائض وعدم فعل كبيرة من الكبائر التي لم يتب فاعلها عنها ، وأن مجرد الشهادة لا يكون موجبا لدخول الجنة.

وحكى النووي عن بعضهم أنه قال هي مجملة تحتاج إلى شرح ، ومعناه :من قال الكلمة وأدى حقها وفريضتها ،قال : وهذا قول الحسن البصري .

وقال البخاري : إن ذلك لمن قالها عند الندم والتوبة ،ومات على ذلك ذكره في كتاب اللباس ، وذكر الشيخ أبو عمرو بن الصلاح أنه يجوز أن يكون ذلك ؛أعني الاقتصار على كلمة الشهادة في سببية دخول الجنة اقتصارا من بعض الرواة لا من رسول الله ﷺ، بدليل مجيئه تاما في رواية غيره ،ويجوز أن يكون اختصارا من الرسول ﷺ فيما خاطب به الكفار عبدة الأوثان الذين كان توحيدهم بالله تعالى مصحوبا بسائر ما يتوقف عليه الإسلام ومستلزما له ،والكافر إذا كان لا يقر بالوحدانية كالوثني والثنوي وقال لا إله إلا الله وحاله الحال التي حكيناها حكم بإسلامه .

قال النووي :ويمكن الجمع بين الأدلة بأن يقال :المراد باستحقاقه الجنة أنه لا بد من دخولها لكل موحِّد إما معجلاً معافى وإما مؤخرا بعد عقابه والمراد بتحريم النار تحريم الخلود ، وحكي ذلك عن القاضي عياض وقال :إنه في نهاية الحسن .اهـ

قال ابن عبد البر في التمهيد (٧٩٦/٤) عند شرح حديث أبي هريرة " من قال سبحان الله وبحمده مائة مرة ، غفرت له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر ": هذا من أحسن حديث يروى عن النبي ﷺ في فضائل الذكر .اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (٢٥/٩) : معنى التسبيح التنْزيه عما لا يليق به سبحانه وتعالى من الشريك والولد والصاحبة والنقائص مطلقا وسمات الحدوث مطلقا.اهـ

ولخص الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٠٧/١١) : كلام القرطبي في الجمع بين الأحاديث الواردة في تفضيل بعض الأذكار ، قال : إن هذه الأذكار إذا أطلق على بعضها أنه أفضل الكلام أو أحبه إلى الله فالمراد إذا انضمت إلى أخواتها بدليل حديث سمرة عند مسلم "أحب الكلام إلى الله أربع لا يضرك بأيهن بدأت سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ويحتمل أن يكتفى في ذلك بالمعنى فيكون من اقتصر على بعضها كفى لأن حاصلها التعظيم والتريه ، ومن نزهه فقد عظمه ومن عظمه فقد نزهه .انتهى .

وقال النووي : هذا الإطلاق في الأفضلية محمول على كلام الآدمي وإلا فالقرآن أفضل الذكر.

قال : وذكر ابن بطال عن بعض العلماء أن الفضل الوارد في حديث الباب وما شابهه إنما هو لأهل الفضل في الدين والطهارة من الجرائم العظام ، وليس من أصرّ على شهواته وانتهك دين الله وحرماته بلاحِقٍ بالأفاضل المطهرين في ذلك ، ويشهد له قوله تعالى { أم حسب الذين اجترحوا السيآت أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم ساء ما يحكمون} .اهـ

وفي حديث " كلمتان .." قال الحافظ : وفي الحديث حث على المواظبة على هذا الذكر وتحريض على ملازمته لأن جميع التكاليف شاقة على النفس ، وهذا سهل ومع ذلك يثقل في الميزان كما تثقل الأفعال الشاقة فلا ينبغي التفريط فيه وقوله حبيبتان إلى الرحمن تثنية حبيبة وهي المحبوبة والمراد أن قائلها محبوب لله. اهـ

## (٥٧) بَاب الِاسْتِغْفَارِ

٣٨١٤-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَالْمُحَارِبِيُّ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ يَقُولُ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ مِائَةَ مَرَّةٍ . **صحيح**

٣٨١٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ. **حسن صحيح**

٣٨١٦-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ أَبِي الْحُرِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً . **صحيح**

٣٨١٧-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي الْمُغِيرَةِ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كَانَ فِي لِسَانِي ذَرَبٌ عَلَى أَهْلِي وَكَانَ لَا يَعْدُوهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيْنَ أَنْتَ مِنْ الِاسْتِغْفَارِ تَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً . **ضعيف**

٣٨١٨-حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ الْحِمْصِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِرْقٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرٍ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ فِي صَحِيفَتِهِ اسْتِغْفَارًا كَثِيرًا . **صحيح**

٣٨١٩-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُصْعَبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَزِمَ الِاسْتِغْفَارَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا وَمِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ . ضعيف

٣٨٢٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ الَّذِينَ إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبْشَرُوا وَإِذَا أَسَاءُوا اسْتَغْفَرُوا . ضعيف

**الشرح** : في هذه الأحاديث بيان فضل الاستغفار ، وأن رسول الله ﷺ كان يكثر من الاستغفار مع مكانته من العصمة ، وذلك لمعرفته لحق الله تعالى حق المعرفة ، ولكي تتأسى به أمته ، ولما كان الإنسان لا ينفك عن الذنوب والغفلة ، كانت حاجته إلى الاستغفار دائمة ، وأن الاستغفار باب من أبواب الرزق ، وسبب من أسباب تفريج الكرب ، وإذهاب الهم ، وقد بيّن أهل العلم أن من شرط قبول الاستغفار الإقلاع عن الذنب ، وأن الاستغفار باللسان مع التلبس بالمعاصي والآثام هو استغفار الكذابين المتلاعبين .

قال القرطبي في تفسيره (١٨/١٩٥) عند قوله تعالى{ فقلت استغفروا ربكم}: أي سلوه المغفرة من ذنوبكم السالفة بإخلاص الإيمان ، {إنه كان غفارا } وهذا منه ترغيب في التوبة وقد روى حذيفة بن اليمان ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال:"الاستغفار ممحاة للذنوب".اهـ

وقال الفضيل : يقول العبد : أستغفر الله ، وتفسيرها ، أقلني ، الثانية قوله تعالى {يرسل السماء عليكم مدرارا} أي يرسل ماء السماء ففيه إضمار وقيل : السماء المطر أي يرسل المطر {مدرارا }ذا غيث كثير ، وجزمَ {يرسلْ} جوابا للأمر

وقال مقاتل : لما كذبوا نوحا زمانا طويلا حبس الله عنهم المطر وأعقم أرحام نسائهم أربعين سنة فهلكت مواشيهم وزروعهم فصاروا إلى نوح عليه السلام

واستغاثوا به فقال :{ استغفروا ربكم إنه كان غفارا } أي لم يزل كذلك لمن أناب إليه ثم قال ترغيبا في الإيمان :{يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا } قال قتادة : علم نبي الله ﷺ أنهم أهل حرص على الدنيا فقال :هلموا إلى طاعة الله فإن في طاعة الله درك الدنيا والآخرة ،الثالثة في هذه الآية والتي في " هود " دليل على أن الاستغفار يستنزل به الرزق والأمطار قال الشعبي : خرج عمر يستسقي فلم يزد على الاستغفار حتى رجع فأمطروا فقالوا : ما رأيناك استسقيت فقال : لقد طلبت المطر بمجاديح السماء التي يستنزل بها المطر ثم قرأ : {استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا} وقال الأوزاعي : خرج الناس يستسقون فقام فيهم بلال بن سعد فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : اللهم إنا سمعناك تقول : {ما على المحسنين من سبيل} وقد أقررنا بالإساءة فهل تكون مغفرتك إلا لمثلنا ! اللهم اغفر لنا وارحمنا واسقنا ! فرفع يديه ورفعوا أيديهم فسقوا وقال ابن صبيح : شكا رجل إلى الحسن الجدوبة فقال له : استغفر الله وشكا آخر إليه الفقر فقال له : استغفر الله وقال له آخر : ادع الله أن يرزقني ولدا فقال له : استغفر الله وشكا إليه آخر جفاف بستانه فقال له : استغفر الله فقلنا له في ذلك فقال : ما قلت من عندي شيئا إن الله تعالى يقول في سورة "نوح": {استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا}

وقال في تفسير سورة آل عمران (٢٧/٤) : والمختار من لفظ الاستغفار ما رواه البخاري عن شداد بن أوس وليس له في الجامع غيره عن النبي ﷺ قال :" سيد الاستغفار أن تقول: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك عليّ ،

وأبوء بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، قال : ومن قالها من النهار موقنا بها فمات من يومه قبل أن يمسي فهو من أهل الجنة ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات من ليله قبل أن يصبح فهو من أهل الجنة .

وقال النووي في الأذكار (ص٤٩٢) : وعن الفضيل بن عياض رضي الله تعالى عنه : استغفار بلا إقلاع توبة الكذابين .

ويقاربه ما جاء عن رابعة العدوية رضي الله تعالى عنها قالت : استغفارنا يحتاج إلى استغفار كثير .

وعن بعض الأعراب أنه تعلق بأستار الكعبة وهو يقول : اللهم إن استغفاري مع إصراري لؤم ، وإن تركي الاستغفار مع علمي بسعة عفوك لعجز ، فكم تتحبب إليّ بالنعم مع غناك عني ، وكم أتبغض إليك بالمعاصي مع فقري إليك ، يا من إذا وعد وفى ، وإذا توعد تجاوز وعفا ، أدخل عظيم جُرْمي في عظيم عفوك يا أرحم الراحمين . اهـ

## (٥٨) بَاب فَضْلِ الْعَمَلِ

٣٨٢١-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ مِثْلُهَا أَوْ أَغْفِرُ وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً وَمَنْ لَقِيَنِي بِقِرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً ثُمَّ لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً .

صحيح

٣٨٢٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ وَإِنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شِبْرًا اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً . صحيح

٣٨٢٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ لَهُ الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ .

صحيح

**الشرح :** في هذه الأحاديث بيان فضل التوحيد ، وأن إخلاص العمل لله تعالى ، واجتناب كل صور الشرك ؛ صغيرها وكبيرها ؛ جليها وخفيها ، هو من أعظم أسباب المغفرة ، وأن الحسنة بعشر أمثالها وزيادة ، فضلاً من الله ورحمة ، وأن السيئة بمثلها ، ويغفر ؛ له الحمد والشكر سبحانه ، وأن الله تعالى يحب لعباده التوبة والإنابة ، فمن زاد في الطاعة وأناب ، زاده الله قرباً وتقرب منه أكثر ، وشمله بمزيد الرحمة والمغفرة ، وأن ما جاء في هذه الأحاديث من صفات لله تعالى هي على حقيقتها ، ثابتة ، على الوجه اللائق بعظمته وكبريائه وجلاله { ليس كمثله شيء وهو السميع البصير }

وفيها أن الله تعالى عند ظن عبده به ، فهي دعوة للعباد أن يحسنوا ظنهم بالله تعالى ، ويوقنوا بأنه ﷻ عظيم الرحمة ، وواسع المغفرة ، فإذا ظن العبد المذنب بربه الرحمة وجده أرحم، وإذا ظن به سبحانه مغفرة ذنبه ، شمله ربه بغفران أوسع ، وأنه سبحانه مع عبده برحمته وعطفه ، ولطفه وتوفيقه له حين يذكره ، فإن ذكره خالياً ؛

وحده ، سراً ، ذكره الله تعالى في نفسه ، وإن ذكره في جمع من الناس ، يعلمهم ويعظهم ، ويذكرهم ، ذكره الله تعالى في ملإٍ خير منهم ؛ من الملائكة ، وفي حديث أبي هريرة في الصوم ، أن العمل يضاعف إلى سبعمائة ضعف ، أما الصوم فإن الله تعالى هو وحده الذي يعلم قدره وأجره وفضله على وجه اليقين ، فيجازي الصائمين جزاء لا نعرف مقداره ، وفيه بيان فضل الصوم .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٨٥/١٣) : قوله ( يقول الله تعالى أنا عند ظن عبدي بي ) أي قادر على أن أعمل به ما ظن أني عامل به , وقال الكرماني وفي السياق إشارة إلى ترجيح جانب الرجاء على الخوف وكأنه أخذه من جهة التسوية فإن العاقل إذا سمع ذلك لا يعدل إلى ظن إيقاع الوعيد وهو جانب الخوف لأنه لا يختاره لنفسه بل يعدل إلى ظن وقوع الوعد وهو جانب الرجاء وهو كما قال أهل التحقيق مقيد بالمحتضر ويؤيد ذلك حديث " لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله " وهو عند مسلم من حديث جابر . وأما قبل ذلك ففي الأول أقوال ثالثها الاعتدال .

وقال ابن أبي جمرة المراد بالظن هنا العلم وهو كقوله {وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه}.

وقال القرطبي في المفهم : قيل معنى ظن عبدي بي ظن الإجابة عند الدعاء وظن القبول عند التوبة وظن المغفرة عند الاستغفار وظن المجازاة عند فعل العبادة بشروطها تمسكا بصادق وعده , وقال ويؤيده قوله في الحديث الآخر ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة قال ولذلك ينبغي للمرء أن يجتهد في القيام بما عليه موقنا بأن الله يقبله ويغفر له لأنه وعد بذلك وهو لا يخلف الميعاد فإن اعتقد أو ظن أن الله لا يقبلها وأنها لا تنفعه فهذا هو اليأس من رحمة الله وهو من الكبائر , ومن مات على

ذلك وكل إلى ما ظن كما في بعض طرق الحديث المذكور " فليظن بي عبدي ما شاء " قال : وأما ظن المغفرة مع الإصرار فذلك محض الجهل والغرة وهو يجر إلى مذهب المرجئة . قوله ( وأنا معه إذا ذكرني ) أي بعلمي وهو كقوله ( إنني معكما أسمع وأرى ) من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله إلا بعدا " لكن إن كان في حال المعصية يذكر الله بخوف ووجل مما هو فيه فإنه يرجى له .

قوله ( فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ) أي إن ذكرني بالتتريه والتقديس سرا ذكرته بالثواب والرحمة سرا . وقال ابن أبي جمرة يحتمل أن يكون مثل قوله تعالى ( فاذكروني أذكركم ) ومعناه اذكروني بالتعظيم أذكركم بالإنعام وقال تعالى ( ولذكر الله أكبر ) أي أكبر العبادات فمن ذكره وهو خائف آمنه أو مستوحش آنسه قال تعالى ( ألا بذكر الله تطمئن القلوب ) . قوله ( وإن ذكرني في مَلَأ ) أي جماعة ( ذكرته في ملأ خير منهم ) قال بعض أهل العلم يستفاد منه أن الذكر الخفي أفضل من الذكر الجهري والتقدير إن ذكرني في نفسه ذكرته بثواب لا أطلع عليه أحدا وإن ذكرني جهرا ذكرته بثواب أطلع عليه الملأ الأعلى . وقال ابن بطال : هذا نص في أن الملائكة أفضل من بني آدم وهو مذهب جمهور أهل العلم وعلى ذلك شواهد من القرآن مثل ( إلا أن تكونا ملكين أو تكونا من الخلدين ) والخالد أفضل من الفاني فالملائكة أفضل من بني آدم وتعقب بأن المعروف عن جمهور أهل السنة أن صالحي بني آدم أفضل من سائر الأجناس والذين ذهبوا إلى تفضيل الملائكة ؛الفلاسفة ثم المعتزلة ، وقليل من أهل السنة من أهل التصوف وبعض أهل الظاهر.اهـ

وقال الصنعاني في سبل السلام (٤/٢١٣) : وهذه معية خاصة تفيد عظمة ذكره تعالى وأنه مع ذاكره برحمته ولطفه وإعانته والرضا بحاله .اهـ

## (٥٩) بَاب مَا جَاءَ فِي لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ

٣٨٢٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ سَمِعَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَقُولُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ قَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ قُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ قُلْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . **صحيح**

٣٨٢٥-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ قُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . **صحيح**

٣٨٢٦-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ الْمَدَنِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي زَيْنَبَ مَوْلَى حَازِمِ بْنِ حَرْمَلَةَ عَنْ حَازِمِ بْنِ حَرْمَلَةَ قَالَ مَرَرْتُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي يَا حَازِمُ أَكْثِرْ مِنْ قَوْلِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ . **صحيح**

**الشرح** : في الأحاديث بيان فضل قول لا حول ولا قوة إلا بالله ، وأنها كنز من كنوز الجنة ، وفيها التبرؤ من الحول والقوة ، إلى حول الله وقوته ، فإنه سبحانه هو الذي يوفق الطائع على طاعته ويعينه على أدائها ، ويصرفه عن المعصية ، ويعصمه من الذنب ، ويقيه من الزلات ، وييسِّر له ما وُفق إليه من صالح الأعمال ،فهذا الذكر من أفضل ما يستعان به على أداء كل عمل من أمور الدنيا والآخرة .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في شرح العمدة (١٢٣/٤) : أما الحيعلة فإنها دعاء للناس إلى الصلاة وسامع المؤذن لا يدعو أحدا فلم يستحب أن يتكلم بما لا فائدة فيه لكن لما كان هو من جملة المدعوين شرع له أن يقول ما يستعين به على أداء ما دعي إليه وهو لا حول ولا قوة إلا بالله فإنها ،كنز من كنوز الجنة ، وهما

يقتدر الإنسان على كل فعل، إذ معناها خالق الأعمال والقوي عليها فجمعت جميع الحركات والقدرة التي بها تكون الحركات في السماوات والأرض.

و قيل لا حول عن معصية الله إلا بمعونة الله ولا قوة على طاعة الله إلا بتوفيق الله والمعنى الأول أجمع و أشبه . اهـ

وفي مواهب الجليل للحطاب (٤٤٣/١) : وفي قوله ﷺ "كنز من كنوز الجنة" إشارة إلى عظيم الثواب الذي يحصل فيها ونفاسته ، وإلا فجميع الثواب مدخر في الآخرة . اهـ

قال النووي في شرح مسلم (٣٣/٩) :قوله ﷺ لا حول ولا قوة إلا بالله "كنز من كنوز الجنة" ،قال العلماء : سبب ذلك أنها كلمة استسلام وتفويض إلى الله تعالى واعتراف بالإذعان له وأنه لا صانع غيره ولا رادّ لأمره وأن العبد لا يملك شيئا من الأمر ومعنى الكنْز هنا أنه ثواب مدخر في الجنة وهو ثواب نفيس كما أن الكنْز أنفس أموالكم ، قال أهل اللغة : الحول : الحركة والحيلة أي لا حركة ولا استطاعة ولا حيلة إلا بمشيئة الله تعالى ،وقيل معناه :لا حول في دفع شر ولا قوة في تحصيل خير إلا بالله وقيل لا حول عن معصية الله إلا بعصمته ولا قوة على طاعته.اهـ

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٥٠٠/١١) : معنى لا حول :لا تحويل للعبد عن معصية الله إلا بعصمة الله ولا قوة له على طاعة الله إلا بتوفيق الله وقيل معنى لا حول لا حيلة قال ابن بطال : كان عليه السلام معلما لأمته ، فلا يراهم على حالة من الخير إلا أحب لهم الزيادة فأحب الذين رفعوا أصواتهم بكلمة الإخلاص والتكبير أن يضيفوا إليها التبري من الحول والقوة ، فيجمعوا بين التوحيد والإيمان بالقدر وقد جاء في الحديث "إذا قال العبد لا حول ولا قوة إلا بالله قال الله أسلم عبدي واستسلم " قلت : أخرجه الحاكم من حديث أبي هريرة بسند قوي .

قوله "من كنوز الجنة" حاصله أن المراد أنها من ذخائر الجنة أو من محصلات نفائس الجنة.اهـ

***

# ٣٤-كتاب الدعاء

## (١) باب فضل الدعاء

٣٨٢٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ الْمَدَنِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَدْعُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ غَضِبَ عَلَيْهِ . **حسن**

٣٨٢٨-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ ذَرِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ يُسَيْعٍ الْكِنْدِيِّ عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ ثُمَّ قَرَأَ {وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ} . **صحيح**

٣٨٢٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ الدُّعَاءِ . **حسن**

**الشرح** : في أحاديث الباب بيان فضل الدعاء ، وأن الله تعالى يحب من عبده أن يدعوه ، وأن الدعاء هو العبادة ، وذلك بأن دعاء المؤمن ربه وتضرعه إليه ، دليل على صحة اعتقاده وقوة يقينه بأن لله تعالى صفات الكمال ، وأنه سبحانه سميع ، مجيب ، عليم ، قادر ، رحمن رحيم ، رزاق كريم ، وهَّاب عظيم ، ولأجل يقينه هذا توجه إلى الله وحده ليكشف كربه ، ويجيب سؤله ، ولهذا كان الدعاء هو العبادة ، وفيها أن الله تعالى يجيب دعوة الداع إذا دعاه ، قال الله تعالى { وقال ربكم ادعوني أستجب لكم } .

وقال الشوكاني في فتح القدير (١/١٨٤) : والظاهر أن الإجابة هنا هي باقية على معناها اللغوي ، وكون الدعاء من العبادة لا يستلزم أن الإجابة هـي القبـول للدعاء ، أي جعله عبادة متقبلة ، فالإجابة أمر آخر غير قبول هذه العبادة ، والمـراد أنه سبحانه يجيب بما شاء وكيف شاء ، فقد يحصل المطلوب قريبا وقد يحصل بعيدا ، وقد يدفع عن الداعي من البلاء ما لا يعلمه بسبب دعائه ، وهذا مقيد بعدم اعتـداء الداعي في دعائه ،كما في قوله سبحانه {ادعوا ربكم تضرعا وخفية إنـه لا يحـب المعتدين } ومن الاعتداء أن يطلب ما لا يستحقه ولا يصلح له كمن يطلب منْزلة في الجنة مساوية لمنْزلة الأنبياء أو فوقها وقوله {فليستجيبوا لي } أي كما أجبتـهم إذا دعوني فليستجيبوا لي فيما دعوتهم إليه من الإيمان والطاعات ، وقيل معناه : أنهـم يطلبون إجابة الله سبحانه لدعائهم باستجابتهم له أي القيام بما أمرهم به والترك لما نهاهم عنه . اهـ

وقال ابن عبد البر في التمهيد : والدعاء خير كله وعبادة وحسن عمـل ، والله لا يضيع أجر من أحسن عملا ، وقد روي عن أبي هريرة أنه كان يقول : مـا أخاف أن أحرم الإجابة ، ولكني أخاف أن أحرم الدعاء ، وهذا عندي على أنه حمل آية الإجابة على العموم والوعد ، والله لا يخلف الميعاد ، وروي عن بعض التابعين أنه كان يقول : الداعي بلا عمل كالرامي بلا وتر . وروي عن النبي ﷺ أنه قال : "لا يقبل الله دعاء من قلب لاه فادعوه وأنتم موقنون بالإجابة "،وقد علمنا أن ليس كـل الناس تجاب دعوته ولا في كل وقت.

وقال : وروى أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يواظب علـى حزبه من الدعاء كما يواظب على حزبه من القرآن ، وقال ابن مسعود : لكل شيء

ثمرة وثمرة الصلاة الدعاء ،وقال أيضا : لا يسمع الله دعاء مسمِّع ولا مراء ولا لاعب.اهـ

وقال : وقد قالوا إن الدعاء مع العبادة لأن فيها الإخلاص والضراعة والإيمان والخضوع والله يحب أن يسأل ولذلك أمر عباده أن يسألوه من فضله وقد كان لرسول الله ﷺ أنواع من الدعاء يواظب عليه ويدعو به لا يقوم به كتاب لكثرته.اهـ

وقال المباركفوري في تحفة الأحوذي (٣١٢/٩) قيل استدل بالآية على أن الدعاء عبادة ، لأنه مأمور به والمأمور به عبادة ، وقال القاضي استشهد بالآية لدلالتها على أن المقصود يترتب عليه ، قال الشيخ تقي الدين السبكي : الأولى حمل الدعاء في الآية على ظاهره ، وأما قوله بعد ذلك عن عبادتي فوجه الربط أن الدعاء أخص من العبادة ، فمن استكبر عن العبادة استكبر عن الدعاء , وعلم , هذا الوعيد إنما هو في حق من ترك الدعاء استكبارا ومن فعل ذلك كفر , وأما من تركه لمقصد من المقاصد فلا يتوجه إليه الوعيد المذكور . إن كنا نرى أن ملازمة الدعاء والاستكثار منه أرجح من الترك لكثرة الآثار الواردة في الحث عليه انتهى . وقال الطيبي : معنى , حديث النعمان أن تحمل العبادة على المعنى اللغوي إذ الدعاء هو إظهار غاية التذلل والافتقار إلى الله والاستكانة له وما شرعت العبادات إلا للخضوع للباري وإظهار الافتقار إليه ولهذا ختم الآية بقوله : { إن الذين يستكبرون عن عبادتي ..} حيث عبر عن عدم التذلل والخضوع بالاستكبار ووضع عبادتي موضع دعائي وجعل جزاء ذلك الاستكبارِ ، الصغارَ والهوان . اهـ

## (٢) باب دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣٨٣٠-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ سَنَةَ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَمِائَةٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ فِي مَجْلِسِ الْأَعْمَشِ مُنْذُ خَمْسِينَ سَنَةً حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ الْجَمَلِيُّ فِي زَمَنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْمُكَتِّبِ عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ الْحَنَفِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ رَبِّ أَعِنِّي وَلَا تُعِنْ عَلَيَّ . وَانْصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ . وَامْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ . وَاهْدِنِي وَيَسِّرْ الْهُدَى لِي . وَانْصُرْنِي عَلَى مَنْ بَغَى عَلَيَّ . رَبِّ اجْعَلْنِي لَكَ شَكَّارًا . لَكَ ذَكَّارًا . لَكَ رَهَّابًا . لَكَ مُطِيعًا . إِلَيْكَ مُخْبِتًا . إِلَيْكَ أَوَّاهًا مُنِيبًا . رَبِّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي . وَاغْسِلْ حَوْبَتِي . وَأَجِبْ دَعْوَتِي . وَاهْدِ قَلْبِي وَسَدِّدْ لِسَانِي . وَثَبِّتْ حُجَّتِي . وَاسْلُلْ سَخِيمَةَ قَلْبِي .

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الطَّنَافِسِيُّ قُلْتُ لِوَكِيعٍ أَقُولُهُ فِي قُنُوتِ الْوِتْرِ قَالَ نَعَمْ . **صحيح**

٣٨٣١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَتَتْ فَاطِمَةُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَقَالَ لَهَا مَا عِنْدِي مَا أُعْطِيكِ فَرَجَعَتْ فَأَتَاهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ الَّذِي سَأَلْتِ أَحَبُّ إِلَيْكِ أَوْ مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ فَقَالَ لَهَا عَلِيٌّ قُولِي لَا بَلْ مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ فَقَالَتْ فَقَالَ قُولِي اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ مُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ وَأَغْنِنَا مِنْ الْفَقْرِ . **صحيح**

٣٨٣٢-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتُّقَى وَالْعَفَافَ وَالْغِنَى . **صحيح**

٣٨٣٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ انْفَعْنِي بِمَا عَلَّمْتَنِي وَعَلِّمْنِي مَا يَنْفَعُنِي وَزِدْنِي عِلْمًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ . **صحيح** - دون والحمد .

٣٨٣٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ اللَّهُمَّ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَخَافُ عَلَيْنَا وَقَدْ آمَنَّا بِكَ وَصَدَّقْنَاكَ بِمَا جِئْتَ بِهِ فَقَالَ إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ يُقَلِّبُهَا .

وَأَشَارَ الْأَعْمَشُ بِإِصْبَعَيْهِ . **صحيح**

٣٨٣٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ حَدَّثَنَا ال لَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي قَالَ قُلْ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ . **صحيح**

٣٨٣٦-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى عَصًا فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ قُمْنَا فَقَالَ لَا تَفْعَلُوا كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ فَارِسَ بِعُظَمَائِهَا قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ لَنَا قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَارْضَ عَنَّا وَتَقَبَّلْ مِنَّا

وَأَدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَنَجِّنَا مِنْ النَّارِ وَأَصْلِحْ لَنَا شَأْنَنَا كُلَّهُ قَالَ فَكَأَنَّمَا أَحْبَبْنَا أَنْ يَزِيدَنَا فَقَالَ أَوَلَيْسَ قَدْ جَمَعْتُ لَكُمْ الْأَمْرَ . **ضعيف**

٣٨٣٧-حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّاد الْمِصْرِيُّ أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَخِيهِ عَبَّاد بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْأَرْبَعِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ وَمِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ. **صحيح**

الغريب :

واسلل سخيمة قلبي : أي انزع من قلبي الغِلّ والحقد .

واغسل حوبتي : قال الخطابي في معالم السنن (٢٩٥/١) : الحوبة الزلة والخطيئة ، والحوب ، الإثم .

**الشرح** : في أحاديث الباب دلالة على أن النبي ﷺ كان يكثر من الدعاء ، وذلك لأن الدعاء هو العبادة ،بل أعلى أنواع العبادة وأرفعها وأشرفها ،قال تعالى { وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين } ، فكان ﷺ أحسنَ العابدين لربه ، ووجه ذلك أن أدعية رسول الله ﷺ قد شملت كل ما يتمناه العبد من خيري الدنيا والآخرة ، فأدعيته ﷺ هي إقرار لله تعالى بالوحدانية ، والقيومية ، والقدرة ، والعلم ، والرحمة ، وسائر صفات الكمال الثابتة له سبحانه ، وفي أدعيته ﷺ إقرار منه أن أحداً غير الله لا يملك للعباد نفعاً ولا ضراً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً ، بل الأمر كله لله ، فلا يجوز أن يدعى غير الله فيما لا يقدر عليه إلا هو سبحانه ، وفيها أنه ﷺ كان همّه الأهم في دعائه ، أمرَ الآخرة ، فنراه يدعو بالمغفرة والرحمة ، والهدى والتقى

والعفاف والغنى ، وتثبيت القلب على الإيمان ، على أنه لم يخْل دعاؤه ﷺ من الدعاء بصلاح أمر الدنيا ؛ كما في دعائه ﷺ بالغنى وقضاء الديْن ، والنصر على أعدائه ، وإن كان في أدعيته بأمر الدنيا تعلق كبير بأمر الآخرة ، ووجهه أن المرء إذا وقع في الديْن والفقر ربما أضرّه ذلك في دينه ، كأن يحدِّث فيكذب ، أو يعد فيخلف ،كما في حديث عائشة في الصحيح ، وكذلك الدعاء بالنصر على الأعداء ، إذ فيه التمكين للدين ، ودرء الفتنة عن المؤمنين .

وفي قوله ﷺ " وامكر لي ولا تمكر علي " قال الطيبي فيما نقله عنه صاحب عون المعبود (٣٧٥/٤): المكر : الخداع ،وهو من الله إيقاع بلائه بأعدائه من حيث لا يشعرون , وقيل : استدراج العبد بالطاعة فيتوهم أنها مقبولة وهي مردودة .

وقال ابن الملك : المكر الحيلة والفكر في دفع عدو بحيث لا يشعر به العدو , فالمعنى اللهم اهدني إلى طريق دفع أعدائي عني ولا تهد عدوي إلى طريق دفعه إياي عن نفسه . اهـ

قال النووي في شرح مسلم (٤٤/٩) : قوله ﷺ : ( اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء , وأنت الآخر فليس بعدك شيء , وأنت الظاهر فليس فوقك شيء , وأنت الباطن فليس دونك شيء ، اقض عنا الدين ) يحتمل أن المراد بالديْن هنا حقوق الله تعالى وحقوق العباد كلها من جميع الأنواع , وأما معنى الظاهر من أسماء الله فقيل : هو من الظهور بمعنى القهر والغلبة , وكمال القدرة , ومنه ظهر فلان على فلان , وقيل: الظاهر بالدلائل القطعية, والباطن: المحتجب عن خلقه,وقيل: العالم بالخفيات .اهـ

وفي حديث عبد الله بن مسعود "اللهم إني أسألك الهدى والتقى .. " أما ( العفاف والعفة ) فهو : التنزه عما لا يباح , والكف عنه , ( والغنى ) هنا غنى النفس , والاستغناء عن الناس , وعما في أيديهم .أهـ

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢/٣٢٠) : قوله : ( ظلمت نفسي ) أي بملابسة ما يستوجب العقوبة أو ينقص الحظ . وفيه أن الإنسان لا يعرى عن تقصير ولو كان صدِّيقا . قوله : ( ولا يغفر الذنوب إلا أنت ) فيه إقرار بالوحدانية واستجلاب للمغفرة , وهو كقوله تعالى {والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ..} الآية ، فأثنى على المستغفرين وفي ضمن ثنائه عليهم بالاستغفار لوح بالأمر به كما قيل : إن كل شيء أثنى الله على فاعله فهو آمر به , وكل شيء ذم فاعله فهو ناه عنه . قوله : ( مغفرة من عندك ) قال الطيبي : دل التنكير على أن المطلوب غفران عظيم لا يدرك كنهه , ووصفه بكونه من عنده سبحانه وتعالى مريدا لذلك العظم لأن الذي يكون من عند الله لا يحيط به وصف . وقال ابن دقيق العيد : يحتمل وجهين , أحدهما الإشارة إلى التوحيد المذكور كأنه قال لا يفعل هذا إلا أنت فافعله لي أنت , والثاني - وهو أحسن - أنه إشارة إلى طلب مغفرة متفضل بها لا يقتضيها سبب من العبد من عمل حسن ولا غيره . انتهى . وبهذا الثاني جزم ابن الجوزي فقال : المعنى هب لي المغفرة تفضلا وإن لم أكن لها أهلا بعملي .

قوله : ( إنك أنت الغفور الرحيم ) هما صفتان ذكرتا ختما للكلام على جهة المقابلة لما تقدم , فالغفور مقابل لقوله اغفر لي , والرحيم مقابل لقوله ارحمني , وهي مقابلة مرتبة .

وفي هذا الحديث من الفوائد أيضا استحباب طلب التعليم من العالم , خصوصا في الدعوات المطلوب فيها جوامع الكلم .

وقال المباركفوري في تحفته (٥٠٩/٩) قوله : ( أدعو به في صـــلاتي ) أي عقب التشهد كما قيده بعض علمائنا ؛ قاله القاري . قلـــت : وإلى هـــذا احتـــج البخاري في صحيحه فقال باب الدعاء قبل السلام ، ثم ذكـــر حديـــث أبي بكـــر هذا.اهـــ

قال ابن دقيق العيد في شرح العمدة (٣٥/٣) : هذا الحديث يقتضي الأمـــر بهذا الدعاء في الصلاة من غير تعيين لمحله ، ولو فعل فيها _ حيث لا يكرر الدعاء في أي الأماكن كان _ لجاز .

ولعل الأولى أن يكون في أحد موطنين : إما السجود ، وإما بعد التشهد ، فإنهمـــا الموضعان الذان أمرنا فيهما بالدعاء . قال عليه الصلاة والسلام :" وأمـــا الســـجود فاجتهدوا فيه في الدعاء " وقال في التشهد " وليتخير بعد ذلك من المسألة ما شاء " ، ولعله يترجح كونه فيما بعد التشهد ، لظهور العناية بتعليم دعاء مخصوص في هـــذا المحل . اهـــ

## (٣) باب ما تعوذ منه رسول الله ﷺ

٣٨٣٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح و حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْـــنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَـــذَابِ النَّارِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ وَمِنْ شَرِّ فِتْنَـــةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَنَقِّ قَلْبِي مِنْ الْخَطَايَا كَمَـــا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنْ الدَّنَسِ وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ . صحيح

٣٨٣٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ هِلَالٍ عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ دُعَاءٍ كَانَ يَدْعُو بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ . **صحيح**

٣٨٤٠-حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سُلَيْمٍ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الْخَرَّاطُ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنْ الْقُرْآنِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ . **حسن صحيح**

٣٨٤١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنْ فِرَاشِهِ فَالْتَمَسْتُهُ فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ . **صحيح**

٣٨٤٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عِيَاضٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ الْفَقْرِ وَالْقِلَّةِ وَالذِّلَّةِ وَأَنْ تَظْلِمَ أَوْ تُظْلَمَ . **صحيح**

٣٨٤٣-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَلُوا اللَّهَ عِلْمًا نَافِعًا وَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ . **حسن**

٣٨٤٤-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ الْجُبْنِ وَالْبُخْلِ وَأَرْذَلِ الْعُمُرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ .
قَالَ وَكِيعٌ يَعْنِي الرَّجُلَ يَمُوتُ عَلَى فِتْنَةٍ لَا يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِنْهَا . ضعيف

الغريب :

أرذل العمر : هو غاية الكِبَر ، التي يصير المرء فيها كالصغير .

**الشرح :** في الأحاديث ذكر جملة من الأدعية تعوّذ بها النبي ﷺ من أنواع الفتن والشرور؛ فقد استعاذ بالله تعالى من فتنة النار وعذابها ، ومن فتنة القبر وعذابه ، ومن فتنة الدجال ، وغير ذلك من الفتن والشرور ، وهو ﷺ إنما يستعيذ منها تعليماً لأمته وأسوة لها ، إذ هو ﷺ معصوم من الفتن والآثام والشرور

وفيها إثبات عذاب القبر ، ويؤيده قول الله تعالى في سورة غافر { النار يعرضون عليها غدواً وعشياً ، ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب} .

يقول الشيخ سيد قطب رحمه الله في تفسير سورة الفلق في ظلال القرآن (٤٠٠٨/٦) : هذه السورة والتي بعدها توجيه من الله _ سبحانه وتعالى _ لنبيه ﷺ ابتداء وللمؤمنين من بعده جميعاً ، للعياذ بكنفه ، واللياذ بحماه ، من كل مخوف ؛ خافٍ وظاهر ، مجهول ومعلوم ، على وجه الإجمال ، وعلى وجه التفصيل ، وكأنما يفتح الله _ سبحانه _ لهم حماه، ويبسط لهم كنفه ، ويقول لهم في مودة وعطف : تعالَوا إلى الحمى ،تعالوا إلى مأمنكم الذي تطمئنون فيه ، تعالوا فأنا أعلم أنكم ضعاف ، وأن لكم أعداءً ، وأن حولكم مخاوفَ،وهنا .. هنا الأمن والطمأنينة والسلام .اهـ

قال الحافظ في الفتح (٣١٩/٢) : وقد استشكل دعاؤه ﷺ بما ذكر مع أنه معصوم مغفور له ما تقدم وما تأخر , وأجيب بأجوبة , أحدها : أنه قصد التعليم لأمته , ثانيها : أن المراد السؤال منه لأمته فيكون المعنى هنا أعوذ بك لأمتي , ثالثها : سلوك طريق التواضع وإظهار العبودية وإلزام خوف الله وإعظامه والافتقار إليه وامتثال أمره في الرغبة إليه , ولا يمتنع تكرار الطلب مع تحقيق الإجابة لأن ذلك يحصل الحسنات ويرفع الدرجات , وفيه تحريض لأمته على ملازمة ذلك لأنه إذا كان مع تحقق المغفرة لا يترك التضرع فمن لم يتحقق ذلك أحرى بالملازمة . وأما الاستعاذة من فتنة الدجال مع تحققه أنه لا يدركه فلا إشكال فيه على الوجهين الأولين , وقيل على الثالث : يحتمل أن يكون ذلك قبل تحقق عدم إدراكه , ويدل عليه قوله في الحديث الآخر عند مسلم " إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه ". اهـ

وقال ابن عبد البر في التمهيد : يقول اللهم إني أعوذ بك من عذاب النار وفتنة النار وعذاب القبر وفتنة القبر ومن شر فتنة المسيح الدجال ومن شر الغنى وشر فتنة الفقر اللهم اغسل خطاياي وذكر تمام الحديث .

فهذا الحديث يدل على أن فتنة القبر غير عذاب القبر لأن الواو تفصل بين ذلك ، هذا ما توجبه اللغة ، وهو الظاهر في الخطاب والله أعلم . وقد تقدم عن عبيد بن عمير أنه قال : إنما يفتن رجلان مؤمن ومنافق . وهو معنى ما قلنا ،وفي حديث زيد بن ثابت عن النبي ﷺ أنه قال "إن هذه الأمة تبتلى في قبورها" ومنهم من يرويه تسأل في قبورها وهذا اللفظ يحتمل أن تكون هذه الأمة خصت بذلك وهو أمر لا يقطع عليه . اهـ

وقال أبو الوليد الباجي في المنتقى (ح٤٩٩): قوله "كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن " دليل على تأكده وما ندب إليه من تحفظ

ألفاظه , وقوله ﷺ " وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال " سمي الدجال المسيح لأنه ممسوح العين اليمنى ، وسمي عيسى بن مريم عليه السلام مسيحا لسياحته في الأرض ، وقيل لحسنه , وقوله ﷺ وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات دليل على أن بعد الموت فتنة وهي فتنة القبر . اهـ

قال الخطابي في معالم السنن (٢١٤/١) : في هذا الكلام معنى لطيف وهو أنه قد استعاذ بالله وسأله أن يجيره برضاه من سخطه وبمعافاته من عقوبته , والرضى والسخط ضدان متقابلان ،وكذلك المعافاة والمؤاخذة بالعقوبة , فلما صار إلى ذكر ما لا ضد له وهو الله سبحانه وتعالى استعاذ به منه لا غير , ومعنى ذلك الاستغفار من التقصير من بلوغ الواجب من حق عبادته , والثناء عليه . وقوله "لا أحصي ثناء عليك " أي لا أطيقه ولا أبلغه ، وفيه إضافة الخير والشر معاً إليه سبحانه. اهـ

وقال الصنعاني في سبل السلام (٢٢٤/٤) : فيه أنه لا يطلب من العلم إلا النافع ، والنافع ما يتعلق بأمر الدين والدنيا في ما يعود فيها على نفع الدين ، وإلا فما عدا هذا العلم فإنه ممن قال الله فيه :{ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم } أي في أمر الدين فإنه نفى النفع عن علم السحر لعدم نفعه في الآخرة ، بل لأنه ضار فيها وقد ينفعهم في الدنيا لكنه لم يعده نفعا . اهـ

## (٤) باب الجوامع من الدعاء

٣٨٤٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنْبَأَنَا أَبُو مَالِكٍ سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي قَالَ قُلْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي وَجَمَعَ أَصَابِعَهُ الْأَرْبَعَ إِلَّا الْإِبْهَامَ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ يَجْمَعْنَ لَكَ دِينَكَ وَدُنْيَاكَ . صحيح

٣٨٤٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنِي جَبْرُ بْنُ حَبِيبٍ عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهَا هَذَا الدُّعَاءَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ الْخَيْرِ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ الشَّرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَاذَ بِهِ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ كُلَّ قَضَاءٍ قَضَيْتَهُ لِي خَيْرًا . **صحيح**

٣٨٤٧-حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ مَا تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ قَالَ أَتَشَهَّدُ ثُمَّ أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ وَأَعُوذُ بِهِ مِنْ النَّارِ أَمَا وَاللَّهِ مَا أُحْسِنُ دَنْدَنَتَكَ وَلَا دَنْدَنَةَ مُعَاذٍ قَالَ حَوْلَهَا نُدَنْدِنُ . **صحيح**

**الغريب** : قال الخطابي في معالم السنن (٢٠١/١) : الدندنة قراءة مبهمة غير مفهومة والهينمة مثلها أو نحوها . اهـ

قال الصنعاني في سبل السلام (٣٢٩/١) : فيه أنه يدعو الإنسان بأي لفظ شاء من مأثور وغيره.اهـ

وقال المناوي في فيض القدير (٥٣٠/٣) : حولها يعني الجنة ، كذا هو بخط السيوطي . ثم نقل عن الزمخشري قوله : الدندنة كلام أرفع من الهينمة ؛ تسمع نغمته ولا يفهم ، ويجوز كونه من الدنن : التطامن ، وضمير "حولها" للجنة والنار ، فالمراد :ما ندندن إلا لأجلها بالحقيقة،لا مباينة بين ما ندعو به ، وبين دعائك.اهـ

قال ابن الأثير في النهاية (١٣٧/٢): حولهما ندندن , والدندنة : أن يتكلم الرجل بالكلام تسمع نغمته ولا يفهم ، وهو أرفع من الهينمة قليلاً ، والضمير في

حولهما للجنة والنار أي حولهما ندندن وفي طلبهما , ومنه دندن الرجل إذا اختلف في مكان واحد مجيئا وذهابا . وأما عنهما ندندن فمعناه أن دندنتنا صادرة عنهما وكائنة بسببهما . اهـ

## (٥) باب الدعاء بالعفو والعافية

٣٨٤٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنِي سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ قَالَ سَلْ رَبَّكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ثُمَّ أَتَاهُ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ قَالَ سَلْ رَبَّكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ثُمَّ أَتَاهُ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ قَالَ سَلْ رَبَّكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَإِذَا أُعْطِيتَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَقَدْ أَفْلَحْتَ . ضعيف

٣٨٤٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ شُعْبَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَ بْنَ عَامِرٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَوْسَطَ بْنِ إِسْمَعِيلَ الْبَجَلِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ حِينَ قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَقَامِي هَذَا عَامَ الْأَوَّلِ ثُمَّ بَكَى أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ قَالَ عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ وَهُمَا فِي النَّارِ وَسَلُوا اللَّهَ الْمُعَافَاةَ فَإِنَّهُ لَمْ يُؤْتَ أَحَدٌ بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرًا مِنَ الْمُعَافَاةِ وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا . صحيح

٣٨٥٠-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ وَافَقْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ مَا أَدْعُو قَالَ تَقُولِينَ اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي . صحيح

٣٨٥١-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ صَاحِبِ الدَّسْتُوَائِيِّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ الْعَدَوِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا مِنْ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا الْعَبْدُ أَفْضَلَ مِنْ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْمُعَافَاةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . صحيح

الشرح : في الأحاديث الحث على سؤال الله تعالى العفو والعافية ، وإن أهم ما يرجو المسلم معافاته منه ، الذنوب والمعاصي ، فإن البلاء بها عظيم ، والعافية منها هي عين الفلاح ، وإن كان اللفظ عاماً يشمل كافة أنواع البلاء من الأسقام والفقر والمعاصي وغيرها ، وإن من البلاء الذي نبّه إليه حديث أبي بكر رضي الله عنه الحسد والبغضاء والقطيعة تقع بين المسلم وإخوانه ، لا سيما إن كان الحامل عليها الغضب والهوى ، فهذه المعاصي من البلاء الذي ينبغي الدعاء بالعافية والسلامة منه ، إذ هي الحالقة للدين ، وقد ورد في بعض الأحاديث أن عمل المتقاطعيْن المتخاصميْن لا يُرفع حتى يتصالحا ، والنكتة في ذكر الحسد والبغضاء والقطيعة والتدابر بعد الحث على الدعاء بالمعافاة الإشارة إلى هذا المعنى والله أعلم.

قال المناوي في فيض القدير (٢/١٥١) : العافية : هي السلامة من البلايا والأسقام؛ وهي مصدر جاء على فاعله . اهـ

قال ابن مفلح في المبدع (٣/٦٢) : وللنسائي من حديث أبي هريرة مرفوعا "سلوا الله العفو والعافية والمعافاة الدائمة ، فما أوتي أحد بعد يقين خيراً من معافاة" ، فالشر الماضي يزول بالعفو ،والحاضر بالعافية والمستقبل بالمعافاة ؛ لتضمنها دوام العافية . اهـ

## (٦) باب إذا دعا أحدكم فليبدأ بنفسه

٣٨٥٢-حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْحَمُنَا اللَّهُ وَأَخَا عَادٍ . ضعيف

**الشرح** : الحديث ضعيف ، وفيه أن النبي ﷺ بدأ بالدعاء لنفسه حين ذكر نبي الله هود عليه السلام قبل أن يدعو له ، وليس هذا مطرداً في كل مرة يذكر فيها نبياً أو غيره بالدعاء له ، فقد ذكر نبي الله موسى فقال فيما رواه البخاري من حديث عبد الله بن مسعود قال قسم النبي ﷺ قسما فقال رجل إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله فأخبرت النبي ﷺ فغضب حتى رأيت الغضب في وجهه وقال " يرحم الله موسى لقد أوذي بأكثر من هذا فصبر " ، فقد دعا ﷺ هنا لموسى عليه السلام و لم يدع لنفسه ، فدل ذلك على أن دعاء المرء لنفسه قبل الدعاء لغيره ليس سنة ثابتة والله أعلم .

وترجم البخاري في كتاب الدعوات من صحيحه باب قول الله تعالى {وصلِّ عليهم} ،ومن خص أخاه بالدعاء دون نفسه .

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٣٧/١١) : في هذه الترجمة إشارة إلى رد ما جاء عن ابن عمر ، أخرج ابن أبي شيبة والطبري من طريق سعيد بن يسار قال : "ذكرت رجلا عند ابن عمر فترحمت عليه فلهز في صدري وقال لي: ابدأ بنفسك" وعن إبراهيم النخعي كان يقال إذا دعوت فابدأ بنفسك فإنك لا تدري في أي دعاء يستجاب لك . وأحاديث الباب ترد على ذلك ، ويؤيدها ما أخرجه مسلم وأبو داود من طريق طلحة بن عبد الله بن كريز عن أم الدرداء عن أبي الدرداء رفعه " ما من مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب الا قال الملَك ولك مثل ذلك " وأخرج الطبري

من طريق سعيد بن جبير عن بن عباس رفعه " خمس دعوات مستجابات " وذكر فيها " ودعوة الأخ لأخيه" وأخرجه أيضا ، هكذا استدل بهما ابن بطال ، وفيه نظر ، لأن الدعاء بظهر الغيب ودعاء الأخ للأخ أعم من أن يكون الداعي خصه أو ذكر نفسه معه وأعم من أن يكون بدأ به أو بدأ بنفسه وأما ما أخرجه الترمذي من حديث أبي بن كعب رفعه "أن النبي ﷺ كان إذا ذكر أحدا فدعا له بدأ بنفسه" وهو عند مسلم في أول قصة موسى والخضر ولفظه "وكان إذا ذكر أحداً من الأنبياء بدأ بنفسه ويؤيد هذا القيد أنه ﷺ دعا لغير نبي فلم يبدأ بنفسه كقوله في قصة هاجر الماضية في المناقب " يرحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم لكانت عيناً معيناً "وقد تقدم حديث أبي هريرة "اللهم أيده بروح القدس "يريد حسان بن ثابت ، وحديث ابن عباس "اللهم فقهه في الدين " وغير ذلك من الأمثلة مع أن الذي جاء في حديث أُبي لم يطرد ، فقد ثبت أنه دعا لبعض الأنبياء فلم يبدأ بنفسه كما مرّ في المناقب من حديث أبي هريرة " يرحم الله لوطا لقد كان يأوي إلى ركن شديد".اهـ

والحديث رواه الترمذي وقال : هذا حديث حسن غريب صحيح .

## (٧) يستجاب لأحدكم ما لم يعجَل

٣٨٥٣-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ قِيلَ وَكَيْفَ يَعْجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ يَقُولُ قَدْ دَعَوْتُ اللَّهَ فَلَمْ يَسْتَجِبْ اللَّهُ لِي . **صحيح**

**الشرح :** في الحديث النهي عن استعجال الإجابة للدعاء ، وبيان أن الأدب في هذا ، انتظار الفرج بعد الدعاء ، وإظهار التسليم والرضى والتذلل والافتقار

والرجاء في الله تعالى ؛ فكل ذلك من العبادة له سبحانه ، وليكن المرء على يقين من أن لله تعالى حكمةً في تأخير الإجابة ، وأنه ربما كان في تأخيرها مصلحة للعبد ، فلا ينبغي للعاقل أن يقدم اختيار نفسه العجِلة ؛ الضعيفة ؛ القاصرة عن إدراك الحكمة الإلهية في تأخير الإجابة على اختيار الله الحكيم الخبير.

ونقل الحافظ في الفتح (١١/١٤١) عن ابن بطال قوله: المعنى أنه يسأم فيترك الدعاء فيكون كالمانّ بدعائه , أو أنه أتى من الدعاء ما يستحق به الإجابة فيصير كالمبخِّل للرب الكريم ؛ الذي لا تعجزه الإجابة ولا ينقصه العطاء .

قال الحافظ : وفي هذا الحديث أدب من آداب الدعاء , وهو أنه يلازم الطلب ولا ييأس من الإجابة لما في ذلك من الانقياد والاستسلام وإظهار الافتقار , حتى قال بعض السلف: لأنا أشد خشية أن أحرم الدعاء من أن أحرم الإجابة .

وإلى ذلك أشار ابن الجوزي بقوله : اعلم أن دعاء المؤمن لا يرد , غير أنه قد يكون الأَوْلى له تأخير الإجابة أو يعوض بما هو أَولى له عاجلا أو آجلا , فينبغي للمؤمن أن لا يترك الطلب من ربه فإنه متعبد بالدعاء كما هو متعبد بالتسليم والتفويض .

وبيّن الكرماني في شرحه على البخاري (٢٢/١٤٦) أن إجابة الدعاء هي مقتضى الشرطية في عدم العجلة وعدم القول :" دعوت فلم يستجب لي " ، أي أن الإجابة مقيدة بعدمهما . ثم قال : فإن قلت : قوله تعالى ( أُجيب دعوة الداع إذا دعان ) مطلق لا تقييد فيه ، قلت: يحمل المطلق على المقيد كما هو مقرر في الدفاتر الأصولية .

قال : هذه الأخبار تقتضي إجابة كل الدعوات التي انتفى فيها العدَمان ، لكن ثبت أنه ﷺ قال :"سألت الله تعالى ثلاثاً، فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة ،

وهي أن لا يذيق أمته بعضها بأس بعض ، وكذا مفهوم "لكل نبي دعوة مستجابة" أن له دعواتٍ غيرَ مستجابة . قلت : التعجيل من جِبِلة الإنسان ، قال تعالى { خُلِق الإنسانُ من عَجَل } ، فوجود الشرط متعذر أو متعسر في أكثر الأحوال . وقال بعضهم : إن الله تعالى لا يرد دعاء المؤمن وإن تأخر ، وقد لا يكون ما سأله مصلحة في الجملة فيعوضه عنه ما يصلحه ، وربما أخر تعويضه إلى يوم القيامة.اهـ

وقال البغوي في شرح السنة (١٩١/٥) : قال أبو الدرداء : من يُكثر قرْع الباب يوشك أن يفتح له ، ومن يكثر الدعاء ، يوشك أن يستجاب له.اهـ

وقال ابن عبد البر في الاستذكار (١٤٦/٨) عند ذكر هذا الحديث : يقتضي الإلحاح على الله في المسألة ، وأن لا ييأس الداعي من الإجابة ، ولا يسأم الرغبة ، فإنه يستجاب له ، أو يكفر عنه من سيئاته ، أو يدخر له ، فإن الدعاء عبادة .

وقال : ومن أدمن قرع الباب يوشك أن يفتح له ، ولا يملّ الله عز وجل من العطاء حتى يملّ العبد من الدعاء ، ومن عجل وتبرم فنفسه ظلم .

وقال : روينا عن مروان العجلي أنه قال : سألت ربي عشرين سنة في حاجة فما قضاها حتى الآن ، وأنا أدعوه فيها ولا أيأس من قضائها . اهـ

وقال في التمهيد : في هذا الحديث دليل على خصوص قول الله عز وجل {ادعوني أستجب لكم} وأن الآية ليست على عمومها ألا ترى أن هذه السنة الثابتة خصت منها الداعي إذا عجل فقال قد دعوت فلم يستجب لي والدليل على صحة هذا التأويل قول الله عز وجل {فيكشف ما تدعون إليه إن شاء } . اهـ

وقال ابن الجوزي في صيد الخاطر (ص٦٦) :: رأيت من البلاء العجاب أن المؤمن يدعو فلا يجاب ، فيكرر الدعاء وتطول المدة ، ولا يرى أثرا للإجابة فينبغي

أن يعلم أن هذا من البلاء الذي يحتاج إلى الصبر ، وما يعـرض للنفس من الوسواس في تأخير الجواب ، مـرض يحتاج إلى طـب .

قال : ولقد عرض لي من هذا الجنس ، فإنه نزلت بي نازلة ، فدعوت ، وبالغت ، فلم أر الإجابة . فأخذ إبليس يجول في حلبات كيده ، فتارة يقول : الكرم واسـع والبخل معدوم ، فما فائدة تأخير الجواب ؟!

فقلت له : اخسأ يا لعين ! فما أحتاج إلى تقاضٍ ، ولا أرضاك وكيلا . ثم عدت إلى نفسي فقلت : إياكِ ومساكنة وسوسته ، فإن لم يكن في تأخير الإجابـة إلا أن يبلوك المقدر في محاربة العدو لكفى في الحكمة .

قالت : فسَلِّني عن تأخير الإجابة في هذه النازلة .

فقلت : قد ثبت بالبرهان أن الله ﷻ مالك ، وللمالك التصرف بـالمنع والعطاء ، فلا وجـه للاعتراض .

الثاني : قد ثبتت حكمته بالأدلة القاطعة ، فربما رأيت الشيء مصلحة ، والحـق أن الحكمة لا تقتضيه ، وقد يخفى وجـه الحكمة فيما يفعل الطبيب مـن أشياء تؤذي في الظاهـر ، يقصد بها المصلحة . فلعل هـذا من ذاك .

الثالث : أنه قد يكون التأخير مصلحة ، والاستعجال مضرة . وقد قـال النبي ﷺ: " لا يزال العبد في خير ما لم يستعجل ، يقول : دعوت فلم يسـتجب لي".

الرابع : أنه قد يكـون امتناع الإجابة لآفة فيـكِ . فربمـا يكـون في مأكولك شبهة ، أو قلبك وقت الدعاء في غفلة ، أو تزاد عقوبتك في منع حاجتك ، لذنب ما صدقت في التوبة منه .

فابحثي عن بعض هذه الأسباب لعلك توقنين بالمقصود .

الخامس : أنه ينبغي أن يقع البحث عن مقصودك بهذا المطلوب فربما كان في حصوله زيادة إثم ، أو تأخير عن مرتبة خير ، فكان المنع أصلح .

السادس : أنه ربما كان فقد ما تفقدينه سببا للوقوف على باب اللجأ فالحق ﷻ علم من الخلق اشتغالهم بالبر عنه ، فلذعهم في خلال النعم بعوارض تدفعهم إلى بابه يستغيثون به ، فهذا من النعم في طي البلاء ، وإنما البلاء المحض ما يشغلك عنه ، أما ما يقيمك بين يديه ففيه جمالك .

وإذا تدبرت هذه الأشياء تشاغلت بما هو أنفع لك من حصول ما فلتك ، من رفع خلل ، أو اعتذار من زلل ، أو وقوف على الباب إلى رب الأرباب .

## (٨) باب لا يقول الرجل : اللهم اغفر لي إن شئتَ

٣٨٥٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ وَلْيَعْزِمْ فِي الْمَسْأَلَةِ فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرِهَ لَهُ . **صحيح**

**الشرح** : وهذا أدب آخر من آداب الدعاء ، وهو ألا يستثني في دعائه ويتردد ، بل يطلب مسألته من الله في جزم وعزم وحسن ظن به تعالى ، وقوة رجاء فيه عز وجل وألا يعلق مسألته على مشيئة الله تعالى ، فذلك لا يليق ولا يحسن في الأدب مع الله ، لأن الله تعالى لا مُكرِه له .

قال النووي في شرح مسلم (٩/٩) : قوله ﷺ : " إذا دعا أحدكم فليعزم في الدعاء , ولا يقل : اللهم إن شئت فأعطني فإن الله لا مستكره له " وفي رواية : " فإن الله صانع ما شاء لا مكره له " وفي رواية : " وليعظم الرغبة فإن الله لا يتعاظمه شيء أعطاه " قال العلماء : عزم المسألة الشدة في طلبها , والجزم من غير ضعف في الطلب , ولا تعليق على مشيئة ونحوها , وقيل : هو حسن الظن بالله تعالى

في الإجابة . ومعنى الحديث : استحباب الجزم في الطلب , وكراهة التعليق على المشيئة , قال العلماء : سبب كراهته أنه لا يتحقق استعمال المشيئة إلا في حق من يتوجه عليه الإكراه , والله تعالى متره عن ذلك , وهو معنى قوله ﷺ في آخر الحديث : فإنه لا مستكره له , وقيل : سبب الكراهة أن في هذا اللفظ صورة الاستعفاء على المطلوب والمطلوب منه . اهـ

وقال الحافظ في الفتح (١١/١٤٠) : قال ابن بطال : في الحديث أنه ينبغي للداعي أن يجتهد في الدعاء ويكون على رجاء الإجابة , ولا يقنط من الرحمة فإنه يدعو كريما . وقد قال ابن عيينة : لا يمنعن أحداً الدعاءَ ما يعلم في نفسه – يعني من التقصير – فإن الله قد أجاب دعاء شر خلقه وهو إبليس حين قال ( رب أنظرني إلى يوم يبعثون ) وقال الداودي : معنى قوله " ليعزم المسألة " أن يجتهد ويلح ولا يقل إن شئت كالمستثنى , ولكن دعاء البائس الفقير . قلت : وكأنه أشار بقوله كالمستثنى إلى أنه إذا قالها على سبيل التبرك لا يكره وهو جيد

وقال ابن عبد البر في التمهيد : هذا صحيح بيّن لا يحتاج إلى تفسير ولا إلى كلام وتأويل لأنه واضح المعنى . ويدخل في معنى قوله "اللهم اغفر لي إن شئت " وارحمني إن شئت ،كل دعوة فلا يجوز لأحد أن يقول : اللهم أعطني كذا إن شئت وارحمني إن شئت وتجاوز عني وهب لي من الخير إن شئت من أمر الدين والدنيا لنهي رسول الله ﷺ عن ذلك ولأنه كلام مستحيل لا وجه له ، لأنه لا يفعل إلا ما شاء ،لا شريك له . اهـ

## (٩) باب اسم الله الأعظم

٣٨٥٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْمُ اللَّهِ

الْأَعْظَمُ فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ وَفَاتِحَةِ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ . **حسن**

٣٨٥٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ الْقَاسِمِ قَالَ اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ فِي سُوَرٍ ثَلَاثٍ الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ وَطه .

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعِيسَى بْنِ مُوسَى فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ غَيْلَانَ بْنَ أَنَسٍ يُحَدِّثُ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ . **حسن**

٣٨٥٧-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ سَأَلَ اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ . **صحيح**

٣٨٥٨-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا أَبُو خُزَيْمَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ الْمَنَّانُ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ فَقَالَ لَقَدْ سَأَلَ اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ . **حسن صحيح**

٣٨٥٩-حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ الصَّيْدَلَانِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّقِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ الْفَزَارِيِّ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الطَّاهِرِ الطَّيِّبِ

الْمُبَارَكِ الْأَحَبِّ إِلَيْكَ الَّذِي إِذَا دُعِيتَ بِهِ أَجَبْتَ وَإِذَا سُئِلْتَ بِهِ أَعْطَيْتَ وَإِذَا اسْتُرْحِمْتَ بِهِ رَحِمْتَ وَإِذَا اسْتُفْرِجتَ بِهِ فَرَّجْتَ قَالَتْ وَقَالَ ذَاتَ يَوْمٍ يَا عَائِشَةُ هَلْ عَلِمْتِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ دَلَّنِي عَلَى الِاسْمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي فَعَلِّمْنِيهِ قَالَ إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لَكِ يَا عَائِشَةُ قَالَتْ فَتَنَحَّيْتُ وَجَلَسْتُ سَاعَةً ثُمَّ قُمْتُ فَقَبَّلْتُ رَأْسَهُ ثُمَّ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِيهِ قَالَ إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لَكِ يَا عَائِشَةُ أَنْ أُعَلِّمَكِ إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لَكِ أَنْ تَسْأَلِينَ بِهِ شَيْئًا مِنْ الدُّنْيَا قَالَتْ فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قُلْتُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَدْعُوكَ اللَّهَ وَأَدْعُوكَ الرَّحْمَنَ وَأَدْعُوكَ الْبَرَّ الرَّحِيمَ وَأَدْعُوكَ بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنَى كُلِّهَا مَا عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ أَنْ تَغْفِرَ لِي وَتَرْحَمَنِي قَالَتْ فَاسْتَضْحَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ لَفِي الْأَسْمَاءِ الَّتِي دَعَوْتِ بِهَا . ضعيف

الشرح : في أحاديث الباب أن اسم الله الأعظم " الله لا إله إلا هو الرحمن الرحيم ، و الله لا إله إلا هو الحي القيوم ، كما بيّن حديث أسماء بنت يزيد ، وفيها أنه الله الأحد الصمد الذي لم يلد و لم يولد و لم يكن له كفواً أحد ، وأنه المنان ، بديع السموات والأرض ذو الجلال والإكرام ، ولما كانت الأحاديث صحيحة بكل هذا ، كان الأوْلى الدعاء بكل ما ورد فيها من أسماء مفردة ومجتمعة.

قال الحافظ في الفتح (٢٢٤/١١) : وإذ قد جرى ذكر الاسم الأعظم في هذه المباحث فليقع الإلمام بشيء من الكلام عليه وقد أنكره قوم كأبي جعفر الطبري وأبي الحسن الأشعري وجماعة بعدهما كأبي حاتم بن حبان والقاضي أبي بكر الباقلاني فقالوا :لا يجوز تفضيل بعض الأسماء على بعض ، ونسب ذلك بعضهم لمالك لكراهيته أن تعاد سورة أو تردد دون غيرها من السور لئلا يظن أن بعض القرآن

أفضل من بعض فيؤذن ذلك باعتقاد نقصان المفضول عن الأفضل وحملوا ما ورد من ذلك على أن المراد بالأعظم العظيم ، وأن أسماء الله كلها عظيمة .

وعبارة أبي جعفر الطبري : اختلفت الآثار في تعيين الاسم الأعظم ، والذي عندي أن الأقوال كلها صحيحة ، إذ لم يرد في خبر منها أنه الاسم الأعظم ، ولا شيء أعظم منه. فكأنه يقول :كل اسم من أسمائه تعالى يجوز وصفه بكونه أعظم ، فيرجع إلى معنى عظيم كما تقدم . وقال ابن حبان : الأعظمية الواردة في الأخبار إنما يراد بها مزيد ثواب الداعي بذلك ، كما أطلق ذلك في القرآن ، والمراد به مزيد ثواب القاريء . وقيل : المراد بالاسم الأعظم :كل اسم من أسماء الله تعالى دعا العبد به مستغرقا بحيث لا يكون في فكره حالتئذ غير الله تعالى ، فإن من تأتى له ذلك استجيب له . ونقل معنى هذا عن جعفر الصادق وعن الجنيد ،وعن غيرهما . وقال آخرون :استأثر الله تعالى بعلم الاسم الأعظم ، ولم يطلع عليه أحدا من خلقه ، وأثبته آخرون معينا ، واضطربوا في ذلك ، وجملة ما وقفت عليه من ذلك أربعة عشر قولا .اهـ فذكر منها "الله" ، و " الله الرحمن الرحيم " ، و الرحمن الرحيم الحي القيوم ، والحي القيوم ،وقوّاه الفخر الرازي ، والحنان المنان بديع السموات والأرض ذو الجلال والإكرام الحي القيوم ، و "الله لا إله إلا هو الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد " ورجحه الحافظ ابن حجر من حيث السند . و "رب رب " ،و "دعوة ذي النون في بطن الحوت (لا اله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين) ، لم يدع بها رجل مسلم قط إلا استجاب الله له".

الثالث عشر : هو مخفي في الأسماء الحسنى . الرابع عشر :كلمة التوحيد . اهـ

قال القرطبي في تفسيره (١٠٢/١) : "الله" هذا الاسم أكبر أسمائه سبحانه وأجمعها حتى قال بعض العلماء : إنه اسم الله الأعظم ولم يتسمّ به غيره ولذلك لم

يثنّ و لم يجمع وهو أحد تأويلي قوله تعالى : {هل تعلم له سميا} أي من تسمى باسمه الذي هو "الله" فالله اسم للموجود الحق الجامع لصفات الإلهية المنعوت بنعوت الربوبية المنفرد بالوجود الحقيقي لا إله إلا هو سبحانه .اهـ

ويقول ابن القيم في زاد المعاد (٢٠٤/٤) : وفى تأثير قوله : "يا حيُّ يا قَيُّومُ ، برحمتِك أستغيثُ" في دفع هذا الداء مناسبة بديعة ، فإنّ صفة الحياة متضمِّنةٌ لجميع صفات الكمال ، مستلزمة لها ، وصفة القَيُّومية متضمنة لجميع صفات الأفعال ، ولهذا كان اسمُ الله الأعظمُ الذي إذا دعي به أجاب ، وإذا سُئِلَ به أعطى : هو اسمُ الحي القَيُّوم ، والحياة التامة تُضاد جميعَ الأسقام والآلام ، ولهذا لَمَّا كَمُلَتْ حياة أهل الجَنَّة لم يلحقهم هَمٌّ ولا غَمٌّ ولا حَزَنٌ ولا شيء من الآفات . ونقصانُ الحياة تضر بالأفعال ، وتنافى القيومية ، فكمالُ القيومية لكمال الحياة ، فالحي المطلق التام الحياة لا يفوتُه صِفة الكمال البتة ، والقَيُّوم لا يتعذّرُ عليه فعلٌ ممكنٌ البتة ، فالتوسل بصفة الحياة والقَيُّومية له تأثيرٌ في إزالة ما يُضادُّ الحياة ، ويضُرُّ بالأفعال .

ثم يقول : والمقصود : أن لاسم الحي القَيُّوم تأثيراً خاصاً في إجابة الدعوات ، وكشف الكُربات .

وفى السنن وصحيح أبى حاتم مرفوعاً : "اسمُ اللهِ الأعْظَم في هاتَيْنِ الآيتين : {وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ ، لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ}[البقرة : ١٦٣]، وفاتحةِ آلِ عمران : { آلم * اللهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ} قال الترمذي : حديث صحيح

وفى السنن وصحيح ابن حِبَّان أيضاً : من حديث أنس أنّ رجلاً دعا ، فقال : اللَّهُمَّ إنِّي أسأَلُكَ بأنَّ لَكَ الْحَمْدَ ، لا إِلَهَ إلا أنتَ المَنَّانُ ، بديعُ السَّموات والأرضِ ، يا ذا الجلال والإكرام ، يا حيٌّ يا قَيُّومُ ، فقال النبي ﷺ : "لقد دَعَا اللهَ باسمِهِ الأعْظَم الذي إذا دُعِيَ به أجابَ ، وإذا سُئِلَ به أعْطَى" .

ولهذا كان النبيُّ ﷺ إذا اجتهد في الدعاء ، قال : يَا حيٌّ يا قَيُّومُ .

## (١٠) باب أسماء الله عز وجل

٣٨٦٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ . **حسن صحيح**

٣٨٦١-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّنْعَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا إِنَّهُ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَهِيَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ الْأَوَّلُ الْآخِرُ الظَّاهِرُ الْبَاطِنُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ الْمَلِكُ الْحَقُّ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ الْعَلِيمُ الْعَظِيمُ الْبَارُّ الْمُتْعَالِ الْجَلِيلُ الْجَمِيلُ الْحَيُّ الْقَيُّومُ الْقَادِرُ الْقَاهِرُ الْعَلِيُّ الْحَكِيمُ الْقَرِيبُ الْمُجِيبُ الْغَنِيُّ الْوَهَّابُ الْوَدُودُ الشَّكُورُ الْمَاجِدُ الْوَاجِدُ الْوَالِي الرَّاشِدُ الْعَفُوُّ الْغَفُورُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ التَّوَّابُ الرَّبُّ الْمَجِيدُ الْوَلِيُّ الشَّهِيدُ الْمُبِينُ الْبُرْهَانُ الرَّءُوفُ الرَّحِيمُ الْمُبْدِئُ الْمُعِيدُ الْبَاعِثُ الْوَارِثُ الْقَوِيُّ الشَّدِيدُ الضَّارُّ النَّافِعُ الْبَاقِي الْوَاقِي الْخَافِضُ الرَّافِعُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الْمُعِزُّ الْمُذِلُّ الْمُقْسِطُ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ الْقَائِمُ الدَّائِمُ الْحَافِظُ الْوَكِيلُ الْفَاطِرُ السَّامِعُ الْمُعْطِي الْمُحْيِي الْمُمِيتُ الْمَانِعُ الْجَامِعُ الْهَادِي الْكَافِي الْأَبَدُ الْعَالِمُ الصَّادِقُ النُّورُ الْمُنِيرُ التَّامُّ الْقَدِيمُ الْوِتْرُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ .

قَالَ زُهَيْرٌ فَبَلَغَنَا مِنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ أَوَّلَهَا يُفْتَحُ بِقَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى . **صحيح** - دون عدّ الأسماء

**الشرح** : في هذين الحديثين أن لله تعالى تسعة وتسعين اسماً من بين أسمائه الحسنى ، من حفظها ودعا الله تعالى بها مؤمناً بمعانيها ، محافظاً على ما تقتضيه من الإيمان والعمل دخل الجنة .

قال البغوي في شرح السنة (٣١/٥) : قوله من أحصاها : قيل : أراد عدّها ، وقيل معناه : عرَفها ، وعقل معانيها ، وآمن بها ، يقال : فلان ذو حصاة وأصاة : إذا كان عاقلاً مميزاً.

وفي بعض الروايات " من حفظها دخل الجنة " وقوله { وأحصى كل شيء عدداً} أي : علم عدد كل شيء .

وقيل : من أحصاها ، أي أطاقها ، كقوله سبحانه وتعالى { علم أن لن تحصوه } أي تطيقوه ، يقول : من أطاق القيامّ بحق هذه الأسامي والعمل بمقتضاها ، كأنه إذا قال : الرزاق ، وثق بالرزق ، وإذا قال الضار النافع ، علم أن الخير والشر منه ، وعلى هذا سائر الأسماء .

ثم قال : يحتمل أن يكون ذكر هذه الأسامي من بعض الرواة ، وجميع هذه الأسامي في كتاب الله ، وفي أحاديث الرسول ﷺ نصاً أو دلالة .

ولله عز وجل أسماء سوى هذه الأسامي أتى بها الكتاب والسنة ، منها الرب ، والمولى والنصير ، والفاطر والمحيط والجميل ، والصادق والقديم والوِتر ، والحنان والمنان والشافي ، والكفيل وذو الطول وذو الفضل ، وذو العرش وذو المعارج وغيرها ، وتخصيص بعضهن بالذكر لكونها أشهر الأسماء . اهـ

وحول معاني بعض أسماء الله الحسنى قال ابن العربي المالكي في عارضة الأحوذي (٦٠/٧) : الوهاب : هو الذي يعطي من غير عوض . الشهيد : الحاضر بعلمه لكل معنى .

الصمد : الذي يقصد في الطلبات .اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣٣٢/٣) : والصواب الذي عليه جمهور العلماء أن قول النبي ﷺ " إن لله تسعة وتسعين اسما من أحصاها دخل الجنة" معناه : أن من أحصى التسعة والتسعين من أسمائه دخل الجنة ، ليس مراده أنه ليس له إلا تسعة وتسعون اسما ، فإنه في الحديث الآخر الذي رواه أحمد وأبو حاتم في صحيحه

"أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي ونور صدري وجلاء حزني وذهاب غمي وهمي " ، وثبت في الصحيح أن النبي ﷺ كان يقول في سجوده : " اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك فأخبر أنه ﷺ لا يحصي ثناء عليه ولو أحصى جميع أسمائه لأحصى صفاته كلها فكان يحصي الثناء عليه لأن صفاته إنما يعبر عنها بأسمائه

وقال: وأما قوله إن هذا وزد في الأسماء الحسنى فالحديث الذي ذكر فيه ذلك هو حديث الترمذي ، روى الأسماء الحسنى في جامعه من حديث الوليد بن مسلم عن شعيب عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ورواها ابن ماجة في سننه من طريق مخلد بن زياد القطواني عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة وقد اتفق أهل المعرفة بالحديث على أن هاتين الروايتين ليستا من كلام النبي ﷺ

وإنما كل منهما من كلام بعض السلف . فالوليد ذكرها عن بعض شيوخه الشـلميين كما جاء مفسرا في بعض طرق حديثه ولهذا اختلف أعيانهما عنه فـــروى عنـــه في إحدى الروايات من الأسماء بدل ما ذكر في الرواية الأخرى لأن الذين جمعوها قـــد كانوا يذكرون هذا تارة وهذا تارة واعتقدوا هم وغيرهم أن الأسماء الحسنى التي مـــن أحصاها دخل الجنة ليست شيئا معينا بل من أحصى تسعة وتسعين اسما من أسماء الله دخل الجنة أو أنها وإن كانت معينة فالاسمان اللذان يتفقان معناهما يقوم أحدهما مقام صاحبه كالأحد والواحد.اهـ

وقال ابن حزم في المحلى (١/٥٠) : وأن له عز وجل تسعة وتسعين اسما مائة غير واحد ، وهي أسماؤه الحسنى من زاد شيئا من عند نفسه فقد ألحد في أسمائه وهي الأسماء المذكورة في القرآن والسنة .

قال : وقد صح أنها تسعة وتسعون اسما فقط ولا يحل لأحـــد أن يجـيز أن يكون له اسم زائد لأنه عليه السلام قال مائة غير واحد فلو جاز أن يكون له تعـالى اسم زائد لكانت مائة اسم ولو كان هذا لكان قوله عليه الصلاة والسلام مائة غـــير واحد كذبا ومن أجاز هذا فهو كافر . اهـ

ونسب الحافظ ابن حجر إلى ابن حزم تضعيف الأحاديث الواردة في ســـرد الأسماء ، وأنه لا يصح منها شيء أصلاً ، وأن جميع ما تتبعه من القرآن ثمانية وستون اسماً ، وحكى الحافظ : أنه اقتصر على ما ورد في القرآن بصورة الاســـم ، لا مـــا يؤخذ من الاشتقاق كـ"الباقي" من قوله تعالى { ويبقى وجه ربك} ، ولا مـــا ورد مضافاً كـ"البديع" من قوله تعالى {بديع السموات والأرض} .

وقال النووي في شرح مسلم (٩/٨) : قال الخطابي وغيره : وفيه : دليـــل على أن أشهر أسمائه سبحانه وتعالى : ( الله ) لإضافة هذه الأسماء إليه , وقـــد روي

أن الله هو اسمه الأعظم , قال أبو القاسم الطبري : وإليه ينسب كل اسم له فيقال : الرءوف والكريم من أسماء الله تعالى , ولا يقال من أسماء الرءوف أو الكريم الله .

واتفق العلماء على أن هذا الحديث ليس فيه حصر لأسمائه سبحانه وتعالى , فليس معناه : أنه ليس له أسماء غير هذه التسعة والتسعين , وإنما مقصود الحديث أن هذه التسعة والتسعين من أحصاها دخل الجنة , فالمراد الإخبار عن دخول الجنة بإحصائها لا الإخبار بحصر الأسماء , ولهذا جاء في الحديث الآخر : " أسألك بكل اسم سميت به نفسك أو استأثرت به في علم الغيب عندك".

وأما قوله ﷺ : ( من أحصاها دخل الجنة ) فاختلفوا في المراد بإحصائها , فقال البخاري وغيره من المحققين : معناه : حفظها , وهذا هو الأظهر ; لأنه جاء مفسراً في الرواية الأخرى ( من حفظها ) وقيل : أحصاها : عدها في الدعاء بها , وقيل : أطاقها أي : أحسن المراعاة لها , والمحافظة على ما تقتضيه , وصدّق بمعانيها , وقيل : معناه : العمل بها والطاعة بكل اسمها , والإيمان بها لا يقتضي عملا , وقال بعضهم : المراد حفظ القرآن وتلاوته كله , لأنه مستوف لها , وهو ضعيف والصحيح الأول . اهـ

## (١١) باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم

٣٨٦٢-حَدَّثَنَا أَبو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ يُسْتَجَابُ لَهُنَّ لَا شَكَّ فِيهِنَّ دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ لِوَلَدِهِ . حسن

٣٨٦٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَتْنَا حُبَابَةُ ابْنَةُ عَجْلَانَ عَنْ أُمِّهَا أُمِّ حَفْصٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ جَرِيرٍ عَنْ أُمِّ حَكِيمٍ بِنْتِ وَدَّاعٍ الْخُزَاعِيَّةِ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ دُعَاءُ الْوَالِدِ يُفْضِي إِلَى الْحِجَابِ. ضعيف

الشرح : في الحديث بيان منْزلة هذه الدعوات الثلاث وقوتها واستحقاقها الإجابة ، فالمظلوم ملهوف مقهور ، صادق الاضطرار واللجوء إلى الله تعالى ؛ يشكو إليه ظالِمَه ، قال تعالى { أمّن يجيب المضطر إذا دعاه ، ويكشف السوء } ، والله تعالى عدْل ؛ يبغض الظلم والظالمين ، ولهذا كانت إجابته سبحانه لدعاء المظلوم سريعة أكيدة .

ودعاء الوالد لولده بالخير ؛ من الهداية والحفظ والسلامة والتوفيق ونحوها ، يستجيب الله تعالى لها لما علم من صدق الوالد في شفقته الجِبلّيّة على ولده ،وعظيم حبه له ووافر نصحه ، ولكون هذا الدعاء يكون في الغالب بسبب برّ الولد بوالده، فلما علم سبحانه ذلك أسرع بإجابة هذا الدعاء لصدق الوالد ، وبرّ الولد بأبيه ، رضاً منه سبحانه بصلاح الولد وبره بأبيه وحسن وفائه

وأما دعوة المسافر ، فلأنه غالباً ما يكون في وحشة وانقطاع ، تحيط به المخاوف لا سيما في الليل ، فيدنيه هذا الحال من الإنابة إلى الله تعالى أكثر ؛ فيرقّ قلبُه ، ويحسن في الإيمان حالُه ، فإذا دعا ربه استجاب له لأجل هذه المعاني، والله أعلم

قال ملا علي القاري في المرقاة (٢٥/٥) : ( ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن ) : أي في استجابتهن وهو آكد من حديث " لا ترد (يعني حديث : "ثلاثة لا ترد دعوتهم " قال : وإنما أكد به لالتجاء هؤلاء الثلاثة إلى الله تعالى بصدق الطلب ورقة القلب وانكسار الخاطر ( دعوة الوالد ) : أي لولده أو عليه و لم يذكر

الوالدة لأن حقها أكثر فدعاؤها أولى بالإجابة . ( ودعوة المسافر ) : يحتمل أن تكون دعوته لمن أحسن إليه ، وبالشرّ لمن آذاه وأساء إليه ؛ لأن دعاءه لا يخلو عن الرقة ( ودعوة المظلوم ) : أي لمن يعينه وينصره أو يسلّيه ويهوّن عليه ، أو على من ظلمه بأي نوع من أنواع الظلم.اهـ

قال القرطبي في تفسيره (٢٢٤/١٣) : وفسر إجابة دعوة المظلوم بالنصرة على ظالمه بما شاء سبحانه من قهر له أو اقتصاص منه أو تسليط ظالم آخر عليه يقهره كما قال ﷻ : {وكذلك نولي بعض الظالمين بعضا} وأكد سرعة إجابتها بقوله : تحمل على الغمام ومعناه والله أعلم أن الله ﷻ يوكل ملائكته بتلقي دعوة المظلوم ويحملها على الغمام فيعرجوا بها إلى السماء ؛ والسماء قبلة الدعاء ليراها الملائكة كلهم فيظهر منهم معاونة المظلوم وشفاعة منهم له في إجابة دعوته رحمة له ، وفي هذا تحذير من الظلم جملة لما فيه من سخط الله ومعصيته ومخالفة أمره حيث قال على لسان نبيه في صحيح مسلم وغيره : " يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا". فالمظلوم مضطر ، ويقرب منه المسافر لأنه منقطع عن الأهل والوطن منفرد عن الصديق والحميم لا يسكن قلبه إلى مُسعِد ولا معين لغربته فتصدق ضرورته إلى المولى فيخلص إليه في اللجأ وهو المجيب للمضطر إذا دعاه . وكذلك دعوة الوالد على ولده ؛ لا تصدر منه مع ما يعلم من حنته عليه وشفقته إلا عند تكامل عجزه عنه وصدق ضرورته وإياسه عن برِّ ولده مع وجود أذيته فيسرع الحق إلى إجابته .اهـ وقول القرطبي : والسماء قبلة الدعاء فيه نظر ، فالصحيح أن قبلة الدعاء هي قبلة الصلاة عند المحققين من أهل العلم ، والله أعلم .

## (١٢) كراهية الاعتداء في الدعاء

٣٨٦٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَنْبَأَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغَفَّلٍ سَمِعَ ابْنَهُ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ عَنْ يَمِينِ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتُهَا فَقَالَ أَيْ بُنَيَّ سَلْ اللَّهَ الْجَنَّةَ وَعُذْ بِهِ مِنْ النَّارِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ سَيَكُونُ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ . صحيح

**الشرح** : في الحديث كراهية الاعتداء في الدعاء ، وقد نبه أهل العلم على أن الصياح ورفع الصوت في الدعاء هو من الاعتداء المانع للإجابة ، وكذا الدعاء بألفاظ خالية من الأدب ، أو بالمحال ، كالخلود في الدنيا ، لما يتضمنه من الجهل بسنن الله تعالى في خلقه ، ونحو ذلك ، وإن من السلامة من الوقوع في الاعتداء تعلُّم أدعية النبي ﷺ والدعاء بها ، فقد جمع النبي ﷺ في أدعيته الخير كله ، ولا بأس بأن يدعو المرء بما أحب من خيري الدنيا والآخرة مع مراعاة الأدب ، واختيار الألفاظ الحسنة والمعاني الشرعية مع الضراعة وحضور القلب وتقديم الأهم ؛ من المغفرة ، وقبول الأعمال ،ودخول الجنة ، والاستعاذة من النار ، وإذا طلب شيئاً من أمور الدنيا فليطلب ما يعينه على الطاعة والصلاح ، وقد فسر بعض أهل العلم الاعتداء في الدعاء بتكلف السجع فيه

وينصح النووي في الأذكار (ص٤٨١) الداعي بالاقتصار على الدعوات المأثورة ، ويقول : فما كل أحد يحسن الدعاء ، فيخاف عليه الاعتداء .اهـ

وفي حديث الباب أن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه فهم من دعاء ابنه بالقصر الأبيض في الجنة أنه من الاعتداء في الدعاء ، فنهاه عنه وذكر له حديث النبي ﷺ ، وحثه على أن يسأل الله الجنة ، ويستعيذ بالله من النار ، مبيناً أن في الفوز بالجنة

تحصيلَ كل الأماني ؛من القصور والحور وغيرها مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ، وكأنه أراد تنبيهه إلى معنى حديث أبي هريرة عند البخاري وأحمد أن النبي ﷺ قال :".. وإذا سألتم الله تعالى فاسألوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة" .

قال القرطبي في تفسيره (١٤٤/٧) : قوله تعالى :{إنه لا يحب المعتدين} يريد في الدعاء وإن كان اللفظ عاما إلى هذا هي الإشارة ، والمعتدي هو المجاوز للحد ومرتكب الحظر وقد يتفاضل بحسب ما اعتدي فيه وروي عن النبي ﷺ أنه قال : " سيكون قوم يعتدون في الدعاء " أخرجه ابن ماجه .

قال : والاعتداء في الدعاء على وجوه : منها الجهر الكثير والصياح كما تقدم ومنها أن يدعو الإنسان في أن تكون له منْزلة نبي أو يدعو في محال ونحو هذا من الشطط ومنها أن يدعو طالبا معصية وغير ذلك ، ومنها أن يدعو بما ليس في الكتاب والسنة فيتخير ألفاظا مفقرة وكلمات مسجعة ، قد وجدها في كراريس لا أصل لها ولا معول عليها ، فيجعلها شعاره ويترك ما دعا به رسوله عليه السلام وكل هذا يمنع من استجابة الدعاء . اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح : ( ٢٩٨/٨) : والاعتداء في الدعاء يقع بزيادة الرفع فوق الحاجة أو بطلب ما يستحيل حصوله شرعا أو بطلب معصية أو يدعو بما لم يؤثر خصوصا ما وردت كراهته كالسجع المتكلف وترك المأمور . اهـ

## (١٣) باب رفع اليدين في الدعاء

٣٨٦٥-حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ رَبَّكُمْ حَيِيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ أَنْ يَرْفَعَ إِلَيْهِ يَدَيْهِ فَيَرُدَّهُمَا صِفْرًا أَوْ قَالَ خَائِبَتَيْنِ . **صحيح**

٣٨٦٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا عَائِذُ بْنُ حَبِيبٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَعَوْتَ اللَّهَ فَادْعُ بِبُطُونِ كَفَّيْكَ وَلَا تَدْعُ بِظُهُورِهِمَا فَإِذَا فَرَغْتَ فَامْسَحْ بِهِمَا وَجْهَكَ . **ضعيف**

**الشرح** : في الحديث إخبار عن صفتين عليتين من صفات الله تعالى العليا ، وهما صفة الحياء وصفة الكرم ، وأن من عظيم كرمه سبحانه أنه لا يحرم من يدعوه من عباده من الخير ، سواء عجّل له به أو أخّره ، أو أعطاه من الخير مما سأل أو من غيره ، فما من أحد يرفع يديه إلى الله تعالى ؛ يدعوه ويسأله ، إلا ويقدر الله تعالى له خيرا ، فما تعود يداه خائبتين خاليتين من فضل الله أبداً.

وحول صفة الحياء الثابتة لله تعالى بالسنة الصحيحة شغب المأولون ،فشبهوها بحياء الإنسان ، الذي يعني الحياء في حقه انقباض النفس خوفَ الإتيان بما يستوجب الذم والعيب ، فلما كان ذلك محال على الله، وأنه سبحانه منزه عنه ، تعاظموها في حق الله تعالى فتأولوها فعطلوا الصفة و لم يثبتوها كما وردت في الحديث الصحيح .

مع أن القول فيها كالقول في غيرها من الصفات كالضحك والغضب والفرح وما سواها من صفات الله تعالى ، فالواجب إثبات ما ثبت من الصفات ، من غير تأويل ولا تعطيل ولا تشبيه ، قال تعالى: { ليس كمثله شيء وهو السميع البصير } .

## (١٤) باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى

٣٨٦٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ كَانَ لَهُ عَدْلَ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَعِيلَ وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ خَطِيئَاتٍ

وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ وَكَانَ فِي حِرْزٍ مِنْ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمْسِيَ وَإِذَا أَمْسَى فَمِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ قَالَ فَرَأَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا عَيَّاشٍ يَرْوِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ صَدَقَ أَبُو عَيَّاشٍ . صحيح

٣٨٦٨-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَصْبَحْتُمْ فَقُولُوا اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا وَبِكَ أَمْسَيْنَا وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُمْ فَقُولُوا اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا وَبِكَ أَصْبَحْنَا وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ . صحيح

٣٨٦٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَيَضُرَّهُ شَيْءٌ قَالَ وَكَانَ أَبَانُ قَدْ أَصَابَهُ طَرَفٌ مِنْ الْفَالِجِ فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ أَبَانُ مَا تَنْظُرُ إِلَيَّ أَمَا إِنَّ الْحَدِيثَ كَمَا قَدْ حَدَّثْتُكَ وَلَكِنِّي لَمْ أَقُلْهُ يَوْمَئِذٍ لِيُمْضِيَ اللَّهُ عَلَيَّ قَدَرَهُ .

صحيح

٣٨٧٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ عَنْ سَابِقٍ عَنْ أَبِي سَلَّامٍ خَادِمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ إِنْسَانٍ أَوْ عَبْدٍ يَقُولُ حِينَ يُمْسِي وَحِينَ يُصْبِحُ رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُرْضِيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . ضعيف

٣٨٧١-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسِيُّ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا عُبَادَةُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا جُبَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَعُ هَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ حِينَ يُمْسِي وَحِينَ يُصْبِحُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي وَآمِنْ رَوْعَاتِي وَاحْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي وَمِنْ فَوْقِي وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي .

قَالَ وَكِيعٌ يَعْنِي الْخَسْفَ . **صحيح**

٣٨٧٢-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ ثَعْلَبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ أَبُوءُ بِنِعْمَتِكَ وَأَبُوءُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَالَهَا فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ فَمَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ أَوْ تِلْكَ اللَّيْلَةِ دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . **صحيح**

**الغريب** : عِدل رقبة : بكسر العين ، بمعنى المثل . قال الفراء : العَدل بالفتح ، ما عادل الشيء من غير جنسه ، والعِدل ، بالكسر ، المِثْل . وعلى هذا فالفتح هنا أظهر .

**الشرح** : في الباب جملة من الأذكار الموظفة للمسلم في الصباح والمساء ، والتي ينبغي للعاقل الموفق أن يحافظ عليها ، فهي عظيمة النفع ، في صلاح القلب ، وزيادة الإيمان ، ونماء الحسنات ، ورفع الدرجات، وحفظ النفس من كيد الشيطان ، فالذكر ينير القلب ويوقظه ، ويطهر النفس ويقويها ، إلى غير ذلك من الفوائد والمنافع العاجلة والآجلة ، وفيها إقرار بربوبية الله تعالى وإلهيته ، وفيها من توحيد الله تعالى والثناء عليه ، وفيها يسأل العبد ربه العفو والعافية ، والستر والحفظ ، وفيها سيد الاستغفار .

## (١٥) باب ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه

٣٨٧٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى مُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ اقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ وَأَغْنِنِي مِنْ الْفَقْرِ . **صحيح**

٣٨٧٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْزِعْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ ثُمَّ لِيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ ثُمَّ لِيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ لِيَقُلْ رَبِّ بِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ فَإِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا حَفِظْتَ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ . **صحيح**

٣٨٧٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَعِيدُ بْنُ شُرَحْبِيلَ أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ نَفَثَ فِي يَدَيْهِ وَقَرَأَ بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ وَمَسَحَ بِهِمَا جَسَدَهُ . **صحيح**

٣٨٧٦-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ أَوْ أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلْ اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ

وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ فَإِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ وَقَدْ أَصَبْتَ خَيْرًا كَثِيرًا . **صحيح**

٣٨٧٧-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ وَضَعَ يَدَهُ يَعْنِي الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ أَوْ تَجْمَعُ عِبَادَكَ . **صحيح**

## (١٦) باب ما يدعو به إذا انتبه من الليل

٣٨٧٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِئٍ حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَعَارَّ مِنْ اللَّيْلِ فَقَالَ حِينَ يَسْتَيْقِظُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ ثُمَّ دَعَا رَبِّ اغْفِرْ لِي غُفِرَ لَهُ . **صحيح**

قَالَ الْوَلِيدُ أَوْ قَالَ دَعَا اسْتُجِيبَ لَهُ فَإِنْ قَامَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ .

٣٨٧٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ أَنْبَأَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ رَبِيعَةَ بْنَ كَعْبٍ الْأَسْلَمِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ يَبِيتُ عِنْدَ بَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ يَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مِنْ اللَّيْلِ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الْهَوِيَّ ثُمَّ يَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ . **صحيح**

٣٨٨٠-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْتَبَهَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ . **صحيح**

٣٨٨١-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النُّجُودِ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أَبِي ظَبْيَةَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ عَبْدٍ بَاتَ عَلَى طُهُورٍ ثُمَّ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَسَأَلَ اللَّهَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا أَوْ مِنْ أَمْرِ الْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ. **صحيح**

الغريب :

أبوء : أعترف .

داخلة إزاره : أي الطرف الذي يلي الجسد .

ما خلفه : أي جاء عقبه على الفراش .

من تعارّ : أي استيقظ في الليل .

الهويّ : أي ساعة من الليل ، وقيل هو الزمان الطويل .

**الشرح** : في أحاديث البابين بيان هدي النبي ﷺ في ما كان يقوله إذا أوى إلى فراشه يريد النوم ، وما كان يدعو به إذا انتبه من نومه في الليل فقد كانت أذكاره ﷺ تسبيح لله عز وجل وتحميد ، وتوحيد ، وتسليم لله تعالى في أمره كله ، وتعظيم وتمجيد لله الواحد الصمد ، ثم كان يدعو بما أحب من الخير ، فيسأل ربه سبحانه الغنى وقضاء الديْن ، ويسأله الحفظ والرعاية والسلامة من كل شر ، ويستعيذ به سبحانه من عذاب النار يوم القيامة .

قال النووي في شرح مسلم (٩/٤٤)قوله : ( أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته ) أي : من شر كل شيء من المخلوقات ; لأنها كلها في سلطانه ,

وهو آخذ بنواصيها . قوله ﷺ : " اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء , وأنت الآخر فليس بعدك شيء , وأنت الظاهر فليس فوقك شيء , وأنت الباطن فليس دونك شيء اقض عنا الدين ) يحتمل أن المراد بالديْن هنا حقوق الله تعالى وحقوق العباد كلها من جميع الأنواع , وأما معنى الظاهر من أسماء الله فقيل : هو من الظهور بمعنى القهر والغلبة , وكمال القدرة , ومنه ظهر فلان على فلان , وقيل : الظاهر بالدلائل القطعية , والباطن : المحتجب عن خلقه , وقيل : العالم بالخفيات . وأما تسميته سبحانه بالآخر , فقال الإمام أبو بكر ابن الباقلاني : معناه الباقي بصفاته من العلم والقدرة وغيرهما التي كان عليها في الأزل , ويكون كذلك بعد موت الخلائق , وذهاب علومهم وقدرهم وحواسهم , وتفرق أجسامهم . اهـ

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١١/١١١) :. قوله ( أسلمت ) أي استسلمت وانقدت , والمعنى جعلت نفسي منقادة لك تابعة لحكمك إذ لا قدرة لي على تدبيرها ولا على جلب ما ينفعها إليها ولا دفع ما يضرها عنها , وقوله " وفوضت أمري إليك " أي توكلت عليك في أمري كله ; وقوله " وألجأت " أي اعتمدت في أموري عليك لتعينني على ما ينفعني , لأن من استند إلى شيء تقوى به واستعان به , وخصه بالظهر لأن العادة جرت أن الإنسان يعتمد بظهره إلى ما يستند إليه , وقوله " رغبة ورهبة إليك " أي رغبة في رفدك وثوابك " ورهبة " أي خوفا من غضبك ومن عقابك .

وقال الطيبي : في نظم هذا الذكر عجائب لا يعرفها إلا المتقن من أهل البيان , فأشار بقوله " أسلمت نفسي " إلى أن جوارحه منقادة لله تعالى في أوامره ونواهيه , وبقوله " وجهت وجهي " إلى أن ذاته مخلصة له بريئة من النفاق , وبقوله " فوضت أمري " إلى أن أموره الخارجة والداخلة مفوضة إليه لا مدبر لها غيره ,

وبقوله " ألجأت ظهري " إلى أنه بعد التفويض يلتجئ إليه مما يضره ويؤذيه من الأسباب كلها . قال : وقوله رغبة ورهبة منصوبان على المفعول له على طريق اللف والنشر , أي فوضت أموري إليك رغبة وألجأت ظهري إليك رهبة .

قوله ( فإن مت مت على الفطرة ) أي على الدين القويم ملة إبراهيم , فإنه عليه السلام أسلم واستسلم .

وقال ابن بطال وجماعة : المراد بالفطرة هنا دين الإسلام , وهو بمعنى الحديث الآخر " من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة "

قوله ( وبرسولك الذي أرسلت , قال : لا . وبنبيك الذي أرسلت ) في رواية جرير عن منصور " فقال قل وبنبيك " قال القرطبي تبعا لغيره : هذا حجة لمن لم يجز نقل الحديث بالمعنى , وهو الصحيح من مذهب مالك

وأولى ما قيل في الحكمة في رده ﷺ على من قال الرسول بدل النبي أن ألفاظ الأذكار توقيفية , ولها خصائص وأسرار لا يدخلها القياس , فتجب المحافظة على اللفظ الذي وردت به , وهذا اختيار المازري قال : فيقتصر فيه على اللفظ الوارد بحروفه . وقد يتعلق الجزاء بتلك الحروف , ولعله أوحى إليه بهذه الكلمات فيتعين أداؤها بحروفها . وقال النووي : في الحديث ثلاث سنن إحداها الوضوء عند النوم , وإن كان متوضئا كفاه لأن المقصود النوم على طهارة . ثانيها النوم على اليمين . ثالثها الختم بذكر الله .اهـ

وفي قوله ﷺ في حديث أبي هريرة " ثم ليضطجع على شقه الأيمن " قال العلامة ابن القيم في زاد المعاد (١/٣٢١) : وفي اضطجاعه على شِقه الأيمن سر، وهو أن القلب معلّق في الجانب الأيسر، فإذا نام الرجل على الجنب الأيسر، استثقل نوماً، لأنه يكون في دَعة واستراحة، فيثقل نومه، فإذا نام على شِقه الأيمن، فإنه يقلق ولا

يستغرق في النوم، لقلق القلب، وطلبه مستقره، وميله إليه، ولهذا استحب الأطباء النوم على الجانب الأيسر لكمال الراحة وطيب المنام، وصاحب الشرع يستحب النوم على الجانب الأيمن، لئلا يثقل نومه فينام عن قيام الليل، فالنوم على الجانب الأيمن أنفعُ للقلب، وعلى الجانب الأيسر أنفع للبدن، والله أعلم.

وقوله في حديث البراء بن عازب " وبنبيك الذي أرسلت " زيادة عند البخاري ومسلم وغيرهما " قال البراء : " قلت أستذكرهن : وبرسولك الذي أرسلت " قال : " لا ، ونبيك الذي أرسلت " قال البغوي في شرح السنة (١٢/٥) : وقول البراء : " ورسولك الذي أرسلت " وتلقين النبي ﷺ إياه " ونبيك " حجة لمن يرى متابعة اللفظ في الرواية.اهـ

وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى من سورة الطور{ وسبح بحمد ربك حين تقوم} (٢٦٢/٤) : وقال أبو الجوزاء :{وسبح بحمد ربك حين تقوم } أي من نومك من فراشك واختاره ابن جرير ويتأيد هذا القول بما رواه الإمام أحمد عن عبادة بن الصامت عن رسول الله ﷺ قال:" من تعار من الليل فقال :لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال رب اغفر لي أو قال ثم دعا استجيب له فإن عزم فتوضأ ثم صلى قبلت صلاته.اهـ

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤١/١١) : قال ابن بطال : وعد الله على لسان نبيه أن من استيقظ من نومه لهجاً لسانُه بتوحيد ربه والإذعان له بالملك والاعتراف بنعمة يحمده عليها ، وينَزهه عما لا يليق به بتسبيحه ، والخضوع له بالتكبير والتسليم له بالعجز عن القدرة إلا بعونه ، أنه إذا دعاه أجابه وإذا صلى قبلت صلاته . فينبغي لمن بلغه هذا الحديث أن يغتنم العمل به ويخلص نيته لربه

سبحانه وتعالى . قوله : "قبلت صلاته" قال ابن المنير في الحاشية : وجه ترجمة البخاري بفضل الصلاة وليس في الحديث إلا القبول وهو من لوازم الصحة سواء كانت فاضلة أم مفضولة لأن القبول في هذا الموطن أرجى منه في غيره ولولا ذلك لم يكن في الكلام فائدة ، فلأجل قرب الرجاء فيه من اليقين تميز على غيره وثبت له الفضل انتهى . والذي يظهر أن المراد بالقبول هنا قدر زائد على الصحة ومن ثم قال الداودي : ما محصله مَنْ قَبِل الله له حسنة لم يعذبه ، لأنه يعلم عواقب الأمور فلا يقبل شيئا ثم يحبطه وإذا أمن الإحباط أمن التعذيب ولهذا قال الحسن : وددت أني أعلم أن الله قبل لي سجدة واحدة . (فائدة) قال أبو عبد الله الفربري ، الراوي عن البخاري : أجريت هذا الذكر على لساني عند انتباهي ثم نمت فأتاني آت فقرأ {وهدوا إلى الطيب من القول } الآية.اهـ

وعلق الشيخ عبد العزيز بن باز على قول الداودي هذا فقال : فيما قاله الداودي نظر ، وظاهر النصوص يخالفه ، ولا يلزم من قبول بعض الأعمال عدم التعذيب على أعمال أخرى من السيئات مات العبد مصراً عليها ، فتنبه والله أعلم.اهـ

## (١٧) باب الدعاء عند الكرب

٣٨٨٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ح و حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنِي هِلَالٌ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أُمِّهِ أَسْمَاءَ ابْنَةِ عُمَيْسٍ قَالَتْ عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ اللَّهُ اللَّهُ رَبِّي لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا . **صحيح**

٣٨٨٣-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ .

قَالَ وَكِيعٌ مَرَّةً لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِيهَا كُلِّهَا . صحيح

**الشرح** : في الحديثين دعاءان لتفريج الكروب ، وصرف الهموم ، وإذهاب الغموم ، والعبد الصالح الموفّق إذا نزلت به شدة ، وأصابه كرب فزع إلى ربه ، وتضرع إليه ، وإنّ أحسن ما يستنْزل به العبدُ رحمةَ ربه ، الثناءُ على الله تعالى بما هو أهله ؛ من التسبيح والتهليل ، والتسليم لله تعالى ، والرضا بقضائه ، وإظهار الافتقار إليه سبحانه ، والتبرؤ من الحول والقوة إلى حول الله تعالى وقوته .

على أن الكرب قد ينْزل بالعبد تأديباً له على غفلة طالت ، أو ذنب لم يتب منه ، أو تقصير في حق الله تعالى من الشكر على نعمه ، أو القعود عما أوجب الله تعالى عليه القيام به من نصرة الحق ، أو لغير ذلك مما يجري به قدر الله تعالى في عباده ، لما كان الأمر كذلك ناسب الثناء على الله تعالى بصفة الحلم والكرم ، فكأن المكروب يقول : لئن اقتضت ذنوبي نزول البلاء ، فاقتضاء حلمك العفو والعافية أولى وأوسع .

قال القرطبي في تفسيره (٨/٢٠٠) : التسبيح والحمد والتهليل قد يسمى دعاء روى مسلم والبخاري عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يقول عند الكرب : "لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إله إلا الله رب العرش العظيم لا إله إلا الله رب السماوات ورب الأرض ورب العرش الكريم " . قال الطبري : كان السلف يدعون بهذا الدعاء ويسمونه دعاء الكرب . وقال ابن عيينة وقد سئل عن هذا فقال : أما

علمت أن الله تعالى يقول : إذا شغل عبدي ثناؤه عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين . والذي يقطع النزاع ، وأن هذا يسمى دعاء وإن لم يكن فيه من معنى الدعاء شيء ، وإنما هو تعظيم لله تعالى وثناء عليه ، ما رواه النسائي عن سعد ابن أبي وقاص قال : قال رسول الله ﷺ : "دعوة ذي النون إذ دعا بها في بطن الحوت لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين فإنه لن يدعو بها مسلم في شيء إلا استجيب له ". اهـ

وفي معنى الحليم قال البغوي في شرح السنة (١٢٢/٥) : الحليم من أسماء الله تعالى ، ومعناه الذي لا يستخفه عصيان العصاة ، ولا يستفزه الغضب عليهم ، ولكنه جعل لكل شيء مقداراً ، فهو منتهٍ إليه . اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٤٧/١١) :الكرب : هو ما يدهم المرء مما يأخذ بنفسه فيغمه ويحزنه

وقال : قال العلماء : الحليم الذي يؤخر العقوبة مع القدرة ، والعظيم الذي لا شيء يعظم عليه ، والكريم المعطي فضلا ، قال : وقال الطيبي صدر هذا الثناء بذكر الرب ليناسب كشف الكرب لأنه مقتضى التربية ، وفيه التهليل المشتمل على التوحيد ، وهو أصل التنزيهات الجلالية والعظمة التي تدل على تمام القدرة والحلم الذي يدل على العلم ، إذ الجاهل لا يتصور منه حلم ولا كرم وهما أصل الأوصاف الإكرامية .

قال : قال الطبري معنى قول ابن عباس "يدعو" وإنما هو تهليل وتعظيم يحتمل أمرين أحدهما: أن المراد تقديم ذلك قبيل الدعاء كما ورد من طريق يوسف بن عبد الله بن الحارث المذكورة وفي آخره ثم يدعو . قلت وكذا هو عند أبي عوانة في مستخرجه من هذا الوجه وعند عبد بن حميد من هذا الوجه كان إذا حزبه أمر قال

فذكر الذكر المأثور وزاد ثم دعا . وفي الأدب المفرد من طريق عبد الله بن الحارث سمعت ابن عباس فذكره وزاد في آخره اللهم اصرف عني شره . قال الطبري : ويؤيد هذا ما روى الأعمش عن إبراهيم قال :كان يقال إذا بدأ الرجل بالثناء قبل الدعاء استجيب وإذا بدأ بالدعاء قبل الثناء كان على الرجاء .

ثانيهما ما أجاب به ابن عيينة فيما حدثنا حسين بن حسن المروزي قال سألت ابن عيينة عن الحديث الذي فيه "أكثر ما كان يدعو به النبي ﷺ بعرفة لا إله إلا الله وحده لا شريك له" الحديث ، فقال سفيان : هو ذكر وليس فيه دعاء ، ولكن قال النبي ﷺ عن ربه عز وجل من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطى السائلين . قال : وقال أمية بن أبي الصلت في مدح عبد الله بن جدعان :

أأذكر حاجتي أم قد كفاني حياؤك إن شيمتَك الحياءُ

إذا أثنى عليك المرءُ يوماً كفاه من تعرضك الثناءُ

قال سفيان : فهذا مخلوق حين نسب إلى الكرم اكتفى بالثناء عن السؤال فكيف بالخالق قلت : ويؤيد الاحتمال الثاني حديث سعد بن أبي وقاص رفعه "دعوة ذي النون إذ دعا وهو في بطن الحوت لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين فإنه لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط إلا استجاب الله تعالى له" . أخرجه الترمذي والنسائي والحاكم وفي لفظ للحاكم فقال رجل أكانت ليونس خاصة أم للمؤمنين عامة فقال رسول الله ﷺ ألا تسمع إلى قول الله تعالى {وكذلك ننجي المؤمنين} .

وقال ابن بطال : حدثني أبو بكر الرازي قال كنت بأصبهان عند أبي نعيم أكتب الحديث وهناك شيخ يقال له أبو بكر بن علي ؛ عليه مدار الفتيا ، فسُعي به عند السلطان فسجن ، فرأيت النبي ﷺ في المنام وجبريل عن يمينه يحرك شفتيه

بالتسبيح لا يفتر فقال لي النبي ﷺ قل لأبي بكر بن علي يدعو بدعاء الكرب الذي في صحيح البخاري حتى يفرج الله عنه قال فأصبحت فأخبرته فدعا به فلم يكن إلا قليلا حتى أخرج انتهى . وأخرج بن أبي الدنيا في كتاب الفرج بعد الشدة له من طريق عبد الملك بن عمير قال كتب الوليد بن عبد الملك إلى عثمان بن حيان: انظر الحسن بن الحسن فاجلده مائة جلده وأوقفه للناس . قال : فبعث إليه فجيء به فقام إليه على بن الحسين فقال يا ابن عمّ ، تكلم بكلمات الفرج يفرج الله عنك فذكر حديث علي باللفظ الثاني ، فقالها فرفع إليه عثمان رأسه فقال أرى وجه رجل كُذِب عليه؛ خلوا سبيله ، فسأكتب إلى أمير المؤمنين بعذره ، فأطلق .

وأخرج النسائي والطبري من طريق الحسن بن الحسن بن علي قال لما زوج عبد الله بن جعفر ابنته قال لها إن نزل بك أمر فاستقبليه بأن تقولي لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين .

قال الحسن : فأرسل إليّ الحجاجُ فقلتهنّ ، فقال : والله لقد أرسلت إليك وأنا أريد أن أقتلك ، فلأنت اليوم أحب إلي من كذا وكذا ،وزاد في لفظ فسل حاجتك . ومما ورد من دعوات الكرب ما أخرجه أصحاب السنن إلا الترمذي عن أسماء بنت عميس قالت قال لي رسول الله ﷺ:" ألا أعلمك كلمات تقوليهن عند الكرب الله الله ربي لا أشرك به شيئا " وأخرجه الطبري من طريق أبي الجوزاء عن ابن عباس مثله ، ولأبي داود وصححه ابن حبان عن أبي بكرة رفعه " دعوات المكروب : اللهم رحمتك أرجو فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين ، وأصلح لي شأني كله لا إله إلا أنت . اهـ

وقال العلامة ابن القيم في الزاد (٣٥٧/٤) تبعاً لشيخ الإسلام ابن تيمية في المجموع (٦٤/١٩): قال الخَلال: حدَّثني عبدُ الله بن أحمد، قال: رأيتُ أبي يكتب

للمرأة إذا عَسُرَ عليها ولادُها في جامٍ أبيض، أو شيء نظيف، يكتُبُ حديث ابن عباس رضي الله عنه : لا إله إلا الله الحليمُ الكريمُ، سبحان الله ربُّ العرش العظيم، الْحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِين: { كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُواْ إِلاَّ سَاعَةً مِّنْ نَهَارٍ، بَلاَغٌ}، {كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلاَّ عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا}

قال ابن القيم : ورخص جماعة من السلف في كتابة بعض القرآن وشربه، وجعل ذلك من الشفاء الذي جعل الله فيه. اهـ

## (١٨) باب ما يدعو به الرجل إذا خرج من بيته

٣٨٨٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أَزِلَّ أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ . صحيح

٣٨٨٥-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَعِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ التُّكْلَانُ عَلَى اللَّهِ . ضعيف

٣٨٨٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ هَارُونَ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ بَابِ بَيْتِهِ أَوْ مِنْ بَابِ دَارِهِ كَانَ مَعَهُ مَلَكَانِ مُوَكَّلَانِ بِهِ فَإِذَا قَالَ بِسْمِ اللَّهِ قَالَا هُدِيتَ وَإِذَا قَالَ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ قَالَا وُقِيتَ وَإِذَا قَالَ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ قَالَا كُفِيتَ قَالَ فَيَلْقَاهُ قَرِينَاهُ فَيَقُولَانِ مَاذَا تُرِيدَانِ مِنْ رَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وَكُفِيَ وَوُقِيَ

ضعيف

## (١٩) باب ما يدعو به إذا دخل بيته

٣٨٨٧-حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ وَإِذَا دَخَلَ وَلَمْ يَذْكُرْ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ أَدْرَكْتُمْ الْمَبِيتَ فَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ أَدْرَكْتُمْ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ . صحيح

**الشرح** : في البابين بيان ما يدعو به المرء إذا خرج من بيته ، فيستعيذ بالله تعالى من الضلال ، والزلل ، ومن الظلم يقع منه على غيره ، أو من غيره عليه ، ومن السفه والجهالة تقع منه على أحد من المسلمين ، أو تقع عليه من أحد ، وذلك أن الإنسان إذا خرج من بيته خالط الناس وتعامل معهم ، والناس منهم الصالحون ومنهم دون ذلك ، فيرى ويسمع ما يخشى منه الفتنة والضلال ، ويبيع ويشتري ، وقد يكون في البيع والشراء الغشُّ والغبْن ، ويخالط الناس ويشاركهم الطريق ، والمرافق والمنافع العامة ، ويتخاصم الناس ويتزاحمون ، فيسفه بعضهم على بعض ، فكان من هدي النبي ﷺ الاستعاذة من الضلال والظلم والجهالة .

وفي حديث جابر الحث على ذكر الله تعالى عند دخول البيت ، فإن الذكر يمنع الشيطان من دخول البيت ، إذ لا يستطيع الشيطان دخول بيت إلا إذا غفل صاحبه عن ذكر الله تعالى ، وكذلك ينبغي ذكر الله تعالى عند الطعام ، بالتسمية ، وبنحو ما ورد في السنة مثل " اللهم بارك لنا في ما رزقتنا ، وقنا عذاب النار " وغير ذلك من الأدعية المأثورة .

قال المباركفوري في تحفته (٣٨٥/٩) : قوله ( أو نظلم ) على بناء المجهول أي من أحد ( أو نجهل ) على بناء المعروف أي أمور الدين أو حقوق الله أو حقوق

الناس أو في المعاشرة والمخالطة مع الأصحاب أو نفعل بالناس فعل الجهال من الإيذاء وإيصال الضرر إليهم ( أو يُجهل علينا ) صيغة المجهول أي يفعل الناس بنا أفعال الجهال من إيصال الضرر إلينا . قال الطيبي : الزلة : السيئة بلا قصد ، استعاذ من أن يصدر عنه ذنب بغير قصد أو قصد ومن أن يظلم الناس في المعاملات أو يؤذيهم في المخالطات أو يجهل أي يفعل بالناس فعل الجهال من الإيذاء انتهى . قوله : ( هذا حديث حسن صحيح ) وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم وابن السني ولفظ أبي داود : قالت ما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيتي قط إلا رفع طرفه إلى السماء فقال اللهم إني أعوذ بك أن أضل أو أضل أو أزل أو أزل أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل علي . قال الطيبي : إن الإنسان إذا خرج من منزله لا بد أن يعاشر الناس ويزاول الأمر فيخاف أن يعدل عن الصراط المستقيم فإما أن يكون في أمر الدين فلا يخلو من أن يضل أو يضل , وإما أن يكون في أمر الدنيا فإما بسبب جريان المعاملة معهم بأن يظلم أو يظلم وإما بسبب الاختلاط والمصاحبة فإما أن يَجهل أو يُجهل عليه فاستعيذ من هذه الأحوال كلها بلفظ سلس موجز وروعي المطابقة المعنوية والمشاكلة اللفظية . اهـ

وفي حديث جابر " إذا دخل الرجل بيته .. " قال النووي في شرح مسلم (٢١٢/٧) : معناه : قال الشيطان لإخوانه وأعوانه ورفقته . وفي هذا استحباب ذكر الله تعالى عند دخول البيت وعند الطعام .اهـ

ويقول ابن القيم في زاد المعاد (٣٩٧/٢) : والصحيحُ وجوبُ التسمية عند الأكل، وهو أحدُ الوجهين لأصحاب أحمد، وأحاديث الأمر بها صحيحة صريحة، ولا مُعارِضَ لها، ولا إجماعَ يسوِّغُ مخالفتها ويُخرِجُهَا عن ظاهرها، وتارِكُهَا شريكهُ الشيطان في طعامه وشرابه.

## (٢٠) باب ما يدعو به الرجل إذا سافر

٣٨٨٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَقَالَ عَبْدُ الرَّحِيمِ يَتَعَوَّذُ إِذَا سَافَرَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ وَدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ .

وَزَادَ أَبُو مُعَاوِيَةَ فَإِذَا رَجَعَ قَالَ مِثْلَهَا . صحيح

الغريب :

وعثاء السفر : قال في النهاية (٢٠٦/٥) : أي شدته ومشقته .

**الشرح** : لما كان في السفر مشقة وكلفة ، بل ورد في الصحيح من حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال : "السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه فإذا قضى نهمته فليعجل إلى أهله . " استحب الاستعاذة بالله تعالى من مشقته وما ينطوي عليه من مخاوف على الأهل والولد والمال ، وما يتعرض له المسافر من الفتن التي يخشى منها التحول من الخير إلى الشر في الدين والدنيا.

قال النووي في شرح مسلم (١٢٢/٥) : قوله : ( والحَوْر بعد الكون ) هكذا هو في معظم النسخ من صحيح مسلم ( بعد الكون ) بالنون .

وقال الترمذي بعد أن رواه بالنون : ويروى بالراء أيضا , ثم قال : وكلاهما له وجه , قال :ويقال : هو الرجوع من الإيمان إلى الكفر , أو من الطاعة إلى المعصية , ومعناه الرجوع من شيء إلى شيء من الشر , هذا كلام الترمذي , وكذا قال غيره من العلماء معناه : بالراء والنون جميعا : الرجوع من الاستقامة أو الزيادة إلى النقص , قالوا : ورواية الراء مأخوذة من تكوير العمامة وهو لفها وجمعها , ورواية النون مأخوذة من الكون مصدر كان يكون كونا إذا وجد واستقر , قال

المازري في رواية الراء : قيل أيضا : إن معناه : أعوذ بك من الرجوع عن الجماعة بعد أن كنا فيها , يقال : كار عمامته إذا لفها , وحارها إذا نقضها , وقيل : نعوذ بك من أن تفسد أمورنا بعد صلاحها كفساد العمامة بعد استقامتها على الرأس , وعلى رواية النون قال أبو عبيد : سئل عاصم عن معناه فقال : ألم تسمع قولهم حار بعد ما كان ؟ أي أنه كان على حالة جميلة فرجع عنها . والله أعلم .

قوله ﷺ : ( ودعوة المظلوم ) أي أعوذ بك من الظلم فإنه يترتب عليه دعاء المظلوم . ودعوة المظلوم ليس بينها وبين الله حجاب . ففيه التحذير من الظلم ومن التعرض لأسبابه.اهـ

وقال الخطابي في معالم السنن (٢/٢٥٨) : ومعنى كآبة المنقلب: أن ينقلب من سفره إلى أهله كئيبا حزينا غير مقضي الحاجة ، أو منكوباً ذهب ماله ، أو أصابته آفة في سفره ، أو أن يرد على أهله فيجدهم مرضى ، أو يفقد بعضهم ، وما أشبه ذلك من المكروه . اهـ

## (٢١) باب ما يدعو به الرجل إذا رأى السحاب والمطر

٣٨٨٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ الْمِقْدَامِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى سَحَابًا مُقْبِلًا مِنْ أُفُقٍ مِنْ الْآفَاقِ تَرَكَ مَا هُوَ فِيهِ وَإِنْ كَانَ فِي صَلَاتِهِ حَتَّى يَسْتَقْبِلَهُ فَيَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أُرْسِلَ بِهِ فَإِنْ أَمْطَرَ قَالَ اللَّهُمَّ سَيْبًا نَافِعًا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً وَإِنْ كَشَفَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَمْ يُمْطِرْ حَمِدَ اللَّهَ عَلَى ذَلِكَ . **صحيح**

٣٨٩٠-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ أَبِي الْعِشْرِينَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ صَيِّبًا هَنِيئًا . **صحيح**

٣٨٩١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى مَخِيلَةً تَلَوَّنَ وَجْهُهُ وَتَغَيَّرَ وَدَخَلَ وَخَرَجَ وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ فَإِذَا أَمْطَرَتْ سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ فَذَكَرَتْ لَهُ عَائِشَةُ بَعْضَ مَا رَأَتْ مِنْهُ فَقَالَ وَمَا يُدْرِيكِ لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ قَوْمُ هُودٍ {فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ} الْآيَةَ . صحيح

الغريب :

السيْب : قال في النهاية ٢٠/٤٣٢) : وفي حديث الاستسقاء " واجعله سيْباً نافعاً " أي عطاءً ويجوز أن يريد مطراً سائباً : أي جارياً .

وقال في (٣/٦٤) : في حديث الاستسقاء " اللهم اسقنا غيْثاً صيّباً " أي منهمراً متدفقاً ،

**الشرح** : في الحديث ما كان عليه رسول الله ﷺ من التعظيم لله عز وجل ، والوجل من وقوع بأسه سبحانه على الناس ، وشفقته ﷺ عليهم، وشدة اليقين بأن كل ما يقع في الكون إنما هو من أمر الله تعالى ، ولا شك أن القلب إذا كان عامراً بالإيمان ، مستنيراً بالهداية ، مملوءاً باليقين ، كانت معرفته بالله تامة وخشيته من بأسه كبيرة ، ووجله من تحول نعمته ، وفجاءة نقمته عظيمة . وفيها أن تبدل الأحوال في الكون من الريح المفاجئة أو البرق والرعد ونحو ذلك إنما هو آيات يرسلها الله تعالى لتخويف عباده ، ليستقيموا على الطاعة ، وينتبهوا من الغفلة ، قال الله تعالى { وما نرسل بالآيات إلا تخويفاً} . وفيها أن السنة الدعاء عند المطر بأن يجعله الله تعالى نافعاً هنيئاً؛ فيسقي ويروي ، وألا يجعله نقمة وعذاباً ؛فيُغرق ويهدم ويُتلف .

ويذكر أبو بكر بن العربي في عارضة الأحوذي (٦/٣٢٧) قول الله تعالى { وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم } ثم يتساءل : كيف يخبره سبحانه بأنه لا يعذبهم ،

ويخاف هو عذابهم ؟ ثم يجيب بأن الآية نزلت قبل الحديث ، ويقـــول : لأن الآيـــة كرامة للنبي ﷺ، ودرجة رفيعة لا تحط بعد أن رفعت ، وخطة لا تنقض بعـــد أن عقدت . اهـــ

وتعقبه الحافظ في الفتح (٦/٣٠١) فقال : قلت : ويعكر عليه أن آية الأنفال كانت في المشركين من أهل بدر , وفي حديث عائشة إشعار بأنه كان يواظب علـى ذلك من صنيعه , كان إذا رأى فعل كذا . والأولى في الجواب أن يقال إن في آيـــة الأنفال احتمال التخصيص بالمذكورين أو بوقت دون وقت أو مقام الخوف يقتضـي غلبة عدم الأمن من مكر الله , وأولى من الجميع أن يقال خشي على من ليس هـــو فيهم أن يقع بهم العذاب أما المؤمن فشفقته عليه لإيمانه , وأما الكافر فلرجاء إسلامه , وهو بُعث رحمة للعالمين.اهـــ

قال رحمه الله : وقوله " سُرِّي عنه " أي كُشف عنه . وفي الحديث تذكر ما يذهل المرء عنه مما وقع للأمم الخالية , والتحذير من السير في سبيلهم خشـــية مـــن وقوع مثل ما أصابهم . وفيه شفقته ﷺ على أمته ورأفته بهم كما وصفه الله تعـــالى . اهـــ

وقال النووي في شرح مسلم (٣/٤٦٥) : فيـــه الاســـتعداد بالمراقبـــة لله والالتجاء إليه عند اختلاف الأحوال وحدوث ما يخاف بسببها , وكان خوفـــه ﷺ أن يعاقبوا بعصيان العصاة , وسروره لزوال سبب الخوف . قوله : ( ويقـــول إذا رأى المطر : رحمة ) أي هذا رحمة .اهـــ

## (٢٢) باب ما يدعو به الرجل إذا نظر إلى أهل البلاء

٣٨٩٢-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ مُصْعَبٍ عَنْ أَبِي يَحْيَـــى عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَلَيْسَ بِصَاحِبِ ابْنِ عُيَيْنَةَ مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ فَجِئَهُ صَاحِبُ بَلَاءٍ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا عُوفِيَ مِنْ ذَلِكَ الْبَلَاءِ كَائِنًا مَا كَانَ . حسن

**الشرح** : في الحديث أن من رأى مبتلى ببلاء في بدنه أو دينه وخُلُقه ، أن يحمد الله تعالى على العافية من هذا البلاء ، وأنه إذا حمد الله بما ورد في هذا الحديث عافاه الله تعالى من هذا البلاء ، فلا يصيبه ، جزاء له على شكره لنعمة الله عليه بالعافية ، ويؤيده قول الله تعالى { لئن شكرتم لأزيدنكم } ، ومما يحسن مراعاته ألا يُسمِع المبتلى قوله هذا بل يقوله سراً، لئلا يحزن المبتلى وتجدد عليه مصيبته ببلائه .

قال صاحب تحفة الأحوذي (٩/٣٩٠) : قوله :"من رأى صاحب بلاء" أي مبتلي في أمر بدني كبَرَص وقِصَر فاحش أو طول مفرط أو عمى أو عرج أو اعوجاج يد ونحوها ، أو ديني بنحو فسق وظلم وبدعة وكفر وغيرها ،

قوله : "الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به" فإن العافية أوسع من البلية لأنها مظنة الجزع والفتنة وحينئذ تكون محنة أي محنة والمؤمن القوي أحب إلى الله من المؤمن الضعيف كما ورد ، "وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا " أي في الدين والدنيا والقلب والقالب إلا عوفي من ذلك البلاء .اهـ

قوله "وفي الباب عن أبي هريرة أخرجه الترمذي بعد هذا قوله :يقول ذلك في نفسه ولا يسمع صاحب البلاء قال الطيبي في شرح قوله "الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به" :

هذا إذا كان مبتلى بالمعاصي والفسوق وأما إذا كان مريضا أو ناقص الخلقة لا يحسن الخطاب .

***

# ٣٥ -كتاب تعبير الرؤيا

## (١) باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له

٣٨٩٣-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَس حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنْ الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنْ النُّبُوَّةِ . صحيح

٣٨٩٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنْ النُّبُوَّةِ . صحيح

٣٨٩٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَنْبَأَنَا شَيْبَانُ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ رُؤْيَا الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ النُّبُوَّةِ . صحيح

٣٨٩٦-حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أُمِّ كُرْزٍ الْكَعْبِيَّةِ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَهَبَتْ النُّبُوَّةُ وَبَقِيَتْ الْمُبَشِّرَاتُ . صحيح

٣٨٩٧-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ النُّبُوَّةِ . صحيح

٣٨٩٨-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ { لَهُمْ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ} قَالَ هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ . **ذكره في الصحيح**

٣٨٩٩-حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِسْمَعِيلَ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُحَيْمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السِّتَارَةَ فِي مَرَضِهِ وَالصُّفُوفُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النُّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ . **صحيح**

**الشرح** : في هذه الأحاديث أن الرؤيا حق ، لا ينكرها عاقل ، وأنه ينكشف بها من الغيب مما سيقع ويكون ، ما لا يحصل إلا من جهة الوحي للأنبياء ، فلما انقطع الوحي بموت نبينا محمد ﷺ لم يبق مما يقع على وجه البشارة أو النذارة إلا الرؤيا الصادقة ، وأن الرؤيا الحسنة الصادقة تكون في الغالب من الرجل الصالح الصادق ، وعلى قدر صدق الرائي وصلاحه يكون صدق الرؤيا في إخبارها عن أمر من الغيب ، ولهذا كانت رؤى النبي ﷺ قبل نزول الوحي عليه تأتي كفلق الصبح في صدقها وتحققها ، واستمر ذلك ستة أشهر ، وقد فتح الله تعالى على بعض أهل العلم بأن نصف السنة من الرؤيا الصادقة أول ما نزل الوحي على رسول الله ﷺ ؛هو ما يفسر كون الرؤيا جزءاً من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ، وذلك أن نسبة نصف السنة إلى ثلاث وعشرين سنة ـ هي سنوات الوحي ـ ، هو جزء من ستة وأربعين جزءاً . وفيها أن الرؤيا الصالحة يراها المسلم لنفسه أو لغيره .

وفي قوله "الرؤيا الحسنة " قال الباجي في المنتقى شرح الموطأ (ح١٧٨١) : يحتمل - والله أعلم - أن يريد به الصادقة ويحتمل أن يريد به المبشرة . اهـ

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٦٢/١٢) : قال المهلب : المراد غالب رؤيا الصالحين , وإلا فالصالح قد يري الأضغاث ولكنه نادر لقلة تمكن الشيطان

منهم , بخلاف عكسهم فإن الصدق فيها نادر لغلبة تسلط الشيطان عليهم , قال : فالناس على هذا ثلاث درجات : الأنبياء ورؤياهم كلها صدق وقد يقع فيها ما يحتاج إلى تعبير , والصالحون والأغلب على رؤياهم الصدق وقد يقع فيها ما لا يحتاج إلى تعبير , ومن عداهم يقع في رؤياهم الصدق والأضغاث وهي ثلاثة أقسام : مستورون فالغالب استواء الحال في حقهم , وفسقة والغالب على رؤياهم الأضغاث ويقل فيها الصدق, وكفار ويندر في رؤياهم الصدق جدا ويشير إلى ذلك قوله ﷺ " وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثا " أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة , وستأتي الإشارة إليه في " باب القيد في المنام " إن شاء الله تعالى . وقد وقعت الرؤيا الصادقة من بعض الكفار كما في رؤيا صاحبي السجن مع يوسف عليه السلام ورؤيا ملكهما وغير ذلك . اهـ

وعن الاضطراب الواقع في روايات الحديث بسبب اختلاف العدد ؛ ففي معظمها جزء من ستة وأربعين ، وفي بعضها جزء من سبعين ، وجزء من ستة وسبعين ،قال القرطبي في المفهم : وقد ظهر لي وجه آخر ، وهو أن النبوة معناها أن الله يطلع من يشاء من خلقه على ما يشاء من أحكامه ووحيه إما بالمكالمة وإما بواسطة المَلك وإما بإلقاء في القلب بغير واسطة , لكن هذا المعنى المسمى بالنبوة لا يخص الله به إلا من خصه بصفات كمال نوعه من المعارف والعلوم والفضائل والآداب مع تنزهه عن النقائص أطلق على تلك الخصال نبوة كما في حديث " التؤدة والاقتصاد " أي تلك الخصال من خصال الأنبياء , والأنبياء مع ذلك متفاضلون فيها كما قال تعالى { ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض } ومع ذلك فالصدق أعظم أوصافهم يقظة ومناما , فمن تأسى بهم في الصدق حصل من رؤياه على الصدق ثم لما كانوا في مقاماتهم متفاوتين كان أتباعهم من الصالحين كذلك ,

وكان أقل خصال الأنبياء ما إذا اعتبر كان ستة وعشرين جزءا وأكثرها ما يبلغ سبعين , وبين العددين مراتب مختلفة بحسب ما اختلفت ألفاظ الروايات , وعلى هذا فمن كان من غير الأنبياء في صلاحه وصدقه على رتبة تناسب حال نبي من الأنبياء كانت رؤياه جزءا من نبوة ذلك النبي , ولما كانت كمالاتهم متفاوتة كانت نسبة أجزاء منامات الصادقين متفاوتة على ما فصلناه , قال : وبهذا يندفع الاضطراب إن شاء الله .اهـ

على أن ابن العربي المالكي ينصح بعدم التعرض لاختلاف العدد في الروايات ، وأن يتلقى ذلك بالتسليم فيقول في العارضة (١٠٧/٥) : وأنا موعز إليكم ألا تتعرضوا لأعداد الشريعة ، فإنها ممتنعة عن إدراكها في متعلقاتها . اهـ

قال الخطابي في معالم السنن (١٣٨/٤) : معنى هذا الكلام تحقيق أمر الرؤيا وتأكيده .

وقال أيضاً وتبعه ابن الأثير: فأما تحديد أجزائها بالعدد المذكور ، فقد قال في ذلك بعض أهل العلم قولا ؛ زعم أن رسول الله ﷺ بقي منذ بدأ الوحيُ إلى أن مات ثلاثاً وعشرين سنة ، أقام بمكة منها ثلاث عشرة سنة ، وبالمدينة عشر سنين ، وكان يوحى إليه في منامه في أول الأمر بمكة ستة أشهر ؛ وهي نصف سنة ؛ فصارت هذه المدة جزءاً من ستة وأربعين جزءاً من النبوة .

قال : وقال بعضهم معناه: أن الرؤيا تجيء على موافقة النبوة لا أنها جزء باق من النبوة . وقال آخر معناه :أنها جزء من أجزاء علم النبوة وعلم النبوة باق والنبوة غير باقية بعد رسول الله ﷺ ، وهو معنى قوله ﷺ " ذهبت النبوة وبقيت المبشرات ؛ الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له"اهـ

وتعقب كلام الخطابي هذا بقول مالك فيما حكاه ابن عبد البر عنه في التمهيد (١٨٠/٢) أنه سئل : أيعبر الرؤيا كل أحد ؟ فقال أبالنبوة يُلعب ؟! وقال مالك : لا يعبر الرؤيا إلا من يحسنها ، فإن رأى خيراً أخبر به ، وإن رأى مكروها فليقل خيراً أو ليصمت ، قيل : فهل يعبرها على الخير وهي عنده على المكروه ؟ لقول من قال أنها على ما أولت عليه ؟ ، فقال : لا ، ثم قال : الرؤيا جزء من النبوة ، فلا يتلاعب بالنبوة.اهـ

ويوضح الحافظ ابن حجر قول مالك فيقول : إنه لم يُرد أنها نبوة باقية ، وإنما أراد أنها لما أشبهت النبوة من جهة الاطلاع على بعض الغيب لا ينبغي أن يتكلم فيها بغير علم .

ويوافق ابنُ بطال الخطابي فيقول : كون الرؤيا جزءاً من أجزاء النبوة مما يستعظم ولو كانت جزءاً من ألف جزء , فيمكن أن يقال إن لفظ النبوة مأخوذ من الإنباء وهو الإعلام لغة , فعلى هذا فالمعنى أن الرؤيا خبر صادق من الله لا كذب فيه كما أن معنى النبوة نبأ صادق من الله لا يجوز عليه الكذب فشابهت الرؤيا النبوة في صدق الخبر . اهـ

## (٢) باب رؤية النبي ﷺ

٣٩٠٠-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي فِي الْيَقَظَةِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ عَلَى صُورَتِي . صحيح

٣٩٠١-حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي . صحيح

٣٩٠٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ فِي صُورَتِي . صحيح

٣٩٠٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي . صحيح

٣٩٠٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ يَحْيَى بْنِ صَالِحٍ اللَّخْمِيُّ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَكَأَنَّمَا رَآنِي فِي الْيَقَظَةِ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَمَثَّلَ بِي . حسن صحيح

٣٩٠٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَمَّارٍ هُوَ الدُّهْنِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي . صحيح

**الشرح** : في أحاديث الباب دليل على أن من رأى النبي ﷺ في المنام فقد رآه حقاً ، وذلك أن الشيطان لا يستطيع أن يتمثل به ﷺ ، ثم اختلف أهل العلم في معنى قوله ﷺ " من رآني في المنام " هل هو على إطلاقه ، بمعنى من رأى أنه رآني ، أم هو مقيد برؤيته ﷺ على أوصافه الحقيقية المعروفة من كتب السنة ، فعلى الأول يكون من رأى أنه رأى النبي ﷺ على أي صفة كانت ؛ سواء وافقت صفاته المعروفة أم لا ، أنه رآه حقاً ، ويتفرع على هذا القول عند القائلين به أن من رآه على أوصافه الطيبة ، في كمال خلقته ، أفادت رؤياه البشارة له ، ليستبشر فيثبت

على الخير ، ويجتهد في تحصيل المزيد منه ، وأما من رآى أنه رأى النبي ﷺ وكان على أوصاف تخالف المعروف من جماله وبهائه ؛ كأن يراه بلا لحية ، أو يراه مريضاً أو نحو ذلك ، فهذا معناه أن في الرائي خللاً في دينه ، أي أن رؤياه أفادت النذارة ، لينتبه الرائي ويستعتب .

وعلى القول الثاني وهو أن من رآه على صورته الحقيقية ، فقد رآه وذلك دليل على صلاح الرائي واستقامته ، وأما من رآى أنه رآه على غير الصورة المعروفة له ﷺ فما رآه وإنما هي تخيلات وأضغاث أحلام .

والذي تطمئن إليه النفس أن من رآه على صورته المبينة في السنة الصحيحة ، وكان الرائي صالحاً متبعاً للسنة ، أنه أقرب وأرجى أن يكون رآه ، فليستبشر وليزدد من الخير والحسنات .

وأما من رأى أنه رآه على غير صورته البهية وأوصافه السنيّة ؛ على ما هو معروف لأهل العلم بالسنة ، فهذه الرؤيا إنذار للرائي ، وتنبيه له على خلل في دينه ، يجب عليه المسارعة إلى تداركه وإصلاحه ، بالتوبة النصوح ، وأما القطع بأنه رأى النبي ﷺ وإن كان على الحالة المشار إليها فهو ضرب من المجازفة والجفاء .

على أنه ينبغي التنبه إلى أمر هام ، وهو أن ما استقرّ من شرعه ﷺ واشتهر من هديه لا يبدل ولا ينسخ بدعوى إخبار أحد أنه رآه في المنام يأمر بخلاف هديه وشرعه ، فذلك باطل بلا خلاف وأنه لا يخبر بمثل ذلك إلا من تلعّب الشيطانُ به في منامه ، ثم زعم له أنه النبي ﷺ .

وقد وقع ذلك في أزمان خلت ، بل وفي أيامنا هذه ، فقد زعم رجل أنه رأى النبي ﷺ في النوم ، وطلب منه أن يخبر أمته بكذا وكذا ، وذكر كلاماً فارغاً ، وأوصاه أن يكتب عبارة كذا في أوراق ويوزعها ، وأن من كتبها خمسة آلاف مرة

فله كذا وكذا من الثواب، إلى آخر هذا من الترَّهات التي تضيع أوقات المسلمين حتى لا يجدوا وقتاً للأعمال النافعة والصالحة ، وهذا بلا ريب من كيد شياطين الإنس والجن .

وقال النووي في شرح مسلم (٢٩/٨) : اختلف العلماء في معنى قوله ﷺ فقد رآني فقال ابن الباقلاني : معناه أن رؤياه صحيحة ليست بأضغاث ولا من تشبيهات الشيطان ويؤيد قوله رواية فقد رأى الحق أي الرؤية الصحيحة . قال : وقد يراه الرائي على خلاف صفته المعروفة كمن رآه أبيض اللحية ، وقد يراه شخصان في زمن واحد أحدهما في المشرق والآخر في المغرب ويراه كل منهما في مكانه .قال : وحكى المازري هذا عن ابن الباقلاني ثم قال : وقال آخرون : بل الحديث على ظاهره ، والمراد أن من رآه فقد أدركه ، ولا مانع يمنع من ذلك ، والعقل لا يحيله حتى يضطر إلى صرفه عن ظاهره .

قال القاضي ويحتمل أن يكون قوله ﷺ "فقد رآني أو فقد رأى الحق فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي " المراد به إذا رآه على صفته المعروفة له في حياته فإن رأى على خلافها كانت رؤيا تأويل لا رؤيا حقيقة ، وهذا الذي قاله القاضي ضعيف بل الصحيح أنه يراه حقيقة سواء كان على صفته المعروفة أو غيرها لما ذكره المازري . قال القاضي : قال بعض العلماء : خص الله تعالى النبي ﷺ بأن رؤية الناس إياه صحيحة وكلها صدق ومنع الشيطان أن يتصور في خلقته لئلا يكذب على لسانه في النوم . اهـ

ويبين شيخ الإسلام ابن تيمية في دقائق التفسير (١٤٢/٣) أن الجني قد يأتي شخصاً ويقول له أنا فلان ، يكذب عليه ، قال : وقد يقول أنا المسيح أو موسى أو محمد أو أبو بكر أو عمر أو الشيخ فلان فكل هذا قد وقع والنبي ﷺ "قال من

رآني في المنام فقد رآني حقا فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي" قال ابن عباس : في صورته التي كان عليه في حياته . وهذه رؤيا في المنام وأما في اليقظة فمن ظن أن أحدا من الموتى يجيء بنفسه للناس عيانا قبل يوم القيامة فمن جهله أُتي . اهـ

وعلّق البخاري في صحيحه قول ابن سيرين " إذا رآه في صورته " وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٢/٣٨٣) : وقد رويناه موصولا من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي عن سليمان بن حرب وهو من شيوخ البخاري عن حماد بن زيد عن أيوب قال كان محمد يعني بن سيرين إذا قص عليه رجل أنه رأى النبي ﷺ قال صف لي الذي رأيته فان وصف له صفة لا يعرفها قال لم تره وسنده صحيح ووجدت له ما يؤيده فأخرج الحاكم من طريق عاصم بن كليب حدثني أبي قال قلت لابن عباس : رأيت النبي ﷺ في المنام . قال : صفه لي ، قال ذكرت الحسن بن علي فشبهته به قال قد رأيته" وسنده جيد ويعارضه ما أخرجه بن أبي عاصم من وجه آخر عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ من رآني في المنام فقد رآني فإني أرى في كل صورة وفي سنده صالح مولى التوأمة وهو ضعيف لاختلاطه وهو من رواية من سمع منه بعد الاختلاط ويمكن الجمع بينهما بما قاله القاضي أبو بكر بن العربي رؤية النبي ﷺ بصفته المعلومة إدراك على الحقيقة ورؤيته على غير صفته إدراك للمثال فان الصواب أن الأنبياء لا تغيرهم الأرض ، ويكون إدراك الذات الكريمة حقيقة وإدراك الصفات إدراك المثل.

ثم نقل الحافظ ابن حجر في الفتح (١٢/٣٨٣) قول القرطبي : اختلف في معنى الحديث فقال قوم هو على ظاهره فمن رآه في النوم رأى حقيقته كمن رآه في اليقظة سواء ، قال : وهذا قول يدرك فساده بأوائل العقول ، ويلزم عليه أن لا يراه أحد إلا على صورته التي مات عليها وأن لا يراه رائيان في آن واحد في مكانين وأن

يحيا الآن ويخرج من قبره ويمشي في الأسواق ويخاطب الناس ويخاطبوه ويلزم من ذلك أن يخلو قبره من جسده فلا يبقى من قبره فيه شيء فيزار مجرد القبر ويسلم على غائب لأنه جائز أن يرى في الليل والنهار مع اتصال الأوقات على حقيقته في غير قبره وهذه جهالات لا يلتزم بها من له أدنى مسكة من عقل .

وقالت طائفة معناه : أن من رآه رآه على صورته التي كان عليها ، ويلزم منه أن من رآه على غير صفته أن تكون رؤياه من الأضغاث ، ومن المعلوم أنه يرى في النوم على حالة تخالف حالته في الدنيا من الأحوال اللائقة به ، وتقع تلك الرؤيا حقا كما لو رؤي ملأ دارا بجسمه مثلا ، فإنه يدل على امتلاء تلك الدار بالخير ولو تمكن الشيطان من التمثيل بشيء مما كان عليه أو ينسب إليه لعارض عموم قوله فلن الشيطان لا يتمثل بي ، فالأولى أن تتره رؤياه وكذا رؤيا شيء منه أو مما ينسب إليه عن ذلك ، فهو أبلغ في الحرمة وأليق بالعصمة كما عصم من الشيطان في يقظته قال والصحيح في تأويل هذا الحديث أن مقصوده أن رؤيته في كل حالة ليست باطلة ولا أضغاثا بل هي حق في نفسها ولو رؤي على غير صورته فتصور تلك الصورة ليس من الشيطان ، بل هو من قِبل الله ، وقال : وهذا قول القاضي أبي بكر بن الطيب وغيره ويؤيده قول فقد رأى الحق أي رأى الذي قصد إعلام الرائي به فان كانت على ظاهرها وإلا سعى في تأويلها ، ولا يهمل أمرها لأنها إما بشرى بخير أو إنذار من شر إما ليخيف الرائي وإما ليترجر عنه ، وإما لينبه على حكم يقع له في دينه أو دنياه . وقال ابن بطال : قوله فسيراني في اليقظة يريد تصديق تلك الرؤيا في اليقظة وصحتها وخروجها على الحق وليس المراد أنه يراه في الآخرة ، لأنه سيراه يوم القيامة في اليقظة فتراه جميع أمته ؛ من رآه في النوم ومن لم يره منهم.

وقال ابن التين : والمراد من آمن به في حياته و لم يره لكونه حينئذ غائبا عنه فيكون بهذا مبشرا لكل من آمن به و لم يره أنه لا بد أن يراه في اليقظة قبل موته قاله القزاز. اهـ

وقال الشاطبي رحمه الله في الاعتصام (٢٦٣/١) : وليس معنى قوله " من رآني فقد رآني حقاً " أن كل من رأى في منامه أنه رآه فقد رآه حقيقة ، بدليل أن الرائي قد يراه مرات على صور مختلفة ، ويراه الرائي على صفة ، وغيره على صفة أخرى ، ولا يجوز أن تختلف صور النبي ﷺ ولا صفاته . وإنما معنى الحديث : من رآني على صورتي التي خلقت عليها ، فقد رآني ، وإنما قال : من رآني فقد رآني ، وأنّى لهذا الرائي الذي رأى أنه رآه على صورة أنه رآه عليها ، وإن ظن أنه رآه ، ما لم يعلم أن تلك الصورة صورته بعينها ، وهذا ما لا طريق لأحد إلى معرفته . اهـ

## (٣) باب الرؤيا ثلاث

٣٩٠٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ فَبُشْرَى مِنْ اللَّهِ وَحَدِيثُ النَّفْسِ وَتَخْوِيفٌ مِنْ الشَّيْطَانِ فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا تُعْجِبُهُ فَلْيَقُصَّ إِنْ شَاءَ وَإِنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلَا يَقُصَّهُ عَلَى أَحَدٍ وَلْيَقُمْ يُصَلِّي . **صحيح**

٣٩٠٧-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبِيدَةَ حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ مُسْلِمُ بْنُ مِشْكَمٍ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ مِنْهَا أَهَاوِيلُ مِنْ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ بِهَا ابْنَ آدَمَ وَمِنْهَا مَا يَهُمُّ بِهِ الرَّجُلُ فِي يَقَظَتِهِ فَيَرَاهُ فِي مَنَامِهِ وَمِنْهَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنْ النُّبُوَّةِ قَالَ قُلْتُ لَهُ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . **صحيح**

## (٤) من رأى رؤيا يكرهها

٣٩٠٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ الْمِصْرِيُّ أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ . **صحيح**

٣٩٠٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الرُّؤْيَا مِنْ اللَّهِ وَالْحُلْمُ مِنْ الشَّيْطَانِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ثَلَاثًا وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ . **صحيح**

٣٩١٠-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْعُمَرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَتَحَوَّلْ وَلْيَتْفُلْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَسْأَلْ اللَّهَ مِنْ خَيْرِهَا وَلْيَتَعَوَّذْ مِنْ شَرِّهَا . **صحيح**

## (٥) باب من لعب به الشيطان في منامه

٣٩١١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُ رَأْسِي ضُرِبَ فَرَأَيْتُهُ يَتَدَهْدَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمِدُ الشَّيْطَانُ إِلَى أَحَدِكُمْ فَيَتَهَوَّلُ لَهُ ثُمَّ يَغْدُو يُخْبِرُ النَّاسَ . **صحيح**

٣٩١٢-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ وَهُوَ يَخْطُبُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنَّ عُنُقِي ضُرِبَتْ وَسَقَطَ رَأْسِي فَاتَّبَعْتُهُ فَأَخَذْتُهُ فَأَعَدْتُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا لَعِبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فِي مَنَامِهِ فَلَا يُحَدِّثَنَّ بِهِ النَّاسَ . **صحيح**

٣٩١٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يُخْبِرْ النَّاسَ بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي الْمَنَامِ . **صحيح**

**الشرح** : في هذه الأحاديث بيان أن ما يراه الإنسان في نومه قد يكون رؤيا من الله ؛ وهي الرؤيا الحسنة والصادقة والمبشرة ، وهي جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ، وقد يكون ما رآه من قبيل حديث النفس ، أي أنه يرى في نومه ما يكون مهتماً به في اليقظة ، ومتفكراً فيه ، كأن ينشغل باله على مسافر له ، أو مريض ، أو مال له يتعرض لخطر ، أو نحو ذلك مما يعرض للمرء ، فإنه يراه في نومه ، وهذا لا تأويل له ، ومثله ما يكون من أهاويل الشيطان وتحزينه للمسلم ، وفيهما أن من رأى ما يحب فلا بأس أن يقصه ليقف على ما في الرؤيا من البشرى ليفرح وينشط ويزداد من فعل الخير ، وينبغي للرائي ألا يقص رؤياه إلا على عالم بالتعبير ، ليخبره بما فيها من البشرى ، أو ينبهه بلطف إلى ما فيها مما يكره ، أو يعظه وينصحه بما تقتضيه إشارات الرؤيا ، وأما إذا رأى ما يكره ، فلا يقصها على أحد ، وليتفل عن يساره لطرد الشيطان وإخزائه ، وليتعوّذ بالله من الشيطان الرجيم ، ومن شرّ ما رأى ، وليتحول عن جنبه الذي كان عليه ، وليقم يتوضأ ويصلي ، فإنها لا تضره .

قال البغوي في شرح السنة (٢١١/١٢) : قوله : " الرؤيا ثلاثة " فيه بيان أن ليس كل ما يراه الإنسان في منامه يكون صحيحاً ؛ ويجوز تعبيره ، إنما الصحيح

منها ما كان من الله عز وجل ؛ يأتيك به ملك الرؤيا من نسخة أم الكتاب ، وما سوى ذلك أضغاث أحلام لا تأويل لها . اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٢/٣٧٠) :. قوله ( ولا يذكرها لأحد فإنها لا تضره ) فحاصل ما ذكر من أبواب الرؤيا الصالحة ثلاثة أشياء : أن يحمد الله عليها , وأن يستبشر بها , وأن يتحدث بها لكن لمن يحب دون من يكره ، وحاصل ما ذكر من أدب الرؤيا المكروهة أربعة أشياء : أن يتعوذ بالله من شرها , ومن شرّ الشيطان , وأن يتفل حين يهب من نومه عن يساره ثلاثا , ولا يذكرها لأحد أصلا . ووقع عند المصنف في " باب القيد في المنام " عن أبي هريرة خامسة : وهي الصلاة ولفظه " فمن رأى شيئا يكرهه فلا يقصه على أحد وليقم فليصل " لكن لم يصرح البخاري بوصله وصرح به مسلم .

قال :وزاد مسلم سادسة : وهي التحول عن جنبه الذي كان عليه .اهـ

## (٦) باب الرؤيا إذا عبرت وقعت فلا يقصها إلا على وادّ

٣٩١٤-حَدَّثَنَا أَبو بَكْرٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ وَكِيعِ بْنِ عُدُسٍ الْعُقَيْلِيِّ عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الرُّؤْيَا عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ تُعْبَرْ فَإِذَا عُبِرَتْ وَقَعَتْ قَالَ وَالرُّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنْ النُّبُوَّةِ . قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ لَا يَقُصُّهَا إِلَّا عَلَى وَادٍّ أَوْ ذِي رَأْيٍ . صحيح

الشرح : في الحديث أن وقوع الرؤيا مرهون بتعبيرها ، ولهذا أمر النبي ﷺ من رأى رؤيا يكرهها ألا يقصها على أحد ، حتى لا تقع ، أي أنها تبقى معلقة حتى إذا قصها فعبرت وقعت وتحققت ؛ كأنها كانت على رِجل طائر ، وفيه أن الرائي لا يقصها إن أعجبته إلا على مُحب سليم الصدر ، لئلا يحسده على ما يكون فيها من

الخير والبشرى ، وأن يتخير من المعبرين من كان عالماً ناصحاً أميناً فطنـــاً ذا رأي وحكمة .

قال الخطابي في معالم السنن (١٤٠/٤) :معنى هذا الكلام حسن الارتيـــاد لموضع الرؤيا، واستعبارها العالم بها ؛ الموثوق برأيه وأمانته .

وقال : قوله ﷺ " على رِجل طائر " مثَل معناه لا تستقر قرارها ما لم تعـبر .وقال أبو إسحاق الزجاج : في قوله " لا يقصها إلا على وادّ أو ذي رأي " الواد لا يحب أن يستقبلك في تفسيرها إلا بما تحب ، وإن لم يكن عالماً بالعبارة ، و لم يعجـل لك بما يغمك ، لا أن تعبيره يزيلها عما جعلها الله عليه .

وأما ذو الرأي فمعناه ذو العلم بعبارتها فهو يخبرك بحقيقة تفسيرها أو بـأقرب ما يعلم منها، ولعله أن يكون في تفسيره موعظة تردعك عن قبيحٍ أنت عليـــه ، أو تكون فيها بشرى ؛ فتشكر الله على النعمة فيها .

وقال ابن الأثير في النهاية (٢٠٤/٢) : الرؤيا لأول عابر وهي على رجـــل طائر ، أي أنها على رِجل قَدَر جارٍ وقضاء ماض من خير أو شر ، وأن ذلك هـــو الذي قسمه الله لصاحبها ، والمراد أن الرؤيا هي التي يعبرها المعـــبر الأول ، فكأنهـــا كانت على رجل طائر فسقطت ووقعت حيث عبِّرت ، كما يسقط الذي يكـــون على رجل الطائر بأدنى حركة.اهـــ

قال ابن كثير في تفسير سورة يوسف (٤٨٦/٢) : ومن هذا يؤخذ الأمــــر بكتمان النعمة حتى توجد وتظهر كما ورد في حديث استعينوا على قضاء الحوائـــج بكتمانها فان كل ذي نعمة محسود.اهـــ

وقال أبو المحاسن الحنفي في معتصر المختصر (٢٣١/٢) : يعني أن الرؤيا قبل أن تعبر معلقة في الهواء غير ساقطة وغير عاملة شيئا فإذا عبرت عملت حينئذ وكونها

على رجل طائر أي أنها غير مستقرة ومثله قوله أنا على جناح طائر إذا كان على سفر أي غير مستقر حتى أخرج إلى سفري فأستقر في مقامي وإنما يكون عملها في الرؤيا إذا كانت العبارة صوابا أو محتملا لوجهين فتكون معلقة قبل التعبير الذي يردها إلى أحدهما فتسقط بذلك وأما التعبير الخطأ فغير عامل ، يؤيده قوله ﷺ لأبي بكر أخطأت بعضاً وأصبت بعضاً . اهـ

وقال الحافظ في الفتح (١٢/٤٣١) : قوله "فلا يحدث بها إلا من يحب" الحكمة فيه أنه إذا حدث بالرؤيا الحسنة من لا يحب قد يفسرها له بما لا يحب إما بغضاً وإما حسداً ، فقد تقع عن تلك الصفة أو يتعجل لنفسه من ذلك حزناً ونكداً فأمر بترك تحديث من لا يحب بسبب ذلك .اهـ

## (٧) باب علام تعبر به الرؤيا ؟

٣٩١٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَبِرُوهَا بِأَسْمَائِهَا وَكَنُّوهَا بِكُنَاهَا وَالرُّؤْيَا لِأَوَّلِ عَابِرٍ . ضعيف

**الشرح** : الحديث ضعيف ، ومعناه أن للأسماء الواردة في الرؤيا دلالات وإشاراتٍ ينبغي للمعبِّر أن يلحظها ، ويأول الرؤيا بها ، فإذا رأى رجلاً اسمه سعيد أو سعد أو فرحان ونحو ذلك أول الرؤيا بهذه الأسماء ، وبشّر الرائي بالسعادة والفرح والله أعلم .

وروى البخاري من حديث سالم بن عبد الله عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "رأيت كأن امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى قامت بمهيعة وهي الجحفة فأولت أن وباء المدينة نقل إليها " .

ونقل الحافظ ابن حجر في الفتح ( ٤٢٦/١٢ ) قول المهلب : هذه الرؤيا من قسم الرؤيا المعبرة وهي مما ضرب به المثل ووجه التمثيل أنه شق من اسم السوداء والسوء والداء فتأول خروجها بما جمع أسمها وتأول من ثوران شعر رأسها أن الذي يسوء ويثير الشر يخرج من المدينة . اهـ

## (٨) باب من تحلم حلماً كاذباً

٣٩١٦-حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَحَلَّمَ حُلُمًا كَاذِبًا كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَيُعَذَّبُ عَلَى ذَلِكَ . **صحيح**

**الشرح** : في الحديث تحريم الكذب في الرؤيا ، أي الإخبار بأنه رأى كذا وما رآه ، وفيها تكليف الكاذب فيها أن يعقد بين شعيرتين ، وهو نوع من التعذيب ، لقاء تكلفه في حَبْك وقائع مكذوبة زعم أنه رآها في النوم .

وللمناوي في فيض القدير (١٢٩/٦) توجيه حسن لشدة النكير على ذلك وعظم الوعيد ، قال : وإنما شدد الوعيد على ذلك مع أن الكذب في اليقظة قد يكون أشد مفسدة منه ، إذ يكون شهادة في قتل ، أو حدّ ، لأن الكذب في النوم كذب على الله تعالى ، لأن الرؤيا جزء من النبوة ، وما كان من أجزائها فهو منه تعالى ، والكذب على الخالق أقبح منه على المخلوق . اهـ

## (٩) باب أصدق الناس رؤيا أصدقهم حديثاً

٣٩١٧-حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَرُبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ حَدِيثًا وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنْ النُّبُوَّةِ. **صحيح**

**الشرح** : في الحديث أن رؤيا المؤمن تصدق وتتحقق في الغالب ، لا سيما في آخر الزمان ، وأن صدق رؤيا الرجل راجع إلى صدقه في حديثه ولهجته وبعده عن الكذب ، وأن الناس تتفاوت درجات صدق رؤاهم حسب تفاوت منازلهم في الصدق والصلاح .

يقول ابن أبي جمرة فيما نقله عنه الحافظ في الفتح (٣٥٥/١٢) : قوله "إلا جاءته مثل فلق الصبح " إنما شبهها بفلق الصبح دون غيره لأن شمس النبوة كانت الرؤيا مبادي أنوارها، فما زال ذلك النور يتسع حتى أشرقت الشمس ، فمن كان باطنه نوريا كان في التصديق بكرياً كأبي بكر ، ومن كان باطنه مظلماً ،كان في التكذيب خفاشياً كأبي جهل ، وبقية الناس بين هاتين المترلتين كل منهم بقدر ما أعطى من النور . اهـ

قال الخطابي في معالم السنن (١٣٩/٤) : في اقتراب الزمان قولان : أحدهما : أنه قرب زمان الساعة ودنو وقتها . والقول الآخر : أن معنى اقتراب الزمان اعتداله واستواء الليل والنهار ، والمعبرون يزعمون أن صدق الرؤيا ما كان في أيام الربيع ، ووقت اعتدال الليل والنهار . اهـ

واستبعد الحافظ في الفتح (٤٠٥/١٢) قول الخطابي : المراد اعتدال الزمان في وقت الربيع ، للتقييد في الحديث بالمؤمن ، قال : فإن الوقت الذي تعتدل فيه الطبائع لا يختص به.اهـ أي بالمؤمن .

ثم نقل ابن بطال عن الخطابي في معنى تقارب الزمان قوله : هو من استلذاذ العيش.

قال الحافظ (١٣/١٦) : يريد والله أعلم أنه يقع عند خروج المهدي ووقوع الأمنة في الأرض وغلبة العدل فيها فيستلذ العيش عند ذلك وتستقصر مدته ، وما زال الناس يستقصرون مدة أيام الرخاء وإن طالت ، ويستطيلون مدة المكروه وإن قصرت . اهـ

ومما قيل في معنى تقارب الزمان : قلة البركة في الزمان ، بمعنى سرعة مرّ الأيام .

ومما قيل أيضاً : تقارب أحوال أهله في قلة الدين ، حتى لا يكون منهم من يأمر بالمعروف وينهى عن منكر ، لغلبة الفسق ، وظهور أهله ، وذلك عند ترك طلب العلم خاصة ، والرضا بالجهل .

وقيل : المراد تقارب أهل الزمان بسبب توفر وسائل الاتصالات ، والمراكب الأرضية والجوية السريعة التي قربت البعيد .

## (١٠) باب تعبير الرؤيا

٣٩١٨-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ الْمَدَنِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ مُنْصَرَفَهُ مِنْ أُحُدٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ ظُلَّةً تَنْطُفُ سَمْنًا وَعَسَلًا وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ مِنْهَا فَالْمُسْتَكْثِرُ وَالْمُسْتَقِلُّ وَرَأَيْتُ سَبَبًا وَاصِلًا إِلَى السَّمَاءِ رَأَيْتُكَ أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتَ بِهِ ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ بَعْدَكَ فَعَلَا بِهِ ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ بَعْدَهُ فَعَلَا بِهِ ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ بَعْدَهُ فَانْقَطَعَ بِهِ ثُمَّ وُصِلَ لَهُ فَعَلَا بِهِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ دَعْنِي أَعْبُرُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ اعْبُرْهَا قَالَ أَمَّا الظُّلَّةُ فَالْإِسْلَامُ وَأَمَّا مَا يَنْطُفُ مِنْهَا مِنْ الْعَسَلِ وَالسَّمْنِ فَهُوَ الْقُرْآنُ حَلَاوَتُهُ وَلِينُهُ وَأَمَّا مَا يَتَكَفَّفُ مِنْهُ النَّاسُ فَالْآخِذُ مِنْ الْقُرْآنِ كَثِيرًا وَقَلِيلًا وَأَمَّا السَّبَبُ الْوَاصِلُ إِلَى السَّمَاءِ فَمَا أَنْتَ عَلَيْهِ مِنْ الْحَقِّ أَخَذْتَ

بِهِ فَعَلَا بِكَ ثُمَّ يَأْخُذُهُ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَيَعْلُو بِهِ ثُمَّ آخَرُ فَيَعْلُو بِهِ ثُمَّ آخَرُ فَيَنْقَطِعُ بِهِ ثُمَّ يُوَصَّلُ لَهُ فَيَعْلُو بِهِ قَالَ أَصَبْتَ بَعْضًا وَأَخْطَأْتَ بَعْضًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَتُخْبِرَنِّي بِالَّذِي أَصَبْتُ مِنْ الَّذِي أَخْطَأْتُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُقْسِمْ يَا أَبَا بَكْرٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ ظُلَّةً بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ تَنْطِفُ سَمْنًا وَعَسَلًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ . صحيح

٣٩١٩-حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الصَّنْعَانِيُّ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كُنْتُ غُلَامًا شَابًّا عَزَبًا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكُنْتُ أَبِيتُ فِي الْمَسْجِدِ فَكَانَ مَنْ رَأَى مِنَّا رُؤْيَا يَقُصُّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ لِي عِنْدَكَ خَيْرٌ فَأَرِنِي رُؤْيَا يُعَبِّرُهَا لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنِمْتُ فَرَأَيْتُ مَلَكَيْنِ أَتَيَانِي فَانْطَلَقَا بِي فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ آخَرُ فَقَالَ لَمْ تُرَعْ فَانْطَلَقَا بِي إِلَى النَّارِ فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُ بَعْضَهُمْ فَأَخَذُوا بِي ذَاتَ الْيَمِينِ فَلَمَّا أَصْبَحْتُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِحَفْصَةَ فَزَعَمَتْ حَفْصَةُ أَنَّهَا قَصَّتْهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ لَوْ كَانَ يُكْثِرُ الصَّلَاةَ مِنْ اللَّيْلِ قَالَ فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُكْثِرُ الصَّلَاةَ مِنْ اللَّيْلِ . صحيح

٣٩٢٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ قَالَ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَجَلَسْتُ إِلَى شِيَخَةٍ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ شَيْخٌ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَصًا لَهُ فَقَالَ الْقَوْمُ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا فَقَامَ خَلْفَ سَارِيَةٍ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ كَذَا وَكَذَا

قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الْجَنَّةُ لِلَّهِ يُدْخِلُهَا مَنْ يَشَاءُ وَإِنِّي رَأَيْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُؤْيَا رَأَيْتُ كَأَنَّ رَجُلًا أَتَانِي فَقَالَ لِي انْطَلِقْ فَذَهَبْتُ مَعَهُ فَسَلَكَ بِي فِي نَهْجٍ عَظِيمٍ فَعُرِضَتْ عَلَيَّ طَرِيقٌ عَلَى يَسَارِي فَأَرَدْتُ أَنْ أَسْلُكَهَا فَقَالَ إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِهَا ثُمَّ عُرِضَتْ عَلَيَّ طَرِيقٌ عَنْ يَمِينِي فَسَلَكْتُهَا حَتَّى إِذَا انْتَهَيْتُ إِلَى جَبَلٍ زَلَقٍ فَأَخَذَ بِيَدِي فَزَجَّلَ بِي فَإِذَا أَنَا عَلَى ذُرْوَتِهِ فَلَمْ أَتَقَارَّ وَلَمْ أَتَمَاسَكْ وَإِذَا عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ فِي ذُرْوَتِهِ حَلْقَةٌ مِنْ ذَهَبٍ فَأَخَذَ بِيَدِي فَزَجَّلَ بِي حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ فَقَالَ اسْتَمْسَكْتَ قُلْتُ نَعَمْ فَضَرَبَ الْعَمُودَ بِرِجْلِهِ فَاسْتَمْسَكْتُ بِالْعُرْوَةِ فَقَالَ قَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَأَيْتَ خَيْرًا أَمَّا الْمَنْهَجُ الْعَظِيمُ فَالْمَحْشَرُ وَأَمَّا الطَّرِيقُ الَّتِي عُرِضَتْ عَنْ يَسَارِكَ فَطَرِيقُ أَهْلِ النَّارِ وَلَسْتَ مِنْ أَهْلِهَا وَأَمَّا الطَّرِيقُ الَّتِي عُرِضَتْ عَنْ يَمِينِكَ فَطَرِيقُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَمَّا الْجَبَلُ الزَّلَقُ فَمَنْزِلُ الشُّهَدَاءِ وَأَمَّا الْعُرْوَةُ الَّتِي اسْتَمْسَكْتَ بِهَا فَعُرْوَةُ الْإِسْلَامِ فَاسْتَمْسِكْ بِهَا حَتَّى تَمُوتَ فَأَنَا أَرْجُو أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَإِذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ . حسن

٣٩٢١-حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدَةُ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أُهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا يَمَامَةُ أَوْ هَجَرٌ فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ ثُمَّ هَزَزْتُهُ فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنْ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ وَرَأَيْتُ فِيهَا أَيْضًا بَقَرًا وَاللَّهُ خَيْرٌ فَإِذَا هُمْ النَّفَرُ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنْ الْخَيْرِ بَعْدُ وَثَوَابِ الصِّدْقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بِهِ يَوْمَ بَدْرٍ . صحيح

٣٩٢٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأَيْتُ فِي يَدِي سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ فَنَفَخْتُهُمَا فَأَوَّلْتُهُمَا هَذَيْنِ الْكَذَّابَيْنِ مُسَيْلِمَةَ وَالْعَنْسِيَّ . **صحيح**

٣٩٢٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ قَابُوسَ قَالَ قَالَتْ أُمُّ الْفَضْلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ كَأَنَّ فِي بَيْتِي عُضْوًا مِنْ أَعْضَائِكَ قَالَ خَيْرًا رَأَيْتِ تَلِدُ فَاطِمَةُ غُلَامًا فَتُرْضِعِيهِ فَوَلَدَتْ حُسَيْنًا أَوْ حَسَنًا فَأَرْضَعَتْهُ بِلَبَنِ قُثَمٍ قَالَتْ فَجِئْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ فَبَالَ فَضَرَبْتُ كَتِفَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْجَعْتِ ابْنِي رَحِمَكِ اللَّهُ . **ضعيف**

٣٩٢٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رُؤْيَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنْ الْمَدِينَةِ حَتَّى قَامَتْ بِالْمَهْيَعَةِ وَهِيَ الْجُحْفَةُ فَأَوَّلْتُهَا وَبَاءً بِالْمَدِينَةِ فَنُقِلَ إِلَى الْجُحْفَةِ . **صحيح**

٣٩٢٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ بَلِيٍّ قَدِمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ إِسْلَامُهُمَا جَمِيعًا فَكَانَ أَحَدُهُمَا أَشَدَّ اجْتِهَادًا مِنْ الْآخَرِ فَغَزَا الْمُجْتَهِدُ مِنْهُمَا فَاسْتُشْهِدَ ثُمَّ مَكَثَ الْآخَرُ بَعْدَهُ سَنَةً ثُمَّ تُوُفِّيَ قَالَ طَلْحَةُ فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ بَيْنَا أَنَا عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ إِذَا أَنَا بِهِمَا فَخَرَجَ خَارِجٌ مِنْ الْجَنَّةِ فَأَذِنَ لِلَّذِي تُوُفِّيَ الْآخِرَ مِنْهُمَا ثُمَّ خَرَجَ فَأَذِنَ لِلَّذِي اسْتُشْهِدَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ فَقَالَ ارْجِعْ فَإِنَّكَ لَمْ يَأْنِ لَكَ بَعْدُ فَأَصْبَحَ طَلْحَةُ يُحَدِّثُ بِهِ النَّاسَ فَعَجِبُوا لِذَلِكَ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثُوهُ الْحَدِيثَ فَقَالَ مِنْ أَيِّ ذَلِكَ تَعْجَبُونَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا كَانَ أَشَدَّ الرَّجُلَيْنِ اجْتِهَادًا ثُمَّ اسْتُشْهِدَ وَدَخَلَ

هَذَا الْآخِرُ الْجَنَّةَ قَبْلَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَيْسَ قَدْ مَكَثَ هَذَا بَعْدَهُ سَنَةً قَالُوا بَلَى قَالَ وَأَدْرَكَ رَمَضَانَ فَصَامَ وَصَلَّى كَذَا وَكَذَا مِنْ سَجْدَةٍ فِي السَّنَةِ قَالُوا بَلَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَا بَيْنَهُمَا أَبْعَدُ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ . **صحيح**

٣٩٢٦-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْهُذَلِيُّ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْرَهُ الْغِلَّ وَأُحِبُّ الْقَيْدَ الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ . **ضعيف مرفوعاً**

الغريب :

ظلة تنطف : قال ابن الأثير (١٦١/٣) : أي شبه السحابة يقطر منها السمن والعسل .

يتكففون منها : أي يأخذون بأكفهم .

فالمستكثر والمستقل : أي منهم من يأخذ الكثير ، ومنهم من يأخذ القليل .

وإذا سببٌ : السبب ، الحبْل .

العَزَب : قال ابن الأثير في النهاية (٢٢٨/٣) : البعيد عن النكاح ، ورجل عزب ، وامرأة عزباء ، ولا يقال فيه أعزب . اهـ

لم ترع : قال في النهاية (٢٧٧/٢) : أي لا فزع ولا خوف .

شيخة : أي طائفة من الشيوخ .

جبل زلق : قال ابن الأثير ٣١٠/٢) : أراد أنه تزلق عليه الأقدام ولا تثبت .

فذهب وهْلي : قال ابن الأثير (٢٣٣/٥) : وهَل إلى الشيء ، بالفتح ، يهِل ، بالكسر ، وهْلاً بالسكون ، إذا ذهب وهمه إليه . اهـ

**الشرح** : في هذه الأحاديث أن النبي ﷺ كان يعبر الرؤيا لأصحابه ، ويعتني بذلك ، بل يسألهم هل رأى أحد منكم رؤيا الليلة فيعبرها لهم ، ولما كان

أصحاب رسول الله ﷺ على درجة عالية من الصدق في الحديث واللهجة والإيمان ؛ كانت رؤاهم حسنة وصادقة ، وكان معظم هذه الرؤى تدور حول ما يهمهم من أمر الإيمان ، والقرآن ، وكان رسول الله ﷺ يكشف لهم عما فيها من البشريات الإيمانية . وفيها أيضاً مَعْلم نبوي من معالم التأويل للرؤيا ، وهو انتزاع ما يصلح لوعظ الرائي من رؤياه ، وحثه على الاجتهاد في ما يرفع درجته ويزيد من أجره ، كما في تأويله ﷺ لرؤيا ابن عمر ، فكانت الثمرة من حسن التأويل زيادة اجتهاد ابن عمر واستمراره على قيام الليل ؛ وهكذا ينبغي لمن رزق علم التأويل ، ووهب الفهم فيه أن يستفيد من ذلك في الدعوة إلى الله ووعظ الرائي ، فإن الرؤيا تفيد البشارة أو النذارة .

ولقد رأيت في زماننا هذا واحداً من الصالحين _ أحسبه كذلك ولا أزكي على الله أحداً _ ممن وهبهم الله تعالى فهماً في التعبير وفتحاً ، وسمعت منه تأويل عدد من الرؤى ، منها أني كنت رأيت في المنام أني في عرس ابنة خالة لي ، وكان زوجها في الرؤيا رئيس إحدى الدول الإسلامية في آسيا ، وكان يلبس حلة سوداء ، ورأيت ابنة خالتي حزينة وتلبس السواد ، وكانت شاحبة كأنها مريضة ، وكان معنا في نفس المكان أمها وهي خالتي وجدتنا ، ، وكانتا متوفيتين ، ثم ركب العروس ؛ رئيس الدولة سيارة سوداء فارهة ، وانطلق حتى غاب عن أعيننا ، فقصصتها على هذا الرجل الصالح ، فقال : إن صدقت رؤياك ، يموت هذا الرئيس ، وتبتلى ابنة خالتك ، فمات رئيس الدولة ذاك بعد أسبوعين بتفجير طائرته ، وبعد سنوات ابتليت ابنة خالتي بالابتلاء الذي حدده لي ذلك المعبر .

وهذه رؤيا أخرى رآها أحد إخواننا الأفاضل من أهل العلم ، وكنا نعيش في رباط ؛ في مدينة قريبة من ميادين الجهاد ، وكان أحد العلماء المجاهدين قد قتل

بتفجير سيارته مع ولديه ، فرأى صاحبنا هذا بعد ذلك بشهر أنه في جنازة ذلك الشيخ العالم المجاهد ، وأنه جالس على حافة قبره يأكل "البسكويت" والناس يهيئون القبر ، والشيخ على سريره قبل دفنه ، فرأى صاحبنا قدم الشيخ تتحرك ، فصاح في الناس قائلاً : إني رأيت قدم الشيخ تتحرك ، إنه ليس بميت ؛كيف تدفنونه ؟! فقص رؤياه على هذا الشيخ "المعبر" وأنا أسمع ، فقال : في رؤياك إشارة إلى أن الشيخ العالم المجاهد قد نال الشهادة إن شاء الله ، وأما ما يتعلق بك أنت فهو أنك جئت إلى ساحة الجهاد ، فعشت حياة باردة هانئة ، ولم تغبر قدمك في سبيل الله ، وغفلت عن أن تصيب من هذا الخير العظيم ، وإني أنصحك أن تذهب إلى أحد المعسكرات فتتدرب ، عسى الله أن ييسر لك مشاركة في المعارك ، يرفع بها عنده قدرك ، فتأثر الشيخ بالموعظة ، ونهض فرتب لسفره فكان من الغد في المعسكر ، وكان يقول : رأيت رؤيا نفعني الله بها ، وجزى الله الشيخ فلانا " المعبرَ " خيراً .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤١٩/١٢) : قال ابن بطال : في هذا الحديث أن بعض الرؤيا لا يحتاج إلى تعبير ، وعلى أن ما فسر في النوم فهو تفسيره في اليقظة ، لأن النبي ﷺ لم يزد في تفسيرها على ما فسرها الملك ، قلت : يشير إلى قوله ﷺ في آخر الحديث "إن عبد الله رجل صالح " ، وقول الملك قبل ذلك : "نعم الرجل أنت لو كنت تكثر الصلاة". ووقع في الباب الذي بعده أن الملك قال له : "لم ترع إنك رجل صالح " وفي آخره أن النبي ﷺ قال "أن عبد الله رجل صالح لو كان يكثر الصلاة من الليل" قال: وفيه وقوع الوعيد على ترك السنن وجواز وقوع العذاب على ذلك . قلت : هو مشروط بالمواظبة على الترك رغبة عنها فالوعيد والتعذيب إنما يقع على المحرم ؛ وهو الترك بقيد الإعراض . قال : وفيه أن

أصل التعبير من قبل الأنبياء ولذلك تمنى ابن عمر أنه يرى رؤيا فيعبرها له الشارع ليكون ذلك عنده أصلا .

قال : وفيه جواز المبيت في المسجد ومشروعية النيابة في قص الرؤيا وتأدب ابن عمر مع النبي ﷺ ومهابته له حيث لم يقص رؤياه بنفسه ، وكأنه لما هالته لم يؤثر أن يقصها بنفسه فقصها على أخته لإدلاله عليها ، وفضل قيام الليل وغير ذلك.اهـ

ثم ذكر الحافظ بعض آداب الرؤيا فقال : وذكر أئمة التعبير أن من أدب الرائي أن يكون صادق اللهجة وأن ينام على وضوء على جنبه الأيمن وأن يقرأ عند نومه الشمس والليل والتين وسورة الإخلاص والمعوذتين ويقول : اللهم إني أعوذ بك من سيء الأحلام , وأستجير بك من تلاعب الشيطان في اليقظة والمنام اللهم إني أسألك رؤيا صالحة صادقة نافعة حافظة غير منسية , اللهم أرني في منامي ما أحب ومن أدبه أن لا يقصها على امرأة ولا عدو ولا جاهل . ومن أدب العابر أن لا يعبرها عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ولا عند الزوال ولا في الليل .اهـ

وبعض ما ذكره المعبرون هنا دلت عليه السنة كالصدق ؛ لحديث "أصدقكم رؤيا أصدقكم حديثا" ، وقد مر ، وكذا النوم على وضوء لعموم الأحاديث في استحبابه ، وكذا النوم على الجنب الأيمن ، وقراءة الإخلاص والمعوذتين ، وأما بلقي هذه الآداب فلم أقف على ما يؤيدها من الأحاديث ، فلا تعدو أن تكون أقوالاً لهم استحسنوها ، بل إن بعضها قد دل الدليل على خلافه ، وهو قوله :ولا يقصها على امرأة ، وفي الحديث أن ابن عمر قصها على أخته حفصة أم المؤمنين ، ولم ينكر عليه النبي ﷺ ذلك .

وقال النووي في شرح مسلم (٣٧/٨) : وأما ( يثرب ) فهو اسمها في الجاهلية , فسماها الله تعالى المدينة , وسماها رسول الله طيبة وطابة .

قوله ﷺ : ( ورأيت في رؤياي هذه أني هززت سيفا , فانقطع صدره , فإذا هو ما أصيب من المسلمين يوم أحد , ثم هززته أخرى فعاد أحسن ما كان ) أما قوله ( هززت وهززته ). قال العلماء : وتفسيره ﷺ هذه الرؤيا بما ذكره لأن سيف الرجل أنصاره الذين يصول بهم كما يصول بسيفه . وقد يفسر السيف في غير هذا بالولد , والوالد , والعم , أو الأخ أو الزوجة , وقد يدل على الولاية أو الوديعة , وعلى لسان الرجل وحجته , وقد يدل على سلطان جائر , وكل ذلك بحسب قرائن تنضم تشهد لأحد هذه المعاني في الرائي أو في الرؤية . قوله ﷺ : ( ورأيت فيها أيضا بقراً , والله خير , فإذا هم النفر من المؤمنين يوم أحد , وإذا الخير ما جاء الله به من الخير بعد , وثواب الصدق الذي آتانا الله يوم بدر ) قد جاء في غير مسلم زيادة في هذا الحديث ( ورأيت بقرا تنحر ) وبهذه الزيادة يتم تأويل الرؤيا بما ذكر , فنحر البقر هو قتل الصحابة رضي الله عنهم الذين قتلوا بأحد .

قالوا : ومعناه ما جاء الله به بعد بدر الثانية من تثبيت قلوب المؤمنين , لأن الناس جمعوا لهم وخوفوهم فزادهم ذلك إيمانا , وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء , وتفرق العدو عنهم هيبة لهم . قال القاضي : قال أكثر شراح الحديث : معناه ثواب الله خير أي صنع الله بالمقتولين خير لهم من بقائهم في الدنيا . قال القاضي : والأولى قول من قال : "الله خير " من جملة الرؤيا . اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤٢٦/١٢) : قوله ( فأولت أنه وباء المدينة نقل إليها ) في رواية ابن جريج " فأولتها وباء المدينة ينقل إلى الجحفة " قال المهلب :

هذه الرؤيا من قسم الرؤيا المعبرة وهي مما ضرب به المثل , ووجه التمثيل أنه شق من اسم السوداء السوء والداء فتأول خروجها بما جمع اسمها , وتأول من ثوران شعر رأسها أن الذي يسوء ويثير الشر يخرج من المدينة , وقيل لأن ثوران الشعر من اقشعرار الجسد ومعنى الاقشعرار الاستيحاش فلذلك يخرج ما تستوحش النفوس منه كالحمى . قلت : وكأن مراده بالاستيحاش أن رؤيته موحشة , وإلا فالاقشعرار في اللغة تجمع الشعر وتقبضه , وكل شيء تغير عن هيئته يقال اقشعر كاقشعرت الأرض بالجدب والنبات من العطش , وقد قال القيراوني المعبر : كل شيء غلبت عليه السوداء في أكثر وجوهها فهو مكروه , وقال غيره : ثوران الرأس يؤل بالحمى لأنها تثير البدن بالاقشعرار وارتفاع الرأس لا سيما من السوداء فإنها أكثر استيحاشاً .اهـ

وفي حديث طلحة بن عبيد الله أن من طال عمره في الطاعة ، خير ممن قصر عمره فيها ، وهو معنى حديث عبد الله بن بسر عند أحمد أن النبي ﷺ سئل : أي الناس خير فقال : "من طال عمره وحسن عمله "

وقوله ﷺ في حديث أبي هريرة " والقيد ثبات في الدين " قال البغوي في شرح السنة (٢١٤/١٢) : وذلك لأن القيد يمنع صاحبه عن النهوض والتقلب ، وكذلك الورع يمنع صاحبه من النهوض والتقلب فيم لا يوافق الدين ، وهذا إذا كان مقيداً في مسجد ، أو في سبيل من سبيل الخير ، أو عمل من أعمال البر . اهـ

وفي هذا المعنى يقول القاضي أبو بكر بن العربي في عارضة الأحوذي (١٠٨/٥) : أما حبه ﷺ للقيد فلذكره له في قسم المحمود ، فقال : قيد الإيمان الفتك ، وأما الغل فلذكره شرعاً في المذموم ، كقوله { خذوه فغلوه } وقوله { إذ الأغلال في أعناقهم } وقوله { ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك } ، {وغلت أيديهم } . ثم قال رحمه الله : إنما جعل القيد ثباتاً في الدين ، لأن المقيد لا يستطيع

المشي ، وقد ضربه النبي ﷺ مثلاً للإيمان الذي يمنع من المشي إلى الباطل ، فجعله ثباتاً في الدين كذلك . اهـ

وترجم البخاري في كتاب التعبير من صحيحه " باب القيد في المنام " وشرحه الحافظ فقال : قوله ( باب القيد في المنام ) أي من رأى في المنام أنه مقيد ما يكون تعبيره ؟ وظاهر إطلاق الخبر أنه يعبر بالثبات في الدين في جميع وجوهه , لكن أهل التعبير خصوا ذلك بما إذا لم يكن هناك قرينة أخرى كما لو كان مسافرا أو مريضا فإنه يدل على أن سفره أو مرضه يطول , وكذا لو رأى في القيد صفة زائدة كمن رأى في رجله قيدا من فضة فإنه يدل على أن يتزوج , وإن كان من ذهب فإنه لأمر يكون بسبب مال يتطلبه , وإن كان من صفر فإنه لأمر مكروه أو مال فات , وإن كان من رصاص فإنه لأمر فيه وهن , وإن كان من حبل فالأمر في الدين , وإن كان من خشب فالأمر فيه نفاق , وإن كان من حطب فلتهمة , وإن كان من خرقة أو خيط فالأمر لا يدوم .اهـ

***

# ٣٦- كتاب الفتن

## (١) باب الكفّ عمن قال : لا إله إلا الله

٣٩٢٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . صحيح

٣٩٢٨-حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ . صحيح

٣٩٢٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ أَوْسًا أَخْبَرَهُ قَالَ إِنَّا لَقُعُودٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُصُّ عَلَيْنَا وَيُذَكِّرُنَا إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَسَارَّهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اذْهَبُوا بِهِ فَاقْتُلُوهُ فَلَمَّا وَلَّى الرَّجُلُ دَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلْ تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ اذْهَبُوا فَخَلُّوا سَبِيلَهُ فَإِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ حَرُمَ عَلَيَّ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ . صحيح

٣٩٣٠-حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ السُّمَيْطِ بْنِ السَّمِيرِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ قَالَ أَتَى نَافِعُ بْنُ الْأَزْرَقِ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا هَلَكْتَ يَا

عِمْرَانُ قَالَ مَا هَلَكْتُ قَالُوا بَلَى قَالَ مَا الَّذِي أَهْلَكَنِي قَالُوا قَالَ اللَّهُ {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ } قَالَ قَدْ قَاتَلْنَاهُمْ حَتَّى نَفَيْنَاهُمْ فَكَانَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ إِنْ شِئْتُمْ حَدَّثْتُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا وَأَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ بَعَثَ جَيْشًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَلَمَّا لَقُوهُمْ قَاتَلُوهُمْ قِتَالًا شَدِيدًا فَمَنَحُوهُمْ أَكْتَافَهُمْ فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنْ لُحْمَتِي عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِالرُّمْحِ فَلَمَّا غَشِيَهُ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِنِّي مُسْلِمٌ فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ قَالَ وَمَا الَّذِي صَنَعْتَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي صَنَعَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهَلَّا شَقَقْتَ عَنْ بَطْنِهِ فَعَلِمْتَ مَا فِي قَلْبِهِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ شَقَقْتُ بَطْنَهُ لَكُنْتُ أَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِهِ قَالَ فَلَا أَنْتَ قَبِلْتَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ وَلَا أَنْتَ تَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِهِ قَالَ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ فَدَفَنَّاهُ فَأَصْبَحَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ فَقَالُوا لَعَلَّ عَدُوًّا نَبَشَهُ فَدَفَنَّاهُ ثُمَّ أَمَرْنَا غِلْمَانَنَا يَحْرُسُونَهُ فَأَصْبَحَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ فَقُلْنَا لَعَلَّ الْغِلْمَانَ نَعَسُوا فَدَفَنَّاهُ ثُمَّ حَرَسْنَاهُ بِأَنْفُسِنَا فَأَصْبَحَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ فَأَلْقَيْنَاهُ فِي بَعْضِ تِلْكَ الشِّعَابِ . حسن

حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ حَفْصٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ السُّمَيْطِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَزَادَ فِيهِ فَنَبَذَتْهُ الْأَرْضُ فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ إِنَّ الْأَرْضَ لَتَقْبَلُ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَحَبَّ أَنْ يُرِيَكُمْ تَعْظِيمَ حُرْمَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . حسن

**الشرح** : في أحاديث الباب أن من قال لا إله إلا الله فقد عصم دمه وماله ، ثم هو مطالب بعد نطقه بهذه الكلمة بالقيام بحقها ؛ وهو كافة شرائع الإسلام ؛ من صلاة وصيام، والتزامه تحليل ما أحل الله ، وتحريم ما حرّم ، وغير ذلك مما أوجب الله تعالى عليه، فإن قام بحقها ، بقيت له عصمة الدم والمال ، فإن امتنع عن أداء ما أوجب الله عليه ، انتفت عنه هذه العصمة ، واستحق أن يقاتَل عليها .

وفيها أن أمر الناس إذا نطقوا بهذه الكلمة محمول على ظاهرهم ، لأن قلوبهم وسرائرهم لا يعلمها إلا الله ، فهي موكولة إليه سبحانه ، فإذا ظهر للإمام بعد ذلك كذبهم ونفاقهم ؛ بتركهم الشرائع وامتناعهم عن أداء ما أوجب الله عليهم ، عاملهم بما ظهر منهم .

قال القاضي أبو بكر بن العربي في عارضة الأحوذي (٥/٢٩٢) : صار هذا الحديث أصلاً في قتال الإمام الرعية إذا امتنعوا من الواجبات بعد أن يبين لهم . اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (١/٢٣٦): قال الخطابي رحمه الله في شرح هذا الكلام كلاما حسنا لا بد من ذكره لما فيه من الفوائد؛ قال: مما يجب تقديمه في هذا أن يعلم أن أهل الردة كانوا صنفين : صنف ارتدوا عن الدين ونابذوا الملة وعادوا إلى الكفر وهم الذين عناهم أبو هريرة بقوله : وكفر من كفر من العرب . وهذه الفرقة طائفتان إحداهما أصحاب مسيلمة من بني حنيفة وغيرهم الذين صدقوه على دعواه في النبوة , وأصحاب الأسود العنسي ومن كان من مستجيبيه من أهل اليمن وغيرهم . وهذه الفرقة بأسرها منكرة لنبوة نبينا محمد ﷺ مدعية النبوة لغيره . فقاتلهم أبو بكر رضي الله عنه حتى قتل الله مسيلمة باليمامة , والعنسي بصنعاء ، وانفضت جموعهم وهلك أكثرهم . والطائفة الأخرى ارتدوا عن الدين وأنكروا الشرائع وتركوا الصلاة والزكاة وغيرها من أمور الدين وعادوا إلى ما كانوا عليه في الجاهلية

، فلم يكن يسجد لله تعالى في بسيط الأرض إلا في ثلاثة مساجد ؛ مسجد مكة ومسجد المدينة ومسجد عبد القيس في البحرين في قرية يقال لها جُواثا

قال : والصنف الآخر هم الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة فأقروا بالصلاة ، وأنكروا فرض الزكاة ووجوب أدائها إلى الإمام . وهؤلاء على الحقيقة أهل بغي، وإنما لم يدعوا بهذا الاسم في ذلك الزمان خصوصا لدخولهم في غمار أهل الردة فأضيف الاسم في الجملة إلى الردة إذ كانت أعظم الأمرين وأهمهما .

ثم علق النووي على هذا الكلام فقال : وذكر القاضي عياض معنى هذا , وزاد عليه وأوضحه فقال : اختصاص عصمة المال والنفس بمن قال لا إله إلا الله تعبير عن الإجابة إلى الإيمان , وأن المراد بهذا مشركو العرب وأهل الأوثان ومن لا يوحِّد . وهم كانوا أول من دعي إلى الإسلام وقوتل عليه . فأما غيرهم ممن يقر بالتوحيد فلا يكتفى في عصمته بقوله : لا إله إلا الله إذ كان يقولها في كفره , وهي من اعتقاده , فلذلك جاء في الحديث الآخر : " وأني رسول الله , ويقيم الصلاة , ويؤتي الزكاة " هذا كلام القاضي . قلت ولا بد مع هذا من الإيمان بجميع ما جاء به رسول الله ﷺ كما في الرواية الأخرى لأبي هريرة وهي مذكورة في الكتاب : " حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به " والله أعلم .

وقال العلامة ابن القيم في إعلام الموقعين (٩١/٣) بعد أن ذكر حديث مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن عبيد الله بن يزيد عن عدي ابن الخيار أن رجلا سار النبي صلى الله عليه وسلم فلم يدر ما ساره حتى جهر رسول الله ﷺ فإذا هو يشاوره في قتل رجل من المنافقين فقال النبي ﷺ أليس يشهد أن لا إله إلا الله قال بلى ولا شهادة له فقال أليس يصلى قال بلى ولا صلاة له فقال النبي ﷺ أولئك الذين نهاني الله عن قتلهم ثم ذكر حديث أمرت أن أقاتل الناس ثم

قال: فحسابهم على الله بصدقهم وكذبهم وسرائرهم إلى الله العالم بسرائرهم المتولي الحكم عليهم دون أنبيائه وحكام خلقه .

وبذلك مضت أحكام رسول الله ﷺ فيما بين العباد من الحدود وجميع الحقوق؛ أعلمهم أن جميع أحكامه على ما يظهرون والله يدين بالسرائر.اهـ

وقال الشوكاني في نيل الأوطار (١٢٠/٤) : وقد اجتمع في هذه القضية الاحتجاج من عمر بالعموم ومن أبي بكر بالقياس ودل ذلك إلى أن العموم يخص بالقياس وأن جميع ما تضمنه الخطاب الوارد في الحكم الواحد من شرط واستثناء مراعى فيه ومعتبر صحته فلما استقر عند عمر صحة رأي أبي بكر وبان له صوابه تابعه على قتال القوم وهو معنى قوله فعرفت أنه الحق يشير إلى انشراح صدره بالحجة التي أدلى بها والبرهان الذي أقامه نصاً ودلالة.اهـ

وقال : واعلم أنها ! قد وردت أحاديث صحيحة قاضية بأن مانع الزكاة يقاتل حتى يعطيها ولعلها لم تبلغ الصديق ولا الفاروق ولو بلغتهما لما خالف عمر ولا احتج أبو بكر بتلك الحجة التي هي القياس

فمنها ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث عبد الله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ " أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله "

وأخرج البخاري ومسلم والنسائي من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله". اهـ

وقال ابن عبد البر في التمهيد : ومن حجة من ذهب هذا المذهب أن أبا بكر الصديق ﷺ استحل دماء مانعي الزكاة وقال والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فقاتلهم على ذلك في جمهور الصحابة وأراق دماءهم لمنعهم الزكاة وإبايتهم من أدائها فمن امتنع من الصلاة وأبى من إقامتها كان أحرى بذلك . ألا ترى أن أبا بكر شبه الزكاة بالصلاة ؟ ومعلوم أنهم كانوا مقرين بالإسلام والشهادة يوضح لك ذلك قول عمر لأبي بكر كيف تقاتلهم وقد قال رسول الله ﷺ " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله" فقال أبو بكر: هذا من حقها والله لو منعوني عناقا أو عقالا مما كانوا يعطون رسول الله ﷺ لقاتلتهم على ذلك ولو كفر القوم لقال أبو بكر قد تركوا لا إله إلا الله وصاروا مشركين .

وقال ابن عبد البر : فدل على أن هناك من يقولها غير مخلص بها وحسابه على الله كما قال رسول الله ﷺ وقد أجمعوا أن أحكام الدنيا على الظاهر وأن السرائر إلى الله عز وجل .

وقال : الآثار المرفوعة في هذا الباب كلها تدل على أن مفارقة الجماعة وشق عصا المسلمين والخلاف على السلطان المجتمع عليه يريق الدم ويبيحه ويوجب قتال من فعل ذلك فإن قيل قد قال رسول الله ﷺ أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها فقد عصموا دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله فمن قال لا إله إلا الله حرم دمه. قيل لقائل ذلك : لو تدبرت قوله في هذا الحديث إلا بحقها لعلمت أنه خلاف ما ظننت ألا ترى أن أبا بكر الصديق قد رد على عمر ما نزع به من هذا الحديث وقال من حقها الزكاة ففهم عمر ذلك من قوله وانصرف

إليه وأجمع الصحابة عليه فقاتلوا مانعي الزكاة كما قاتلوا أهل الردة وسماهم بعضهم أهل ردة على الاتساع لأنهم ارتدوا عن أداء الزكاة ومعلوم مشهور عنهم أنهم قالوا ما تركنا ديننا ولكن شححنا على أموالنا فكما جاز قتالهم عند جميع الصحابة على منعهم الزكاة وكان ذلك عندهم في معنى قوله عليه السلام إلا بحقها فكذلك من شق عصا المسلمين وخالف إمام جماعتهم وفرق كلمتهم لأن الفرض الواجب اجتماع كلمة أهل دين الله المسلمين على من خالف دينهم من الكافرين حتى تكون كلمتهم واحدة وجماعتهم غير مفترقة ومن الحقوق المريقة للدماء المبيحة للقتال ، الفساد في الأرض ، وقتل النفس ، وانتهاب الأهل والمال ، والبغي على السلطان ، والامتناع من حكمه ؛ هذا كله داخل تحت قوله إلا بحقها كما يدخل في ذلك الزاني المحصن وقاتل النفس بغير حق والمرتد عن دينه وقد أمر الله عز وجل بقتال الفئة الباغية بقوله {فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله}.اهـ

وقال الإمام الشافعي في الأم (١٦٦/٦) : وقال رسول الله ﷺ "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله" . فأعلم أن حكمهم في الظاهر أن تمنع دماؤهم بإظهار الإيمان وحسابهم في المغيب على الله وقال رسول الله ﷺ إن الله عز وجل تولى منكم السرائر ودرأ عنكم بالبينات فتوبوا إلى الله واستتروا.اهـ

وقال الجصاص في أحكام القرآن (١٦٨/٢) : فإن قال قائل فمشركو العرب الذين أمر النبي ﷺ بقتالهم وأن لا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف قد كانوا مكرهين على الدين ومعلوم أن من دخل في الدين مكرها فليس بمسلم فما وجه إكراههم عليه ؟ قيل له إنما أكرهوا على إظهار الإسلام لا على اعتقاده لأن الاعتقاد

لا يصح منا الإكراه عليه ولذلك قال النبي ﷺ أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم أموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله فأخبر ﷺ أن القتال إنما كان على إظهار الإسلام وأما الاعتقادات فكانت موكولة إلى الله تعالى و لم يقتصر بهم النبي ﷺ على القتال دون أن أقام عليهم الحجة والبرهان في صحة نبوته فكانت الدلائل منصوبة للاعتقاد وإظهار الإسلام معا لأن تلك الدلائل من حيث ألزمتهم اعتقاد الإسلام فقد اقتضت منه إظهاره والقتال لإظهار الإسلام وكان في ذلك أعظم المصالح منها أنه إذا أظهر الإسلام وإن كان غير معتقد له فإن مجالسته للمسلمين وسماعه القرآن ومشاهدته لدلائل الرسول ﷺ مع ترادفها عليه تدعوه إلى الإسلام وتوضح عنده فساد اعتقاده ومنها أن يعلم الله أن في نسلهم من يوقن ويعتقد التوحيد فلم يجز أن يقتلوا مع العلم بأنه سيكون في أولادهم من يعتقد الإيمان.اهـ

وقوله" فهلا شققت عن بطنه ..الحديث " قال الخطابي في معالم السنن (٢/ ٢٧٠) عند شرحه لحديث أسامة بن زيد عند أبي داود : فيه من الفقه أن الكافر إذا تكلم بالشهادة وإن لم يصف الإيمان وجب الكف عنه ، والوقوف عن قتله سواء كان بعد القدرة عليه أو قبلها . وفي قوله "فهلا شققت عن قلبه " دليل على أن الحكم يجري على الظاهر ، وأن السرائر موكولة إلى الله سبحانه .

قال: وفيه أنه لم يلزمه مع إنكاره عليه الدية ، ويشبه أن يكون المعنى فيه أن أصل دماء الكفار الإباحة ، وكان عند أسامة أنه إنما تكلم بكلمة التوحيد مستعيذاً من القتل لا مصدقاً به ، فقتله على أنه كافر مباح الدم ، فلم تلزمه الدية إذ كان في الأصل مأموراً بقتاله ، والخطأ عن المجتهد موضوع. ويحتمل أن يكون قد تأول فيه

قول الله { فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا } وقوله في قصة فرعون { الآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين } فلم يخلصهم إظهار الإيمان عند الضرورة والإرهاق من نزول العقوبة بساحتهم ووقوع بأسه بهم .اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٥٤٥/٢٨): وقد اتفق علماء المسلمين على أن الطائفة الممتنعة إذا امتنعت عن بعض واجبات الإسلام الظاهرة المتواترة فإنه يجب قتالها إذا تكلموا بالشهادتين وامتنعوا عن الصلاة والزكاة أو صيام شهر رمضان و حج البيت العتيق ، أو عن الحكم بينهم بالكتاب والسنة أو عن تحريم الفواحش أو الخمر أو نكاح ذوات المحارم أو عن استحلال النفوس والأموال بغير حق أو الربا أو الميسر أو الجهاد للكفار أو عن ضربهم الجزية على أهل الكتاب ونحو ذلك من شرائع الإسلام فانهم يقاتلون عليها حتى يكون الدين كله لله .

وقد ثبت في الصحيحين أن عمر لما ناظر أبا بكر في مانعي الزكاة قال له أبو بكر كيف لا أقاتل من ترك الحقوق التي أوجبها الله ورسوله وان كان قد أسلم كالزكاة وقال له : فان الزكاة من حقها والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها قال عمر فما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعلمت أنه الحق .

وقال رحمه الله : فأعوان الطائفة الممتنعة وأنصارها ، منها ،فيما لهم وعليهم.اهـ

## (٢) باب حرمة دم المؤمن وماله

٣٩٣١-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ أَلَا إِنَّ أَحْرَمَ الْأَيَّامِ يَوْمُكُمْ هَذَا أَلَا وَإِنَّ أَحْرَمَ الشُّهُورِ شَهْرُكُمْ هَذَا أَلَا وَإِنَّ أَحْرَمَ الْبَلَدِ بَلَدُكُمْ هَذَا

أَلَا وَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ قَالُوا نَعَمْ قَالَ اللَّهُمَّ اشْهَدْ . صحيح

٣٩٣٢-حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي ضَمْرَةَ نَصْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحِمْصِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَيْسٍ النَّصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ وَيَقُولُ مَا أَطْيَبَكِ وَأَطْيَبَ رِيحَكِ مَا أَعْظَمَكِ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكِ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَحُرْمَةُ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ حُرْمَةً مِنْكِ مَالِهِ وَدَمِهِ وَأَنْ نَظُنَّ بِهِ إِلَّا خَيْرًا . ضعيف

٣٩٣٣-حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ وَيُونُسُ بْنُ يَحْيَى جَمِيعًا عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ . صحيح

٣٩٣٤-حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ أَبِي هَانِئٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ الْجَنْبِيِّ أَنَّ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبَ . صحيح

**الشرح** : في أحاديث الباب بيان تأكيد حرمة دم المسلم وماله وعرضه ، وقد أوصى رسول الله ﷺ أمته بذلك في آخر لقاء له مع معظم المسلمين في حجة الوداع ، والوصية عند الوداع إنما تكون بآكد الأمور وأهمها ، فيحرم على المسلم دم أخيه المسلم ، بقتله ظلماً ، أو إعانته على ذلك ، أو رضاه بقتله ، أو خذلانه وعدم الدفع عنه إن كان يقدر على ذلك ، وكذا ماله ، بسرقة أو غصب أو انتهاب ، أو

غشّ ، أو أي وسيلة من وسائل الاحتيال عليه في ماله ، وكذا عرضه ؛ فلا يجوز غيبته ، أو السخرية منه ، أو انتقاصه بالقول أو الإشارة

قال الشيخ تقي الدين بن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى (٢٨٣/٣) : والأصل أن دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم محرمة من بعضهم على بعض لا تحل إلا بإذن الله ورسوله قال النبي ﷺ لما خطبهم في حجة الوداع "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا" وقال ﷺ "كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه" وقال ﷺ " من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فهو المسلم له ذمة الله ورسوله" وقال :"إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قيل يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال إنه أراد قتل صاحبه" ، وقال : "لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض" وقال :"إذا قال المسلم لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما "وهذه الأحاديث كلها في الصحاح . اهـ

وقال ابن عابدين في حاشيته : اعلم أن الغيبة حرام بنص الكتاب العزيز وشبّه المغتاب بآكل لحم أخيه ميتا إذ هو أقبح من الأجنبي ومن الحي فكما يحرم لحمه يحرم عرضه .

قال : " كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه" رواه مسلم وغيره ، فلا تحل إلا عند الضرورة بقدرها . اهـ

## (٣) النهي عن النُّهْبة

٣٩٣٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ انْتَهَبَ نُهْبَةً مَشْهُورَةً فَلَيْسَ مِنَّا . ضعيف

٣٩٣٦-حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّاد أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَاب عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ . صحيح

٣٩٣٧-حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ انْتَهَبَ نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا . صحيح

٢٩٣٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاك عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ أَصَبْنَا غَنَمًا لِلْعَدُوِّ فَانْتَهَبْنَاهَا فَنَصَبْنَا قُدُورَنَا فَمَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقُدُورِ فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِئَتْ ثُمَّ قَالَ إِنَّ النُّهْبَةَ لَا تَحِلُّ . صحيح

الغريب :

النهب : قال ابن الأثير في النهاية (١٣٣/٥) : هو الغارة والسلب .

ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه أبصارهم : أي لا يختلس شيئاً له قيمة عالية.اهـ

**الشرح** : في هذه الأحاديث بيان تحريم النهب ، وهو أخذ مال المسلم علانية قهراً له وظلماً ، وفيها أن المرء لا يفعل هذه المعاصي المذكورة وهو مؤمن ؛ يستحضر في قلبه الإيمانَ بالله تعالى ، والخوفَ منه ؛ فيحجزه ذلك عن فعل الكبائر ، بل فَعَله وإيمانُه غائب ، أو ناقص وضعيف، وغير صالح لردعه عن الموبقات ، وفيها بيان أن الذين ينهبون أموال المسلمين ليسوا من المسلمين ؛ الصالحين المتورعين عن الحرام ، وليسوا على طريقة النبي ﷺ من الصلاح والوقوف عند حدود الله ، وفي

قول النبي ﷺ " ليس منا " إطلاق يشتمل على غاية الزجر ، وتمام الوعيد ، وكان بعض السلف يكره تفسير قوله ﷺ "ليس منا " بليس على طريقتنا" أو أن النفي إنما هو لكمال الإيمان لا لصحته؛ فكانوا يؤثرون بقاء العبارة النبوية على إطلاقها في مثل هذا الموضع ليرتدع المفسد ، وينْزجر عن الحرام .

قال صاحب عون المعبود (١٢/٥٩) : ( ليس على المنتهب ) : النهب هو الأخذ على وجه العلانية قهرا ( قطْع ) : والنهب وإن كان أقبح من الأخذ سرا , لكن ليس عليه قطع لعدم إطلاق السرقة عليه ( ومن انتهب نهبة ) : بضم النون المال الذي ينهب ويجوز أن يكون بالفتح ويراد بها المصدر ( مشهورة ) : أي ظاهرة غير مخفية صفة كاشفة ( فليس منا ) : أي [ ليس ] من أهل طريقتنا أو من أهل ملتنا ؛ زجرا .اهـ

قال النووي في شرح مسلم (١/٣١٩) : هذا الحديث مما اختلف العلماء في معناه . فالقول الصحيح الذي قاله المحققون أن معناه : لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان . وهذا من الألفاظ التي تطلق على نفي الشيء ويراد نفي كماله ومختاره كما يقال : لا علم إلا ما نفع , ولا مال إلا الإبل , ولا عيش إلا عيش الآخرة . وإنما تأولناه على ما ذكرناه لحديث أبي ذر وغيره " من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وإن زنى وإن سرق " وحديث عبادة بن الصامت الصحيح المشهور أنهم بايعوه ﷺ على أن لا يسرقوا ولا يزنوا , ولا يعصوا إلى آخره . ثم قال لهم ﷺ " فمن وفّى منكم فأجره على الله , ومن فعل شيئا من ذلك فعوقب في الدنيا فهو كفارته , ومن فعل و لم يعاقب فهو إلى الله تعالى إن شاء عفا عنه , وإن شاء عذبه" فهذان الحديثان مع نظائرهما في الصحيح مع قول الله عز وجل : { إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء } مع إجماع أهل الحق على أن الزاني

والسارق والقاتل وغيرهم من أصحاب الكبائر غير الشرك , لا يكفرون بذلك , بل هم مؤمنون ناقصو الإيمان . إن تابوا سقطت عقوبتهم , وإن ماتوا مصرين على الكبائر كانوا في المشيئة . فإن شاء الله تعالى عفا عنهم وأدخلهم الجنة أولا , وإن شاء عذبهم , ثم أدخلهم الجنة . وكل هذه الأدلة تضطرنا إلى تأويل هذا الحديث وشبهه . ثم إن هذا التأويل ظاهر سائغ في اللغة مستعمل فيها كثير .

وقال الحسن وأبو جعفر محمد بن جرير الطبري : معناه ينْزع منه اسم المدح الذي يسمى به أولياء الله المؤمنين , ويستحق اسم الذم فيقال : سارق , وزان وفاجر , وفاسق . وحكي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن معناه : ينْزع منه نور الإيمان . وفيه حديث مرفوع . وقال المهلب : ينْزع منه بصيرته في طاعة الله تعالى.

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٩/٦٤٤) : قوله "نهى عن النهبَى" أي أخذ مال المسلم قهراً جهراً ، ومنه أخذ مال الغنيمة قبل القسمة اختطافاً بغير تسوية .

وقال رحمه الله : قوله : ( باب النهبَى بغير إذن صاحبه ) أي صاحب الشيء المنهوب , والنهبَى بضم النون فُعلى من النهب , وهو أخذ المرء ما ليس له جهارا , ونهب مال الغير غير جائز , ومفهوم الترجمة أنه إذا أذن جاز , ومحله في المنهوب المشاع ، كالطعام يقدم للقوم فلكل منهم أن يأخذ مما يليه ولا يجذب من غيره إلا برضاه , وبنحو ذلك فسره النخعي وغيره , وكره مالك وجماعة النهب في نثار العرس , لأنه إما أن يحمل على أن صاحبه أذن للحاضرين في أخذه فظاهره يقتضي التسوية والنهب يقتضي خلافها , وإما أن يحمل على أنه علق التمليك على ما يحصل لكل أحد , ففي صحته اختلاف فلذلك كرهه.اهـ

وقال في (١٢/٥٩) : قوله ( لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ) قيّد نفي الإيمان بحالة ارتكابه لها , ومقتضاه أنه لا يستمر بعد فراغه , وهذا هو الظاهر ,

ويحتمل أن يكون المعنى أن زوال ذلك إنما هو إذا أقلع الإقلاع الكلي , وأما لو فرغ وهو مصر على تلك المعصية فهو كالمرتكب فيتجه أن نفي الإيمان عنه يستمر , ويؤيده ما وقع في بعض طرقه كما سيأتي في المحاربين من قول ابن عباس " فإن تاب عاد إليه " ولكن أخرج الطبري من طريق نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال : لا يزني حين يزني وهو مؤمن , فإذا زال رجع إليه الإيمان . ليس إذا تاب منه ولكن إذا تأخر عن العمل به . ويؤيده أن المصِرّ وإن كان إثمه مستمرا لكن ليس إثمه كمن باشر الفعل كالسرقة مثلا. اهـ

وقال الكمال بن الهمام في فتح القدير (٣٦٠/٥) : (ولا قطع على خائن ولا خائنة) ، وقوله: "ولا منتهب": لأنه مجاهر بفعله لا مختفٍ فلا سرقة فلا تقطع .اهـ

## (٤) باب سباب المسلم فسوق وقتاله كفر

٣٩٣٩-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ . صحيح

٣٩٤٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسْدِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ . حسن صحيح

٣٩٤١-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ . صحيح

## (٥) باب لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض

٣٩٤٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ يُحَدِّثُ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ اسْتَنْصِتِ النَّاسَ فَقَالَ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ . صحيح

٣٩٤٣-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَيْحَكُمْ أَوْ وَيْلَكُمْ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ . صحيح

٣٩٤٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ عَنْ قَيْسٍ عَنْ الصُّنَابِحِ الْأَحْمَسِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ وَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ فَلَا تَقْتَتِلُنَّ بَعْدِي . صحيح

## (٦) باب المسلمون في ذمة الله عز وجل

٣٩٤٥-حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ الْحِمْصِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَبِي عَوْنٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَابِسٍ الْيَمَانِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ فَلَا تُخْفِرُوا اللَّهَ فِي عَهْدِهِ فَمَنْ قَتَلَهُ طَلَبَهُ اللَّهُ حَتَّى يَكُبَّهُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ . صحيح

٣٩٤٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . صحيح

٣٩٤٧-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُهَزِّمِ يَزِيدُ بْنُ سُفْيَانَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ بَعْضِ مَلَائِكَتِهِ . ضعيف

الغريب :

استنصت الناس : قال النووي : معناه مرهم بالإنصات ليسمعوا هذه الأمور المهمة والقواعد التي سأقررها لكم وأُحَملكموها .

**الشرح** : في الأحاديث بيان حرمة دم المسلم وعرضه ، وأن سباب المسلم فسوق وخروج عن أحكام الشرع وأخلاقه وآدابه ، وفيه حث على التحلُّم وحسن الخلق ، والتجافي عن أخلاق الجاهلين ، الذين لا يعرفون عند الغضب إلا السباب والشتم، أما المسلم فإنه يحلم على أخيه إذا أغضبه ، ويمسك نفسه عن الشتم والسب ، ويستعيذ بالله من الشيطان الرجيم ، فعند أبي داود عن أبي هريرة عن النبي ﷺ "من أكبر الكبائر استطالة الرجل في عرض رجل مسلم بغير حق ومن الكبائر السبّتان بالسبّة .

وفيها أن قتال المسلم لأخيه كفر ، أي أنه من شأن الكفار الذين لا يعرف بعضهم لبعض حقاً ، أما المسلم فإنه يعرف أن الإسلام آخى بينه وبين المسلمين ، وأوجب عليهم لبعضهم سلامة الصدر ، وكف الأذى ، والنصرة ، والموالاة ، والمودة والمحبة ، وكل هذه المعاني مرتبطة بالإيمان ، شديدة الصلة به ، وأنه لا تفتقد عند المسلم هذه المعاني إلا حين يضعف الإيمان ، عندها يمكن أن يقاتل أخاه ، لأنه عاد كما كان قبل إيمانه ، وهذا ما عناه النبي ﷺ بقوله " لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض " أي لا تقاتلوا بعضكم بعضاً ، شأنكم قبل أن تدخلوا

في الإسلام . وفيها فضل صلاة الصبح في جماعة ، وفضل من يحافظ عليها ، وأن من حافظ على صلاة الصبح في الجماعة في المسجد فهو في أمان الله وعهده .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١/١١٢) : قوله : ( فسوق ) الفسق في اللغة الخروج , وفي الشرع : الخروج عن طاعة الله ورسوله , وهو في عرف الشرع أشد من العصيان , قال الله تعالى ( وكرَّه إليكم الكفر والفسوق والعصيان ) , ففي الحديث تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه بغير حق بالفسق , ومقتضاه الرد على المرجئة .

وقوله ( لا ترجعوا بعدي كفارا ) جملة ما فيه من الأقوال ثمانية : أحدها قول الخوارج إنه على ظاهره , ثانيها هو في المستحلين , ثالثها المعنى كفارا بحرمة الدماء وحرمة المسلمين وحقوق الدين , رابعها تفعلون فعل الكفار في قتل بعضهم بعضا , خامسها لابسين السلاح يقال كفر درعه إذا لبس فوقها ثوبا , سادسها كفارا بنعمة الله , سابعها المراد الزجر عن الفعل وليس ظاهره مرادا , ثامنها لا يكفر بعضكم بعضا كأن يقول أحد الفريقين للآخر يا كافر فيكفر أحدهما .

وقال في (١٣/٢٧) : ثم وقفت على تاسع وهو أن المراد ستر الحق والكفر لغة الستر , لأن حق المسلم على المسلم أن ينصره ويعينه , فلما قاتله كأنه غطى على حقه الثابت له عليه . وعاشر وهو أن الفعل المذكور يفضي إلى الكفر , لأن من اعتاد الهجوم على كبار المعاصي جره شؤم ذلك إلى أشد منها فيخشى أن لا يختم له بخاتمة الإسلام . اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (١/٣٣٣) : قوله ﷺ : ( لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ) قيل في معناه سبعة أقوال : أحدها : أن ذلك كفر في حق المستحل بغير حق , والثاني : المراد كفر النعمة وحق الإسلام , والثالث

: أنه يقرب من الكفر ويؤدي إليه , والرابع : أنه فعل كفعل الكفار .اهـ ورجح رحمه الله الرابع .

ثم قال : وأما قوله ﷺ : ( لا ترجعوا بعدي كفارا ) فقال القاضي قال الصبري : معناه بعد فراقي من موقفي هذا , وكان هذا يوم النحر بمنى في حجة الوداع , أو يكون بعدي أي خلافي أي لا تخلفوني في أنفسكم بغير الذي أمرتكم به , أو يكون تحقق ﷺ أن هذا لا يكون في حياته فنهاهم عنه بعد مماته .

قال الخطابي في معالم السنن (٣١٦/٤) : هذا يتأول على وجهين : الثاني : لا ترجعوا بعدي فرقاً مختلفين يضرب بعضكم رقاب بعض ، فتكونوا بذلك مضاهين للكفار ؛ فإن الكفار متعادون يضرب بعضهم رقاب بعض ، والمسلمون متآخون يحقن بعضهم دماء بعض . اهـ

وقال الطبري في تفسيره : الله تعالى ذِكره قد نهى المؤمنين بعضهم عن سباب بعض على لسان رسوله عليه الصلاة والسلام في كل حال فقال "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر" فإذا كان المسلم عن سب المسلم منهيا في كل حال من أحواله مُحْرِماً كان أو غير محرم فلا وجه لأن يقال لا تسبه في حال الإحرام إذا أحرمت.اهـ

وقال ابن عابدين في حاشيته :والفقه في ذلك أن الشتم لا يخلو إما أن يكون بما فيه أو بما ليس فيه في وجهه أو غيبته فإن كان في غيبته فهو غيبة وإنها توجب الفسق وإن كان في وجهه ففيه إساءة أدب وإنه من صنيع رعاع الناس وسوقتهم الذين لا مروءة لهم ولا حياء فيهم وإن ذلك مما يسقط العدالة وكذا إذا كان السب باللعنة والإبعاد كما يفعله من لا خلاق لهم من السوقة وغيرهم.أهـ أي وإن كان

بما ليس فيه فهو كذب وحكمه ظاهر ومما يؤيد ذلك ما ورد في الحديث "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر"

قال ابن الأثير في النهاية : السب الشتم يقال سبه يسبه سبا وسبابا قيل هذا محمول على من سب أو قاتل مسلما بغير تأويل وقيل إنما قال ذلك على جهة التغليظ لا أنه يخرجه إلى الكفر والفسق .

قال :وهذا خلاف الظاهر . اهـ

وقال ابن عبد البر في التمهيد : قالوا ومعنى قوله سباب المسلم فسوق وقتاله كفر : أنه ليس بكفر يخرج عن الملة ، وكذلك كل ما ورد من تكفير من ذكرنا ممن يضرب بعضهم رقاب بعض ونحو ذلك وقد جاء عن ابن عباس وهو أحد الذين روى عنهم تكفير تارك الصلاة أنه قال في حكم الحاكم الجائر كفر دون كفر .

قال : قال ابن عباس ليس بالكفر الذي تذهبون إليه إنه ليس بكفر ينقل عن الملة ثم قرأ {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون} ، واحتجوا أيضا بقول عبد الله بن عمر لا يبلغ المرء حقيقة الكفر حتى يدعو مثنى مثنى وقالوا يحتمل قوله ﷺ " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن" يريد مستكمل الإيمان لأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وكذلك السارق وشارب الخمر ومن ذكر معهم . اهـ

## (٧) باب العصبية

٣٩٤٨-حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَدْعُو إِلَى عَصَبِيَّةٍ أَوْ يَغْضَبُ لِعَصَبِيَّةٍ فَقِتْلَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ . **صحيح**

٣٩٤٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ الْيُحْمِدِيُّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ الشَّامِيِّ عَنْ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهَا فُسَيْلَةُ قَالَتْ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ سَأَلْتُ النَّبِيَّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمِنَ الْعَصَبِيَّةِ أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ قَالَ لَا وَلَكِنْ مِنْ الْعَصَبِيَّةِ أَنْ يُعِينَ الرَّجُلُ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ . ضعيف

الغريب : قال ابن الأثير في النهاية (٣٠٤/٤) : وفيه " من قتل تحت راية عمية فقتلته جاهلية " قيل : هو فعِّيلة ، من العماء : الضلالة ، كالقتال في العصبية والأهواء ، وحكى بعضهم فيها ضم العين.اهـ

**الشرح** : في هذين الحديثين أن الدعوة للعصبية ، والغضب للعصبية والقتل لها ، كله من أمر الجاهلية ، وأن من قاتل لأجل العصبية الجاهلية فقُتل ، فقتلته جاهلية ، وموته في سبيل الشيطان .

وأنه ليس من العصبية المذمومة أن يحب الرجل قومه إذا كانوا مسلمين ، ولكن العصبية المذمومة أن ينتصر الرجل لقومه في الباطل ، وأن يعينهم على خصومهم وإن كان قومُه ظالمين باغين ،فهو إن قاتل مع علمه ببغي قومه وظلمهم كان قتاله لأجل الهوى والعصبية القومية الجاهلية ، وكانت رايته راية عمية شيطانية. قال الله تعالى { الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت } .

قال الحافظ في الفتح (٣٤/١٣) : عند شرحه لحديث " إذا تواجه المسلمان بسيفيهما": واحتج به من لم ير القتال في الفتنة ، وهم كل من ترك القتال مع علي في حروبه ؛ كسعد بن أبي وقاص ، وعبد الله بن عمر ، ومحمد بن مسلمة؛ وأبي بكرة ، وغيرهم ، وقالوا : يجب الكف حتى لو أراد أحد قتله لم يدفعه عن نفسه ، ومنهم من قال لا يدخل في الفتنة ، فإن أراد أحد قتله دفع عن نفسه، وذهب جمهور الصحابة والتابعين إلى وجوب نصر الحق وقتال الباغين ، وحمل هؤلاء الأحاديث الواردة في ذلك على من ضعف عن القتال ، أو قصر نظره عن معرفة صاحب الحق

، واتفق أهل السنة على وجوب منع الطعن على أحد من الصحابة بسبب ما وقع لهم من ذلك ، ولو عرف المحق منهم ، لأنهم لم يقاتلوا في تلك الحروب إلا عن اجتهاد ، وقد عفا الله تعالى عن المخطيء في الاجتهاد بل ثبت أنه يؤجر أجرا واحدا ، وأن المصيب يؤجر أجرين

وحمل هؤلاء الوعيد المذكور في الحديث على من قاتل بغير تأويل سائغ بل بمجرد طلب الملك.

قال الطبري : لو كان الواجب في كل اختلاف يقع بين المسلمين الهرب منه بلزوم المنازل وكسر السيوف لما أقيم حد ولا أبطل باطل ولوجد أهلُ الفسوق سبيلا إلى ارتكاب المحرمات من أخذ الأموال وسفك الدماء وسبي الحريم بأن يحاربوهم ويكف المسلمون أيديهم عنهم بأن يقولوا هذه فتنة وقد نهينا عن القتال فيها ، وهذا مخالف للأمر بالأخذ على أيدي السفهاء .انتهى

وقد أخرج البزار في حديث القاتل والمقتول في النار زيادة تبين المراد وهي إذا اقتتلتم على الدنيا فالقاتل والمقتول في النار ويؤيده ما أخرجه مسلم بلفظ "لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس زمان لا يدري القاتل فيما قَتل ولا المقتول فيما قُتل فقيل كيف يكون ذلك ؟ قال : الهرْج ، القاتل والمقتول في النار"

قال القرطبي : فبين هذا الحديث أن القتال إذا كان على جهلٍ من طلب الدنيا أو اتباع هوى ، فهو الذي أريد بقوله القاتل والمقتول في النار . قلت : ومن ثم كان الذين توقفوا عن القتال في الجمل وصفين أقل عددا من الذين قاتلوا وكلهم متأول مأجور إن شاء الله بخلاف ما جاء بعدهم ممن قاتل على طلب الدنيا .

ومما يؤيد ما تقدم ما أخرجه مسلم عن أبي هريرة رفعه "من قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة أو يدعو إلى عصبة أو ينصر عصبة فقتل فقتلته جاهلية. اهـ

وقال النووي في شرح سلم (٤٨٢/٦) : قوله ﷺ " ومن قاتل تحت راية عُمِّيَّة " قالوا : هي الأمر الأعمى لا يستبين وجهه , كذا قاله أحمد بن حنبل والجمهور , قال إسحاق بن راهويه : هذا كتقاتل القوم للعصبية . قوله ﷺ : ( يغضب لعصبة أو يدعو إلى عصبة أو ينصر عصبة ) ومعناه : إنما يقاتل عصبية لقومه وهواه . اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٢/٣٥) : وفى صحيح مسلم عن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال "من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبية أو يدعو إلى عصبية أو ينصر عصبية فقتل فقتله جاهلية ، وفى لفظ "ليس من أمتي من خرج على أمتي يضرب برها و فاجرها ولا يتحاشا من مؤمنها ولا يوفي لذي عهدها فليس منى ولست منه " فالأول هو الذي يخرج عن طاعة ولي الأمر ؛ يفارق الجماعة . والثاني هو الذي يقاتل لأجل العصبية والرياسة لا في سبيل الله ؛كأهل الأهواء ؛ مثل قيس ويمن .اهـ

## (٨) باب السواد الأعظم

٣٩٥٠-حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا مُعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ السَّلَامِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو خَلَفٍ الْأَعْمَى قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أُمَّتِي لَا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلَالَةٍ فَإِذَا رَأَيْتُمْ اخْتِلَافًا فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ . **ضعيف جداً**

**الشرح** : الحديث ضعيف ، فيه أبو خلف المكفوف ، واسمه حازم بن عطاء ، متروك ؛ رمَوه بالكذب.

ومعناه أن الأمة لا تخلوا عن أهل الحق ، ولا يتمحض فيها الضلال ، حتى لا يبقى من يعرف السنة من البدعة والحق من الباطل ، وهو معنى حديث جابر في الصحيحين وغيرهما: " سمعت النبي ﷺ يقول "لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ؛ ظاهرين إلى يوم القيامة . . "وعند المصنف في الباب الآتي من حديث ثوبان " ولن تزال طائفة من أمتي على الحق منصورين ، لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله ، عز وجل " .

وفيه الحث على التمسك بالجماعة ، والتحذير من الفرقة والاختلاف ، والمراد بالسواد الأعظم جماعة الحق إذا اجتمعوا على أمير من أمراء الهدى والسنة؛ والجماعة هي كل من استقام على السنة وعضّ عليها وإن كانوا قليلا، وأولهم العلماء الصالحون الذين يعرفون السنة من البدعة ويعلمون الناس أحكام الشرع ، وهدي النبي ﷺ

وفي السنة للمروزي (٢/٢٢) : حدثنا إسحاق أنبأ المقري ثنا داود بن أبي الفرات حدثني أبو غالب أن أبا أمامة أخبره أن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة هذه الأمة تزيد عليها واحدة كلها في النار إلا السواد الأعظم ؛ وهي الجماعة قلت : قد تعلم ما في السواد الأعظم ، وذلك في خلافة عبد الملك بن مروان ، فقال : أما والله إني لكاره لأعمالهم ، ولكن عليهم ما حُمِّلوا وعليكم ما حملتم ، والسمع والطاعة خير من الفجور والمعصية . اهـ

وترجم اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/٩٦) : سياق ما روي عن النبي ﷺ في الحث على اتباع الجماعة ، والسواد الأعظم ، وذم تكلف الرأي ، والرغبة عن السنة ، والوعيد في مفارقة الجماعة . ثم روى بسنده

حديث عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ " لا يجمع الله هذه الأمة على ضلالة أبداً _ قال _ يد الله على الجماعة ، فاتبعوا سواد الأعظم ، فإنه من شذّ شذّ في النار".

وقال الشاطبي في الاعتصام (٢/٢٦٠) : اختلف الناس في معنى الجماعة المرادة في هذه الأحاديث على خمسة أقوال (أحدها) : إنها السواد الأعظم من أهل الإسلام وهو الذي يدل عليه كلام أبي غالب: إن السواد الأعظم هم الناجون من الفرق ، فما كانوا عليه من أمر دينهم فهو حق ، ومن خالفهم مات ميتة الجاهلية، سواء خالفهم في شيء من الشريعة أو في إمامهم أو سلطانهم ، فهو مخالف للحق .

(والثاني) إنها جماعة أئمة العلماء المجتهدين ، فمن خرج مما عليه علماء الأمة مات ميتة جاهلية ، لأن جماعة العلماء ، جعلهم الله حجة على العالمين ، وهم المعنيون بقوله عليه الصلاة والسلام "إن الله لن يجمع أمتي على ضلاله " وذلك أن العامة عنها تأخذ دينها ، وإليها تفزع من النوازل ،وهي تبع لها .فمعنى قوله ﷺ " لن تجتمع أمتي " لن يجتمع علماء أمتي على ضلاله.

وممن قال بهذا عبد الله بن المبارك وإسحاق بن راهويه وجماعة من السلف ؛ وهم الأصوليون.

(والثالث) إن الجماعة هي الصحابة على وجه الخصوص ،فإنهم الذين أقاموا عماد الدين وأرسوا أوتاده ،وهم الذين لا يجتمعون على ضلالة أصلاً.

(والرابع) إن الجماعة هي جماعة أهل الإسلام،إذا أجمعوا على أمر فواجب على غيرهم من أهل الملل اتباعهم ،وهم الذين ضمن الله لنبيه عليه الصلاة والسلام أن لا يجمعهم على ضلالة فإن وقع بينهم اختلاف فواجب تعرُّف الصواب فيما اختلفوا فيه

قال الشافعي: الجماعة لا تكون فيها غفلة عن معنى كتاب الله ولا سنة ولا قياس ، وإنما تكون الغفلة في الفُرقة.

وكأن هذا القول يرجع إلى الثاني وهو يقتضي أيضاً ما يقتضيه ، أو يرجع إلى القول الأول وهو الأظهر ، وفيه من المعنى ما في الأول من أنه لابد من كون المجتهدين فيهم ، وعند ذلك لا يكون مع اجتماعهم على هذا القول بدعة أصلاً ، فهم _ إذاً _ الفرقة الناجية .

الخامس : ما اختاره الطبري الإمام من أن الجماعة ، جماعة المسلمين ، إذا اجتمعوا على أمير، فأمر عليه الصلاة والسلام بلزومه ، ونهى عن فراق الأمة.اهـ

وقال العلامة ابن القيم في إعلام الموقعين (٣/٣٣٨) : واعلم أن الإجماع والحجة والسواد الأعظم هو العالم صاحب الحق وإن كان وحده وإن خالفه أهل الأرض قال عمرو بن ميمون الأودي : صحبت معاذا باليمن فما فارقته حتى واريته في التراب بالشام ثم صبحت من بعده أفقه الناس عبد الله ابن مسعود فسمعته يقول عليكم بالجماعة فإن يد الله مع الجماعة ثم سمعته يوما من الأيام وهو يقول سيولى عليكم ولاة يؤخرون الصلاة عن مواقيتها فصلوا الصلاة لميقاتها فهي الفريضة وصلوا معهم فإنها لكم نافلة ، قال قلت يا أصحاب محمد ما أدري ما تحدثون قال وما ذاك قلت تأمرني بالجماعة وتحضني عليها ثم تقول لي صلّ الصلاة وحدك وهي الفريضة وصل مع الجماعة وهي نافلة قال يا عمرو بن ميمون قد كنت أظنك من أفقه أهل هذه القرية أتدري ما الجماعة قلت لا قال إن جمهور الجماعة هم الذين فارقوا الجماعة ؛ الجماعة ما وافق الحق وان كنت وحدك وفي لفظ آخر فضرب على فخذي وقال ويحك أن جمهور الناس فارقوا الجماعة ؛ وإن الجماعة ما وافق طاعة الله تعالى .

وقال نعيم بن حماد : إذا فسدت الجماعة فعليك بما كانت عليه الجماعة قبل أن تفسد وان كنت وحدك فإنك أنت الجماعة حينئذ ذكرهما البيهقي وغيره .

وقال بعض أئمة الحديث -وقد ذكر له السواد الأعظم _ فقال : أتدري ما السواد الأعظم ؟ هو محمد بن أسلم الطوسي وأصحابه ، فمسخ المختلفون الذين جعلوا السواد الأعظم والحجة والجماعة هم الجمهور وجعلوهم عيارا على السنة وجعلوا السنة بدعة والمعروف منكرا لقلة أهله وتفردهم في الإعصار والأمصار وقالوا من شذّ شذّ الله به في النار وما عرف المختلفون أن الشاذ ما خالف الحق وإن كان الناس كلهم عليه إلا واحدا منهم . فهم الشاذون وقد شذ الناس كلهم زمن أحمد بن حنبل إلا نفراً يسيراً ، فكانوا هم الجماعة ، وكانت القضاة حينئذ والمفتون والخليفة وأتباعه كلهم هم الشاذون وكان الإمام أحمد وحده هو الجماعة ولما لم يتحمل هذا عقول الناس قالوا للخليفة : يا أمير المؤمنين أتكون أنت وقضاتك وولاتك والفقهاء والمفتون كلهم على الباطل وأحمد وحده هو على الحق ؟ فلم يتسع علمه لذلك فأخذه بالسياط والعقوبة بعد الحبس الطويل فلا إله إلا الله ما أشبه الليلة بالبارحة وهي السبيل المهيع لأهل السنة والجماعة حتى يلقوا ربهم مضى عليها سلفهم وينتظرها خلفهم {من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا} ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.اهـ

## (٩) باب ما يكون من الفتن

٣٩٥١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ رَجَاءٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا صَلَاةً فَأَطَالَ فِيهَا فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْنَا أَوْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَطَلْتَ الْيَوْمَ الصَّلَاةَ قَالَ إِنِّي صَلَّيْتُ صَلَاةَ رَغْبَةٍ وَرَهْبَةٍ سَأَلْتُ

اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِأُمَّتِي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَرَدَّ عَلَيَّ وَاحِدَةً سَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَهُمْ غَرَقًا فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَرَدَّهَا عَلَيَّ . **صحيح**

٣٩٥٢-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ الْجَرْمِيِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ زُوِيَتْ لِي الْأَرْضُ حَتَّى رَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَصْفَرَ أَوْ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ يَعْنِي الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَقِيلَ لِي إِنَّ مُلْكَكَ إِلَى حَيْثُ زُوِيَ لَكَ وَإِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ثَلَاثًا أَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَى أُمَّتِي جُوعًا فَيُهْلِكَهُمْ بِهِ عَامَّةً وَأَنْ لَا يَلْبِسَهُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ وَإِنَّهُ قِيلَ لِي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَإِنِّي لَنْ أُسَلِّطَ عَلَى أُمَّتِكَ جُوعًا فَيُهْلِكَهُمْ فِيهِ وَلَنْ أَجْمَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا حَتَّى يُفْنِيَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَيَقْتُلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَإِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي فَلَنْ يُرْفَعَ عَنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنَّ مِمَّا أَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِي أَئِمَّةً مُضِلِّينَ وَسَتَعْبُدُ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ وَسَتَلْحَقُ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ وَإِنَّ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ دَجَّالِينَ كَذَّابِينَ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِينَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ وَلَنْ تَزَالَ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . **صحيح**

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ لَمَّا فَرَغَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ مَا أَهْوَلَهُ .

٣٩٥٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ حَبِيبَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ أَنَّهَا قَالَتْ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَوْمِهِ وَهُوَ مُحْمَرٌّ وَجْهُهُ وَهُوَ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيْلٌ

لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدْ اقْتَرَبَ فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَعَقَدَ بِيَدَيْهِ عَشَرَةً قَالَتْ زَيْنَبُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ قَالَ إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ . **صحيح**

٣٩٥٤-حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ سَعِيدٍ الرَّمْلِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي السَّائِبِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ عَنْ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَتَكُونُ فِتَنٌ يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا إِلَّا مَنْ أَحْيَاهُ اللَّهُ بِالْعِلْمِ . **ضعيف جداً**

٣٩٥٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبِي عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ قَالَ حُذَيْفَةُ فَقُلْتُ أَنَا قَالَ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ قَالَ كَيْفَ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنْ الْمُنْكَرِ فَقَالَ عُمَرُ لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ فَقَالَ مَا لَكَ وَلَهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا قَالَ فَيُكْسَرُ الْبَابُ أَوْ يُفْتَحُ قَالَ لَا بَلْ يُكْسَرُ قَالَ ذَاكَ أَجْدَرُ أَنْ لَا يُغْلَقَ قُلْنَا لِحُذَيْفَةَ أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مَنْ الْبَابُ قَالَ نَعَمْ كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدٍ اللَّيْلَةَ إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ.

فَهِبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ مَنْ الْبَابُ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ سَلْهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ عُمَرُ. **صحيح**

٣٩٥٦-حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمُحَارِبِيُّ وَوَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ قَالَ انْتَهَيْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ إِذْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُ خِبَاءَهُ وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشَرِهِ إِذْ نَادَى مُنَادِيهِ الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ

فَاجْتَمَعْنَا فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَنَا فَقَالَ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى مَا يَعْلَمُهُ خَيْرًا لَهُمْ وَيُنْذِرَهُمْ مَا يَعْلَمُهُ شَرًّا لَهُمْ وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَتْ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا وَإِنَّ آخِرَهُمْ يُصِيبُهُمْ بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا ثُمَّ تَجِيءُ فِتَنٌ يُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ مُهْلِكَتِي ثُمَّ تَنْكَشِفُ ثُمَّ تَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ مُهْلِكَتِي ثُمَّ تَنْكَشِفُ فَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنْ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ فَلْتُدْرِكْهُ مَوْتَتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يَأْتُوا إِلَيْهِ وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَمِينِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ مَا اسْتَطَاعَ فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخَرِ قَالَ فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي مِنْ بَيْنِ النَّاسِ فَقُلْتُ أَنْشُدُكَ اللَّهَ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أُذُنَيْهِ فَقَالَ سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي . **صحيح**

الغريب :

بأسهم : محاربتهم

حتى يأتي أمر الله : أي الريح الذي يقبض عنده نفس كل مؤمن ، وذلك قرب قيام الساعة.

وعقد بيده عشرة : أي ليريهم مقدار ذلك الموضع المفتوح .

خِباء : الخباء بيت من صوف أو وبر ، لا من الشعر .

( يرقق ) أي يصير بعضها رقيقا , أي : خفيفا لعظم ما بعده ,

ومنا من هو في جَشَره : وهي الدواب التي ترعى وتبيت مكانها

: قوله : ( ومنا من ينتضل ) هو من المناضلة , وهي المراماة بالنشاب .

**الشرح** : في حديث معاذ بيان ما كان عليه ﷺ من الشفقة على أمته ، وشدة اهتمامه بأمر المسلمين ، ومداومته ﷺ على الضراعة لربه والدعاء بالعافية

لأمته من كل شر ، وفيه أن اقتتال المسلمين فيما بينهم من البلاء العظيم ، والشر الكبير .

**ظهور الشرك في هذه الأمة :**

وهو من الفتن التي وقعت ، ومن علامات الساعة التي ظهرت ، فقد لحق فئام من المسلمين بالمشركين ، فأحبوهم ، واتبعوهم ، ولا يزالون ينادون الأمة المسلمة أن تحذو حذوهم ، ومن هؤلاء : العلمانيون الذين ينادون بإبعاد الدين عن الحياة ، وحصره في المسجد لمن أراد أن يصلي ، أما أن يكون الحكم والتشريع لله والتحليل والتحريم له سبحانه ، فلا عندهم ، وقد كثروا في هذا الزمان وتمكنوا ، وأصبح منهم الملوك والرؤساء ورؤساء الصحف وأساتذة في الجامعات ، وغير ذلك من ميادين التأثير في المجتمع ، فراحوا يضيقون على المسلمين ، ويبعدون الصالحين منهم عن مناصب التوجيه والدعوة والتعليم ، ويختارون لهذه المناصب أناساً لا يخافون الله ، فعم بذلك الفساد ، والله المستعان.

ومن مظاهر الشرك الذي وقع في الأمة أيضاً عبادة القبور ؛ ببناء المشاهد عليها ، وقصدها للدعاء ، والرغبة ، وطلب الحاجات ، والتعظيم والتقبيل والتبرك ، والذبح لها وعندها ، وتقديم النذور ، وإقامة الأعياد والحفلات لها في كل عام ، حتى فتن بها الجهال ، فأصبحوا لا يدعون في كرباتهم سواها ، ولا يقصدون في حوائجهم غيرها ، والله المستعان .

ومن أوضح وأخطر مظاهر الشرك في زماننا اتخاذ الناس الطواغيتَ أنداداً لله تعالى ، يشرعون لهم من عند أنفسهم شرعاً ، ويلزمون الناس بالتحاكم إليه ، والانصراف عن شرع الله تعالى، وعموا وصموا عن قوله عز وجل في شأن الكفار من اليهود والنصارى {اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله } أي جعلوهم

آلهة يُشَرِّعون لهم ، ويحلون ويحرمون ، يحدث ذلك الآن في العديـــد مـــن ديـــار المسلمين.

ولما قام بعض العلماء بالإنكار عليهم ، ومطالبتهم بتحكيم شرع الله ، ونبذ ما سواه، آذوهم أشد الأذى ؛ بالقتل والسجن والتشريد ،يفعلـــون كـــل ذلـــك ويزعمون أنهم مسلمون! ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

**ظهور مدعي النبوة :**

ومما وقع من الفتن ، خروج الكذابين الذين ادعوا النبوة ، فقد خرج بعضهم في زمن النبي ﷺ وبعضهم في زمن الصحابة رضي الله عنهم ، ثم لا يزالون يخرجون على مرّ العصور ، وممن ظهر بالكذب فادعى النبوة واشتهر ، مسيلمة الكذاب ، فقد كثر أتباعه ،وقويت شوكته وعظمت به الفتنة ، فقام إليه أصحاب رسول الله ﷺ في عهد الصديق رضي الله عنه ؛ فقتلوه ، وقضوا على شرّه ، وذلك في معركـــة اليمامـــة المشهورة .

ومنهم الأسود العنسي الذي ظهر في اليمن، وادعى النبوة أيضـــاً ، فقتلـــه الصحابة قبل وفاة النبي ﷺ

وظهرت كذلك سجاح ؛ امرأة من اليمن ، ادعت النبوة ، وتزوجها مسيلمة الكذاب، فلما قتل ، تابت ، ورجعت إلى الإسلام .وهي واحدة من أربـــع نســـوة ادعين النبوة ، فقد روى الإمام أحمد في مسنده عن حذيفة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قـــال : "في أمتي كذابون ودجالون سبعة وعشرون ، منهم أربع نسوة ، وإني خاتم النبيـــين لا نبي بعدي "

وادعى النبوة كذلك طليحة بن خويلد الأسدي ، ثم تاب ورجع إلى الإسلام ، وقد قيل إنه حسُن إسلامه .

ثم ظهر المختار بن عبيد الله الثقفي الكذاب ، في خلافة عبد الله بن الزبير ، فأظهر المحبة لأهل البيت ، وطالب بدم الحسين ، فالتف الناس حوله ، وكثر أتباعه ، ثم أغواه الشيطان ، فزعم أنه يوحى إليه ، فسيّر ابن الزبير إليه أخاه مصعباً على رأس جيش ، فقاتله وانتصر عليه ، وأخذه فقتله ، وأطفأ الله فتنته والحمد لله .

كما خرج الحارث الكذاب في خلافة عبد الملك بن مروان فكان مصيره كمصير أصحابه من الكذابين ، وفي العهد العباسي خرج أيضاً جماعة منهم .

وفي العصر الحديث ظهر في الهند دَجال كذاب ادعى النبوة وهو ميرزا أحمد القادياني ؛ صنيعة الإنجليز ، فقد طلبوا منه أن يعلن نسخ الجهاد ، فوافقهم على ذلك ، وادعى أنه المسيح المنتظر ، وأنكر أن يكون عيسى عليه السلام حياً في السماء ، إلى غير ذلك من الأباطيل ، واتبعه على ذلك جماهير غفيرة من الجهال ، ورد عليه أهل العلم في الهند وغيرها وبينوا أنه دجال من الدجاجلة .

ولا ينقطع خروج هؤلاء الكذابين حتى يخرج آخرهم الأعور الدجال ، ففي الحديث الطويل الذي رواه سمرة بن جندب ، في مسند أحمد وفيه أن رسول الله ﷺ قال : " .. وإنه ــ والله ــ لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذاباً ، آخرهم الأعور الكذاب" .

وقال الحافظ في الفتح (١١/١٣) : قوله ( باب قول النبي ﷺ "ويل للعرب من شر قد اقترب" إنما خص العرب بالذكر لأنهم أول من دخل في الإسلام , وللإنذار بأن الفتن إذا وقعت كان الهلاك أسرع إليهم .اهـ

وقال : خصّ العرب بذلك لأنهم كانوا حينئذ معظم من أسلم , والمراد بالشر ما وقع بعده من قتل عثمان , ثم توالت الفتن حتى صارت العرب بين الأمم كالقصعة بين الأكلة كما وقع في الحديث الآخر " يوشك أن تداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة على قصعتها " وأن المخاطب بذلك العرب .

قال القرطبي : ويحتمل أن يكون المراد بالشر ما أشار إليه في حديث أم سلمة " ماذا أنزل الليلة من الفتن وماذا أنزل من الخزائن " فأشار بذلك إلى الفتوح التي فتحت بعده فكثرت الأموال في أيديهم فوقع التنافس الذي جرّ الفتن , وكذلك التنافس على الإمرة , فإن معظم ما أنكروه على عثمان تولية أقاربه من بني أمية وغيرهم حتى أفضى ذلك إلى قتله , وترتب على قتله من القتال بين المسلمين ما اشتهر واستمر .

قوله ( فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج ) المراد بالردم السد الذي بناه ذو القرنين . قوله ( وفينا الصالحون ) كأنها أخذت ذلك من قوله تعالى ( وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم ) . قوله ( قال : نعم إذا كثر الخبث ), فسروه بالزنا وبأولاد الزنا وبالفسوق والفجور , وهو أولى لأنه قابله بالصلاح . قال ابن العربي : فيه البيان بأن الخيِّر يهلك بهلاك الشرير إذا لم يغير عليه خبثه , وكذلك إذا غير عليه لكن حيث لا يجدي ذلك ويصر الشرير على عمله السيء ، ويفشو ذلك ويكثر حتى يعم الفساد فيهلك حينئذ القليل والكثير , ثم يحشر كل أحد على نيته . وكأنها فهمت من فتح القدر المذكور من الردم أن الأمر إن تمادى على ذلك اتسع الخرق بحيث يخرجون , وكان عندها علم أن في خروجهم على الناس إهلاكا عاما لهم.اهـ

وفي قوله ﷺ " إذا كثر الخبث " قال ابن عبد البر في التمهيد : فمعناه عند أكثرهم: الزنا وأولاد الزنا ، وجملة القول عندي في معناه أنه اسم جامع يجمع الزنا

وغيره من الشر والفساد والمنكر في الدين والله أعلم . ثم وروى بسنده إلى بلال بن سعد قوله " إن الخطيئة إذا أخفيت لم تضر إلا صاحبها فإذا ظهرت لم تغير ضرّت العامة " .اهـ

وقال القرطبي في تفسيره (١٥٣/١٠) : المعاصي إذا ظهرت ، و لم تغير كانت سببا لهلاك الجميع ، والله أعلم

قال الخطابي في معالم السنن (٣٣٩/٤) : قوله " زوى لي الأرض " معناه : قبضها وجمعها ، ويقال : انزوى الشيء إذا انقبض وتجمع . وقوله "ما زوي لي منها " المعنى : أن الأرض زويت جملتها له مرة واحدة ، فرآها ، ثم يفتح له جزء جزء منها حتى يأتي عليها كلها ، فيكون هذا معنى التبعيض فيها . اهـ

وحديث أبي أمامة رواه مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ " قال بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا أو يمسي مؤمنا ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا "

قال النووي في شرح مسلم (٤١٠/١) : وصف ﷺ نوعاً من شدائد تلك الفتن , وهو أنه يمسي مؤمنا ثم يصبح كافرا أو عكسه ، وهذا لعظم الفتن ينقلب الإنسان في اليوم الواحد هذا الانقلاب . والله أعلم .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٨٧/١٣ ) : قوله ( كلهم يزعم أنه رسول الله ) ظاهر في أن كلا منهم يدعي النبوة , وهذا هو السر في قوله في آخر الحديث الماضي " وإني خاتم النبيين " ويحتمل أن يكون الذين يدعون النبوة منهم ما ذكر من الثلاثين أو نحوها وأن من زاد على العدد المذكور يكون كذابا فقط لكن يدعو إلى الضلالة كغلاة الرافضة والباطنية وأهل الوحدة والحلولية وسائر الفرق الدعاة إلى ما يعلم بالضرورة أنه خلاف ما جاء به محمد رسول الله ﷺ , ويؤيده أن في حديث

علي عند أحمد " فقال علي لعبد الله بن الكواء : وإنك لمنهم" . وابن الكواء لم يدَّع النبوة وإنما كان يغلو في الرفض . اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (٦/٤٧٥) : قوله ﷺ : ( ولِيأت إلى الناس الذي يجب أن يؤتى إليه ) هذا من جوامع كلمه ﷺ , وبديع حكمه , وهذه قاعدة مهمة فينبغي الاعتناء بها , وأن الإنسان يلزم ألا يفعل مع الناس إلا ما يحب أن يفعلوه معه . قوله ﷺ : ( فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر) معناه : ادفعوا الثاني , فإنه خارج على الإمام , فإن لم يندفع إلا بحرب وقتال فقاتلوه , فإن دعت المقاتلة إلى قتله جاز قتله ولا ضمان فيه , لأنه ظالم متعد في قتاله . اهـ

## (١٠) باب التثبت في الفتنة

٣٩٥٧-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَيْفَ بِكُمْ وَبِزَمَانٍ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ يُغَرْبَلُ النَّاسُ فِيهِ غَرْبَلَةً وَتَبْقَى حُثَالَةٌ مِنْ النَّاسِ قَدْ مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ وَأَمَانَاتُهُمْ فَاخْتَلَفُوا وَكَانُوا هَكَذَا وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ قَالُوا كَيْفَ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ قَالَ تَأْخُذُونَ بِمَا تَعْرِفُونَ وَتَدَعُونَ مَا تُنْكِرُونَ وَتُقْبِلُونَ عَلَى خَاصَّتِكُمْ وَتَذَرُونَ أَمْرَ عَوَامِّكُمْ . **صحيح**

٣٩٥٨-حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ الْمُشَعَّثِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ أَنْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ وَمَوْتًا يُصِيبُ النَّاسَ حَتَّى يُقَوَّمَ الْبَيْتُ بِالْوَصِيفِ يَعْنِي الْقَبْرَ قُلْتُ مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ أَوْ قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ تَصَبَّرْ قَالَ كَيْفَ أَنْتَ وَجُوعًا يُصِيبُ النَّاسَ حَتَّى تَأْتِيَ مَسْجِدَكَ فَلَا تَسْتَطِيعَ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى

فِرَاشِكَ وَلَا تَسْتَطِيعَ أَنْ تَقُومَ مِنْ فِرَاشِكَ إِلَى مَسْجِدِكَ قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ أَوْ مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ قَالَ عَلَيْكَ بِالْعِفَّةِ ثُمَّ قَالَ كَيْفَ أَنْتَ وَقَتْلًا يُصِيبُ النَّاسَ حَتَّى تُغْرَقَ حِجَارَةُ الزَّيْتِ بِالدَّمِ قُلْتُ مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ قَالَ الْحَقْ بِمَنْ أَنْتَ مِنْهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا آخُذُ بِسَيْفِي فَأَضْرِبَ بِهِ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ قَالَ شَارَكْتَ الْقَوْمَ إِذًا وَلَكِنْ ادْخُلْ بَيْتَكَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ دُخِلَ بَيْتِي قَالَ إِنْ خَشِيتَ أَنْ يَبْهَرَكَ شُعَاعُ السَّيْفِ فَأَلْقِ طَرَفَ رِدَائِكَ عَلَى وَجْهِكَ فَيَبُوءَ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ فَيَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ . صحيح

٣٩٥٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ الْمُتَشَمِّسِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ لَهَرْجًا قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْهَرْجُ قَالَ الْقَتْلُ فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَقْتُلُ الْآنَ فِي الْعَامِ الْوَاحِدِ مِنْ الْمُشْرِكِينَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِقَتْلِ الْمُشْرِكِينَ وَلَكِنْ يَقْتُلُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا حَتَّى يَقْتُلَ الرَّجُلُ جَارَهُ وَابْنَ عَمِّهِ وَذَا قَرَابَتِهِ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَعَنَا عُقُولُنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُنْزَعُ عُقُولُ أَكْثَرِ ذَلِكَ الزَّمَانِ وَيَخْلُفُ لَهُ هَبَاءٌ مِنْ النَّاسِ لَا عُقُولَ لَهُمْ ثُمَّ.

قَالَ الْأَشْعَرِيُّ وَايْمُ اللَّهِ إِنِّي لَأَظُنُّهَا مُدْرِكَتِي وَإِيَّاكُمْ وَايْمُ اللَّهِ مَا لِي وَلَكُمْ مِنْهَا مَخْرَجٌ إِنْ أَدْرَكَتْنَا فِيمَا عَهِدَ إِلَيْنَا نَبِيُّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَنْ نَخْرُجَ كَمَا دَخَلْنَا فِيهَا . صحيح

٣٩٦٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ مُؤَذِّنُ مَسْجِدِ جُرْدَانَ قَالَ حَدَّثَتْنِي عُدَيْسَةُ بِنْتُ أُهْبَانَ قَالَتْ لَمَّا جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ هَاهُنَا الْبَصْرَةَ دَخَلَ عَلَى أَبِي فَقَالَ يَا أَبَا مُسْلِمٍ أَلَا تُعِينُنِي عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ قَالَ

بَلَى قَالَ فَدَعَا جَارِيَةً لَهُ فَقَالَ يَا جَارِيَةُ أَخْرِجِي سَيْفِي قَالَ فَأَخْرَجَتْهُ فَسَلَّ مِنْهُ قَدْرَ شِبْرٍ فَإِذَا هُوَ خَشَبٌ فَقَالَ إِنَّ خَلِيلِي وَابْنَ عَمِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهِدَ إِلَيَّ إِذَا كَانَتْ الْفِتْنَةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَأَتَّخِذُ سَيْفًا مِنْ خَشَبٍ فَإِنْ شِئْتَ خَرَجْتُ مَعَكَ قَالَ لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ وَلَا فِي سَيْفِكَ . **حسن صحيح**

٣٩٦١-حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى اللَّيْثِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَرْوَانَ عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْقَائِمِ وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْمَاشِي وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنْ السَّاعِي فَكَسِّرُوا قِسِيَّكُمْ وَقَطِّعُوا أَوْتَارَكُمْ وَاضْرِبُوا بِسُيُوفِكُمْ الْحِجَارَةَ فَإِنْ دُخِلَ عَلَى أَحَدِكُمْ فَلْيَكُنْ كَخَيْرِ ابْنَيْ آدَمَ . **صحيح**

٣٩٦٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ أَوْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَدْعَانَ شَكَّ أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ وَفُرْقَةٌ وَاخْتِلَافٌ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَأْتِ بِسَيْفِكَ أُحُدًا فَاضْرِبْهُ حَتَّى يَنْقَطِعَ ثُمَّ اجْلِسْ فِي بَيْتِكَ حَتَّى تَأْتِيَكَ يَدٌ خَاطِئَةٌ أَوْ مَنِيَّةٌ قَاضِيَةٌ فَقَدْ وَقَعَتْ وَفَعَلْتُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . **صحيح**

## (١١) باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما

٣٩٦٣-حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ سُحَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ الْتَقَيَا بِأَسْيَافِهِمَا إِلَّا كَانَ الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ . **صحيح**

٣٩٦٤-حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ قَالَ إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ . **صحيح**

٣٩٦٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا الْمُسْلِمَانِ حَمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَى أَخِيهِ السِّلَاحَ فَهُمَا عَلَى جُرُفِ جَهَنَّمَ فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ دَخَلَاهَا جَمِيعًا . **صحيح**

٣٩٦٦-حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَكَمِ السَّدُوسِيِّ حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَبْدٌ أَذْهَبَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ **ضعيف**

## أبواب حرمة دم المسلم والتحذير من القتال في الفتنة

**الشرح** : في أحاديث هذين البابين التحذير من الدخول في الفتن الواقعة بين المسلمين ، والأمر باجتناب القتال إذا كان فتنة ، أي كان على أمر الدنيا ، ولم يتبين الحق من المبطل ، والباغي من المبغي عليه ، ففي هذه الحالة يجب كفُّ اليد ، والابتعاد عن التهارج والتقاتل، لأن في المشاركة في القتال حينئذ شراً عظيماً ، وفساداً كبيراً ، إذ تضعف شوكة المسلمين، ويطمع فيهم عدوُّهم .

أما إذا تقاتلت فئتان من المسلمين ، وتبين المحق من المبطل ، والباغي من المظلوم ، فيجب السعي للصلح بينهما ، فإن بغت إحدى الطائفتين ، وأصرّت على عدوانها ، وجب قتالها حتى ترجع عن بغيها ، وينتهي شرها ، لقول الله تعالى{ وإن

طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله}.

وفيها أن الناس في آخر الزمان يندر فيهم الصالح التقي ؛ الأمين ؛الموفي بالعهد ، ويكثر الأشرار ، الذين ينقضون العهود ، ويخونون الأمانات ، وأن على المسلم إذا أدركه ذلك أن يتمسك بما يعرف كونه حقاً ؛ وهو المحكم من نصوص الوحيين ، وما اجتمع عليه المجتهدون من أئمة المسلمين ، وأن يدع المتشابه ، وما لم يظهر فيه وجه الحق ، فيرده إلى المحكم ، ليكون على بينة من أمره ، وأن يكون مع الصادقين من أهل العلم والصلاح ، وأن لا يستخفه الجهال وإن كانوا كثرة .

وفيها أن من فتن آخر الزمان كثرة أعداد الموتى ، حتى لتضيق عنهم القبور ، وفيه أن على المسلم آنذاك أن يتصبّر ، وفيها أن مما يصيب الناس من الفتن كذلك ، الجوع ، وأن على المسلم أن يتعفف ، فلا يمد يده إلى حرام ، وفيه أن القتل يكثر بين المسلمين وأن على المسلم أن يجتنب القتال في الفتنة ، فلئن يُقتل مظلوماً خير له من أن يصيب دماً حراماً .

أما حديث أُهبان وتركه القتال مع علي بن أبي طالب محتجاً بما سمعه من رسول الله ﷺ في ترك القتال في الفتنة ، وهو ما عناه من قوله ".. فأتخذ سيفاً من خشب " فمحمول على أن أهبان لم يتضح له الأمر ، فعدّه من الفتن ، ورأى السلامة في دينه في ترك القتال مع أي الطائفتين . وفي أحاديث أنس وأبي موسى وأبي بكرة تأكيد تحريم القتال بين المسلمين ، وأن مقاتلة المسلم لأخيه سبب في دخول النار ، إذا كان كل منهما حريصاً على قتل صاحبه دونما تأويل

قال الخطابي في معالم السنن (٣٤٢/٤) : البيت ها هنا القبر , والوصيف الخادم , يريد أن الناس يشتغلون عن دفن موتاهم حتى لا يوجد فيهم من يحفر قبراً

لميت ويدفنه إلا أن يعطى وصيفاً أو قيمته ، والله أعلم . وقد يكون معناه أن يكون مواضع القبور تضيق عنهم فيبتاعون لموتاهم القبور ؛كل قبر بوصيف.اهـ

وقال الشيخ تقي الدين بن تيمية رحمه الله في الاستقامة (٣٢/١) : ولهذا نهى النبي ﷺ عن القتال في الفتنة وكان ذلك من أصول السنة وهذا مذهب أهل السنة والحديث وأئمة أهل المدينة من فقهائهم وغيرهم .

ومن الفقهاء من ذهب إلى أن ذلك يكون مع وجود العدل التام من أحدهما والبغي من الآخر فيجب القتال مع العادل حينئذ وعلى هذا الفتنة الكبرى بين أهل الشام والعراق هل كان الأصوب حال القاعدين أو حال المقاتلين من أهل العراق ؟ والنصوص دلت على الأول ، وقالوا :كان ترك قتال أهل العراق أصوب وإن كانوا أقرب إلى الحق وأولى به من الشام. قال : ومن أصول هذا الموضع أن مجرد وجود البغي من إمام أو طائفة لا يوجب قتالهم بل لا يبيحه بل من الأصول التي دلت عليها النصوص أن الإمام الجائر الظالم يؤمر الناس بالصبر على جوره وظلمه وبغيه ولا يقاتلونه كما أمر النبي ﷺ بذلك في غير حديث فلم يأذن في دفع البغي مطلقا بالقتال بل إذا كانت فيه فتنة نهى عن دفع البغي به وأمر بالصبر .

وأما قوله سبحانه {فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي} فهو سبحانه قد بيّن مراده ولكن من الناس من يضع الآية على غير موضعها فإنه سبحانه قال {وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفئ إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين } ، فهو لم يأذن ابتداء في قتال بين المؤمنين بل إذا اقتتلوا فأصلحوا بينهما والاقتتال هو فتنة وقد تكون إحداهما أقرب إلى الحق فأمر سبحانه في ذلك بالإصلاح

وكذلك فعل النبي ﷺ لما اقتتل بنو عمرو بن عوف فخرج ليصلح بينهم وقال لبلال : إن حضرت الصلاة فقدِّم أبا بكر ، ثم قال سبحانه {فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله} ، فهو بعد اقتتالهم إذا أصلح بينهم بالقسط فلم تقبل إحداهما القسط بل بغت فإنها تقاتَل لأن قتالها هنا يدفع به القتال الذي هو أعظم منه فإنها إذا لم تقاتل حتى تفيء إلى أمر الله بل تركت حتى تقتتل هي والأخرى كان الفساد في ذلك أعظم .

والشريعة مبناها على دفع الفسادين بالتزام أدناهما وفي مثل هذا يقاتلون حتى لا يكون فتنة ويكون الدين كله لله لأنه إذا أمروا بالصلاح والكف عن الفتنة فبغت إحداهما قوتلت حتى لا تكون فتنة والمأمور بالقتال هو غير المبغي عليه أمر بأن يقاتل الباغية حتى ترجع إلى الدين فقاتلها من باب الجهاد وإعانة المظلوم المبغي عليه.

أما إذا وقع بغي ابتداء بغير قتال مثل أخذ مال أو مثل رئاسة بظلم فلم يأذن الله في اقتتال طائفتين من المؤمنين على مجرد ذلك لأن الفساد في الاقتتال في مجرد رئاسة أو أخذ مال فيه نوع ظلم.

فلهذا نهى النبي ﷺ عن قتال الأئمة إذا كان فيهم ظلم لأن قتالهم فيه فساد أعظم من فساد ظلمهم، وعلى هذا فما ورد في صحيح البخاري من حديث أم سلمة أن النبي ﷺ قال ذلك ليس هو مخالفا لما تواتر عنه من أنه أمر بالإمساك عن القتال في الفتنة وأنه جعل القاعد فيها خيراً من القائم والقائم خيراً من الماشي والماشي خيراً من الساعي .

وقال "يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن" وأمر فيها بأن يلحق الإنسان بالصلاح والكف عن الفتنة

فبغت إحداهما قوتلت حتى لا تكون فتنة والمأمور بالقتال هو غير المبغي عليه أمر بأن يقاتل الباغية حتى ترجع إلى الدين فقاتلها من باب الجهاد وإعانة المظلوم المبغي عليه.

أما إذا وقع بغي ابتداء بغير قتال مثل أخذ مال أو مثل رئاسة بظلم فلم يأذن الله في اقتتال طائفتين من المؤمنين على مجرد ذلك لأن الفساد في الاقتتال في مجرد رئاسة أو أخذ مال فيه نوع ظلم.

وأمر فيها بأن يلحق الإنسان بإبله وبقره وغنمه لأن وصفه تلك الطائفة بالبغي هو كما وصف به من وصف من الولاة بالأثرة والظلم كقوله "ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض" وقوله " ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها قالوا فما تأمرنا يا رسول الله قال أدوا إليهم حقهم وسلوا الله حقكم" وأمثال ذلك من الأحاديث الصحاح .

فأمر مع ذكره لظلمهم بالصبر وإعطاء حقوقهم وطلب المظلوم حقه من الله ولم يأذن للمظلوم المبغي عليه بقتال الباغي في مثل هذه الصور التي يكون القتال فيها فتنة كما أذن في دفع الصائل بالقتال حيث قال "من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد "فإن قتال اللصوص ليس قتال فتنة إذ الناس كلهم أعوان على ذلك فليس فيه ضرر عام على غير الظالم بخلاف قتال ولاة الأمور فإن فيه فتنة وشراً عاماً أعظم من ظلمهم فالمشروع فيه الصبر .اهـ

وقال في الوصية الكبرى (٤٠٧/٣) : ونعلم مع ذلك أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه كان أفضل وأقرب إلى الحق من معاوية وممن قاتله معه لما ثبت في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال "تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين تقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق " وفي هذا الحديث دليل على أنه مع كل طائفة حق وأن عليا رضي الله عنه أقرب إلى الحق .

وأما الذين قعدوا عن القتال في الفتنة كسعد بن أبي وقاص وابن عمر وغيرهما رضي الله عنهم فاتبعوا النصوص التي سمعوها في ذلك عن القتال في الفتنة وعلى ذلك أكثر أهل الحديث .اهـ

قال النووي في شرح مسلم (٢٣٧/٩) : وأما قوله ﷺ القاعد فيها خير من القائم إلى آخره فمعناه : بيان عظيم خطرها والحث على تجنبها والهرب منها ومن التشبث ف شيء ، وأن شرها وفتنتها يكون على حسب التعلق بها . اهـ

وقوله ﷺ " واضربوا بسيوفكم الحجارة " وفي مسلم "يعمد على سيفه فيدق على حده بحجر"قال النووي : قيل : المراد كسر السيف حقيقة على ظاهر الحديث ليسدّ على نفسه باب هذا القتال . وقيل : هو مجاز والمراد ترك القتال . والأول أصح .

وهذا الحديث والأحاديث قبله وبعده مما يَحتج به من لا يَرى القتال في الفتنة بكل حال. وقد اختلف العلماء في قتال الفتنة ، فقالت طائفة : لا يقاتل في فتن المسلمين وإن دخلوا عليه بيته وطلبوا قتله فلا يجوز له المدافعة عن نفسه لأن الطالب متأول ، وهذا مذهب أبي بكرة الصحابي رضي الله عنه وغيره ، وقال ابن عمر ،وعمران بن الحصين رضى الله عنهم وغيرهما : لا يدخل فيها لكن إن قُصد دفع عن نفسه . فهذان المذهبان متفقان على ترك الدخول في جميع فتن الإسلام ، وقال معظم الصحابة والتابعين وعامة علماء الإسلام : يجب نصر المحق في الفتن والقيام معه بمقاتلة الباغين كما قال تعالى {فقاتلوا التي تبغي }، وهذا هو الصحيح ، وتتأول الأحاديث على من لم يظهر له المُحِق ، أو على طائفتين ظالمتين لا تأويل لواحدة منهما ، ولو كان كما قال الأولون لظهر الفساد واستطال أهل البغي والمبطلون ، والله أعلم.اهـ

وقال الجصاص في أحكام القرآن (٢/٣٢٠) : ولم يدفع أحد من علماء الأمة وفقهائها سلفهم وخلفهم وجوب ذلك إلا قوم من الحشو وجهال أصحاب الحديث فإنهم أنكروا قتال الفئة الباغية والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالسلاح وسموا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فتنة إذا احتيج فيه إلى حمل السلاح وقتال الفئة الباغية مع ما قد سمعوا فيه من قول الله تعالى {فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله } وما يقتضيه اللفظ من وجوب قتالها بالسيف وغيره وزعموا مع ذلك أن السلطان لا ينكر عليه الظلم والجور وقتل النفس التي حرم الله وإنما ينكر على غير السلطان بالقول أو باليد بغير سلاح فصاروا شراً على الأمة من أعدائها المخالفين لها لأنهم أقعدوا الناس .

وقال في (٤/٤٥) : قوله تعالى {لئن بسطت إلي يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك } قال ابن عباس : معناه لئن بدأتني بقتل لم أبدأك به ولم يرد أني لا أدفعك على نفسي إذا قصدت قتلي فروي أنه قتل غيلة بأن ألقى عليه صخرة وهو نائم فشدخه بها وروي عن الحسن ومجاهد أنه كتب عليهم إذا أراد رجل قتله أن يتركه ولا يدفعه عن نفسه . قال أبو بكر : وجائز في العقل ورود العبادة بمثله فإن كان التأويل هو الأول فلا دلالة فيه على جواز ترك الدفع عن نفسه بقتل من أراد قتله وإنما فيه أنه لا يبدأ بقتل غيره وإن كان التأويل هو الثاني فهو منسوخ لا محالة وجائز أن يكون نسخه بشريعة بعض الأنبياء المتقدمة وجائز أن يكون نسخه بشريعة نبينا ﷺ والذي يدل على أن هذا الحكم غير ثابت في شريعة النبي ﷺ وأن الواجب على من قصده إنسان بالقتل أن عليه قتله إذا أمكنه وأنه لا يسعه ترك قتله مع الإمكان قوله تعالى {وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله }، فأمر الله بقتال الفئة

الباغية ولا بغي أشد من قصد إنسان بالقتل بغير استحقاق فاقتضت الآية قتل من قصد قتل غيره بغير حق . وقال تعالى {ولكم في القصاص حياة} فأخبر أن في إيجابه القصاص حياة لنا لأن القاصد لغيره بالقتل متى علم أنه يقتص منه كف عن قتله وهذا المعنى موجود في حال قصده لقتل غيره لأن في قتله إحياء لمن لا يستحق القتل وقال الله تعالى {وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة} فأمر بالقتال لنفي الفتنة ومن الفتنة قصده قتل الناس بغير حق .

قال: وقد روي عن النبي ﷺ في أخبار مستفيضة "من قُتل دون نفسه فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد ومن قتل دون ماله فهو شهيد" ،فأخبر ﷺ أن الدافع عن نفسه وأهله وماله شهيد ولا يكون مقتولا دون ماله إلا وقد قاتل دونه ويدل عليه قول النبي ﷺ في حديث أبي سعيد الخدري "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يسطع فبقلبه وذاك أضعف الإيمان "، فأمر بتغيير المنكر .

وقال الشوكاني في فتح القدير (٦٣/٥) : وفي هذه الآية دليل على قتال الفئة الباغية إذا تقرر بغيها على الإمام أو على أحد من المسلمين وعلى فساد قول من قال بعدم الجواز مستدلا بقوله ﷺ "قتال المسلم كفر" فإن المراد بهذا الحديث وما ورد في معناه قتال المسلم الذي لم يبغ . قال ابن جرير: لو كان الواجب في كل اختلاف يكون بين فريقين من المسلمين الهرب منه ولزوم المنازل لما أقيم حق ولا أبطل باطل ولوجد أهل النفاق والفجور سببا إلى استحلال كل ما حرم الله عليهم من أموال المسلمين وسبي نسائهم وسفك دمائهم بأن يتحزبوا عليهم ولكف المسلمين أيديهم عنهم وذلك مخالف لقوله ﷺ "خذوا على أيدي سفهائكم" قال ابن العربي : هذه

الآية أصل في قتال المسلمين وعمدة في حرب المتأولين وعليها عول الصحابة وإليها لجأ الأعيان من أهل الملة وإياها عنى النبي ﷺ بقوله تقتل عمارا الفئة الباغية وقوله ﷺ في شأن الخوارج "يخرجون على حين فرقة من الناس تقتلهم أولى الطائفتين بالحق" .اهـ

وقول الله تعالى { فقاتلوا التي تبغي ..} صريح في وجوب التعاون في قتال الفئة الباغية ، سواء كان بغيها على الإمام ، أو على أحد من المسلمين ، ولهذا كان جُل الصحابة رضوان الله عليهم مع علي رضي الله عنه في قتاله ، لأنه كان أقرب الطائفتين إلى الحق ، كما هو مقرر عند أهل السنة ، وأما تخلف نفر من خيار الصحابة عن القتال معه ، فالأمر كما يقول صاحب تفسير في ظلال القرآن رحمه الله (٣٣٤٣/٦) : وقد تخلف بعضهم عن المعركة ، منهم سعد ، ومحمد بن مسلمة ، وأسامة بن زيد ، وابن عمر ــ رضي الله عنهم ــ إما لأنهم لم يتبينوا وجه الحق في الموقف في حينه ، فاعتبروها فتنة ، وإما لأنهم كما يقول الإمام الجصاص : " ربما رأوا الإمام مكتفياً بمن معه ، مستغنياً عنهم بأصحابه ، فاستجازوا القعود عنه لذلك " .. والاحتمال الأول أرجح ، تدل عليه بعض أقوالهم المروية . كما يدل عليه ما روي عن ابن عمر رضي الله عنه في ندمه فيما بعد على أنه لم يقاتل مع الإمام . اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (٢٣٩/٩):قوله ﷺ : "إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار" معنى "تواجها" ضرب كل واحد وجه صاحبه أي ذاته وجملته. وأما كون القاتل والمقتول من أهل النار فمحمول على من لا تأويل له , ويكون قتالهما عصبية ونحوها - ثم كونه في النار معناه مستحق لها , وقد يجازى

بذلك , وقد يعفو الله تعالى عنه . هذا مذهب أهل الحق , وقد سبق تأويله مرات , وعلى هذا يتأول كل ما جاء من نظائره .

واعلم أن الدماء التي جرت بين الصحابة رضي الله عنهم ليست بداخلة في هذا الوعيد، ومذهب أهل السنة والحق إحسان الظن بهم , والإمساك عما شجر بينهم , وتأويل قتالهم , وأنهم مجتهدون متأولون لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا , بل اعتقد كل فريق أنه المحق , ومخالفه باغ , فوجب عليه قتاله ليرجع إلى أمر الله . وكان بعضهم مصيباً , وبعضهم مخطئاً ؛ معذوراً في الخطأ ; لأنه لاجتهاد , والمجتهد إذا أخطأ لا إثم عليه , وكان علي ﷺ هو المحق المصيب في تلك الحروب . هذا مذهب أهل السنة , وكانت القضايا مشتبهة حتى إن جماعة من الصحابة تحيروا فيها فاعتزلوا الطائفتين , ولم يقاتلوا , ولم يتيقنوا الصواب , ثم تأخروا عن مساعدته منهم . قوله ﷺ : ( إن المقتول في النار لأنه أراد قتل صاحبه ) فيه دلالة للمذهب الصحيح الذي عليه الجمهور أن من نوى المعصية , وأصر على النية يكون آثما , وإن لم يفعلها , ولا تكلّم . اهـ

وفي قوله ﷺ " فالقاتل والمقتول في النار " قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٣/٣٣) : قال العلماء : معنى كونهما في النار أنهما يستحقان ذلك ولكن أمرهما إلى الله تعالى إن شاء عاقبهما ثم أخرجهما من النار كسائر الموحدين وإن شاء عفا عنهما فلم يعاقبهما أصلا , وقيل هو محمول على من استحل ذلك , ولا حجة فيه للخوارج ومن قال من المعتزلة بأن أهل المعاصي مخلدون في النار لأنه لا يلزم من قوله فهما في النار استمرار بقائهما فيها.اهـ

## (١٢) باب كف اللسان في الفتنة

٣٩٦٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ لَيْثٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ زِيَادٍ سَيْمِينْ كُوشْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكُونُ فِتْنَةٌ تَسْتَنْظِفُ الْعَرَبَ قَتْلَاهَا فِي النَّارِ اللِّسَانُ فِيهَا أَشَدُّ مِنْ وَقْعِ السَّيْفِ . ضعيف

٣٩٦٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاكُمْ وَالْفِتَنَ فَإِنَّ اللِّسَانَ فِيهَا مِثْلُ وَقْعِ السَّيْفِ . ضعيف جداً

٣٩٦٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ قَالَ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ لَهُ شَرَفٌ فَقَالَ لَهُ عَلْقَمَةُ إِنَّ لَكَ رَحِمًا وَإِنَّ لَكَ حَقًّا وَإِنِّي رَأَيْتُكَ تَدْخُلُ عَلَى هَؤُلَاءِ الْأُمَرَاءِ وَتَتَكَلَّمُ عِنْدَهُمْ بِمَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِهِ وَإِنِّي سَمِعْتُ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ الْمُزَنِيَّ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ فَيَكْتُبُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سُخْطِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ فَيَكْتُبُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ بِهَا سُخْطَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ. قَالَ عَلْقَمَةُ فَانْظُرْ وَيْحَكَ مَاذَا تَقُولُ وَمَاذَا تَكَلَّمُ بِهِ فَرُبَّ كَلَامٍ قَدْ مَنَعَنِي أَنْ أَتَكَلَّمَ بِهِ مَا سَمِعْتُ مِنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ . صحيح

٣٩٧٠-حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ بْنُ الصَّيْدَلَانِيِّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّقِّيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ابْنِ إِسْحَقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سُخْطِ اللَّهِ لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا فَيَهْوِي بِهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرِيفًا . **صحيح**

٣٩٧١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ . **صحيح**

٣٩٧٢-حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاعِزٍ الْعَامِرِيِّ أَنَّ سُفْيَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيَّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدِّثْنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ قَالَ قُلْ رَبِّيَ اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقِمْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَكْثَرُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ ثُمَّ قَالَ هَذَا . **صحيح**

٣٩٧٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النُّجُودِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيبًا مِنْهُ وَنَحْنُ نَسِيرُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي مِنْ النَّارِ قَالَ لَقَدْ سَأَلْتَ عَظِيمًا وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ وَتَحُجُّ الْبَيْتَ ثُمَّ قَالَ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ الصَّوْمُ جُنَّةٌ وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ النَّارَ الْمَاءُ وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ثُمَّ قَرَأَ {تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنْ الْمَضَاجِعِ }حَتَّى بَلَغَ {جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } ثُمَّ قَالَ أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذُرْوَةِ سَنَامِهِ الْجِهَادُ ثُمَّ قَالَ أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ قُلْتُ بَلَى فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ فَقَالَ تَكُفُّ عَلَيْكَ هَذَا قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ قَالَ ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ هَلْ يُكِبُّ النَّاسَ عَلَى وُجُوهِهِمْ فِي النَّارِ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ . **صحيح**

٣٩٧٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ الْمَكِّيُّ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ حَسَّانَ الْمَخْزُومِيَّ قَالَ حَدَّثَتْنِي أُمُّ صَالِحٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَلَامُ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ لَا لَهُ إِلَّا الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنْ الْمُنْكَرِ وَذِكْرَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . **ضعيف**

٣٩٧٥-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا خَالِي يَعْلَى عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ قِيلَ لِابْنِ عُمَرَ إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى أُمَرَائِنَا فَنَقُولُ الْقَوْلَ فَإِذَا خَرَجْنَا قُلْنَا غَيْرَهُ قَالَ كُنَّا نَعُدُّ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النِّفَاقَ . **صحيح**

٣٩٧٦-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَيْوَئِيلَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ . **صحيح**

الغريب :

الصوم جُنة : قال ابن الأثير (٣٠٨/١) : أي يقي صاحبه ما يؤذيه من الشهوات ، والجنة الوقاية .

ذروة سنامه : ذروة كل شيء أعلاه ، وكذا السنام .

ملاك : قال في النهاية (٣٥٨/٤) : الملاك بالكسر والفتح : قوام الشيء ونظامه ، وما يعتمد عليه [ فيه] .

ثكلتك : أي فقدتك ، قال في النهاية (٢١٧/١) : والموت يعم كل أحد ، فإذن الدعاء عليه كلا دعاء ، ثم قال : ويجوز أن يكون من الألفاظ التي تجري على ألسنة العرب ولا يراد بها الدعاء ؛ كقولهم تربت يداك ، وقاتلك الله.اهـ

**الشرح** : في أحاديث الباب بيان خطر الكلمة يقولها المرء لا يبالي بها ، لا سيما في أوقات الفتن ، فقد تشعل الكلمة حرباً بين طائفتين من المسلمين ، إذا قيلت

على وجه الوقيعة والإفساد بينهما ، فهذه الكلمة هي التي تكون من سُخْط الله ، ومثلها الكلمة يقولها الرجل عند سلطان جائر يرضيه بها ، من الوشاية بمسلم ، أو إفشاء سر من أسرار المسلمين، أو مدح طاغية ظالم لأجل شيء من متاع الدنيا ، وكل كلام يسخط الله عز وجل من الفجور والمجون والفحش ، وما يكون مهيجاً للنفوس إلى الحرام .

وقد تكون الكلمة من رضوان الله ، إذا كانت في الخير ، وقيلت على وجه الصلح بين المتخاصمين من المسلمين ، وقصد منها دفع الشر ، وحقن دماء المسلمين ، أو ما كان منها في نصح الولاة ، وتذكيرهم بالله تعالى ، وتحذيرهم من بطشه وعقابه ، أو ما كان منها في نصرة المظلوم ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

فالعاقل الموفق هو الذي يحاسب نفسه على كلامه ، فلا يقول إلا ما يحسبه خيراً ، ويكف لسانه عن كل قول لا يرضي الله عز وجل من الباطل ؛كالكذب والنميمة والغيبة ، وشهادة الزور ، والفحش ، وغيره مما يسخط الله تعالى .

قال أبو الوليد الباجي في المنتقى (ح١٨٤٨) :: قوله ﷺ إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله يريد – والله أعلم – بما يرضاه الله عز وجل ما كان يظن أن تبلغ حيث بلغت يريد لا يستطيعها وقوله ﷺ يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه . قال ابن عيينة في تفسير هذا الحديث : هي الكلمة عند السلطان الظالم ليرده بها عن ظلمه في إراقة دم أو أخذ مال أو ليصرفه عن معصية الله عز وجل أو يعين ضعيفا لا يستطيع بلوغ حاجته إليه , وروى عبد المتعالي بن صالح قال : قيل لمالك يدخل على السلطان وهم يظلمون ويجورون قال : يرحمك الله فأين التكلم بالحق .

قال : وقوله ﷺ وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله تعالى يعني - والله أعلم - في عونه على الجور والإثم وتزيينه له بما يسخط الله تعالى , قال ابن مزين : بلغني أن بعض أهل العلم كان يقول في تفسيره : هي الكلمة يتكلم بها الرجل عند ذي سلطان يرضيه بها فيما يسخط الله عز وجل .

وقال عيسى بن دينار : معنى قوله ﷺ هو فيما يرى الرفث والخنا وما أشبهه من الكلام و لم يرد به من جحد ولا كفر في دين الله تعالى .

وقال : وقوله : ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يريد لا يعبأ بها ويستخفها فلا يعاجل الندم عليها والتوبة منها , وقد روي عن ابن مسعود : أن المؤمن يرى ذنوبه كأنه تحت جبل يخاف أن يهال عليه ، وأن الفاجر يرى ذنوبه كذباب مرّ على أنفه قال مالك بن الحارث : لقد منعني هذا الحديث من كلام كثير . اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (٩/٣٤٤) : قوله ﷺ : ( إن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها يهوي بها في النار ) معناه لا يتدبرها ويفكر في قبحها , ولا يخاف ما يترتب عليها , وهذا كالكلمة عند السلطان وغيره من الولاة , وكالكلمة تقذف , أو معناه كالكلمة التي يترتب عليها إضرار مسلم ونحو ذلك . وهذا كله حث على حفظ اللسان كما قال ﷺ : " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت " وينبغي لمن أراد النطق بكلمة أو كلام أن يتدبره في نفسه قبل نطقه , فإن ظهرت مصلحته تكلم , وإلا أمسك .اهـ

وقال الحافظ في الفتح (١١/٣١٠): قوله ( إن العبد ليتكلم بالكلمة ) أي الكلام المشتمل على ما يفهم الخير أو الشر سواء طال أم قصر , كما يقال كلمة الشهادة , وكما يقال للقصيدة كلمة فلان . قوله ( ما يتبين فيها ) أي لا يتطلب

معناها , أي لا يثبتها بفكره ولا يتأملها حتى يتثبت فيها فلا يقولها إلا إن ظهرت المصلحة في القول .

قال ابن عبد البر : الكلمة التي يهوي صاحبها بسببها في النار هي التي يقولها عند السلطان الجائر , وزاد ابن بطال : بالبغي أو بالسعي على المسلم فتكون سببا لهلاكه وإن لم يرد القائل ذلك لكنها ربما أدت إلى ذلك فيكتب على القائل إثمها , والكلمة التي ترفع بها الدرجات ويكتب بها الرضوان هي التي يَدفع بها عن المسلم مظلمة أو يفرج بها عنه كربة أو يَنصر بها مظلوما . وقال غيره في الأولى : هي الكلمة عند ذي السلطان يرضيه بها فيما يسخط الله .

قال ابن التين : هذا هو الغالب , وربما كانت عند غير ذي السلطان ممن يأتي منه ذلك . ونقل عن ابن وهب أن المراد بها التلفظ بالسوء والفحش ما لم يرد بذلك الجحد لأمر الله في الدين .

وقال القاضي عياض : يحتمل أن تكون تلك الكلمة من الخنى والرفث , وأن تكون في التعريض بالمسلم بكبيرة أو بمجون , أو استخفاف بحق النبوة والشريعة وإن لم يعتقد ذلك . وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام : هي الكلمة التي لا يعرف القائل حسنها من قبحها , قال : فيحرم على الإنسان أن يتكلم بما لا يعرف حسنه من قبحه . قلت : وهذا الذي يجري على قاعدة مقدمة الواجب.اهـ

وقال المباركفوري في تحفة الأحوذي (٧/٣٦٤):, وإنما أخذ عليه الصلاة والسلام بلسانه وأشار إليه من غير اكتفاء بالقول , تنبيها على أن أمر اللسان صعب . والمعنى لا تكلم بما لا يعنيك , فإن من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ولكثرة الكلام مفاسد لا تحصى .

قوله :( وإنا لمؤاخذون ), أي هل يؤاخذنا ويعاقبنا أو يحاسبنا ربنا ( بما نتكلم بــــه) يعني بجميعه إذ لا يخفى على معاذ المؤاخذة ببعض الكلام

( وهل يَكُبُّ ) من كبَّه إذا صرعه على وجهه .

أي يلقيهم ويسقطهم ويصرعهم ( على وجوههم أو على مناخرهم

( إلا حصائد ألسنتهم ) أي محصوداتها , شبه ما يتكلم به الإنسان بــــالزرع المحصود بالمنجل وهو من بلاغه النبوة , فكما أن المنجل يقطع ولا يميز بين الرطــــب واليابس والجيد والرديء , فكذلك لسان بعض الناس يتكلم بكل نوع من الكـــلام حسنا وقبيحا . والمعنى لا يكب الناس في النار إلا حصائد ألســـنتهم مـــن الكفـــر والقذف والشتم والغيبة والنميمة والبهتان ونحوها والاستثناء مفرغ , وهذا الحكـــم وارد على الأغلب أي على الأكثر لأنك إذا جربت لم تجد أحداً حفظ لسانه عــــن السوء ولا يصدر عنه شيء يوجب دخول النار إلا نادرا.اهـ

وقال ابن عبد البر في التمهيد : لا أعلم خلافـــا في قولـــه ﷺ في هـــذا الحديث "إن الرجل ليتكلم بالكلمة" أنها الكلمة عند السلطان الجائر الظالم ليرضيه بها فيما يسخط الله عز وجل ويزين له باطلا يريده من إراقة دم أو ظلم مســـلم ونحـــو ذلك مما ينحط به في جبل هواه فيبعد من الله وينال سخطه وكذلك الكلمـــة الـــتي يرضي بها الله عز وجل عند السلطان ليصرفه عن هواه ويكفه عن معصية يريدها يبلغ بها أيضا من الله رضوانا لا يحسبه . اهـــ

## (١٣) باب العزلة

٣٩٧٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ أَخْبَرَنِي أَبِي عَـــنْ بَعجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَـالَ خَيْرُ مَعَايِشِ النَّاسِ لَهُمْ رَجُلٌ مُمْسِكٌ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَيَطِيرُ عَلَى مَتْنِهِ كُلَّمَا

سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَزْعَةً طَارَ عَلَيْهِ إِلَيْهَا يَبْتَغِي الْمَوْتَ أَوْ الْقَتْلَ مَظَانَّهُ وَرَجُلٌ فِي غُنَيْمَةٍ فِي رَأْسِ شَعَفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشِّعَافِ أَوْ بَطْنِ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ يُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ لَيْسَ مِنْ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ . صحيح

٣٩٧٨-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا الزَّبِيدِيُّ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ قَالَ رَجُلٌ مُجَاهِدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ ثُمَّ امْرُؤٌ فِي شِعْبٍ مِنْ الشِّعَابِ يَعْبُدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ . صحيح

٣٩٧٩-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا قَالَ هُمْ قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا يَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا قُلْتُ فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ قَالَ فَالْزَمْ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ كَذَلِكَ . صحيح

٣٩٨٠-حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنْ الْفِتَنِ . صحيح

٣٩٨١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قُرْطٍ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكُونُ فِتَنٌ عَلَى أَبْوَابِهَا دُعَاةٌ إِلَى النَّارِ فَأَنْ تَمُوتَ وَأَنْتَ عَاضٌّ عَلَى جِذْلِ شَجَرَةٍ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَتْبَعَ أَحَدًا مِنْهُمْ . **صحيح**

٣٩٨٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْمِصْرِيُّ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ . **صحيح**

٣٩٨٣-حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ . **صحيح**

الغريب :

من أهل جلدتنا : أي من أنفسنا وعشيرتنا .

شَعَف الجبال : أي رؤوسها .

جِذل شجرة : أي أصلها .

**الشرح** : في هذه الأحاديث بيان فضيلة الجهاد في سبيل الله ، وفضل النية الحسنة ، وأن تمني الشهادة من العمل الصالح ، وفيها أن اعتزال الناس في الفتنة خير من مخالطتهم ،وذلك حين يكون الغالب على الناس الفساد والشر ، ويخشى المسلم على دينه من مخالطتهم ، وفيها صدق خبره ﷺ بمجيء أئمة مضلين ، فقد وقع ما أخبر به ، ففي زماننا ، وأزمان خلت ، أئمة من جلدتنا يولون ظهورهم للإسلام وشرعه وأخلاقه ، ويدعون إلى الضلالة، وقد أوصى رسول الله ﷺ بلزوم جماعة المسلمين وإمامهم إن كان لهم إمام ، فإن لم يكن جماعة ولا إمام ، فيجب اعتزال الفرق الضالة كلها ، والاعتصام بالكتاب والسنة مهما كلف ذلك من مشقة

قال النووي في شرح مسلم (٤٢/٧) : قوله ﷺ : ( من خير معاش الناس لهم رجل يمسك عنان فرسه ) ( المعاش ) : هو العيش , وهو الحياة , وتقديره والله أعلم : من خير أحوال عيشهم رجل ممسك .

قوله ﷺ : " يطير على متنه كلما سمع هيعة أو فزعة طار على متنه يبتغي القتل والموت مظانه " معناه : يسارع على ظهره , وهو : متنه , كلما سمع هَيْعة , وهي الصوت عند حضور العدو ,.
و ( الفزْعة ) هي : النهوض إلى العدو .

ومعنى ( يبتغي القتل مظانه ) : يطلبه في مواطنه التي يرجى فيها لشدة رغبته في الشهادة .

وفي الحديث : فضيلة الجهاد والحرص على الشهادة . قوله ﷺ : أو رجل في غنيمة في رأس شعفة ) ( الغُنَيْمة ) أي : قطعة منها , و ( الشَّعَفة ) : أعلى الجبل.اهـ

قال شمس الحق أبادي في عون المعبود (١٦٣/٧) : ( في شِعْب ) : هو ما انفرج بين جبلين , وقيل الطريق فيه , والمراد الاعتزال في أي مكان . قاله في المجمع ( قد كفى الناس شره ) : أي وقاهم شره . قال القسطلاني : الشِّعاب وهو ما انفرج بين الجبلين , وليس بقيد ، بل على سبيل المثال , والغالب على الشعاب الخلو عن الناس , فلذا مثل بها للعزلة . وفيه فضل العزلة لما فيها من السلامة من الغيبة واللغو ونحوهما وهو مقيد بوقوع الفتنة , أما عند عدم الفتنة فمذهب الجمهور أن الاختلاط أفضل لحديث الترمذي اهـ

ونقل الحافظ ابن حجر في الفتح عن الخطابي قوله : لو لم يكن في العزلة إلا السلامة من الغيبة ومن رؤية المنكر الذي لا يقدر على إزالته لكان ذلك خيرا كثيرا.

وعن عمر ﷺ : خذوا حظكم من العزلة .وعن الجنيد : مكابدة العزلة أيسر من مداراة الخلطة.اهـ

ونقل أيضاً عن الخطابي في " كتاب العزلة " أن العزلة والاختلاط يختلف باختلاف متعلقاتهما فتحمل الأدلة الواردة في الحض على الاجتماع على ما يتعلق بطاعة الأئمة وأمور الدين وعكسها في عكسه , وأما الاجتماع والافتراق بالأبدان فمن عرف الاكتفاء بنفسه في حق معاشه ومحافظة دينه فالأولى له الانكفاف عن مخالطة الناس بشرط أن يحافظ على الجماعة والسلام والرد وحقوق المسلمين من العيادة وشهود الجنازة ونحو ذلك , والمطلوب إنما هو ترك فضول الصحبة لما في ذلك من شغل البال وتضييع الوقت عن المهمات , ويجعل الاجتماع بمنزلة الاحتياج إلى الغداء والعشاء فيقتصر منه على ما لا بد له منه فهو أروح للبدن والقلب.والله أعلم .

وقال القشيري في " الرسالة " : طريق من آثر العزلة أن يعتقد سلامة الناس من شره لا العكس . فإن الأول ينتجه استصغاره نفسه وهي صفة المتواضع , والثاني شهوده مَزِيَّة له على غيره وهذه صفة المتكبر .اهـ

وترجم البخاري في كتاب الرقاق من صحيحه " باب العزلة خير من خُلاّط السوء" .

وقال ابن حجر :وفي معنى الترجمة ما أخرجه الحاكم من حديث أبي ذر مرفوعا بلفظ " الوحدة خير من جليس السوء " وسنده حسن , لكن المحفوظ أنه موقوف عن أبي ذر أو عن أبي الدرداء . وأخرجه ابن أبي عاصم .

وقال ابن رجب الحنبلي في شرح البخاري (١/١٠٠) : وقوله ﷺ " يفر بدينه من الفتن " يعني : يهرب خشية على دينه من الوقوع في الفتن ، فإن من خالط الفتن وأهل القتال على المُلك ، لم يسلم دينه من الإثم ، إما بقتل معصومٍ ، أو أخذ

مال معصوم ، أو المساعدة على ذلك بقول أو نحوه ، وكذلك لو غلب على الناس من يدعوهم إلى الدخول كفر ، أو معصية ، حسُن الفرار منه

وقد مدح الله من فرّ بدينه خشية الفتنة عليه ، فقال : حكاية عن أصحاب الكهف { وإذ اعتزلتموهم وما يعبدون إلا الله فأووا إلى الكهف } .

قال : وقد اعتزل جماعة من الصحابة في الفتن في البوادي .

وقال الإمام أحمد : إذا كانت الفتنة فلا بأس أن يعتزل الرجل حيث شاء ، فأما إذا لم تكن فتنة ، فالأمصار خير .

فأما سكنى البوادي على وجه العبادة وطلب السياحة والعزلة فمنهي عنه كما في الترمذي والحاكم عن أبي هريرة قال مر رجل من أصحاب رسول الله ﷺ بشعب فيه عيينة من ماء عذب فأعجبه طيبه وحسنه ، فقال لو اعتزلت الناس فأقمت في هذا الشعب ولا أفعل حتى أستأمر رسول الله ﷺ فاستأمره فقال : " لا تفعل ، فإن مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من صلاته في أهله ستين عاما " .

قال : وكان في زمن ابن مسعود جماعة من المتعبدين ، خرجوا إلى ظاهر الكوفة ، وبنوا مسجداً يتعبدون فيه ، منهم : عمرو بن عتبة ، ومفضل العجلي ، فخرج إليهم ابن مسعود ، وردّهم إلى الكوفة ، وهدم مسجدهم ، وقال : إما أن تكونوا أهدى من أصحاب محمد ، أو تكونوا متمسكين بذَنَب ضلالة .

وإسناد هذا صحيح عن الشعبي ، أنه حكى ذلك .

قال :وقد رأى عبد الله بن غالب الحداني رجلاً في فلاة ، يأتيه رزقه ، لا يدري من أين يأتيه ، فقال له : إن هذه الأُمة لم تؤمر بهذا ؛ إنما أمرت بالجمعة والجماعة وعيادة المرضى وتشييع الجنائز ، فقَبل منه ، وانتقل من ساعته إلى قرية فيها هذا كله . اهـ

وقال ابن كثير في تفسير سورة الكهف (٧٩/٣) : وهذا هو المشروع عند وقوع الفتن في الناس أن يفر العبد منهم خوفاً على دينه كما جاء في الحديث " يوشك أن يكون خير مال أحدكم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن ، ففي هذه الحال تشرع العزلة عن الناس ولا تشرع فيما عداها لما يفوت بها من ترك الجماعات والجمع فلما وقع عزمهم على الذهاب والهرب من قومهم واختار الله تعالى لهم ذلك وأخبر عنهم بذلك في قوله {وإذ اعتزلتموهم وما يعبدون إلا الله } أي وإذ فارقتموهم وخالفتموهم بأديانكم في عبادتهم غير الله ، ففلوقوهم أيضا بأبدانكم { فأووا إلى الكهف ينشر لكم ربكم من رحمته } أي يبسط عليكم رحمة يستركم بها من قومكم {ويهيئ لكم من أمركم} الذي أنتم فيه {مرفقا} أي أمرا ترتفقون به . اهـ

وقال القرطبي في تفسير قول الله تعالى من سورة الكهف{ فأووا إلى الكهف} (٢٣٤/١٠) : وهذه الآية صريحة في الفرار بالدين وهجرة الأهل والبنين والقرابات والأصدقاء والأوطان والأموال خوف الفتنة وما يلقاه الإنسان من المحنة وقد خرج النبي ﷺ فاراً بدينه وكذلك أصحابه.

ثم قال : وهجروا أوطانهم وتركوا أرضهم وديارهم وأهاليهم وأولادهم وقراباتهم وإخوانهم رجاء السلامة بالدين والنجاة من فتنة الكافرين ، فسكنى الجبال ودخول الغيران والعزلة عن الخلق والانفراد بالخالق وجواز الفرار من الظالم هي سنة الأنبياء صلوات الله عليهم والأولياء وقد فضل رسول الله ﷺ العزلة وفضلها جماعة العلماء لاسيما عند ظهور الفتن وفساد الناس وقد نص الله تعالى عليها في كتابه فقال : {فأووا إلى الكهف }

قال العلماء :الاعتزال عن الناس يكون مرة في الجبال والشعاب ومـــرة في السواحل والرباط ومرة في البيوت وقد جاء في الخبر : إذا كانت الفتنـــة فـأخفف مكانك وكف لسانك ، ولم يخص موضعا من موضع وقد جعلت طائفة من العلمـاء العزلة اعتزال الشر وأهله بقلبك وعملك إن كنت بين أظهرهم ، وقال ابن المبارك في تفسير العزلة : أن تكون مع القوم فإذا خاضوا في ذكر الله فخض معهم وإن خاضوا في غير ذلك فاسكت .

وروى البغوي عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : "المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أفضل من المؤمن الذي لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم

وقال عقبة بن عامر لرسول الله ﷺ : ما النجاة يا رسول الله فقال : "يـا عقبة أمسك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك" وقـال ﷺ : "يأتي على الناس زمان خير مال الرجل المسلم الغنم يتبع بها شعف الجبال ومواقـع القطر يفر بدينه من الفتن" خرجه البخاري

وفي فتاوى ابن الصلاح (١/١٩٧) : مسألة : رجل طلب العلم وهاجر إليـه من وطنه فسمع داعيا إلى الزهد في الدنيا وله نفس جموح وخاف أن لا ينجو مـن آفات الدنيا مع النفس الأمارة بالسوء فما الحيلة في نجاته وبم يكون علاج النفـس الجموح وماذا يقربه من الله الزهد أم العلم أو السياحة أو العزلة ؟

أجاب رضي الله عنه : سبيله ، والله الموفق الهادي ، أن يزهد في الدنيـا ، ولكن زهد الراشدين العالمين ؛ لا زهد الجاهلين ؛ فيطلب العلم مخلصـا لله تعـالى متقربا به إليه ؛ ولا يترك التسبب الذي يغنيه عن الحاجة إلى الناس ، ولا يعتزل الناس ؛ بل يقيم بينهم صابراً عليهم مصححاً نيته في ذلك ، فإن هذه طريقة الأنبياء عليـهم السلام والخلفاء وأئمة المتقين، ويجاهد نفسه بالعلم وآدابه وتسديده وتقويمه ، وليـس

الطريق إلى السلامة من الآفات الهرب من الناس ، ولا متابعة القوم الذين تظاهروا بالفقر والزهد غير ملتفتين إلى الشريعة وآدابها ، معرضين عن ذلك وعن ما شرحناه ، معتمدين على خواطرهم متمسكين برسوم لا أصل لها في الشريعة ، معتضدين بأحوال لم يأت بها كتاب ولا سنة زاعمين أنهم مع الحقيقة وليس عليهم الوقوف مع الشريعة فإن هذا سبيل المغرورين المفتونين وطريق المضلين الدجالين ، والسالك لسبيلهم قارع باب الإلحاد وهو والج فيه عن قريب ، شهد بما ذكرته أعلام العلوم والمعارف وبراهينها . والله أعلم

وقال ابن عبد البر في التمهيد (٣٨٦/٢) : قال بعض الحكماء : الحكمة عشرة أجزاء ؛ تسعة منها في الصمت ، والعاشرة عزلة الناس . قال : وعالجت نفسي على الصمت فلم أظفر به فرأيت أن العاشرة خير الأجزاء وهي عزلة الناس .

قال: وقد جعلت طائفة من العلماء العزلة اعتزال الشر وأهله بقلبك وعملك وإن كنت بين ظهرانيهم . ذكر ابن المبارك قال حدثنا وهيب بن الورد قال : جاء رجل إلى وهب بن منبه فقال : إن الناس قد وقعوا فيما فيه وقعوا ، وقد حدثت نفسي أن لا أخالطهم ، فقال : لا تفعل إنه لا بد لك من الناس ولا بد لهم منك ، ولك إليهم حوائج ولهم إليك حوائج ، ولكن كن فيهم أصم سميعاً أعمى بصيراً سكوتاً نطوقاً وقال : ابن المبارك في تفسير العزلة : أن تكون مع القوم ، فإذا خاضوا في ذكر الله فخض معهم ، وإن خاضوا في غير ذلك فاسكت . قال أبو عمر : يشبه أن يكون من ذهب هذا المذهب من حجته ما رواه ابن عمر عن النبي ﷺ "قال المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أفضل من المؤمن الذي لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم" وروينا عن الأحنف بن قيس أنه قال :الكلام بالخير أفضل من السكوت والسكوت خير من الكلام باللغو والباطل والجليس الصالح خير من الوحدة

، والوحدة خير من جليس السوء ، وهذا باب يتسع بالآثار والحكايات عن العلماء والحكماء .

وفي حديث أبي سعيد الخدري في الباب " يوشك أن يكون خير مال المسلم .." قال ابن عبد البر : والحديث المذكور في هذا الباب من أحسن حديث في العزلة والفرار من الفتنة والبعد عن مواضعها من الحواضر وغيرها والفتنة المذكورة في هذا الحديث تحتمل أن تكون فتنة الأهل والمال وفتنة النظر إلى أهل الدنيا وفتنة الدخول إلى السلطان وغير ذلك من أنواع الفتن ، و لم يُرِد الفتنة النازلة بين المسلمين الحاملة على القتال في طلب الإمارة دون غيرها من الفتن ، بل أراد بقوله "يفر بدينه من الفتن" جميع أنواع الفتن والله أعلم وفي ذلك دليل على فضل العزلة والانفراد في آخر الزمان كزماننا هذا . اهـ

وقال الصنعاني في سبل السلام (١٦١٦/٤): وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ "المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم" أخرجه ابن ماجه بإسناد حسن وهو عند الترمذي إلا أنه لم يسم الصحابي .

وفيه أفضلية من يخالط الناس مخالطة يأمرهم فيها بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحسن معاملتهم فإنه أفضل من الذي يعتزلهم ولا يصبر على المخالطة والأحوال تختلف باختلاف الأشخاص والأزمان ، ولكل حال مقال ، ومن رجح العزلة فله على فضلها أدلة

وقد استوفاها الغزالي في الإحياء وغيرها .اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (٤٨٢/٦):قوله ﷺ ( دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها ) قال العلماء : هؤلاء من كان من الأمراء يدعو إلى

بدعة أو ضلال آخر كالخوارج والقرامطة وأصحاب المحنة . وفي حديث حذيفة هذا : لزوم جماعة المسلمين وإمامهم , ووجوب طاعته , وإن فسق وعمل المعاصي من أخذ الأموال وغير ذلك , فتجب طاعته في غير معصية . وفيه : معجزات لرسول الله ﷺ وهي هذه الأمور التي أخبر بها وقد وقعت كلها .اهـ

وفي قوله ﷺ " لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين " قال النووي في شرح مسلم (٣٥٢/٩): ومعناه المؤمن الممدوح , وهو الكيس الحازم الذي لا يستغفل , فيخدع مرة بعد أخرى , ولا يفطن لذلك وقيل : إن المراد الخداع في أمور الآخرة دون الدنيا . والوجه الثاني بكسر الغين على النهي أن يؤتى من جهة الغفلة . قال : وسبب الحديث معروف , وهو أن النبي ﷺ أسر أبا غرة الشاعر يوم بدر , فمنَّ عليه , وعاهده ألا يحرض عليه ولا يهجوه , وأطلقه فلحق بقومه , ثم رجع إلى التحريض والهجاء , ثم أسره يوم أحد , فسأله المنّ , فقال النبي ﷺ : " المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين " وهذا السبب يضعف الوجه الثاني . وفيه أنه ينبغي لمن ناله الضرر من جهة أن يتجنبها لئلا يقع فيها ثانية .اهـ

ويتناول الشيخُ سلمان بن فهد العودة ؛ العالمُ الداعيةُ الموفَّقُ في كتابه " العزلة والخلطة" (ص٦٣) : الحالاتِ العامةَ التي تشرع فيها العزلة ، والتي يكون سبب مشروعيتها فيها تغيرٌ عام يقع في المجتمع ، فيقول : أما العزلة التي تشرع بسبب خاص فقد مضت الإشارة إليها ؛ وهي التي تكون بسبب الفرد ذاته ، إما لعدم قدرته على احتمال رؤية المعاصي والمفاسد ، أو لخوفه على نفسه من الوقوع فيها خوفاً ظاهراً قوياً ، وإما بتميزه بطبائع وخلائق سيئة ، من الحدة والشدة ، أو التعجل والهوج ، أو غيرها مما يلحق الضرر بالآخرين ، دون تحصيل فائدة تذكر ، ولا يملك

الخلاص منها ، أو تخفيفها وتهذيبها ، إلى أسباب أخرى يكون متعلقها الفرد ذاته وليس الحال العام .

الحالة الأولى : عند فساد الزمان :

فقد أشار النبي ﷺ إلى الزمان الذي يتعذر فيه إصلاح العامة ، لاختلاف الناس وتناحرهم وتطاحنهم ، وخفة أحلامهم وأماناتهم ، ومروج عهودهم ونذورهم ، ووصف ﷺ أهل ذلك الزمان بأنهم حثالة من الناس ، والحثالة من كل شيء هي رديئه وسقطه ، وحثالة الناس أراذلهم .

قال : فهو إشارة إلى استقرار الانحراف العام ،والغربة الشاملة ،وغلبة الشر والفساد ؛ غلبة لا يطمع معها في إصلاح العامة .

وقد بيّن ﷺ أنه يشرع للمرء حينئذ أن يقبل على خاصته ، ويذر أمر العامة.

الحالة الثانية :عند الفتنة :

والمقصود بها هنا ما يعرض للفرد والجماعة من آثار الشبهات والشهوات من انحراف واختلاف وتقاتل . وقد جاءت السنة كثيراً بإطلاقها على الاختلاف والتفرق الواقع بين المسلمين ، وما يترتب عليه من تحزب وقتال وقتل ، وشاع استعمالها بهذا المعنى .

قال الحافظ ابن حجر : والمراد بالفتنة ما ينشأ من الاختلاف في طلب الملك حيث لا يعلم المحق من المبطل . وقد وردت أحاديث في التحذير من الفتن عموماً ، والحث على الفار منها ، واعتزالها بالكلية .

ثم ذكر طائفة من الأحاديث بعضها مروي في الباب هنا .

الحالة الثالثة : اعتزال السلطان عند فساده :

والفتنة التي تعرض لملازم أبواب السلطان هي فتنة الدين والدنيا ،فإنه إن وافقه فيما يأتي وما يذر فقد خاطر بدينه ، وإن خالفه خاطر بروحه ، وهي فتنة السراء بتعرضه للدنيا وزينتها ، وفتنة الضراء بتعرضه للإهانة والضرب والقتل وسائر المخاطر . اهـ

## (١٤) باب الوقوف عند الشبهات

٣٩٨٤-حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ وَأَهْوَى بِإِصْبَعَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلُحَتْ صَلُحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ. **صحيح**

٣٩٨٥-حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ كَهِجْرَةٍ إِلَيَّ . **صحيح**

الغريب : الهرْج : معناه : قتال واختلاط ،كما يقول ابن الأثير في النهاية(٥/٢٥٧)

**الشرح** : معنى حديث النعمان بن بشير أن الحلال بيِّن واضح جليّ لا يخفى حلُّه ، وكذا الحرام لا تخفى حرمته ، على أن هناك أموراً يشتبه حكمها بالحلال والحرام ، فلا يكون واضحاً لعامة المسلمين ، وإنما يعرفه أهل العلم ، ولما كان

العلماء في كل زمان قلة ، كان أكثر الناس لا يعرفون هذا النوع ، فيلتبس عليهم الأمر ؛ أهو من الحلال أم من الحرام؟

وفي الحديث حث على ترك هذا المتشابه ، مخافة الوقوع في الحرام ، وأن الذي يجتنب المتشابهاتِ هو التقي الورِع ، سليم القلب ، أما من كان في قلبه زيغ وفساد ، فإنه لا يتورع عن الشبهات ، في مطعم أو مكسب أو منكح أو غيرها ، وفيه أن من تعوّد تعاطي الشبهات كان حرياً أن يقع في الحرام .

وفي حديث معقل بن يسار بيان فضل العبادة في أوقات الفتن وكثرة الاقتتال ؛لأن فيها آنذاك صدق اللجء إلى الله والعياذ به حال ذهول معظم الناس عن ضرورة الفرار إلى الله تعالى والاحتماء بجنابه .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٩١/٤) : قوله : ( الحلال بين والحرام بين إلخ ) فيه تقسيم الأحكام إلى ثلاثة أشياء , وهو صحيح لأن الشيء إما أن ينص على طلبه مع الوعيد على تركه , أو ينص على تركه مع الوعيد على فعله , أو لا ينص على واحد منهما . فالأول الحلال البين , والثاني الحرام البين . فمعنى قوله " الحلال بين " أي لا يحتاج إلى بيانه ويشترك في معرفته كل أحد , والثالث مشتبه لخفائه فلا يدرى هل هو حلال أو حرام , وما كان هذا سبيله ينبغي اجتنابه لأنه إن كان في نفس الأمر حراما فقد برئ من تبعتها وإن كان حلالا فقد أُجِر على تركها بهذا القصد لأن الأصل في الأشياء مختلف فيه حظراً وإباحة . اهـ

وترجم البخاري في كتاب الإيمان من صحيحه " باب فضل من استبرأ لدينه " وقال ابن حجر (١٢٦/١): كأنه أراد أن يبين أن الورع من مكملات الإيمان , فلهذا أورد حديث الباب في أبواب الإيمان .

قوله : ( الحلال بين والحرام بين ) أي في عينهما ووصفهما بأدلتهما الظاهرة .

قوله : ( وبينهما مشبّهات ), أي شبهت بغيرها مما لم يتبين به حكمها على التعيين.

والمعنى أنها موحدة اكتسبت الشبه من وجهين متعارضين .

قوله : ( لا يعلمها كثير من الناس ) أي لا يعلم حكمها , وجاء واضحا في رواية الترمذي بلفظ " لا يدري كثير من الناس أمن الحلال هي أم من الحرام " ومفهوم قوله " كثير " أن معرفة حكمها ممكن لكن للقليل من الناس وهم المجتهدون , فالشبهات على هذا في حق غيرهم , وقد تقع لهم حيث لا يظهر لهم ترجيح أحد الدليلين .

قوله : ( فمن اتقى المشبهات ) أي حذر منها .

قوله : ( استبرأ ) بالهمز بوزن استفعل من البراءة , أي برأ دينه من النقص وعرضه من الطعن فيه , لأن من لم يعرف باجتناب الشبهات لم يسلم لقول من يطعن فيه , وفيه دليل على أن من لم يتوق الشبهة في كسبه ومعاشه فقد عرض نفسه للطعن فيه , وفي هذا إشارة إلى المحافظة على أمور الدين ومراعاة المروءة .

وقوله ( ومن وقع في الشبهات ) اختلف في حكم الشبهات فقيل التحريم , وهو مردود . وقيل الكراهة , وقيل الوقف . وهو كالخلاف فيما قبل الشرع . وحاصل ما فسر به العلماء الشبهات أربعة أشياء : أحدها تعارض الأدلة كما تقدم , ثانيها اختلاف العلماء وهي منتزعة من الأولى , ثالثها أن المراد بها مسمى المكروه لأنه يجتذبه جانبا الفعل والترك , رابعها أن المراد بها المباح.

وقال : وقد عظم العلماء أمر هذا الحديث فعدوه رابع أربعة تدور عليها الأحكام كما نقل عن أبي داود , وفيه البيتان المشهوران وهما :

عمدة الدين عندنا كلمات مسندات من قول خير البرية

اترك المشبهات وازهد ودع ما ليس يعنيك ، واعملنْ بنية

وأشار ابن العربي المالكي إلى أنه يمكن أن ينتزع منه وحده جميع الأحكام , قال القرطبي : لأنه اشتمل على التفصيل بين الحلال وغيره , وعلى تعلق جميع الأعمال بالقلب , فمن هنا يمكن أن ترد جميع الأحكام إليه . والله المستعان .اهـ

وقال الخطابي في معالم السنن (٣/٥٦): أي أنها تشتبه على بعض الناس دون بعض , وليس أنها في ذوات أنفسها مشتبهة لا بيان لها في جملة أصول الشريعة , فإن الله سبحانه لم يترك شيئا يجب له فيه حكم إلا وقد جعل فيه له بيانا ونصب عليه دليلا , ولكن البيان ضربان : بيان جلي يعرفه عامة الناس كافة ،وبيان خفي لا يعرفه إلا الخاص من العلماء الذين عنوا بعلم الأصول ، فاستدركوا معاني النصوص ، وعرفوا طريق القياس ، والاستنباط ، ورد الشيء إلى المثل والنظير . ودليل صحة ما قلناه وهو أن هذه الأمور ليست في أنفسها مشتبهة قوله " لا يعرفها كثير من الناس " وقد عقل ببيان فحواه أن بعض الناس يعرفونها وإن كانوا قليلي العدد ، فإذا صار معلوماً عند بعضهم ، فليس بمشتبه في نفسه ، ولكن الواجب على من اشتبه عليه ، أن يتوقف ويستبرىء الشك ، ولا يقدم إلا على بصيرة ، فإنه إن أقدم على الشيء قبل التثبت والتبين لم يأمن أن يقع في المحرم عليه ، وذلك معنى الحمى ، وضرْبه المثل به . اهـ

وقوله " استبرأ لدينه وعرضه " قال الخطابي أيضاً : هو أصل في باب الجروح والتعديل ، وفيه دلالة على أن من لم يتوق الشبهات في كسبه ومعاشه فقد عرّض دينه وعرضه للطعن،وأهدفهما للقول.اهـ

وقد بسط الشاطبي رحمه الله في الموافقات (٣/٨٥) البحث في هذه القاعدة فأجاد فراجعه إن شئت هناك .

## (١٥) باب بدأ الإسلام غريبا

٣٩٨٦-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَيَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ . **صحيح**

٣٩٨٧-حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَنْبَأَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سِنَانِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ . **حسن صحيح**

٣٩٨٨-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ قَالَ قِيلَ وَمَنْ الْغُرَبَاءُ قَالَ النُّزَّاعُ مِنْ الْقَبَائِلِ .

**صحيح** دون قال : " قيل .. "

الغريب :

النُّزَّاع من القبائل : قال في النهاية (٤١/٥) : هم جمع نازع ونزيع ، وهو الغريب الذي نزع عن أهله وعشيرته ، أي بعد وغاب ، وقيل لأنه ينْزع إلى وطنه : أي ينجذب ويميل ، والمراد الأول ، أي طوبى للمهاجرين الذين هجروا أوطانهم في الله تعالى.اهـ

**الشرح** : في أحاديث الباب بيان أن الإسلام بدأ غريباً ، وذلك لقلة من آمن به من المستضعفين ، وكثرة من عاداه وصدّ عنه آنذاك من الوجهاء والمتجبرين ، ثم كتب الله تعالى له الظهور والتمكين حتى أضاء نور الإسلام معظم جنبات الأرض ، ثم استدار الزمان ، فعادت الغربة شيئاً ، وسيعود الإسلام غريباً كما بدأ ، وذلك

حين يكون المتمسكون بدينهم ،الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنة النبي ﷺ بالكذب والتحريف ، فيبينون للناس السنة من البدعة ، والهدى من الضلال ، فيجدون من الطغاة والجهال والمنحرفين ، وأهل الشبهات والشهوات ، النكال والتضييق ، فهؤلاء هم الغرباء ؛ الفارون بدينهم من أوجه الفتن ، المهاجرون إلى الله ، من أرض إلى أرض ليتمكنوا من عبادة ربهم ، فسيعود الإسلام غريباً كما بدأ ؛حين يكون هؤلاء المؤمنين قلةً مستضعفين وسط أمواج الكفر والشرك والجاهلية.

وفيها إشارة إلى حسن عاقبة هؤلاء الغرباء ، حين يجدون عند ربهم التنعيم والتكريم ، في جنة لا ينتهي فيها السرور والحبور .

والحديث رواه الترمذي عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد بن ملحة عن أبيه عن جده بزيادة "فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدي من سنتي " قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

قال ابن الأثير في النهاية (٣٤٨/٣) : أي أنه كان في أول أمره كالغريب الوحيد الذي لا أهل له عنده ، لقلة المسلمين يومئذ ، وسيعود غريباً كما كان ، أي يقل المسلمون في آخر الزمان ، فيصيرون كالغرباء ، فطوبى للغرباء ، أي الجنة لأولئك المسلمين الذين كانوا في أول الإسلام ، ويكونون في آخره ، وإنما خصهم بها لصبرهم على أذى الكفار أولاً وآخراً، ولزومهم دين الإسلام.اهـ

قال النووي في شرح مسلم (٤٥٤/١) : وأما معنى الحديث فقال القاضي عياض رحمه الله: في قوله ( غريبا ) روى ابن أبي أويس عن مالك رحمه الله أن معناه في المدينة وأن الإسلام بدأ بها غريبا وسيعود إليها . قال القاضي : وظاهر الحديث العموم وأن الإسلام بدأ في آحاد من الناس وقلة ثم انتشر وظهر ثم سيلحقه النقص والإخلال حتى لا يبقى إلا في آحاد وقلة أيضا كما بدأ . وجاء في الحديث تفسير

"الغرباء" وهم النزاع من القبائل . قال الهروي : أراد بذلك المهاجرين الذين هجروا أوطانهم إلى الله تعالى .

قال ابن رجب الحنبلي في رسالته المشهورة كشف الكربة في وصف حال أهل الغربة : فهؤلاء الغرباء الممدوحون المغبوطون ، ولقلتهم في الناس جدا سموا (غرباء) فإن أكثر الناس على غير هذه الصفات فأهل الإسلام في الناس غرباء ، والمؤمنون في أهل الإسلام غرباء ، وأهل العلم في المؤمنين غرباء ، والداعون إليها الصابرون على أذى المخالفين هم أشد هؤلاء غربة ، ولكن هؤلاء هم أهل الله حقا فلا غربة عليهم ، وإنما غربتهم بين الأكثرين ، الذين قال الله ﷻ فيهم {وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله } فأولئك هم الغرباء من الله ورسوله ودينه وغربتهم هي الغربة الموحشة ، وإن كانوا هم المعروفين المشار إليهم .

وهذه الغربة قد تكون في مكان دون مكان ،ووقت دون وقت ،وبين قوم دون قوم ولكن أهل هذه (الغربة) هم أهل الله حقا فإنهم لم يأووا إلى غير الله ، ولم ينتسبوا إلى غير رسوله ﷺ ولم يدعوا إلى غير ما جاء به ، وهم الذين فارقوا الناس أحوج ما كانوا إليهم ، فإذا انطلق الناس يوم القيامة مع آلهتهم بقوا في مكانهم ، فيقال لهم: "ألا تنطلقون حيث انطلق الناس ؟ فيقولون : فارقنا الناس ونحن أحوج إليهم منا اليوم ، وإنا ننتظر ربنا الذي كنا نعبد ".

فهذه الغربة لا وحشة على صاحبها بل هو آنس ما يكون إذا استوحش الناس وأشد ما تكون وحشته إذا استأنسوه فوليه الله ورسوله والذين آمنوا ،وإن عاداه أكثر الناس وجفوه .

ومن صفات هؤلاء الغرباء -الذين غبطهم النبي ﷺ - التمسك بالسنة إذا رغب عنها الناس وترك ما أحدثوه وان كان هو المعروف عندهم ، وتجريد التوحيد

وإن أنكر ذلك أكثر الناس ، وترك الانتساب إلى أحد غير الله ورسوله ؛ لا شيخ ،ولا طريقة،ولا مذهب ، ولا طائفة بل هؤلاء هم الغرباء منتسبون إلى الله بالعبودية له وحده وإلى رسوله بالاتباع إلى ما جاء به وحده وهؤلاء هم القابضون على الجمر حقا وأكثر الناس -بل كلهم -لائم لهم فلرغبتهم بين هذا الخلق : يعدونهم أهل شذوذ و بدعة ، ومفارقة للسواد الأعظم .

ومعنى قول الرسول ﷺ "هم النزاع من القبائل" : أن الله سبحانه وتعالى بعث رسوله وأهل الأرض على أديان مختلفة ، فهم بين عباد أوثان ونيران ،وعباد صور وصلبان ،ويهود وصابئة وفلاسفة ، وكان الإسلام في أول ظهوره غريبا وكان من أسلم منهم واستجاب لله ولرسوله غريبا في حيه وقبيلته وأهل عشيرته ، فكان المستجيبون لدعوة الإسلام نزاعا من القبائل بل آحاد منهم تغربوا عن قبائلهم وعشائرهم ، ودخلوا في الإسلام ، فكانوا هم الغرباء حقا ،حتى ظهر الإسلام وانتشرت دعوته ودخل الناس فيه أفواجا فزالت تلك الغربة عنهم ثم أخذ في الاغتراب والترحل ، حتى عاد غريبا كما بدأ بل الإسلام الحق- الذي كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه ـ هو اليوم أشد غربة منه في أول ظهوره وإن كانت أعلامه ورسومه الظاهرة مشهورة معروفة ، فالإسلام الحقيقي غريب جدا وأهله غرباء أشد الغربة بين الناس .

فكيف لا يكون المؤمن السائر إلى الله على طريق المتابعة غريبا بين هؤلاء الذين قد اتبعوا أهوائهم ،وأطاعوا شحهم وأعجب كل منهم برأيه ؟

فهو غريب في دينه لفساد أديانهم ،غريب في تمسكه بالسنة ،لتمسكهم بالبدعة، غريب في اعتقاده لفساد عقائدهم ، غريب في صلاته لفساد صلاتهم ،

غريب في طريقه لضلال وفساد طرقهم ، غريب في نسبته لمخالفة نسبهم ، غريب في معاشرته لهم، لأنه يعاشرهم على ما لا تهوى أنفسهم.

وبالجملة هو غريب في أمور دنياه وآخرته ، لا يجد من العامة مساعدا أمينا ، ولا معينا ، فهو عالم بين جهال ، صاحب سنة بين أهل بدع ، داع إلى الله ورسوله بين دعاة إلى الأهواء والبدع ، آمر بالمعروف ناه عن المنكر بين قوم المعروف لديهم منكر ، والمنكر معروف . اهـ

## (١٦) باب من ترجى له السلامة

٣٩٨٩-حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ خَرَجَ يَوْمًا إِلَى مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَاعِدًا عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْكِي فَقَالَ مَا يُبْكِيكَ قَالَ يُبْكِينِي شَيْءٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ يَسِيرَ الرِّيَاءِ شِرْكٌ وَإِنَّ مَنْ عَادَى لِلَّهِ وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَ اللَّهَ بِالْمُحَارَبَةِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْأَبْرَارَ الْأَتْقِيَاءَ الْأَخْفِيَاءَ الَّذِينَ إِذَا غَابُوا لَمْ يُفْتَقَدُوا وَإِنْ حَضَرُوا لَمْ يُدْعَوْا وَلَمْ يُعْرَفُوا قُلُوبُهُمْ مَصَابِيحُ الْهُدَى يَخْرُجُونَ مِنْ كُلِّ غَبْرَاءَ مُظْلِمَةٍ . ضعيف

٣٩٩٠-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسُ كَإِبِلٍ مِائَةٍ لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً. صحيح

**الشرح :** في حديث معاذ أن اليسير من الرياء شرك ، والرياء هو العمل لغير وجه الله ، كأن يتصدق أو يتعبد ، أو يقاتل ، لأجل مديح الناس ، وهو شرك يُحبط العمل ، فإن الله تعالى لا يقبل من الأعمال إلا ما كان خالصاً وصواباً ؛ خالصاً لله ؛

لم يشرك صاحبُه فيه مع الله أحداً ، وصواباً أي عمِله على وفق السنة ، وفيه أن من عادى أولياء الله من المتقين ، الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر ، فكأنما يحارب الله تعالى ، ومن ذا الذي يقدر على أن يحارب الله ، ومن يصمد لغضبه وبطشه وجبروته ؟!، والجواب الذي لا جواب غيره : لا أحد ، وعليه فقوله " بارز الله بالمحاربة " خرج مخرج التهديد والوعيد ، أي أن من تعرض لذلك ، فمصيره _لا محالة _الهلاك والدمار .

وفيه أن من عباد الله من يكون ولياً لله تعالى ، ذا منْزلة عند الله عالية ، بما في قلبه من إيمان قوي خالص ، وطهارة من كل صور الشرك ، وغيرة على حرمات الدين أن تنتهك ، ولا يكون وجيهاً في قومه ، بل يكون مغموراً ؛ لا يُفتقد إذا غاب ؛ ولا يُلتفت إليه إذا حضر، وذلك عند فساد الناس ، واختلال القيم ؛ فصاحب المال ، أو السلطان ، أو العزوة من الأهل والعشيرة ، هو السيِّد المقدم ، وإن كان فاجراً ؛ فاسدَ الدين والأخلاق ، وأما الفقير المتواضع ، المستضعَف ، فهو المغمور المنسِيُّ ، الذي لا يحفل به أحد ، وإن كان صالحاً أميناً ديِّناً ، فهؤلاء الصالحون محبوبون لله تعالى ، وإن هانوا على الناس .

وفي حديث ابن عمر بيان أن المسلم القوي الناهض بأعباء الدين وواجباته ، المراعي لحقوق الله وحقوق العباد ، القائم بواجب الأخوة الإيمانية مع إخوانه المسلمين ، بمساعدهم ، وجبر ضعفهم ، والرفق بهم ، وحثهم على مواصلة العمل الصالح ، وتحمل المشاق في سبيل الله ، والمضي بعزم وصدق أمامهم ، دون تضجر أو شكوى ، أن صاحب هذه الأوصاف نادر وقليل ، لا تكاد تجد مثله واحداً بين كل مائة من الناس .

قال الحافظ في الفتح (١١/٣٣٥) : قوله ( إنما الناس كالإبل المائة لا تكاد تجد فيها راحلة) المعنى : لا تجد في مائة إبلٍ راحلةً تصلح للركوب , لأن الذي يصلح للركوب ينبغي أن يكون وطيئا سهل الانقياد , وكذا لا تجد في مائة من الناس من يصلح للصحبة بأن يعاون رفيقه ويلين جانبه .

قال الخطابي : تأولوا هذا الحديث على وجهين : أحدهما أن الناس في أحكام الدين سواء ؛ لا فضل فيها لشريف على مشروف ، ولا لرفيع على وضيع ، كالإبل المائة التي لا يكون فيها راحلة ؛ وهي التي ترحل لتركب , والراحلة فاعلة بمعنى مفعولة أي كلها حَمولة تصلح للحمل ولا تصلح للرحل والركوب عليها . والثاني أن أكثر الناس أهل نقص : وأما أهل الفضل فعددهم قليل جدا , فهم بمنزلة الراحلة في الإبل الحمولة , ومنه قوله تعالى { ولكنَّ أكثر الناس لا يعلمون } .

قلت : وأورد البيهقي هذا الحديث في كتاب القضاء في تسوية القاضي بين الخصمين أخذا بالتأويل الأول , ونقل عن ابن قتيبة أن الراحلة هي النجيبة المختارة من الإبل للركوب , فإذا كانت في إبل عرفت , ومعنى الحديث أن الناس في النسب كالإبل المائة التي لا راحلة فيها , فهي مستوية . وقال الأزهري : الراحلة عند العرب الذكر النجيب والأنثى النجيبة , والهاء في الراحلة للمبالغة قال : وقول ابن قتيبة غلط والمعنى أن الزاهد في الدنيا الكامل فيه الراغب في الآخرة قليل كقلة الراحلة في الإبل .

وقال القرطبي : الذي يناسب التمثيل أن الرجل الجواد الذي يحمل أثقال الناس والحمالات عنهم ويكشف كربهم عزيز الوجود كالراحلة في الإبل الكثيرة .

وقال ابن بطال : معنى الحديث أن الناس كثير والمرضِيِّ منهم قليل , وإلى هذا المعنى أومأ البخاري بإدخاله في " باب رفع الأمانة " لأن من كانت هذه صفته فالاختيار عدم معاشرته .اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (٣٤٢/٨) : قال ابن قتيبة : الراحلة النجيبة المختارة من الإبل للركوب وغيره , فهي كاملة فإذا كانت في إبل عرفت .

قال : ومعنى الحديث أن الناس متساوون ليس لأحد منهم فضل في النسب , بل هم أشباه كالإبل المائة . وقال الأزهري : الراحلة عند العرب الجمل النجيب والناقة النجيبة . قال : والهاء فيها للمبالغة كما يقال : رجل فهامة ونسابة . قال : والمعنى الذي ذكره ابن قتيبة غلط , بل معنى الحديث أن الزاهد في الدنيا الكامل في الزهد فيها والرغبة في الآخرة قليل جدا كقلة الراحلة في الإبل , هذا كلام الأزهري , وهو أجود من كلام ابن قتيبة , وأجود منهما قول آخرين أن معناه المرضِيّ الأحوال من الناس ؛ الكامل الأوصاف ؛ الحسن المنظر ؛ القوي على الأحمال والأسفار .

قال : سميت راحلة لأنها ترحل أي يجعل عليها الرحل فهي فاعلة بمعنى مفعولة كعيشة راضية أي مرضية ونظائره .

## (١٧) باب افتراق الأمم

٣٩٩١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَفَرَّقَتْ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً . **حسن صحيح**

٣٩٩٢-حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ الْحِمْصِيُّ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ افْتَرَقَتْ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً فَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ وَافْتَرَقَتْ النَّصَارَى عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً فَإِحْدَى وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتَفْتَرِقَنَّ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُمْ قَالَ الْجَمَاعَةُ . صحيح

٣٩٩٣-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتَرَقَتْ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً وَهِيَ الْجَمَاعَةُ . صحيح

٣٩٩٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَتَتَّبِعُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بَاعًا بِبَاعٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ وَشِبْرًا بِشِبْرٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمْ فِيهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى قَالَ فَمَنْ إِذًا . حسن صحيح

**الشرح** : في أحاديث الباب صدق ما أخبر به النبي ﷺ بما يحدث في أمته من الأهواء والبدع ، وما يكون من الفُرقة والاختلاف ، فقد وقع ما أخبر به ﷺ حيث ذهبت الأهواء بالمسلمين كل مذهب ، ونشأت الفرق الضالة ، والمقالات المنحرفة ،حين جهل أصحابها السنة، فاتخذوا رؤوساً جهالاً ، وبقيت فرقة واحدة على الحق ، وهي الفرقة الناجية ، المتمسكة بما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه رضوان الله عليهم، وهي المرادة في قوله ﷺ "وواحدة في الجنة" ، وهي الجماعة ؛ أي جماعة أهل السنة . قال الله تعالى { ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا

دينهم وكانوا شيعاً كل حزب بما لديهم فرحون } وقال سبحانه { إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء} ، وقال عزّ مِن قائل {واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا } وقال سبحانه { وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله } .

وقد تكلم العلماء في تعيين هذه الفرق المنحرفة ، وعدِّها ، وأرجعوا أصول البدع إلى أربعة منها ؛ وهي الخوارج ، والروافض ، والقدرية ، والمرجئة ، ثم تشعّبت كل فرقة إلى فرق حتى بلغت هذا العدد ، ولا يتعين معرفة علامات ومقالات جميع الفرق المنحرفة ، وإنما يتعين معرفة الحق ، وصفات الفرقة الناجية ، والعضّ عليها ، ومفارقة سائر الفرق الضالة والبراءة منها ، وذلك أننا لو عرفنا الحق ، انكشف لنا الباطل فنجتنبه ، قال تعالى { فماذا بعد الحق إلا الضلال } ، وثمة معنى آخر ، وهو أن معرفة انحراف الفرق وضلالها راجع إلى مخالفتها لما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه ، فجماعة الحق هي المعيار الشرعي لمعرفة الانحراف والضلال عند الفرق .

يقول الشاطبي رحمه الله في كتابه الفذ " الاعتصام" (٢/ ٢٠٠) : وذلك أن هذه الفرق ، إنما تصير فرقاً بخلافها للفرقة الناجية ، في معنى كليٍّ في الدين ، وقاعدة من قواعد الشريعة.اهـ

وفي الأحاديث أن من أسباب الضلال وأشكاله اتباع اليهود والنصارى ، في فتنتهم بالدنيا وعاداتهم وأخلاقهم وفحشهم وعري نسائهم ، وقد كثر هذا الاتباع في زماننا ، وعم به البلاء ، وفسد به المجتمع ، ولم ينج من الوقوع في متابعتهم إلا عصبة من المؤمنين تمسكوا بدينهم ، وشريعتهم وأخلاقهم .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣/٣٤٦) : وأما تعيين هذه الفرق فقد صنف الناس فيهم مصنفات وذكروهم في كتب المقالات لكن الجزم

بأن هذه الفرقة الموصوفة هي إحدى الثنتين والسبعين لا بد له من دليل فإن الله حرم القول بلا علم عموما وحرم القول عليه بلا علم خصوصا فقال تعالى {قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون }، وقال تعالى { يا أيها الذين آمنوا كلوا مما في الأرض حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين إنما يأمركم بالسوء والفحشاء وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون } وقال تعالى {ولا تقْف ما ليس لك به علم } ،وأيضا فكثير من الناس يخبر عن هذه الفرق بحكم الظن والهوى ؛ فيجعل طائفته والمنتسبة إلى متبوعه الموالية له هم أهل السنة والجماعة ، ويجعل من خالفها أهل البدع ، وهذا ضلال مبين .اهـ

وما قرره شيخ الإسلام من أن هذه البدع لا يقطع بتعيينها ، وافقه عليه الشاطبي في الاعتصام (٢٢٣/١) : فيقول بعد أن نقل كلام الطرطوشي في نفس المعنى : حاصل كلامه أن هذه الفرق لم تتعين بعد . قال الشاطبي: لأن ذلك التعيين ليس عليه دليل . اهـ

وقال القرطبي في تفسيره (١٠٣/٤) : قال أبو الفرج بن الجوزي : فإن قيل هذه الفرق معروفة . فالجواب أنا نعرف الافتراق وأصول الفرق وأن كل طائفة من الفرق انقسمت إلى فرق وإن لم نحط بأسماء تلك الفرق ومذاهبها فقد ظهر لنا من أصول الفرق الحرورية والقدرية والجهمية والمرجئة والرافضة والجبرية وقال بعض أهل العلم : أصل الفرق الضالة هذه الفرق الست وقد انقسمت كل فرقة منها اثنتي عشرة فرقة فصارت اثنتين وسبعين فرقة .اهـ

وقال الشاطبي في الموافقات (١٩٤/٤) : هذه الفرق وإن كانت على ما هي عليه من الضلال فلم تخرج من الأمة ودل على ذلك قوله "تفترق أمتي" فإنه لو

كانت ببدعتها تخرج من الأمة لم يضفها إليها ، وقد جاء في الخوارج في هذه الأمة كذا فأتى بفي المقتضية أنها فيها وفى جملتها ، وقال في الحديث "وتتمارى في الفُوق" ولو كانوا خارجين من الأمة لم يقع تمار في كفرهم ، ولقال إنهم كفروا بعد إسلامهم . فإن قيل : فقد اختلف العلماء في تكفير أهل البدع كالخوارج والقدرية وغيرهما .

فالجواب أنه ليس في النصوص الشرعية ما يدل دلالة قطعية على خروجهم عن الإسلام والأصل بقاؤه حتى يدل دليل على خلافه ، وإذا قلنا بتكفيرهم فليسوا إذا من تلك الفرق بل الفرق من لم تؤدهم بدعتهم إلى الكفر ، وإنما أبقت عليهم من أوصاف الإسلام ما دخلوا به في أهله ، والأمر بالقتل في حديث الخوارج لا يدل على الكفر ، إذ للقتل أسباب غير الكفر كقتل المحارب والفئة الباغية بغير تأويل وما أشبه ذلك ؛ فالحق أن لا يحكم بكفر من هذا سبيله

وبهذا كله يتبين أن التعيين في دخولهم تحت مقتضى الحديث صعب وأنه أمر اجتهادي لا قطع فيه إلا ما دل عليه الدليل القاطع للعذر وما أعز وجود مثله.
وقال رحمه الله : ولهؤلاء الفرق خواص وعلامات في الجملة وعلامات أيضا في التفصيل فأما علامات الجملة فثلاث :

إحداها: الفُرقة التي نبه عليها قوله تعال {إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شئ} وقوله {ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا } وغير ذلك من الأدلة

قال بعض المفسرين : صاروا فرقا لاتباع أهوائهم وبمفارقة الدين تشتت أهواؤهم فافترقوا وهو قوله {إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا} ثم برأه الله منهم بقوله {لست منهم فى شيء} وهم أصحاب البدع والكلام فيما لم يأذن الله فيه ولا رسوله قال ووجدنا أصحاب رسول الله ﷺ من بعده قد اختلفوا في أحكام

الدين و لم يفترقوا و لم يصيروا شيعا لأنهم لم يفارقوا الدين وإنما اختلفوا فما أذن لهم من اجتهاد الرأي والاستنباط من الكتاب والسنة فيما لم يجدوا فيه نصاً .

والخاصة الثانية هي التي نبه عليها قوله تعالى {فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة} فجعل أهل الزيغ والميل عن الحق ممن شأنهم إتباع المتشابهات وقد تبين معناه وقال عليه الصلاة والسلام "فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم" .

والخاصية الثالثة اتباع الهوى وهى التي نبه عليها قوله {فأما الذين فى قلوبهم زيغ} وهو الميل عن الحق اتباعا للهوى وقوله {ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله} ، وقوله {أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم} .

وأما العلامات التفصيلية في فرقة فقد نُبِّه عليها وأشير إليها كما في قوله تعالى {فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول} إلى قوله {ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا} . اهـ

## (١٨) باب فتنة المال

٣٩٩٥-حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ الْمِصْرِيُّ أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ مَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ إِلَّا مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ كَيْفَ قُلْتَ قَالَ قُلْتُ وَهَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ أَوَ خَيْرٌ هُوَ إِنَّ كُلَّ مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلِمُّ إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرِ أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا

اسْتَقْبَلَتْ الشَّمْسَ فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ ثُمَّ اجْتَرَّتْ فَعَادَتْ فَأَكَلَتْ فَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا بِحَقِّهِ يُبَارَكْ لَهُ وَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا بِغَيْرِ حَقِّهِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ . **صحيح**

٣٩٩٦-حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْمِصْرِيُّ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَنْبَأَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ رَبَاحٍ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ خَزَائِنُ فَارِسَ وَالرُّومِ أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ تَتَنَافَسُونَ ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ ثُمَّ تَتَبَاغَضُونَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ فَتَجْعَلُونَ بَعْضَهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ . **صحيح**

٣٩٩٧-حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْمِصْرِيُّ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ صَالَحَ أَهْلَ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنْ الْبَحْرَيْنِ فَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَافَوْا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْصَرَفَ فَتَعَرَّضُوا لَهُ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَآهُمْ ثُمَّ قَالَ أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ مِنْ الْبَحْرَيْنِ قَالُوا أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا فَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ . **صحيح**

**الشرح** : في هذه الأحاديث التحذير من فتنة المال ، وذم النهم والشره وشدة الانهماك في جمعه ، والمنافسة في إظهار زينة الدنيا ، والتفاخر بها ، وبيان أن من يقع في ذلك فقد عرض نفسه للهلاك ، وذلك من جهة ما يدخل عليه في الغالب من الفساد في الدين ، واختلاط الحرام بالحلال في كسبه ، أو منع المستحقين حقوقهم في هذا المال ، وما يترتب عليه من بغض الناس له وحسدهم ، وحقدهم عليه ، وما يكون من انشغاله بجمع المال وحراسته ، عن مهمات الدين من العلم والعبادة والدعوة والجهاد ، فإن من استغرق في جمع الدنيا فاتته الآخرة ، ومن فاتته الآخرة خسر ، وإن حاز مال الدنيا كله ، وإن الفلاح والفوز والهناء إنما هو في الإيمان والعمل الصالح ، وإن لم يكن في اليد من الدنيا إلا ما يقيم الأَوَد ، ثم ضرب النبي ﷺ من الأمثلة _مما في بيئتهم _ ما يبين هذه الحقائق ، ويزيل عنها اللبس ، ويرفع الغشاوة .

فالعرب يعرفون أن البهيمة قد تقبل على ما تستلذ من العشب ، فتأكل بنهم غير مدركة لما يصيبها من الأذى بسبب الشراهة ، حتى إذا امتلأت ، وانتفخت بطنها ، هلكت أو كادت أن تهلك ، فذلك مثل يُقَرب إليهم المراد من المعنى في أن الانهماك في جمع الدنيا ، وإن كان مستلذاً للإنسان ، إلا أنه مُهلك .

قال النووي في شرح مسلم (١٥٤/٤) : قوله ﷺ : ( لا والله ما أخشى عليكم أيها الناس إلا ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا ) فيه التحذير من الاغترار بالدنيا والنظر إليها , والمفاخرة بها , وفيه : استحباب الحلف من غير استحلاف إذا كان فيه زيادة في التوكيد والتفخيم ليكون أوقع في النفوس . قوله : ( يا رسول الله أيأتي الخير بالشر ؟ فقال له رسول الله ﷺ : إن الخير لا يأتي إلا بخير أو خير هو , إن كل ما ينبت الربيع يقتل حبطا أو يلم إلا آكلة الخضر أكلت حتى امتلأت

خاصرتاها استقبلت الشمس ثلطت أو بالت ثم اجترت فعادت فأكلت , فمن يأخذ مالاً بحقه يبارك فيه , ومن يأخذ مالاً بغير حقه فمثله كمثل الذي يأكل ولا يشبع )

أما قوله ﷺ : ( أو خير هو ) فهو بفتح الواو و ( الحَبَط ) التخمة . وقوله ﷺ : ( أو يلم ) معناه أو يقارب القتل

وقوله : ( ثَلطت ) أي ألقت الثلط , وهو الرجيع الرقيق , وأكثر ما يقال للإبل والبقر والفيلة .

قوله : ( اجترَّت ) أي مضغت جرتها . قال أهل اللغة ( الجرة ) بكسر الجيم ما يخرجه البعير من بطنه ليمضغه ثم يبلعه , ( والقصع ) شدة المضغ . وأما قوله ﷺ : ( ما أخشى عليكم أيها الناس إلا ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا فقال رجل يا : رسول الله أيأتي الخير بالشر ؟ فقال له رسول الله ﷺ : إن الخير لا يأتي إلا بخير أو خير هو ) فمعناه : أنه ﷺ حذرهم من زهرة الدنيا وخاف عليهم منها , فقال هذا الرجل : إنما يحصل ذلك لنا من جهة مباحة كغنيمة وغيرها , وذلك خير , وهل يأتي الخير بالشر ؟ وهو استفهام إنكار واستبعاد , أي يبعد أن يكون الشيء خيرا ثم يترتب عليه شرح سنن ابن ماجة , فقال له النبي ﷺ : أما الخير الحقيقي فلا يأتي إلا بخير , أي لا يترتب عليه إلا خير , ثم قال : ( أو خير هو ) معناه : أن هذا الذي يحصل لكم من زهرة الدنيا ليس بخير , وإنما هو فتنة , وتقديره : الخير لا يأتي إلا بخير , ولكن ليست هذه الزهرة بخير لما تؤدي إليه من الفتنة والمنافسة والاشتغال بها عن كمال الإقبال على الآخرة , ثم ضرب لذلك مثلا فقال ﷺ : ( إن كل ما ينبت الربيع يقتل حبطا أو يلم إلا آكلة الخضر . . . إلى آخره ) ومعناه : أن نبات الربيع وخضره يقتل حبطا بالتخمة لكثرة الأكل , أو يقارب القتل إلا إذا اقتصر منه

على اليسير الذي تدعو إليه الحاجة وتحصل به الكفاية المقتصدة فإنه لا يضر , وهكذا المال هو كنبات الربيع مستحسن تطلبه النفوس وتميل إليه , فمنهم من يستكثر منه ويستغرق فيه غير صارف له في وجوهه , فهذا يهلكه أو يقارب إهلاكه , ومنهم من يقتصد فيه فلا يأخذ إلا يسيرا , وإن أخذ كثيرا فرقه في وجوهه كما تثلطه الدابة فهذا لا يضره . هذا مختصر معنى الحديث ., وقال القاضي عياض : ضرب ﷺ لهم مثلا بحالتي المقتصد والمكثر فقال ﷺ : أنتم تقولون إن نبات الربيع خير , وبه قوام الحيوان وليس هو كذلك مطلقا , بل منه ما يقتل أو يقارب القتل , فحالة المبطون المتخوم كحالة من يجمع المال ولا يصرفه في وجوهه , فأشار ﷺ إلى أن الاعتدال والتوسط في الجمع أحسن , ثم ضرب مثلا لمن ينفعه إكثاره وهو التشبيه بآكلة الخضر , وهذا التشبيه لمن صرفه في وجوهه الشرعية. ووجه الشبه أن هذه الدابة تأكل من الخضر حتى تمتلئ خاصرتها ثم تثلط , وهكذا من يجمعه ثم يصرفه , والله أعلم .

وقال ابن كثير في التفسير (٣٥٩/١) : وحب المال كذلك تارة يكون للفخر والخيلاء والتكبر على الضعفاء والتجبر على الفقراء فهذا مذموم وتارة يكون للنفقة في القربات وصلة الأرحام والقرابات ووجوه البر والطاعات فهذا ممدوح محمود شرعا . اهـ

وقال الحافظ في الفتح (٢٤٨/١١) : وقال الزين بن المنير : في هذا الحديث وجوه من التشبيهات بديعة : أولها تشبيه المال ونموه بالنبات وظهوره , ثانيها تشبيه المنهمك في الاكتساب والأسباب بالبهائم المنهمكة في الأعشاب , وثالثها تشبيه الاستكثار منه والادخار له بالشره في الأكل والامتلاء منه , ورابعها تشبيه الخارج من المال مع عظمته في النفوس حتى أدى إلى المبالغة في البخل به بما تطرحه البهيمة

من السلح ففيه إشارة بديعة إلى استقذاره شرعا , وخامسها تشبيه المتقاعد عن جمعه وضمه بالشاه إذا استراحت وحطت جانبها مستقبلة عين الشمس فإنها من أحسن حالاتها سكونا وسكينة ، وفيه إشارة إلى إدراكها لمصالحها , وسادسها تشبيه موت الجامع المانع بموت البهيمة الغافلة عن دفع ما يضرها , وسابعها تشبيه المال بالصاحب الذي لا يؤمن أن ينقلب عدوا , فإن المال من شأنه أن يحرز ويشد وثاقه حبا له وذلك يقتضي منعه من مستحقه فيكون سببا لعقاب مقتنيه , وثامنها تشبيه آخذه بغير حق بالذي يأكل ولا يشبع . وقال الغزالي : مثل المال مثل الحية التي فيها ترياق نافع وسم ناقع , فإن أصابها العارف الذي يحترز عن شرها ويعرف استخراج ترياقها كان نعمة , وإن أصابها الغبي فقد لقي البلاء المهلك

وفي قوله " والله ما الفقر أخشى عليكم " قال الحافظ ابن حجر: وهذه الخشية يحتمل أن يكون سببها علمه أن الدنيا ستفتح عليهم ويحصل لهم الغنى بالمال , وقد ذكر ذلك في أعلام النبوة مما أخبر ﷺ بوقوعه قبل أن يقع فوقع .

وفي قوله ﷺ "زهرة الدنيا ، " قال الحافظ : المراد بزهرة الدنيا بهجتها ونضارتها وحسنها.

وقال : المراد ما فيها من أنواع المتاع والعين والثياب ، والزروع وغيرها مما يفتخر الناس بحسنه مع قلة بقائه .

وفي قوله ( فتهلككم ) : أي لأن المال مرغوب فيه فترتاح النفس لطلبه فتمنع منه فتقع العداوة المقتضية للمقاتلة المفضية إلى الهلاك . قال ابن بطال : فيه أن زهرة الدنيا ينبغي لمن فتحت عليه أن يحذر من سوء عاقبتها وشر فتنتها , فلا يطمئن إلى زخرفها ولا ينافس غيره فيها .اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (٩/٣٣٤) : قوله ﷺ : ( إذا فتحت عليكم فارس والروم أي قوم أنتم ؟ قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما أمرنا الله ) معناه : نحمده ونشكره ونسأله المزيد من فضله.اهـ

## (١٩) باب فتنة النساء

٣٩٩٨-حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ح و حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَدَعُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنْ النِّسَاءِ . **صحيح**

٣٩٩٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ مُصْعَبٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ صَبَاحٍ إِلَّا وَمَلَكَانِ يُنَادِيَانِ وَيْلٌ لِلرِّجَالِ مِنْ النِّسَاءِ وَوَيْلٌ لِلنِّسَاءِ مِنْ الرِّجَالِ . **ضعيف جداً**

٤٠٠٠-حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى اللَّيْثِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ خَطِيبًا فَكَانَ فِيمَا قَالَ إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَنَاظِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ أَلَا فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ . **ضعيف**

٤٠٠١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ مُدْرِكٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ دَخَلَتْ امْرَأَةٌ مِنْ مُزَيْنَةَ تَرْفُلُ فِي زِينَةٍ لَهَا فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ انْهَوْا نِسَاءَكُمْ

عَنْ لُبْسِ الزِّينَةِ وَالتَّبَخْتُرِ فِي الْمَسْجِدِ فَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يُلْعَنُوا حَتَّى لَبِسَ نِسَاؤُهُمْ الزِّينَةَ وَتَبَخْتَرْنَ فِي الْمَسَاجِدِ . ضعيف

٤٠٠٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ مَوْلَى أَبِي رُهْمٍ وَاسْمُهُ عُبَيْدٌ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ لَقِيَ امْرَأَةً مُتَطَيِّبَةً تُرِيدُ الْمَسْجِدَ فَقَالَ يَا أَمَةَ الْجَبَّارِ أَيْنَ تُرِيدِينَ قَالَتْ الْمَسْجِدَ قَالَ وَلَهُ تَطَيَّبْتِ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ لَمْ تُقْبَلْ لَهَا صَلَاةٌ حَتَّى تَغْتَسِلَ . حسن صحيح

٤٠٠٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ مِنْ الِاسْتِغْفَارِ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ جَزْلَةٌ وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ قَالَ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالدِّينِ قَالَ أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ فَهَذَا مِنْ نُقْصَانِ الْعَقْلِ وَتَمْكُثُ اللَّيَالِيَ مَا تُصَلِّي وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ فَهَذَا مِنْ نُقْصَانِ الدِّينِ . صحيح

الغريب

جزلة : أي ذات رأي

**الشرح** : في أحاديث الباب التحذير من فتنة النساء ، وبيان أنها أضر الفتن على الرجال ، لما تجرّ عليهم من المعاصي والذنوب ، هذا إذا اقتصر أمرهن على التبرج والتزين والإكثار من الخروج من بيوتهن إلى مجامع الرجال ، والمشي في الأسواق ، أما إذا زاد الفساد بهن ، فأغرين الرجال بالزنا فذلك الفساد الأعظم ، الذي إذا فشا في المجتمع آذن بانهياره ودماره .

ولقد عمّ الفساد بالمرأة في زماننا في سائر بلاد المسلمين ، حين اهتم أعداء الإسلام بإفسادها ، وإخراجها من بيتها ، وإلهائها عن وظيفتها الأساسية في حضانة أبنائها وتربيتهم ، ومشاركة زوجها تحمُّل تلك المسئولية الكبيرة في إقامة البيت المسلم ؛ اللبنة القوية الصالحة في المجتمع المسلم ، ففتنوها بتقليد المرأة اليهودية والنصرانية ، وزيفوا لها الأمور ، وزينوا لها التبرج ومخالطة الرجال في معاهد التعليم ، ثم حشوا عقلها بمفاهيم باطلة ، حتى أفسدوا أخلاقها وأضاعوا حياءها ، وجرؤوها على الحرام ، فلما صارت زوجة ، مارست ما تعلمته في معاهد الشياطين من رفض لقوامة زوجها ، وتعاطي ما تحسبه حرية وهو فساد وانحراف ، فأضحت تخرج من بيت زوجها وتعود وقتما شاءت ، فلما ولدت ربّت أطفالها على شاكلتها ، فخرجت أجيال منحرفة عن شريعة الإسلام ، متباعدة عن آدابه وأخلاقه .

فلا عجب أن يهتم الرسول ﷺ بأمر المرأة ، وينبه إلى خطر إهمال تربيتها تربية صالحة ، ومغبة تركها تخرج من بيتها تخالط الرجال دون رادع أو زاجر .

فالواجب على المسلم إحسان تربية ابنته تربية إسلامية ، على الإيمان والحياء والعفة وحسن الخلق ، والواجب على ولي الأمر تعهد أمر النساء ، فإذا وجد منهن مفسدة كفَّهُنَّ عنها وألزمهن بالحجاب ، ومنعهن من مخالطة الرجال ، والتحدث إليهم ، وإظهار زينتهن وفتنتهن في الأسواق ، فإن لم يفعل فبئس الوالي هو ؛ حمِّل الأمانة فخانها .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٣٨/٩) : وفي الحديث أن الفتنة بالنساء أشد من الفتنة بغيرهن , ويشهد له قوله تعالى ( زين للناس حب الشهوات من النساء ) فجعلهن من حب الشهوات , وبدأ بهن قبل بقية الأنواع إشارة إلى أنهن الأصل في ذلك .

وقال النووي في شرح مسلم (٦٥/٩) : قوله ﷺ : ( إن الدنيا خضرة حلوة , وإن الله مستخلفكم فيها , فينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء ) ومعناه : تجنبوا الافتتان بها وبالنساء , وتدخل في النساء الزوجات وغيرهن , وأكثرهن فتنة الزوجات , لدوام فتنتهن وابتلاء أكثر الناس بهن .

ومعنى ( الدنيا خضرة حلوة ) يحتمل أن المراد به شيئان أحدهما : حسنها للنفوس , ونضارتها ولذتها كالفاكهة الخضراء الحلوة , فإن النفوس تطلبها طلبا حثيثا , فكذا الدنيا . والثاني : سرعة فنائها كالشيء الأخضر في هذين الوصفين . ومعنى " مستخلفكم فيها " جاعلكم خلفاء من القرون الذين قبلكم , فينظر هل تعملون بطاعته , أم بمعصيته وشهواتكم . اهـ

وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى { زين للناس حب الشهوات من النساء ..} (٣٥٩/١) : يخبر تعالى عما زين للناس في هذه الحياة الدنيا من أنواع الملاذ من النساء والبنين فبدأ بالنساء لأن الفتنة بهن أشد كما ثبت في الصحيح أنه ﷺ قال"ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء" ، فأما إذا كان القصد بهن الإعفاف وكثرة الأولاد ، فهذا مطلوب مرغوب فيه مندوب إليه ، كما وردت الأحاديث بالترغيب في التزويج والاستكثار منه ، وأن خير هذه الأمة من كان أكثرها نساء وقوله ﷺ الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة إن نظر إليها سرته وإن أمرها أطاعته وإن غاب عنها حفظته في نفسها وماله وقوله في الحديث الآخر حبب إلي النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة وقالت عائشة رضي الله عنها لم يكن شيء أحب إلى رسول الله ﷺ من النساء إلا الخيل وفي رواية من الخيل إلا النساء وحب البنين تارة يكون للتفاخر والزينة فهو داخل في هذا وتارة يكون لتكثير

النسل وتكثير أمة محمد ﷺ ممن يعبد الله وحده لا شريك له فهذا محمود ممدوح كما ثبت في الحديث تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة .اهـ

وقال ابن القيم في الطرق الحكمية (ص٨٢) : ومن ذلك أن ولي الأمر يجب عليه أن يمنع اختلاط الرجال بالنساء في الأسواق والفُرج ومجامع الرجال .

قال مالك رحمه الله ورضي عنه أرى للإمام أن يتقدم إلى الصُّيَّاغ في قعود النساء إليهم وأرى ألا يترك المرأة الشابة تجلس إلى الصياغ فأما المرأة المتجالّة والخادم الدون التي لا تتهم على القعود ولا يتهم من تقعد عنده فإني لا أرى بذلك بأسا.اهـ

فالإمام مسئول عن ذلك والفتنة به عظيمة قال ﷺ "ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء" وفي حديث آخر "باعدوا بين الرجال والنساء" . وفي حديث آخر أنه قال للنساء : " لكُنّ حافات الطريق" .

ويجب عليه منع النساء من الخروج متزينات متجملات ومنعهن من الثياب التي يكنّ بها كاسيات عاريات كالثياب الواسعة والرقاق ومنعهن من حديث الرجال في الطرقات ومنع الرجال من ذلك .

وإن رأى ولي الأمر أن يفسد على المرأة إذا تجملت وتزينت وخرجت ثيابها بحبر ونحوه فقد رخص في ذلك بعض الفقهاء ، وأصاب ، وهذا من أدنى عقوبتهن المالية.

وله أن يحبس المرأة إذا أكثرت الخروج من منزلها ، ولا سيما إذا خرجت متجملة بل إقرار النساء على ذلك إعانة لهن على الإثم والمعصية ، والله سائل ولي الأمر عن ذلك .

وقد منع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه النساء من المشي في طريق الرجال والاختلاط بهم في الطريق ، فعلى ولي الأمر أن يقتدي به في ذلك .

وقال الخلال في جامعه أخبرني محمد بن يحيى الكحال أنه قال لأبي عبد الله أرى الرجل السوء مع المرأة قال : صِحْ به ، وقد أخبرني النبي ﷺ "أن المـــرأة إذا تطيبت وخرجت من بيتها فهي زانية " .

ولا ريب أن تمكين النساء من اختلاطهن بالرجال أصل كل بلية وشر ، وهو من أعظم أسباب نزول العقوبات العامة ، كما أنه من أسباب فساد أمـــور العامـــة والخاصة ، واختلاط الرجال بالنساء سبب لكثرة الفواحش والزنا وهو من أســـباب الموت العام والطواعين المتصلة .

ولما اختلط البغايا بعسكر موسى وفشت فيهم الفاحشة أرسل الله عليـــهم الطاعون فمات في يوم واحد سبعون ألفا والقصة مشهورة في كتب التفاسير .

فمن أعظم أسباب الموت العام كثرة الزنا بسبب تمكـــين النســـاء مـــن اختلاطهن بالرجال والمشي بينهم متبرجات متجملات ولو علم أولياء الأمر مـــا في ذلك من فساد الدنيا والرعية قبل الدين لكانوا أشد شيء منعا لذلك .

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه إذا ظهر الزنا في قرية أذن الله بهلاكها.اهـــ

وقال ابن عبد البر في التمهيد (١٠/٢٤٥):وأما قوله يكفـــرن العشـــير ويكفرن الإحسان فالعشير في هذا الموضع عند أهل العلم : الزوج والمعنى عندهـــم في ذلك : كفر النساء لحسن معاشرة الزوج ثم عطف على ذلك كفرهن بالإحســـان جملة في الزوج وغيره وقال أهل اللغة : العشير : المخالط . اهـــ

## (٢٠) باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

٤٠٠٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ عَـنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَـمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَوْا عَنْ الْمُنْكَرِ قَبْلَ أَنْ تَدْعُوا فَلَا يُسْتَجَابَ لَكُمْ . **حسن**

٤٠٠٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ} وَإِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ لَا يُغَيِّرُونَهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمْ اللَّهُ بِعِقَابِهِ. قَالَ أَبُو أُسَامَةَ مَرَّةً أُخْرَى فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ . **صحيح**

٤٠٠٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا وَقَعَ فِيهِمْ النَّقْصُ كَانَ الرَّجُلُ يَرَى أَخَاهُ عَلَى الذَّنْبِ فَيَنْهَاهُ عَنْهُ فَإِذَا كَانَ الْغَدُ لَمْ يَمْنَعْهُ مَا رَأَى مِنْهُ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيبَهُ وَخَلِيطَهُ فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ وَنَزَلَ فِيهِمْ الْقُرْآنُ فَقَالَ { لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ } حَتَّى بَلَغَ { وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ } قَالَ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ وَقَالَ لَا حَتَّى تَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْ الظَّالِمِ فَتَأْطِرُوهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَمْلَاهُ عَلَيَّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْوَضَّاحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ . **ضعيف**

٤٠٠٧-حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ خَطِيبًا فَكَانَ فِيمَا قَالَ أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقٍّ إِذَا عَلِمَهُ . **صحيح**

قَالَ فَبَكَى أَبُو سَعِيدٍ وَقَالَ قَدْ وَاللَّهِ رَأَيْنَا أَشْيَاءَ فَهِبْنَا .

٤٠٠٨-حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَحْقِرْ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَحْقِرُ أَحَدُنَا نَفْسَهُ قَالَ يَرَى أَمْرًا لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالٌ ثُمَّ لَا يَقُولُ فِيهِ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ فِي كَذَا وَكَذَا فَيَقُولُ خَشْيَةُ النَّاسِ فَيَقُولُ فَإِيَّايَ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ تَخْشَى . ضعيف

٤٠٠٩-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي هُمْ أَعَزُّ مِنْهُمْ وَأَمْنَعُ لَا يُغَيِّرُونَ إِلَّا عَمَّهُمْ اللَّهُ بِعِقَابٍ . حسن

٤٠١٠-حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ لَمَّا رَجَعَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُهَاجِرَةُ الْبَحْرِ قَالَ أَلَا تُحَدِّثُونِي بِأَعَاجِيبِ مَا رَأَيْتُمْ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ قَالَ فِتْيَةٌ مِنْهُمْ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَرَّتْ بِنَا عَجُوزٌ مِنْ عَجَائِزِ رَهَابِينِهِمْ تَحْمِلُ عَلَى رَأْسِهَا قُلَّةً مِنْ مَاءٍ فَمَرَّتْ بِفَتًى مِنْهُمْ فَجَعَلَ إِحْدَى يَدَيْهِ بَيْنَ كَتِفَيْهَا ثُمَّ دَفَعَهَا فَخَرَّتْ عَلَى رُكْبَتَيْهَا فَانْكَسَرَتْ قُلَّتُهَا فَلَمَّا ارْتَفَعَتْ الْتَفَتَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ سَوْفَ تَعْلَمُ يَا غُدَرُ إِذَا وَضَعَ اللَّهُ الْكُرْسِيَّ وَجَمَعَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ وَتَكَلَّمَتْ الْأَيْدِي وَالْأَرْجُلُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ فَسَوْفَ تَعْلَمُ كَيْفَ أَمْرِي وَأَمْرُكَ عِنْدَهُ غَدًا قَالَ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدَقَتْ صَدَقَتْ كَيْفَ يُقَدِّسُ اللَّهُ أُمَّةً لَا يُؤْخَذُ لِضَعِيفِهِمْ مِنْ شَدِيدِهِمْ . حسن

٤٠١١-حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُصْعَبٍ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادَةَ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ أَنْبَأَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ . **صحيح**

٤٠١٢-حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ سَعِيدٍ الرَّمْلِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي غَالِبٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْأُولَى فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ فَسَكَتَ عَنْهُ فَلَمَّا رَأَى الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ سَأَلَهُ فَسَكَتَ عَنْهُ فَلَمَّا رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ لِيَرْكَبَ قَالَ أَيْنَ السَّائِلُ قَالَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ ذِي سُلْطَانٍ جَائِرٍ. **حسن صحيح**

٤٠١٣-حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ و عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ أَخْرَجَ مَرْوَانُ الْمِنْبَرَ فِي يَوْمِ عِيدٍ فَبَدَأَ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَقَالَ رَجُلٌ يَا مَرْوَانُ خَالَفْتَ السُّنَّةَ أَخْرَجْتَ الْمِنْبَرَ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَلَمْ يَكُنْ يُخْرَجُ وَبَدَأْتَ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَمْ يَكُنْ يُبْدَأُ بِهَا فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَاسْتَطَاعَ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ . **صحيح**

**الشرح** : في أحاديث الباب بيان منْزلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بين وظائف الدين، وأعمال البر ، فهو_ بلا خلاف _ من أوجب الواجبات ، وأعظم المهمات ،وهو قوام المجتمع المسلم ، وأساس قوته ؛ به يبقى الخير ويشيع ، ومعه ينتصر الحق ويعلو ، وفي غيابه ينتفش الباطل ويكثر ،ويتجرأ الفسقة والمفسدون ، ويستعلنون بفسقهم وفسادهم ، وهم مطمئنون . قال تعالى { كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله} ، فقد جعل الله

تعالى القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الأمة المسلمة _ مع الإيمان الذي يميز المعروف من المنكر _أساس خيريتها ، فبقيامه تبقى الخيرية ، وبغيابه تغيب

وفي حديث عائشة في أول الباب بيان أن من موانع إجابة الدعاء ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ أجل ، أي حال يكون فيها العبد بعيداً عن مرضاة الله تعالى ، أسوأ من حال امرىء سلبي لا يواجه المنكر بأي درجة من درجات الإنكار؟

وفي حديث عبيد الله بن جرير عن أبيه إيذان من الله تعالى بإنزال بأسه وتعميم عقابه على من يُعمل فيهم بالمعاصي، ولا يتناهون عنها ، وتُنتهك بينهم حرماتُ الله ، وهم ساكتون.

وفي حديثي أبي سعيد الخدري وأبي أمامة بيان أن أفضل الجهاد الصدع بكلمة الحق عند سلطان ظالم ، وما صار هذا أفضل الجهاد إلا لأنه تعريض للنفس للقتل أو السجن والتعذيب في ذات الله تعالى ، لأن الطغاة الظلمة من السلاطين والأمراء ، لا يعرفون حين يسخطون إلا القتل والتنكيل ، ومع هذا فلم يمنعه الخوف أن يقوم بحق الله تعالى في نصح الولاة ؛ فرفع الله منزلته ، وأعظمَ أجره .

وقال الشوكاني في السيل الجرار (٥٨٦/٤) عند شرحه لقول صاحب حدائق الأزهار: (وعلى كل مكلف مسلم الأمر بما علمه معروفا والنهي عما علمه منكرا ولو بالقتل إن ظن التأثير والتضيق و لم يؤد إلى مثله أو أنكرَ منه أو تلفه أو عضو منه أو مال مجحف فيقبح غالبا ولا يُخشِن إن كفى اللين ولا في مختلف فيه على من هو مذهبه ).

وقال : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هما العمادان العظيمان من أعمدة هذا الدين والركنان الكبيران من أركانه ولا يتسع لما ورد في ذلك من الآيات القرآنية والأحاديث الصحيحة النبوية إلا مؤلف مستقل ، وهو مجمع على وجوبهما

إجماعا من سابق هذه الأمة ولاحقها لا يعلم في ذلك خلاف ، وإنما وقع الخلاف بينهم في قيود قيدوا بها هذا الوجوب وسيأتي الكلام عليها .

وإذا عرفت هذا كان كل مسلم يجب عليه إذا رأى منكرا أن يغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه كما صح ذلك عن رسول الله ﷺ ، وظهور كون هذا الشيء منكرا يحصل بكونه مخالفا لكتاب الله سبحانه أو لسنة رسوله ﷺ أو لإجماع المسلمين ، ثم إذا كان قادرا على تغييره بيده كان ذلك فرضا عليه ولو بالمقاتلة ، وهو إن قتل فشهيد ، وإن قتل فاعل المنكر فبالحق والشرع قتله ولكنه يقدم الموعظة بالقول اللين فإن لم يؤثر ذلك جاء بالقول الخشن فإن لم يؤثر ذلك انتقل إلى التغيير باليد ثم المقاتلة إن لم يمكن التغيير إلا بها فإن كان غير قادر على الإنكار باليد أنكر باللسان فقط وذلك فرضه فإن لم يستطع الإنكار باللسان أنكر بالقلب وهذا يقدر عليه كل أحد وهو أضعف الإيمان كما قاله الصادق المصدوق ﷺ وبهذا تعرف أن اشتراط ظن التأثير إنما هو في الإنكار باليد ثم في الإنكار باللسان وأما الإنكار بالقلب فهو فرض على كل مسلم ولا يحتاج إلى تقييده بظن التأثير لأنه أمر كائن في القلب لا يظهر في الخارج ولا يحصل به تأثير .

وأما قوله والتضيق إلخ فوجه ذلك أنه لا يكون الشيء منكرا من فاعله إلا عند فعله أو عند الشروع في مقدماته ولكنه إذا ظن أن المنكر لا محالة واقع من فاعله ولو بعد حين كان عليه أن ينكر وإن لم يحضر وقت فعله لأن الكف عنه قبل الشروع فيه أو الانتهاء لفعله أقطع لعرقه وأحسم لمادته.

قوله: إن لم يؤد إلى مثله أو أنكر منه .

أقول : اعتبار هذا الشرط منه فإنه إذا كان القيام في مقام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يؤدي إلى تجريء من وقع الأمر أو النهي له كما يفعل ذلك كثير

من الظلمة الذين لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة ولا يترجرون بزواجـــــر الله بـــل يجاوزون ما هم فيه إلى ما هو أشد منه قمعا لمن ينكر عليهم وسدا لباب إقامة حجـة الله عليهم وحسما لمادة موعظة الواعظين لهم وقطعا لذريعة المناصحة من النـــاصحين وتأييسا للمظلومين على الفرج فلا يطمعون بعدها في الالتجاء إلى أهل العلم والفضل ، فها هنا يحق السكوت والرجوع إلى الإنكار بالقلب لأن التعرض للإنكار بـــاليد واللسان ينشأ عنه اتساع دائرة المنكر على المظلومين ويحل بهم زيادة على ما هم فيـه من المصيبة النازلة بهم وفي الشر خيار وقد ارتفع الوجوب بل ارتفع الجـــواز لأنـــه يوجب حدوث مظلمة مع تلك المظلمة ومنكر مع ذلك المنكر ومن أعظم ما يــؤدي إليه الإنكار أن يفضي إلى تلف نفس المنكر أو عضو منه أو يذهب بماله مـــع عـــدم حصول التأثير الذي هو المطلوب بالإنكار وأي تأثير وقد تضاعف بسببه الشر وتزايد لأجله الظلم وانتهكت حرمة مع الحرمة وانضمت مصيبة إلى مصيبة بخلاف ما قدمنا من أنه يجب عليه المقاتلة إذا لم يمكن التقيد إلا بها فإنه هنالك على ثقة من التأثــــير وتمام ما تصدى له وأقل الأحوال أن يحصل معه الاحتمال وأما هنا فقد انقطع طمعـه وارتفع رجاؤه مع ما انضم إلى ذلك من التأدية إلى ما هو أنكر .

قوله : ولا يخشن إن كفى اللين .

أقول : وجه هذا أنه يجب التوقف في الإنكار على قدر الحاجة وقد حصل المطلوب هنا بدون التخشين فالانتقال إلى التخشين مع تأثير التليين انتقال لم يأذن الله به ولا اقتضته الضرورة وقد أشار إلى سلوك هذا المسلك قول الله عز وجل{فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى } فإذا كان الله سبحانه قد أرشد رسله إلى التـــأدب بهذا الأدب مع أكفر الكفرة وأعظم العتاة المتمردين عليه فسلوكه مع القائمين مقـــام

الإنكار الذين هم خير رسل مع بعض العصاة أو الظلمة من المسلمين أولى وأحق وأقدم وألزم .

قوله: ولا في مختلف فيه على من هو مذهبه .

أقول : هذه المقالة قد صارت أعظم ذريعة إلى سد باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهما بالمثابة التي عرفناك والمترلة التي بيناها لك وقد وجب بإيجاب الله عز وجل وبإيجاب رسوله ﷺ على هذه الأمة الأمر بما هو معروف من معروفات الشرع والنهي عما هو منكر من منكراته ومعيار ذلك الكتاب والسنة فعلى كل مسلم أن يأمر بما وجده فيهما أو في أحدهما معروفا وينهى عما هو فيهما أو في أحدهما منكرا ، وإن قال قائل من أهل العلم بما يخالف ذلك فقوله منكر يجب إنكاره عليه أولا ثم على العامل به ثانيا .اهـ

وقال رحمه الله : أدلة الكتاب والسنة الكثيرة المتواترة قد دلت على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على كل مسلم وهذا هو أعظم أعمدة الدين وأقوى أساساته وأرفع مقاماته ولا شك أن الحمل على فعل الواجب يدخل تحت أدلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإذا قام بذلك الإمام فهو رأس الأمة وصاحب الولاية العامة وكان قيامه مسقطا للوجوب على غيره وإن لم يقم فالخطاب بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باق على كل مكلف يقدر على ذلك والعلماء والرؤساء لهم مزيد خصوصية في هذا لأنهم رءوس الناس والمميزون بينهم بعلو القدر ورفعة الشأن .اهـ

ويحدد الشيخ ابن تيمية رحمه الله شروطاً للقائمين بالمعروف والناهين عن المنكر فيقول في رسالته الخاصة بهذا الموضوع (ص٣٩) : ولا يكون عمله صالحاً إن لم يكن بعلم وفقه ، كما قال عمر بن عبد العزيز ﷺ : من عبد الله بغير علم

كان ما يفسد أكثر مما يصلح . كما في حديث معاذ بن جبل ﷺ :" العلم إمام العمل ، والعمل تابعه"، وهذا ظاهر . فإن القصد والعمل : إن لم يكن بعلم كان جهلاً ، وضلالاً ، واتباعاً للهوى ، وهذا هو الفرق بين أهل الجاهلية وأهل الإسلام ، فلابد من العلم بالمعروف والمنكر ، والتمييز بينهما ، ولابد من العلم بحال المأمور وحال المنهي .

ومن الصلاح : أن يأتي بالأمر والنهي على الصراط المستقيم . والصراط المستقيم : أقرب الطرق الموصلة إلى حصول المقصود .

ولابد في ذلك من الرفق كما قال النبي ﷺ " ما كان الرفق في شيء إلا زانه ، ولا كان العنف في شيء إلا شانه " وقال ﷺ " إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله ، ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف " .

ولابد أيضاً أن يكون حليما ، صبوراً على الأذى ، فإنه لابد أن يحصل له أذى ، فإن لم يحلم ويصبر ، كان ما يفسد أكثر مما يصلح ، كما قال لقمان لابنه { وأمر بالمعروف، وانه عن المنكر . واصبر على ما أصابك . إن ذلك من عزم الأمور } .

قال : فلابد من هذه الثلاثة : العلم والرفق والصبر ؛ العلم قبل الأمر والنهي ، والرفق معه ، والصبر بعده . اهـ

وقال القرطبي في تفسيره لسورة لقمان : يقول تعالى ذكره مخبرا عن قيل لقمان لابنه يا بني أقم الصلاة بحدودها وأمر بالمعروف ، يقول : وأْمُر الناس بطاعة الله واتباع أمره وانه عن المنكر ، يقول : وانه الناس عن معاصي الله ومواقعة محارمه واصبر على ما أصابك ، يقول : واصبر على ما أصابك من الناس في ذات الله إذا

أنت أمرهم بالمعروف ونهيتهم عن المنكر ، ولا يصدنك عن ذلك ما نالك منهم إن ذلك من عزم الأمور ، يقول : إن ذلك مما أمر الله به من الأمور عزما منه .اهـ

ويقول الشيخ سيد قطب رحمه الله في ظلال القرآن (٤٨٧/١) عند تفسير قوله تعالى {كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر}: فهو النهوض بتكاليف الأمة الخيرة ، بكل ما وراء هذه التكاليف من متاعب ،وبكل ما في طريقها من أشواك ، إنه التعرض للشر ، والتحريض على الخير ، وصيانة المجتمع من عوامل الفساد ، وكل هذا متعب شاق ، ولكنه كذلك ضروري لإقامة المجتمع الصالح وصيانته ، ولتحقيق الصورة التي يحب الله أن تكون عليها الحياة .

ولابد من الإيمان بالله ليضع الميزان الصحيح للقيم ، والتعريف الصحيح للمعروف والمنكر، فإن اصطلاح الجماعة وحده لا يكفي ، فقد يعم الفساد حتى تضطرب الموازين وتختل . ولابد من الرجوع إلى تصور ثابت للخير والشر ، وللفضيلة والرذيلة ، وللمعروف والمنكر، يستند إلى قاعدة أخرى غير اصطلاح الناس في جيل من الأجيال .

ثم يشير رحمه الله إلى ما سبق أن قرره حول قول الله تعالى { ولتكن منكم أمة يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر} فيقول : وقد سبق في السياق الأمر التكليفي للجماعة المسلمة أن ينتدب من بينها من يقومون بالدعوة إلى الخير ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أما هنا فقد وصفها الله سبحانه بأن هذه صفتها ، ليدلها على أنها لا توجد وجوداً حقيقياً إلا أن تتوافر فيها هذه السمة الأساسية ، التي تعرف بها في المجتمع الإنساني ، فإما أن تقوم بالدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، مع الإيمان بالله ، فهي موجودة وهي مسلمة ، وإما ألا تقوم بشيء من هذا ، فهي غير موجودة ، وغير متحققة فيها صفة الإسلام . اهـ

وقوله ﷺ في حديث أبي سعيد الخدري " أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر" قال الخطابي في معالم السنن (٤/٣٥٠) : وإنما صار ذلك أفضل الجهاد , لأن من جاهد العدو كان مترددا بين الرجاء والخوف لا يدري هل يغلب أو يغلب . وصاحب السلطان مقهور في يده !، فهو إذا قال الحق وأمره بالمعروف فقد تعرض للتلف , وأهدف نفسه للهلاك , فصار ذلك أفضل أنواع الجهاد من أجل غلبة الخوف . اهـ

## (٢١) باب قوله تعالى : {يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم}

٤٠١٤-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنِي عُتْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ حَدَّثَنِي عَنْ عَمِّهِ عَمْرِو بْنِ جَارِيَةَ عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ الشَّعْبَانِيِّ قَالَ أَتَيْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيَّ قَالَ قُلْتُ كَيْفَ تَصْنَعُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ قَالَ أَيَّةُ آيَةٍ قُلْتُ {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ } قَالَ سَأَلْتَ عَنْهَا خَبِيرًا سَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ بَلْ ائْتَمِرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنَاهَوْا عَنْ الْمُنْكَرِ حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا وَهَوًى مُتَّبَعًا وَدُنْيَا مُؤْثَرَةً وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ وَرَأَيْتَ أَمْرًا لَا يَدَانِ لَكَ بِهِ فَعَلَيْكَ خُوَيْصَةَ نَفْسِكَ فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ الصَّبْرُ فِيهِنَّ عَلَى مِثْلِ قَبْضٍ عَلَى الْجَمْرِ لِلْعَامِلِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ. ضعيف

٤٠١٥-حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ الْخُزَاعِيُّ حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَيْدٍ حَفْصُ بْنُ غَيْلَانَ الرُّعَيْنِيُّ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى نَتْرُكُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنْ الْمُنْكَرِ قَالَ إِذَا ظَهَرَ فِيكُمْ مَا ظَهَرَ فِي الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا ظَهَرَ فِي الْأُمَمِ قَبْلَنَا قَالَ الْمُلْكُ فِي صِغَارِكُمْ وَالْفَاحِشَةُ فِي كِبَارِكُمْ وَالْعِلْمُ فِي رُذَالَتِكُمْ .

قَالَ زَيْدٌ تَفْسِيرُ مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْعِلْمُ فِي رُذَالَتِكُمْ إِذَا كَانَ الْعِلْمُ فِي الْفُسَّاقِ . **ضعيف الإسناد**

٤٠١٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ جُنْدُبٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ قَالُوا وَكَيْفَ يُذِلُّ نَفْسَهُ قَالَ يَتَعَرَّضُ مِنْ الْبَلَاءِ لِمَا لَا يُطِيقُهُ . **حسن**

٤٠١٧-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو طُوَالَةَ حَدَّثَنَا نَهَارٌ الْعَبْدِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَقُولَ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ أَنْ تُنْكِرَهُ فَإِذَا لَقَّنَ اللَّهُ عَبْدًا حُجَّتَهُ قَالَ يَا رَبِّ رَجَوْتُكَ وَفَرِقْتُ مِنْ النَّاسِ . **صحيح**

**الشرح** : لا تُعارض الأحاديث في هذا الباب شيئاً مما تقرر في الباب السابق ، من وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على من قدر عليه ، بالضوابط المشار إليها هناك ، وقد رأينا أن كل من تناول حديث أبي ثعلبة الخشني بالشرح أورد عليه حديث أبي بكر الصديق ﷺ إنكم تقرؤون هذه الآية وتضعونها في غير موضعها {عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم} وإنا سمعنا النبي ﷺ "يقول إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه يوشك أن يعمهم الله بعقاب".

فليس في هذه الأحاديث ما يفيد جواز ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للقادر عليه ، بل المعنى أن من أصلح ونصح ، وبذل ما في وسعه في ذلك و لم يُستجب له ، فإن ذلك لا يضره ، فعاقبة صلاحه ونصحه الفلاح والنجاة ، وعاقبة انحراف المنحرف وبغيه واستكباره الخيبة والعذاب ، لا يضر الصالح إذا قام بواجبه

من النصح والإصلاح فساد المفسد ، قال تعالى : { فلما نسوا ما ذكروا به أنجينا الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس بما كانوا يفسقون } .

وقوله ﷺ في حديث حذيفة " لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه .." هذا عام في كل ما يغلب على المرء أنه بلاء ، وأنه لا يطيقه ، فلا ينبغي له أن يتعرض له ، لا سيما إذا كان ما يتعرض له مما لم يؤمر فيه بالتعرض ، ولم يتعين عليه .

وقوله ﷺ في حديث أبي سعيد الخدري " قال : يا رب رجوتك وفرقت الناس " أي خفتهم ، فضعفت عن القيام بحقك في إنكار المنكر ،ويتخرج على أنه خاف القتل والفتنة، قوله :"ورجوت عفوك" ، أي اعتماداً على عدلك في رفع الحرج وعدم التكليف بما لا يطاق .

قال الجصاص في أحكام القرآن (٣١٩/٢) : وقد روي عن النبي ﷺ في ذلك أيضا عن قيس قال : قال : أبو بكر بعد أن حمد الله تعالى وأثنى عليه يا أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية وتضعونها في غير موضعها عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم وأنا سمعنا النبي ﷺ يقول "إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه يوشك أن يعمهم الله بعقاب" .

ثم روى من حديث أبي أمية الشعباني قال سألت أبا ثعلبة الخشني فقلت يا أبا ثعلبة كيف تقول في هذه الآية عليكم أنفسكم فقال أما والله لقد سألت عنها خبيرا سألت عنها رسول الله ﷺ فقال بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك يعني بنفسك ودع عنك العوام فإن من ورائكم أيام ، الصبر فيها كقبض على الجمر

للعامل فيهم مثل أجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله قال وزادني غيره قال يا رسول الله أجر خمسين منهم قال أجر خمسين منكم" .

وفي هذه الأخبار دلالة على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لهما حالان حال يمكن فيها تغيير المنكر وإزالته ففرض على من أمكنه إزالة ذلك بيده أن يزيله وإزالته باليد تكون على وجوه منها أن لا يمكنه إزالته إلا بالسيف وأن يأتي على نفس فاعل المنكر فعليه أن يفعل ذلك كمن رأى رجلا قصده أو قصد غيره بقتله أو بأخذ ماله أو قصد الزنا بامرأة أو نحو ذلك وعلم أنه لا ينتهي إن أنكره بالقول أو قاتله بما دون السلاح فعليه أن يقتله لقوله ﷺ من رأى منكرا فليغيره بيده فإذا لم يمكنه تغييره بيده إلا بقتل المقيم على هذا المنكر فعليه أن يقتله فرضا عليه وإن غلب في ظنه أنه إن أنكره بيده ودفعه عنه بغير سلاح انتهى عنه لم يجز له الإقدام على قتله وإن غلب في ظنه أنه إن أنكره بالدفع بيده أو بالقول امتنع عليه و لم يمكنه بعد ذلك دفعه عنه و لم يمكنه إزالة هذا المنكر إلا بأن يقدم عليه بالقتل من غير إنذار منه له فعليه أن يقتله وقد ذكر ابن رستم عن محمد في رجل غصب متاع رجل : وسعك قتله حتى تستنقذ المتاع وترده إلى صاحبه وكذلك قال أبو حنيفة : يعني والله أعلم إذا لم يقبلوا ذلك واتبعوا أهواءهم وآراءهم فأنت في سعة من تركهم وعليك نفسك ودع أمر العوام وأباح ترك النكير بالقول فيمن هذه حاله وروي عن عكرمة أن ابن عباس قال له قد أعياني أن أعلم ما فعل بمن أمسك عن الوعظ من أصحاب السبت ، فقلت له : أنا أعرفك ذلك ؛ اقرأ الآية الثانية ؛ قوله تعالى {أنجينا الذين ينهون عن السوء} قال : فقال لي : أصبت وكساني حلة ، فاستدل ابن عباس بذلك على أن الله أهلك من عمل السوء ومن لم ينه عنه فجعل الممسكين عن إنكار المنكر بمنزلة فاعليه في العذاب وهذا عندنا على أنهم كانوا راضين بأعمالهم غير

منكرين لها بقلوبهم وقد نسب الله تعالى قتل الأنبياء المتقدمين إلى من كان في عصر النبي ﷺ من اليهود الذين كانوا متوالين لأسلافهم القاتلين لأنبيائهم بقوله {قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتم فلم قتلتموهم} وبقوله {فلم تقتلون أنبياء الله من قبل إن كنتم مؤمنين} فأضاف القتل إليهم وإن لم يباشروه و لم يقتلوه إذ كانوا راضين بأفعال القاتلين فكذلك ألحق الله تعالى من لم ينه عن السوء من أصحاب السبت بفاعليه إذ كانوا به راضين ولهم عليه متوالين فإذا كان منكرا للمنكر بقلبه ولا يستطيع تغييره على غيره فهو غير داخل في وعيد فاعليه بل هو ممن قال الله تعالى {عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم}

ثم روى عن ابن المبارك قوله : لما بلغ أبا حنيفة قتل إبراهيم الصائغ بكى حتى ظننا أنه سيموت فخلوت به فقال : كان والله رجلا عاقلا ، ولقد كنت أخاف عليه هذا الأمر ، قلت وكيف كان سببه ؟ قال : كان يقدم ويسألني ، وكان شديد البذل لنفسه في طاعة الله ، وكان شديد الورع ، وكنت ربما قدمت إليه الشيء فيسألني عنه ولا يرضاه ولا يذوقه ، وربما رضيه فأكله ، فسألني عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، إلى أن اتفقنا على أنه فريضة من الله تعالى ، فقال لي مد يدك حتى أبايعك ، فأظلمت الدنيا بيني وبينه . فقلت و لم ؟ قال : دعاني إلى حق من حقوق الله فامتنعت عليه ، وقلت له : إن قام به رجل وحده قتل ، و لم يصلح للناس أمر ولكن إن وجَد عليه أعوانا صالحين ورجلا يرأس عليهم مأمونا على دين الله لا يحول.

قال : وهذه فريضة ليست كسائر الفرائض لأن سائر الفرائض يقوم بها الرجل وحده وهذا متى أمر به الرجل وحده أشاط بدمه ، وعرض نفسه للقتل

فأخاف عليه أن يعين على قتل نفسه ، وإذا قتل الرجل لم يجترئ غيره أن يعـــــرض نفسه ولكنه ينتظر . اهـــ

وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى { عليكم أنفسكم لا يضركم من ضـــل إذا اهتديتم} (٢/١١٢) : يقول الله تعالى آمرا عباده المؤمنين أن يصلحوا أنفســـهم ويفعلوا الخير بجهدهم وطاقتهم ومخبرا أنه من أصلح أمره لا يضره فساد من فسد من الناس سواء كان قريبا منه أو بعيدا وقال العوفي عن ابن عباس في تفسير هذه الآيــة : يقول تعالى : إذا ما العبد أطاعني فيما أمرته به من الحلال ونهيته عنه من الحرام فـــلا يضره من ضل بعده إذا عمل بما أمرته به وكذا روى الوالي عنه وهكذا قال مقاتل بن حيان فقوله تعالى {يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم } نصب على الإغـــراء {لا يضركم من ضل إذا اهتديتم إلى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم تعملـــون } أي فيجازي كل عامل بعمله إن خيرا فخير وإن شرا فشر وليس فيها دليل على تـــرك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا كان فعل ذلك ممكنا .

قال : وقال عبد الرزاق أنبأنا معمر عن الحسن أن ابن مسعود ﷺ ســـأله رجل عن قول الله { عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم} فقـــال : إن هذا ليس بزمانها إنها اليوم مقبولة ولكنه قد يوشك أن يأتي زمانها تأمرون فيصنع بكم كذا وكذا أو قال فلا يقبل منكم فحينئذ عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل . اهـــ

وقال القرطبي في تفسيره للآية المذكورة (٦/٢٢٢) : وقال ابن المبارك قولـــه تعالى : {عليكم أنفسكم} خطاب لجميع المؤمنين أي عليكم أهل دينكم كقولـــه تعالى : {ولا تقتلوا أنفسكم } فكأنه قال : ليأمر بعضكم بعضا ، ولينه بعضكـــم بعضا فهو دليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يضركم ضـــلال المشركين والمنافقين وأهل الكتاب وهذا لأن الأمر بالمعروف يجري مع المسلمين مـــن

أهل العصيان كما تقدم وروي معنى هذا عن سعيد بن جبير وقال سعيد بن المسيب : معنى الآية لا يضركم من ضل إذا اهتديتم بعد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وقيل : الآية في أهل الأهواء الذين لا ينفعهم الوعظ فإذا علمت من قوم أنهم لا يقبلون بل يستخفون ويظهرون فاسكت عنهم .

قال :الرابعة : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر متعين متى رجي القبول أو رجي رد الظالم ولو بعنف ما لم يخَف الآمر ضررا يلحقه في خاصته أو فتنة يدخلها على المسلمين إما بشق عصا وإما بضرر يلحق طائفة من الناس فإذا خيف هذا ف{عليكم أنفسكم } محكم واجب أن يوقف عنده ولا يشترط في الناهي أن يكون عدلا كما تقدم وعلى هذا جماعة أهل العلم فاعلمه . اهـ

وقال ابن القيم في إعلام الموقعين (١/٣٣١) : وقد فهم من قوله تعالى : { ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة } انغماس الرجل في العدو حتى بين له أبو أيوب الأنصاري أن هذا ليس من الإلقاء بيده إلى التهلكة بل هو من بيع الرجل نفسه ابتغاء مرضات الله وأن الإلقاء بيده إلى التهلكة هو ترك الجهاد والإقبال على الدنيا وعمارتها وقال الصديق رضي الله عنه أيها الناس إنكم تقرءون هذه الآية وتضعونها على غير مواضعها {يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم} وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بالعقاب من عنده فأخبرهم أنهم يضعونها على غير مواضعها في فهمهم منها خلاف ما أريد بها . وأشكل على ابن عباس أمر الفرقة الساكتة التي لم ترتكب ما نهيت عنه من اليهود هل عذبوا أو نجوا حتى بين له مولاه عكرمة دخولهم في الناجين دون المعذبين وهذا هو الحق لأنه سبحانه قال عن الساكتين {وإذ قالت أمة منهم لم تعظون قوما الله مهلكهم أو معذبهم عذابا شديدا } فأخبر أنهم أنكروا فعلهم

وغضبوا عليهم وإن لم يواجهوهم بالنهي فقد واجههم به من أدى الواجب عنهم فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية فلما قام به أولئك سقط عن الباقين فلم يكونوا ظالمين بسكوتهم وأيضا فإن الله سبحانه إنما عذب الذين نسوا ما ذكروا به وعتوا عما نهوا عنه وهذا لا يتناول الساكتين قطعا فلما بين عكرمة لابن عباس أنهم لم يدخلوا في الظالمين المعذبين كساه بردة وفرح به.اهـ

وقال الإمام الجويني رحمه الله : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان بالإجماع ، وأن التقاعس عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جريمة لا يكفرها إلا النهوض بها ، واستخلاص قوة التنفيذ من الذين لا يدينون بأحكام الإسلام الحنيف ، وأن أي تخاذل عن هذا الغرض يؤدي إلى مصائب وكوارث تعمّ الصالحين والطالحين .يقول تعالى { واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة }

## (٢٢) باب العقوبات

٤٠١٨ -حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يُمْلِي لِلظَّالِمِ فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ ثُمَّ قَرَأَ { وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ } . **صحيح**

٤٠١٩ -حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ لَمْ تَظْهَرْ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا إِلَّا فَشَا فِيهِمْ الطَّاعُونُ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمْ الَّذِينَ مَضَوْا وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنِينَ وَشِدَّةِ الْمَئُونَةِ وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ

أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنْ السَّمَاءِ وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِلَّا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَئِمَّتُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ .

**حسن**

٤٠٢٠-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ حَاتِمِ بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا يُعْزَفُ عَلَى رُءُوسِهِمْ بِالْمَعَازِفِ وَالْمُغَنِّيَاتِ يَخْسِفُ اللَّهُ بِهِمْ الْأَرْضَ وَيَجْعَلُ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ . **صحيح**

٤٠٢١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ لَيْثٍ عَنْ الْمِنْهَالِ عَنْ زَاذَانَ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْعَنُهُمْ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمْ اللَّاعِنُونَ . قَالَ دَوَابُّ الْأَرْضِ. **ضعيف الإسناد**

٤٠٢٢-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرُّ وَلَا يَرُدُّ الْقَدَرَ إِلَّا الدُّعَاءُ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُحْرَمُ الرِّزْقَ بِالذَّنْبِ يُصِيبُهُ.

**حسن** دون قوله : " وإن الرجل .."

**الشرح** : في هذه الأحاديث جملة من المواعظ البليغة ،والزواجر الشديدة ، منها ما هو للظالمين العتاة لئلا يفرحوا ويغتروا ظانين أنهم في منجاة وعافية وهم يرون تأخير الانتقام ، وتأجيل الأخذ الشديد ، غافلين عن الحقيقة الكبيرة وهي أن الله تعالى يبغض الظلم والظالمين ، وأنه سبحانه يمهل الظالم ولا يهمل أمره ، بل

يستدرجه حتى إذا اقتضت حكمته الانتقام منه أخذه ثم لم يفلته ، فيجعله عبرة لكل ظالم متجبر ، فيترل به بأسه الذي لا يرده عن القوم المجرمين .

ومنها ما هو لأهل الشهوات والفساد ؛ الذين يبارزون الله تعالى بالمعاصي ؛ يظهروها ، ويعلنون بها في تبجح وقحة وجرأة ، فهؤلاء عليهم أن ينتظروا بأس الله وعقابه ، بفشو الأوجاع والأمراض الخطيرة فيهم ؛كالطاعون الذي يحصدهم حصداً ، وغيره من الأمراض الجديدة التي لم يعرفها أسلافهم ، وما مرض نقص المناعة المعروف ب (الإيدز) ، والذي يصيب أهل الفواحش والزنا بالرعب إلا واحدة من ويلات الله تعالى وعقابه لهؤلاء المنحرفين .

ومنها ما هو لمن يمنعون زكاة أموالهم ، فيحرمون منها المستحقين لها من الفقراء والمساكين، وغيرهم ، وألهم بهذا المنع ، وهذه القسوة ، وتلك الغفلة عن أداء حق المال، والقيام بفريضة الزكاة ، قد استحقوا السخط من الله تعالى إلى درجة أن يحرمهم سبحانه من المطر الذي هو سبب الخير والنماء ، وبدونه يكون الجدب وانعدام الثمرات والجوع، جزاء لهم على جحد نعمة الله عليهم ، ولولا البهائم التي لا ذنب لها لحبس الله تعالى المطر عنهم ، لكنه سبحانه حكَم عدْل رحيم ؛ لا يأخذ البريء بذنب الجاني ، وحسب مانعي الزكاة أن يعلموا ألهم لم يعودوا يستحقون الرحمة بإنزال المطر ، فإذا نزل المطر فلأجل غيرهم ، وكفى بهذا ترهيباً ، وكفى به هواناً وتحقيراً {لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد} .

ومنها ما هو لمن ينقضون العهود والمواثيق ويغدرون ، وأعظم العهود ، وأقدس المواثيق ما أخذه الله تعالى على عباده وهم بعد في عالم الذر ، حين أودع سبحانه في فطرة الإنسان الإيمان بالله الواحد ، قال تعالى{ وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا أن

تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين } ، وما أخذه الإنسان على نفسه من الإسلام وما يقتضيه من الطاعة لله ورسوله ﷺ ، وترى كثيراً من المسلمين ، نقضوا هذا العهد ، فغيروا وبدّلوا ، واتبعوا خطوات الشيطان ، فسلط الله عليهم عدواً من غيرهم ، فأخذوا بعض ما في أيديهم ، وهذا واضح ظاهر لا يماري فيه أحد ، فأعداء الله من اليهود والنصارى ينهبون خيرات المسلمين بكل سبيل ، فيزدادون قوة وهيبة ، ونزداد ضعفاً وذلا ، وذلك لأننا نقضنا عهدنا مع الله وقطعنا عن أنفسنا حبله المتين ، وفي ذلك علَم من أعلام النبوة من الإخبار بالشيء قبل وقوعه.

ومنها ما هو للأمة كلها حكاماً ومحكومين ، أنهم إذا عطلوا شرع الله ، وأهملوا كتابه وسنة نبيه ﷺ ، واستبدلوا أهواءهم بالشرع الحنيف ،إذا فعل الحكام هذا وسكت الناس ، ألقى الله تعالى بينهم العداوة ، وجعل بأسهم بينهم ، وهو ما تعانيه الأمة في هذا الزمان . فهل نحن منتهون؟.

قال الطبري في تفسير هذه الآية (١٥/٤٧٤) : القول في تأويل قوله تعالى {وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة إن أخذه أليم شديد } يقول تعالى ذِكْره وكما أخذت أيها الناس أهل هذه القرى التي اقتصصت عليك نبأ أهلها بما أخذتهم به من العذاب على خلافهم أمري وتكذيبهم رسلي وجحودهم آياتي فكذلك أخذي القرى وأهلها إذا أخذتهم بعقابي وهم ظلمة لأنفسهم بكفرهم بالله وإشراكهم به غيره وتكذيبهم رسله .

{ إن أخذه أليم } يقول إن أخذ ربكم بالعقاب من أخذه أليم يقول موجع شديد الإيجاع ، وهذا أمر من الله تحذير لهذه الأمة أن يسلكوا في معصيته طريق من قبلهم من الأمم الفاجرة فيحل بهم ما حل بهم من المَثُلات .اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٨/٣٥٥) : قوله : ( إن الله ليملي للظالم ) أي يُمهمله .

قوله : ( حتى إذا أخذه لم يُفلته ) أي لم يخلصه , أي إذا أهلكه لم يرفع عنه الهلاك , وهذا على تفسير الظلم بالشرك على إطلاقه , وإن فسر بما هو أعم فيحمل كل على ما يليق به , وقيل معنى لم يفلته لم يؤخره , وفيه نظر لأنه يتبادر منه أن الظالم إذا صرف عن منصبه وأهين لا يعود إلى عزه , والمشاهد في بعضهم بخلاف ذلك , فالأولى حمله على ما قدمته . والله أعلم .

وفي حديث أبي مالك الأشعري يخبر رسول الله ﷺ أن ناساً من أمته سيشربون الخمر ؛ يسمونها بغير اسمها ، وقد وقع هذا في زماننا ورأيناه ، وهو من علامات الساعة ، بل قد وجد في الأمة من يستحل شربها ، وفي مسند أحمد من حديث عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ :" ليستحلن طائفة من أمتي الخمر باسم يسمونها إياه" والأحاديث كثيرة في الإخبار بأن شرب الخمر سيفشو في الأمة ، وأن في المسلمين من سيغير اسمها بل ويستحلها ، ولا خلاف في كفر من استحل ما حرم الله ، فيحمل الحديث على من يشربها متأولاً ؛ يسميها بغير اسمها ، أو أن انتسابه إلى الأمة باقياً على أصله لعدم إظهاره للاستحلال ، والأول أقرب والله أعلم .اهـ

ومن الفتن العظيمة التي ظهرت في كثير من بلاد المسلمين بيع الخمور ، بل وتصنيعها ، وتشجيع الناس على شربها ، ومثلها بل شر منها انتشار المخدرات مثل الحشيشة والأفيون والهيروين ، وما أدري ماذا ، من أنواع هذا البلاء ، مما يؤذن بدمار ما تبقى من عافية الأمة ولا حول ولا قوة إلا بالله ، ونسأل الله العلي العظيم السلامة والعافية من هذه الشرور.

وقال الموفق بن قدامة في المغني في معرض كلامه عن الحيل : لأن الله تعالى إنما حرم المحرمات لمفسدتها والضرر الحاصل منها ، ولا تزول مفسدتها مع إبقاء معناها بإظهارها في صورة غير صورتها ، فوجب أن لا يزول التحريم كما لو سمى الخمر بغير اسمها لم يبح ذلك شربها ، وقد جاء عن النبي ﷺ "أنه قال ليستحلنّ قوم من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها" . اهـ

ويقول ابن القيم في حاشيته على سنن أبي داود : فهذا إخبار عن استحلال المحارم ولكنه بتغيير أسمائها وإظهارها في صور تجعل وسيلة إلى استباحتها وهي الربا والخمر والزنا فيسمى كل منها بغير اسمها ويستباح الاسم الذي سمي به وقد وقعت الثلاثة .اهـ

ويقول في إعلام الموقعين (١٠٥/٣) : ومعلوم أن التحريم تابع للحقيقة والمفسدة لا للاسم والصورة فإن إيقاع العداوة والبغضاء والصد عن ذكر الله وعن الصلاة لا تزول بتبديل الأسماء والصور عن ذلك وهل هذا إلا من سوء الفهم وعدم الفقه عن الله ورسوله .اهـ

وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى { يمحو الله ما يشاء ويثبت } : ومعنى هذه الأقوال أن الأقدار ينسخ الله ما يشاء منها ويثبت منها ما يشاء وقد يستأنس لهذا القول بما رواه الإمام أحمد حدثنا وكيع حدثنا سفيان وهو الثوري عن عبد الله بن عيسى عن عبد الله بن أبي الجعد عن ثوبان قال :قال رسول الله ﷺ إن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه ولا يرد القدر إلا الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر.اهـ

## (٢٣) باب الصبر على البلاء

٤٠٢٣-حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ وَيَحْيَى بْنُ دُرُسْتَ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ

أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً قَالَ الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ يُبْتَلَى الْعَبْدُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ فَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ .

**حسن صحيح**

٤٠٢٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُوعَكُ فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ فَوَجَدْتُ حَرَّهُ بَيْنَ يَدَيَّ فَوْقَ اللِّحَافِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَشَدَّهَا عَلَيْكَ قَالَ إِنَّا كَذَلِكَ يُضَعَّفُ لَنَا الْبَلَاءُ وَيُضَعَّفُ لَنَا الْأَجْرُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً قَالَ الْأَنْبِيَاءُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ مَنْ قَالَ ثُمَّ الصَّالِحُونَ إِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيُبْتَلَى بِالْفَقْرِ حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُهُمْ إِلَّا الْعَبَاءَةَ يُحَوِّيهَا وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيَفْرَحُ بِالْبَلَاءِ كَمَا يَفْرَحُ أَحَدُكُمْ بِالرَّخَاءِ . **صحيح**

٤٠٢٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ . **صحيح**

٤٠٢٦-حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي وَيَرْحَمُ اللَّهُ لُوطًا لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ طُولَ مَا لَبِثَ يُوسُفُ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ . **صحيح**

٤٠٢٧-حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ كُسِرَتْ رَبَاعِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشُجَّ فَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ وَجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ خَضَبُوا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ بِالدَّمِ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ {لَيْسَ لَكَ مِنْ الْأَمْرِ شَيْءٌ }. صحيح

٤٠٢٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ جَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَام ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ حَزِينٌ قَدْ خُضِبَ بِالدِّمَاءِ قَدْ ضَرَبَهُ بَعْضُ أَهْلِ مَكَّةَ فَقَالَ مَا لَكَ قَالَ فَعَلَ بِي هَؤُلَاءِ وَفَعَلُوا قَالَ أَتُحِبُّ أَنْ أُرِيَكَ آيَةً قَالَ نَعَمْ أَرِنِي فَنَظَرَ إِلَى شَجَرَةٍ مِنْ وَرَاءِ الْوَادِي قَالَ ادْعُ تِلْكَ الشَّجَرَةَ فَدَعَاهَا فَجَاءَتْ تَمْشِي حَتَّى قَامَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ قُلْ لَهَا فَلْتَرْجِعْ فَقَالَ لَهَا فَرَجَعَتْ حَتَّى عَادَتْ إِلَى مَكَانِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَسْبِي . صحيح

٤٠٢٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْصُوا لِي كُلَّ مَنْ تَلَفَّظَ بِالْإِسْلَامِ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَخَافُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ مَا بَيْنَ السِّتِّ مِائَةِ إِلَى السَّبْعِ مِائَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ لَعَلَّكُمْ أَنْ تُبْتَلُوا قَالَ فَابْتُلِينَا حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مِنَّا مَا يُصَلِّي إِلَّا سِرًّا . صحيح

٤٠٣٠-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ وَجَدَ رِيحًا طَيِّبَةً فَقَالَ يَا جِبْرِيلُ مَا هَذِهِ الرِّيحُ الطَّيِّبَةُ قَالَ هَذِهِ رِيحُ قَبْرِ الْمَاشِطَةِ وَابْنَيْهَا وَزَوْجِهَا قَالَ وَكَانَ بَدْءُ ذَلِكَ أَنَّ الْخَضِرَ كَانَ مِنْ أَشْرَافِ

بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَانَ مَمَرُّهُ بِرَاهِبٍ فِي صَوْمَعَتِهِ فَيَطَّلِعُ عَلَيْهِ الرَّاهِبُ فَيُعَلِّمُهُ الْإِسْلَامَ فَلَمَّا بَلَغَ الْخَضِرُ زَوَّجَهُ أَبُوهُ امْرَأَةً فَعَلَّمَهَا الْخَضِرُ وَأَخَذَ عَلَيْهَا أَنْ لَا تُعْلِمَهُ أَحَدًا وَكَانَ لَا يَقْرَبُ النِّسَاءَ فَطَلَّقَهَا ثُمَّ زَوَّجَهُ أَبُوهُ أُخْرَى فَعَلَّمَهَا وَأَخَذَ عَلَيْهَا أَنْ لَا تُعْلِمَهُ أَحَدًا فَكَتَمَتْ إِحْدَاهُمَا وَأَفْشَتْ عَلَيْهِ الْأُخْرَى فَانْطَلَقَ هَارِبًا حَتَّى أَتَى جَزِيرَةً فِي الْبَحْرِ فَأَقْبَلَ رَجُلَانِ يَحْتَطِبَانِ فَرَأَيَاهُ فَكَتَمَ أَحَدُهُمَا وَأَفْشَى الْآخَرُ وَقَالَ قَدْ رَأَيْتُ الْخَضِرَ فَقِيلَ وَمَنْ رَآهُ مَعَكَ قَالَ فُلَانٌ فَسُئِلَ فَكَتَمَ وَكَانَ فِي دِينِهِمْ أَنَّ مَنْ كَذَبَ قُتِلَ قَالَ فَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةَ الْكَاتِمَةَ فَبَيْنَمَا هِيَ تَمْشُطُ ابْنَةَ فِرْعَوْنَ إِذْ سَقَطَ الْمُشْطُ فَقَالَتْ تَعِسَ فِرْعَوْنُ فَأَخْبَرَتْ أَبَاهَا وَكَانَ لِلْمَرْأَةِ ابْنَانِ وَزَوْجٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ فَرَاوَدَ الْمَرْأَةَ وَزَوْجَهَا أَنْ يَرْجِعَا عَنْ دِينِهِمَا فَأَبَيَا فَقَالَ إِنِّي قَاتِلُكُمَا فَقَالَا إِحْسَانًا مِنْكَ إِلَيْنَا إِنْ قَتَلْتَنَا أَنْ تَجْعَلَنَا فِي بَيْتٍ فَفَعَلَ فَلَمَّا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ رِيحًا طَيِّبَةً فَسَأَلَ جِبْرِيلَ فَأَخْبَرَهُ . ضعيف

٤٠٣١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ عِظَمُ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ . حسن

٤٠٣٢-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ. صحيح

٤٠٣٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ .
وَقَالَ بُنْدَارٌ : حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ .
مَنْ كَانَ يُحِبُّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ وَمَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَمَنْ كَانَ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ .

صحيح

٤٠٣٤-حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح و حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ قَالَا حَدَّثَنَا رَاشِدٌ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحِمَّانِيُّ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا وَإِنْ قُطِّعْتَ وَحُرِّقْتَ وَلَا تَتْرُكْ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا فَمَنْ تَرَكَهَا مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ وَلَا تَشْرَبْ الْخَمْرَ فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ . حسن

**الشرح :** في أحاديث الباب بيان أن ابتلاء الله تعالى لعباده سنة ماضية ، وأن ما يقدره الله تعالى من البلاء لعبد من عباده إنما هو لحكمة ، فيبتلي الله سبحانه الصالحين من عباده ليرفع درجتهم ، ويطهرهم من الذنوب ، وإليه أشار قوله ﷺ في الحديث " فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض ، وما عليه من خطيئة" .

وفيه أن الناس يُبتلَوْن على قدر دينهم وإيمانهم ، ولهذا كان الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أشد الناس بلاء ، لأنهم أعظم الناس إيماناً ، فكان النبي ﷺ يوعك وعكاً شديداً ، وتشتد عليه الحمى ، أضعاف شدتها على آحاد الناس ،

ويضاعف له الأجر ، لتمام رضاه بما قدره الله ، وعظيم صبره واحتسابه ، ولما كان له ﷺ من نور البصيرة ، وكمال العلم والفقه بأن الصبر على البلاء ، مما يرفع الله تعالى به منْزلة العبد ، ويعظم به أجره ، كما جاء في حديث أنس في الباب هنا " عظم الجزاء مع عظم البلاء" .

وهكذا كان الأنبياء ومن بعدهم الصالحون يفقهون هذا المعنى أحسن الفقه ، ويدركون هذه الحقيقة تمام الإدراك ، فكان احتسابهم ورضاهم بالبلاء كالمرض والفقر والأذى في سبيل الله ، على الوجه الذي يرضي الله تعالى من الصدق والتسليم ، وذلك لما كانوا يرجونه من الله من حُسن العاقبة ، وإليه يشير قوله ﷺ في حديث أنس " وإن الله إذا أحب قوماً ابتلاهم ، فمن رضي فله الرضا ، ومن سخط فله السخط "

ومن صور البلاء ما كان يلقاه الأنبياء والمرسلون من أقوامهم من الضرب والإيذاء الشديد حتى ليسيل الدم على وجه أحدهم ، فيحكي رسول الله ﷺ هيئة أحد الأنبياء وهو يمسح الدم عن وجهه في صبر كبير وحلم عجيب ، حيث يدعو لقومه الذين أدمَوْه بالمغفرة ، ويعتذر عنهم بأنهم لا يعلمون .

وفي الحديث درس تربوي كبير للقائمين بأمر الدعوة إلى الله ، مفاده أن الدعاة إلى الله تعالى ، هم على طريق الأنبياء والرسل ، ولن تفلح دعوتهم إلا إذا ساروا على منهج الرسل من الإخلاص ، والبصيرة ، والصبر ، واحتساب الجهد والمشاق التي يواجهونها في طريق دعوتهم عند الله تعالى .

إن الداعية لا يحمل في قلبه للناس غلاً ولا بغضاً ، وإنما يحمل لهم شفقة ورحمة ، ورغبة صادقة في هدايتهم ، ونجاتهم ، فأسوته في ذلك الرسل الكرام عامة ،

ورسولنا المصطفى ﷺ خاصة ، فهاهم يقدمون للناس الهداية ، ويسعون بكل سبيل لإنقاذهم من الضلال ، يفعلون ذلك في شفقة ورحمة ، فيجدون من الناس الصد والإيذاء ، ومع هذا يدعون الله لهم بالمغفرة ، ويعتذرون عنهم بأهم لا يعلمون .

ولقد ضرب رسول الله ﷺ في ميدان العزم والصبر والحلم هذا ، أروعَ الأمثلة .

وفي حديث أبي هريرة يضرب النبي ﷺ الأمثلة لأمته من حياة بعض إخوانه الأنبياء ؛ لوط ، ويوسف عليهما السلام ، في الصبر على الأذى والظلم ، واحتمال المكاره والمتاعب من أقوامهم .

وفي حديث أنس معجزة لرسول الله ﷺ ، آيده الله عز وجل بها في ذاك الوقت لتأنيسه وتهدئته ، وللتسرية عنه ، وذلك باستجابة الشجرة له حين دعاها فجاءت ثم أرجعها حيث كانت ، فقال ﷺ :"حسبي" أي يكفيني هذا تأكيداً لتأييد الله سبحانه لي ، وأن ما ألقاه من قومي من أذية وجراح ليس من هواني على الله تعالى ، وهذا أهم ما يعنيني .

وهو عين المعنى الذي ناجى به ربه عند عودته من الطائف حزيناً مكروباً ، حين كذبوه وصدوا عنه وأغروا به سفهاءهم ؛ فرموه بالحجارة فأدموا قدمه الشريفة ، فدعا بدعائه الندي الذي ذكره ابن إسحاق في سيرته ونقله عنه ابن كثير في تفسير سورة الأحقاف ، "اللهم أشكو إليك ضعف قوتي ، وقلة حيلتي ، وهواني على الناس ، يا أرحم الراحمين أنت أرحم الراحمين وأنت رب المستضعفين وأنت ربي ، إلى من تكلني ؟ إلى عدو بعيد يتجهمني ؟ أم إلى صديق قريب ملكته أمري ؟ إن لم يكن بك غضب عليّ فلا أبالي . غير أن عافيتك أوسع لي .." ، فقوله ﷺ في هذا

الدعاء " إن لم يكن بك غضب عليّ فلا أبالي " قريب من معنى قوله في حديث الباب " حسبي " أي أنه يكفيني ما رأيته من تأييد وتأنيس من ربي بهذه المعجزة ، فلا أبالي بعده بما يفعله قومي بي ، ما دمت عند ربي مكرماً معززاً مؤيدا .

وفي حديث حذيفة قال الحافظ في الفتح (١٧٨/٦) قوله :" إنكم لا تدرون لعلكم أن تبتلوا " وكأن ذلك وقع عند ترقب ما يخاف منه , ولعله كان عند خروجهم إلى أحد أو غيرها . ثم رأيت في شرح ابن التين الجزم بأن ذلك كان عند حفر الخندق . وحكى الداودي احتمال أن ذلك وقع لما كانوا بالحديبية لأنه قد اختلف في عددهم هل كانوا ألفا وخمسمائة أو ألفا وأربعمائة أو غير ذلك .

وأما قول حذيفة " فلقد رأيتنا ابتلينا إلخ " فيشبه أن يكون أشار بذلك إلى ما وقع في أواخر خلافة عثمان من ولاية بعض أمراء الكوفة كالوليد بن عقبة حيث كان يؤخر الصلاة أو لا يقيمها على وجهها , وكان بعض الورعين يصلي وحده سرا ثم يصلي معه خشية من وقوع الفتنة , وقيل كان ذلك حين أتم عثمان الصلاة في السفر وكان بعضهم يقصر سرا وحده خشية الإنكار عليه , ووهم من قال إن ذلك كان أيام قتل عثمان لأن حذيفة لم يحضر ذلك , وفي ذلك علم من أعلام النبوة من الإخبار بالشيء قبل وقوعه , وقد وقع أشد من ذلك بعد حذيفة في زمن الحجاج وغيره .

قال :وفي الحديث مشروعية كتابة دواوين الجيوش , وقد يتعين ذلك عند الاحتياج إلى تمييز من يصلح للمقاتلة بمن لا يصلح , وفيه وقوع العقوبة على الإعجاب بالكثرة وهو نحو قوله تعالى { ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم } .اهـ

وفي حديث ابن عمر "المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم .." مرّ الكلام حوله قريباً في باب العزلة من هذا الكتاب .

وقوله ﷺ في حديث أنس " ثلاث من كن فيه . . " قال النووي في شرح مسلم (٢٨٩/١) : هذا حديث عظيم أصل من أصول الإسلام . قال العلماء رحمهم الله : معنى حلاوة الإيمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشقات في رضى الله عز وجل , ورسوله ﷺ , وإيثار ذلك على عرض الدنيا , ومحبة العبد ربه - سبحانه وتعالى ; بفعل طاعته , وترك مخالفته , وكذلك محبة رسول الله ﷺ . قال القاضي رحمه الله : هذا الحديث بمعنى الحديث المتقدم : "ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا , وبالإسلام دينا , وبمحمد ﷺ رسولا " وذلك أنه لا يصح المحبة لله ورسوله ﷺ حقيقة وحب الآدمي في الله ورسوله ﷺ وكراهة الرجوع إلى الكفر إلا لمن قوي بالإيمان يقينه , واطمأنت به نفسه , وانشرح له صدره , وخالط لحمه ودمه . وهذا هو الذي وجد حلاوته . قال : والحب في الله من ثمرات حب الله . قال بعضهم : المحبة مواطأة القلب على ما يرضي الرب سبحانه ; فيحب ما أحب , ويكره ما كره. اهـ

وقوله في الحديث " من كان أن يلقى في النار .." هو المقصود بإيراد الحديث في الباب ومعناه أن المؤمن الحق هو الذي لا يعدل بالإيمان شيئاً ، بل إن يبذل نفسه في ذات الله تعالى فيقع في النار أهون عليه من الرجوع عن دينه ، وهو من الصبر على البلاء والثبات على الإسلام.

ومثله في حديث أبي الدرداء " لا تشرك بالله شيئاً وإن قُطعتَ وحُرِّقت .."

وحكى البغوي في شرح السنة (١١٥/١) عن المزني قوله: لم يشك النبي ولا إبراهيم صلوات الله عليهما في أن الله قادر على أن يحيي الموتى، وإنما شكا أن يجيبهما إلى ما سألاه .

ثم نقل عن الخطابي قوله: ليس في قوله "نحن أحق بالشك من إبراهيم" اعتراف بالشك على نفسه ولا على إبراهيم ، ولكن فيه نفي الشك عنهما . يقول :إذا لم أشك أنا ، و لم أرتاب في قدرة الله عز وجل على إحياء الموتى فإبراهيم أولى بأن لا يشك ولا يرتاب ، وقال ذلك على سبيل التواضع والهضم من النفس .

وفي قوله ﷺ "ويرحم الله لوطاً .. " قال البغوي : أراد به قوله لقومه {لو أن لي بكم قوة أو آوي إلى ركن شديد } أي لو كانت لي عشيرة لدفعوكم ، ترحم عليه النبي ﷺ لسهوه في الوقت الذي ضاق صدره ، واشتد جزعه بما دهمه من قومه حتى قال : {أو آوي إلى ركن شديد } ، وقد كان يأوي إلى أشد الأركان من الله تعالى .

وكذلك قوله في يوسف "لو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لأجبت الداعي" ، وصف يوسف بالأناة والصبر ، حيث لم يبادر إلى الخروج حين جاءه رسول الملك ؛ فِعْل المذنب يعفى عنه مع طول لبثه في السجن ، بل قال : {ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن } ؛ أراد أن يقيم عليهم الحجة في حبسهم إياه ظلماً ، وقال النبي ﷺ ذلك على سبيل التواضع ، لا أنه كان في الأمر منه مبادرة وعجلة لو كان مكان يوسف ، والتواضع لا يصغر كبيراً ، ولا يضع رفيعاً ، ولا يبطل لذي حق حقاً ، ولكنه يوجب لصاحبه فضلاً ، ويكسبه جلالاً وقدراً .

وفيه الإعلام أن المسألة من قِبَل إبراهيم عليه السلام لم تعرض من جهة الشك ولكن من قِبل زيادة العلم ، فإن العيان يفيد من المعرفة والطمأنينة ما لا يفيد الاستدلال .

وقوله{ ليطمئن قلبي } أي بيقين النظر .اهـ

ونقل ابن كثير في تفسيره ما رواه ابن جرير الطبري عن سعيد بن المسيب قال اتّعد عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص أن يجتمعا قال ونحن شببة فقال أحدهما لصاحبه أي آية في كتاب الله أرجى عندك لهذه الأمة فقال عبد الله بن عمرو قول الله تعالى {قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا } فقال ابن عباس : أما إن كنت تقول هذا فأنا أقول أرجى منها لهذه الأمة قول إبراهيم {رب أرني كيف تحيي الموتى قال أو لم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي } فرضى من إبراهيم قوله بلى . قال : فهذا لما يعترض في النفوس ويوسوس به الشيطان . اهـ

وقال القرطبي في تفسيره (٣/١٩٤): فمعناه أنه لو كان شاكا لكنا نحن أحق به ونحن لا نشك فإبراهيم عليه السلام أحرى ألا يشك فالحديث مبني على نفي الشك عن إبراهيم والذي روي فيه عن النبي ﷺ أنه قال :"ذلك محض الإيمان" إنما هو في الخواطر التي لا تثبت وأما الشك فهو توقف بين أمرين لا مزية لأحدهما على الآخر وذلك هو المنفي عن الخليل عليه السلام وإحياء الموتى إنما يثبت بالسمع وقد كان إبراهيم عليه السلام أعلم به يدلك على ذلك قوله ربي الذي يحيي ويميت فالشك يبعد على من تثبت قدمه في الإيمان فقط ، فكيف بمرتبة النبوة والخُلّة والأنبياء معصومون من الكبائر ومن الصغائر التي فيها رذيلة إجماعا . اهـ

قال النووي في شرح مسلم (٦/٣٩١) : قوله : ( إن النبي ﷺ حكى نبيا من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ضربه قومه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول : "رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون " فيه ما كانوا عليه صلوات الله وسلامه عليهم من الحلم والتصبر , والعفو والشفقة على قومهم , ودعائهم لهم بالهداية والغفران , وعذرهم في جنايتهم على أنفسهم بأنهم لا يعلمون , وهذا النبي المشار إليه من

المتقدمين , وقد جرى لنبينا ﷺ مثل هذا يوم أحد . قوله : ( وهو ينضِح الدم عن جبينه ) هو بكسر الضاد , أي : يغسله ويزيله.اهـ

وقال القرطبي في تفسيره (١٣٥/٩) : قال ابن عطية : كان هذا الفعل من يوسف عليه السلام أناة وصبرا وطلبا لبراءة الساحة وذلك أنه فيما روي خشي أن يخرج وينال من الملك مرتبة ويسكت عن أمر ذنبه صفحا فيراه الناس بتلك العين أبدا ويقولون : هذا الذي راود امرأة مولاه فأراد يوسف عليه السلام أن يبين براءته وتحقق مترلته من العفة والخير وحينئذ يخرج للإحظاء والمترلة فلهذا قال للرسول : ارجع إلى ربك وقل له مابال النسوة ومقصد يوسف عليه السلام إنما كان : وقل له يستقصي عن ذنبي وينظر في أمري هل سجنت بحق أو بظلم ونَكَب عن امرأة العزيز حُسن عشرة ورعاية لذِمام الملك العزيز له فإن قيل : كيف مدح النبي ﷺ يوسف بالصبر والأناة وترك المبادرة إلى الخروج ثم هو يذهب بنفسه عن حالة قد مدح بها غيره فالوجه في ذلك أن النبي ﷺ إنما أخذ لنفسه وجها آخر من الرأي له جهة أيضا من الجودة يقول : لو كنت أنا لبادرت بالخروج ثم حاولت بيان عذري بعد ذلك وذلك أن هذه القصص والنوازل هي معرّضة لأن يقتدي الناس بها إلى يوم القيامة فأراد رسول الله ﷺ حمل الناس على الأحزم من الأمور وذلك أن تارك الحزم في مثل هذه النازلة ، التاركَ فرصة الخروج من مثل ذلك السجن ربما نتج له البقاء في سجنه وانصرفت نفس مخرجه عنه ، وإن كان يوسف عليه السلام أمن من ذلك بعلمه من الله فغيره من الناس لا يأمن ذلك فالحالة التي ذهب النبي ﷺ بنفسه إليها حالة حزم وما فعله يوسف عليه السلام صبر عظيم وجلَد . اهـ

## (٢٤) باب شدة الزمان

٤٠٣٥-حَدَّثَنَا غِيَاثُ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّحَبِيُّ أَنْبَأَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ سَمِعْتُ ابْنَ جَابِرٍ يَقُولُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ رَبِّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَمْ يَبْقَ مِنْ الدُّنْيَا إِلَّا بَلَاءٌ وَفِتْنَةٌ . **صحيح**

٤٠٣٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قُدَامَةَ الْجُمَحِيُّ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ أَبِي الْفُرَاتِ عَنْ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ سَنَوَاتٌ خَدَّاعَاتُ يُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ وَيُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ وَيُخَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ وَيَنْطِقُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ قِيلَ وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ قَالَ الرَّجُلُ التَّافِهُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ . **صحيح**

٤٠٣٧-حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي إِسْمَعِيلَ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغَ عَلَيْهِ وَيَقُولَ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ . **صحيح**

٤٠٣٨-حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ يُونُسَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ يَعْنِي مَوْلَى مُسَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَتُنْتَقَوُنَّ كَمَا يُنْتَقَى التَّمْرُ مِنْ أَغْفَالِهِ فَلَيَذْهَبَنَّ خِيَارُكُمْ وَلَيَبْقَيَنَّ شِرَارُكُمْ فَمُوتُوا إِنْ اسْتَطَعْتُمْ .

**صحيح** - ضعيف بهذا التمام وهو ثابت دون قوله :"فموتوا .." .

٤٠٣٩-حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الْجَنَدِيُّ عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يَزْدَادُ الْأَمْرُ إِلَّا شِدَّةً وَلَا الدُّنْيَا إِلَّا إِدْبَارًا وَلَا النَّاسُ إِلَّا شُحًّا وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ وَلَا الْمَهْدِيُّ إِلَّا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ .

**ضعيف جدا** - إلا جملة الساعة فصحيحة .

الغريب :

الرويبضة : تصغير الرابضة ، وهو العاجز الذي ربض عن معالي الأمور وقعد عن طلبها ، وزيادة التاء للمبالغة . والتافه الخسيس الحقير . (النهاية ١/١٨٥) .

**الشرح** : بينت أحاديث الباب جانباً آخر من أشراط الساعة ، حيث تنقلب الأمور ، وتتبدل الأحوال ، وتختل الموازين ، وتضطرب القيم عند الناس ، فلا يعود الدين هو الميزان والمعيار الذي يعرف به الحق من الباطل ، والخير من الشر ، فيُصَدَّق الكاذب ، ويُكَذَّب الصادق ، ويُؤْتمن الخائن ويُخَوَّن الأمين ، فيرتفع في المجتمع أراذل الناس وسفلتهم ، ويتقدمون على الأخيار ، فيستأثرون دونهم بتولي أمور العامة ، وإدارة شئونهم ، فيفسد حال الناس ، وتسوء معيشتهم ، فيزداد المنكر ويشيع ، ويقل الخير وينْزوي ، ولقد وقع كثير من هذا في زماننا ، فارتفع أسافل الناس ، واستبدوا بالرئاسة ، بينما هم أقل الناس صلاحاً وعلماً ومعرفة بأحكام الشرع بل إن كثيراً من أولياء الأمور وأعوانهم تظهر عليهم أمارات العداء للإسلام والمحادة لشريعته وأخلاقه، ولهذا عمّ الفساد وكثر الظلم .

وفي هذا المعنى وردت أحاديث كثيرة صحيحة منها حديث جبريل الطويل عند مسلم " إذا كانت العراة الحفاة رؤوس الناس ، فذاك من أشراطها " وفي البخاري من حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : "إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة قال كيف إضاعتها يا رسول الله قال إذا أسند الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة" .

وعند أحمد من حديث حذيفة " لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس بالدنيا لكع ابن لكع " وفي الصحيحين من حديث حذيفة أيضاً في قبض الأمانة " حتى يقال للرجل : ما أجلده ! ما أظرفه ! وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان "

ويقول الشيخ يوسف الوابل في كتابه أشراط الساعة (ص١٨٢) : وهذا هو الواقع بين المسلمين في هذا العصر ؛ يقولون للرجل : ما أعقله ! ويصفونه بأبلغ الأوصاف الحسنة ، وهو من أفسق الناس ، وأقلهم ديناً وأمانة ، وقد يكون عدواً للمسلمين ، ويعمل على هدم الإسلام ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.اهـ

وفي حديث أبي هريرة لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر .. " فيه أن الناس في آخر الزمان سيشتد عليهم البلاء ، حتى ليتمنى الرجل الموت ، ويغبط الأموات ، ليس ذلك خوفاً على نفسه أن يفتن في دينه ، بل تخلصاً من البلاء الذي وقع عليه في بدنه أو ولده أو نحو ذلك .

ونقل الحافظ ابن حجر في الفتح (٧٥/١٣) عن ابن بطال قوله : تغبط أهل القبور وتمني الموت عند ظهور الفتن إنما هو خوف ذهاب الدين بغلبة الباطل وأهله وظهور المعاصي والمنكرات . وليس هذا عاما في حق كل أحد وإنما هو خاص بأهل الخير , وأما غيرهم فقد يكون لما يقع لأحدهم من المصيبة في نفسه أو أهله أو دنياه وإن لم يكن في ذلك شيء يتعلق بدينه , ويؤيده ما أخرجه في رواية أبي حازم عن أبي هريرة عند مسلم " لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه ويقول : يا ليتني مكان صاحب هذا القبر , وقال ابن عبد البر . ظن بعضهم أن هذا الحديث معارض للنهي عن تمني الموت , وليس كذلك , وإنما في هذا أن هذا القدر سيكون لشدة تنزل بالناس من فساد الحال في الدين أو ضعفه أو خوف ذهابه لا لضرر يـنزل

في الجسم , كذا قال , وكأنه يريد أن النهي عن تمني الموت هو حيث يتعلق بضـــرر الجسم , وأما إذا كان لضرر يتعلق بالدين فلا .

قال النووي لا كراهة في ذلك بل فعله خلائق من السلف منهم عمر بـــن الخطاب وعيسى الغفاري وعمر بن عبد العزيز وغيرهم . ثم قال القرطبي : كـأن في الحديث إشارة إلى أن الفتن والمشقة البالغة ستقع حتى يخف أمر الدين ويقل الاعتنـاء بأمره ولا يبقى لأحد اعتناء إلا بأمر دنياه ومعاشه نفسه وما يتعلق به , ومن ثم عظم قدر العبادة أيام الفتنة كما أخرج مسلم من حديث معقل بن يسار رفعه " العبادة في الهرْج كهجرة إليّ".اهـ

يقول أبو الوليد الباجي في المنتقى(ح ٥٧٠) :: هذا إخبار منه ﷺ أن بين يدي الساعة أموراً يتمنى الناس معها الموت وأنه يَغبط الحيُّ صاحبَ القبر ويود لو أنه مكانه ، وذلك يكون إما لفتن لا يأمن المؤمن أمرها ، فيتمنى الموت للنجاة منها وإما لشدة من الزمان وفتن من الدنيا يهلك من شاهدها فيتمنى الموت ; لأنه أيسر منـــها وليس في هذا الحديث إطلاق تمني الموت مع أن تمني الموت خوف الفتنة غير محظور , وإنما الذي ورد الشرع بمنعه تمني الموت لضرر يترل بالإنسان .اهـ

وقوله في حديث أنس " ولا المهدي إلا عيسى بن مريم " قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (٢١١/٤) : وهذه الأحاديث غلط فيها طوائف ؛ طائفة أنكروهـــا واحتجوا بحديث ابن ماجة أن النبي ﷺ قال: "لا مهدي إلا عيسى بن مريم" وهذا الحديث ضعيف وقد اعتمد أبو محمد بن الوليد البغدادي وغيره عليه وليس مما يعتمد عليه ورواه ابن ماجه عن يونس عن الشافعي ، والشافعي رواه عن رجل من أهـــل اليمن يقال له محمد ابن خالد الجندي وهو ممن لا يحتج به وليس هـــذا في مســند الشافعي وقد قيل إن الشافعي لم يسمعه وأن يونس لم يسمعه من الشافعي.اهـ

وضعفه الذهبي وغيره .وعلى فرض صحته فلا ينهض لمعارضة الأحاديث الصحيحة العديدة المثبتة للمهدي ، والله أعلم .

## (٢٥) باب أشراط الساعة

٤٠٤٠-حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَأَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ . **صحيح**

٤٠٤١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ قَالَ اطَّلَعَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غُرْفَةٍ وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ السَّاعَةَ فَقَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ الدَّجَّالُ وَالدُّخَانُ وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا . **صحيح**

٤٠٤٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ حَدَّثَنِي عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُوَ فِي خِبَاءٍ مِنْ أَدَمٍ فَجَلَسْتُ بِفِنَاءِ الْخِبَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ادْخُلْ يَا عَوْفُ فَقُلْتُ بِكُلِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ بِكُلِّكَ ثُمَّ قَالَ يَا عَوْفُ احْفَظْ خِلَالًا سِتًّا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ إِحْدَاهُنَّ مَوْتِي قَالَ فَوَجَمْتُ عِنْدَهَا وَجْمَةً شَدِيدَةً فَقَالَ قُلْ إِحْدَى ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ثُمَّ دَاءٌ يَظْهَرُ فِيكُمْ يَسْتَشْهِدُ اللَّهُ بِهِ ذَرَارِيَّكُمْ وَأَنْفُسَكُمْ وَيُزَكِّي بِهِ أَعْمَالَكُمْ ثُمَّ تَكُونُ الْأَمْوَالُ فِيكُمْ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَظَلَّ سَاخِطًا وَفِتْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ لَا يَبْقَى بَيْتُ مُسْلِمٍ إِلَّا دَخَلَتْهُ ثُمَّ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ هُدْنَةٌ فَيَغْدِرُونَ بِكُمْ فَيَسِيرُونَ إِلَيْكُمْ فِي ثَمَانِينَ غَايَةٍ تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا . **صحيح**

٤٠٤٣-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرٌو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلُوا إِمَامَكُمْ وَتَجْتَلِدُوا بِأَسْيَافِكُمْ وَيَرِثُ دُنْيَاكُمْ شِرَارُكُمْ . **ضعيف**

٤٠٤٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ فَقَالَ مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنْ السَّائِلِ وَلَكِنْ سَأُخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا إِذَا وَلَدَتْ الْأَمَةُ رَبَّتَهَا فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا وَإِذَا كَانَتْ الْحُفَاةُ الْعُرَاةُ رُءُوسَ النَّاسِ فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا وَإِذَا تَطَاوَلَ رِعَاءُ الْغَنَمِ فِي الْبُنْيَانِ فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ فَتَلَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ } الْآيَةَ . **صحيح**

٤٠٤٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ بَعْدِي سَمِعْتُهُ مِنْهُ إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ وَيَفْشُوَ الزِّنَا وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ وَيَذْهَبَ الرِّجَالُ وَيَبْقَى النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قَيِّمٌ وَاحِدٌ . **صحيح**

٤٠٤٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ فَيَقْتَتِلُ النَّاسُ عَلَيْهِ فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ عَشَرَةٍ تِسْعَةٌ .

**حسن صحيح** - دون قوله " من كل عشرة تسعة " فإنه شاذ ، والمحفوظ من كل مئة تسعة وتسعون

٤٠٤٧-حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَفِيضَ الْمَالُ وَتَظْهَرَ الْفِتَنُ وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ قَالُوا وَمَا الْهَرْجُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْقَتْلُ الْقَتْلُ الْقَتْلُ ثَلَاثًا . **صحيح**

الغريب :

الفتنة : الامتحان والاختبار ، قال ابن الأثير (٤١١/٣) : وقد كثر استعمالها فيما أخرجه الاختبار للمكروه ، ثم كثر حتى استعمل بمعنى الإثم والكفر ، والقتال والإحراق ، والإزالة والصرف عن الشيء . اهـ

قوله : " بكلّي ؟ قال : " بكلك" ، لعل عوفاً أحب أن يمازح رسول الله ﷺ ؛ معرباً عن صغر المكان وضيقه ، والله أعلم

قوله : ( هدنة ) بضم الهاء وسكون المهملة بعدها نون هي الصلح على ترك القتال بعد التحرك فيه. قوله : ( بني الأصفر ) هم الروم . قوله : ( غاية ) أي راية , وسميت بذلك لأنها غاية المتبع إذا وقفت وقف .(الفتح ٢٧٨/٦)

**الشرح :**

**بعثة النبي صلى الله عليه وسلم :**

أفاد حديث أبي هريرة أن بعثة النبي ﷺ هي أول أشراط الساعة ، لأنه ﷺ نبي آخرِ الزمان، وذلك للقرب الشديد بين الإصبعين الذين شبه بهما قرب بعثته ﷺ من الساعة ، وأنه ليس بين الساعة وبين بعثته ﷺ نبي ، وأنه خاتم الأنبياء والمرسلين ، كما أفاد تقريب أمر الساعة ،

**موت النبي صلى الله عليه وسلم :**

كان موت النبي ﷺ من أعظم المصائب التي دهمت المسلمين ، حتى إن أحدهم ليعزي نفسه في ما يصيبه من المصائب بتذكر مصيبته في موت النبي ﷺ فتهون عليه المصائب ، وقد أنكر الصحابة رضوان الله عليهم قلوبهم عند موته ﷺ ، وتغيرت في أعينهم المدينة ، فما عادوا يرونها كما كانت وهو ﷺ بينهم ، ولا غرو فغياب شخص النبي ﷺ بموته ،وهو المعلم الهادي الشفوق ، وانقطاع الوحي من السماء ، حريٌّ أن يهيج الصحابة على البكاء ، ويلف المدينة كلها بالحزن الشديد ، لما كانوا يدركونه أن خيراً عظيماً قد انقطع ، وأن هذا هو أول النقصان .

لم يكن موت النبي ﷺ أمراً خارجاً عن حسبان الصحابة رضوان الله عليهم ، فقد كانوا يعلمون يقيناً أن الموت نهاية كل حي ، وكانوا يقرأون قول الله تعالى لنبيه ﷺ { وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد أفإن مت فهم الخالدون . كل نفس ذائقة الموت . ونبلوكم بالشر والخير فتنة وإلينا ترجعون } ، ولكنها الصدمة الكبرى في فقد أعز عزيز ، وأحب حبيب عند المسلمين ، وكان موته ﷺ من أوائل أشراط الساعة.

**فتح بيت المقدس :**

ومن علامات الساعة أيضاً فتح بيت المقدس ، وقد فتحت في عهد الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه سنة ست عشرة من الهجرة ؛ فتحها عمر بنفسه ، وصالح أهلها ، وطهرها من اليهود والنصارى ، وأقام بها مسجداً في قبلة بيت المقدس .

**فتح بيت المقدس على يدي عمر بن الخطاب :**

قال ابن كثير رحمه الله في البداية والنهاية (٥٧/٧) : ثم سار حتى صالح نصارى بيت المقدس واشترط عليهم إجلاء الروم إلى ثلاث ، ثم دخلها ، إذ دخل المسجد من الباب الذي دخل منه رسول الله ﷺ ليلة الإسراء .

قال : وصلى بالمسلمين فيه صلاة الغداة من الغد ، فقرأ في الأولى بسورة ص وسجد فيها ، والمسلمون معه ، وفي الثانية سورة بني إسرائيل ، ثم جاء إلى الصخرة فاستدل على مكانها من كعب الأحبار .

قال : ثم جعل المسجد في قبلي بيت المقدس ، وهو العمري اليوم ، ثم نقل التراب عن الصخرة في طرف ردائه وقبائه ، ونقل المسلمون معه في ذلك ، وسخر أهل الأردن في نقل بقيتها ، وقد كانت الروم جعلوا الصخرة مزبلة لأنها قبلة اليهود.اهـ

**الداء : أو طاعون عمواس :**

وبعد فتح المقدس ظهرت علامة أخرى من علامات الساعة كما يشير حديث الباب ، وهي الداء الذي مات فيه كثير من الصحابة رضي الله عنهم ، وهو طاعون عمواس الذي ظهر في خلافة عمر رضي الله عنه ، سنة ثمان عشرة للهجرة على ما رجحه ابن كثير في البداية والنهاية (٥٩/٧) قال: أما الطاعون المنسوب إلى عمواس فكان في سنة ثماني عشرة. اهـ

-وعمواس مدينة في أرض الشام ، قال ياقوت الحموي في معجم البلدان (١٥٧/٤) : وهي كورة من فلسطين ،بالقرب من بيت المقدس ، ونقل عن المهلبي قوله : كورة عمواس هي ضيعة جليلة على ستة أميال من الرملة على طريق بيت المقدس ، ومنها كان ابتداء الطاعون في أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، ثم فشا في

أرض الشام ، فمات فيه خلق كثير لا يحصى من الصحابة رضي الله عنهم ، ومن غيرهم ، وذلك سنة ١٨ للهجرة،ومات فيه من المشهورين أبو عبيدة بن الجراح ، وعمره ثمان وخمسون سنة ، وهو أمير الشام ، إلى أن قال : وقيل : مات فيه خمسة وعشرون ألفاً من المسلمين . اهـ

**كثرة المال :**

ومما أخبر به الحديث أيضاً من علامات الساعة ، استفاضة المال حتى يصير الكثير منه في أعين الناس قليلاً تافهاً ، فلا يتهافت الناس عليه ، بل يُعرضون عنه ، إعراض من لا حاجة لهم فيه ، أو إعراض المستغني عنه بما عنده ، وقد وردت أحاديث كثيرة في هذه العلامة ، منها ما رواه البخاري في كتاب الفتن من صحيحه من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال :"لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهم رب المال من يقبل صدقته وحتى يعرضه عليه فيقول الذي يعرضه عليه لا أرب لي به " ، وما رواه مسلم من حديث أبي موسى " ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب ، ثم لا يجد أحداً يأخذها منه " ومن حديث ثوبان " إن الله زوى لي الأرض ، فرأيت مشارقها ومغاربها ، وإن أمتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها ، وأعطيت الكنْزين الأحمر والأبيض " وغيرها من الأحاديث الصحيحة ، وقد كثر المال واستفاض في عهد الصحابة، وعهود بعدهم ، بسبب الفتوحات ، لا سيما ما وقع منها في بلاد الفرس والروم ، وأما كثرة المال على النحو الذي أشار إليه الحديث فلم تأت بعد ، ولعلها التي تكون في زمن المهدي ، وعيسى بن مريم عليه السلام ، حيث يعمّ الرخاء ويفيض المال ، وتخرج الأرض كنوزها وبركاتها .

**فتنة تدخل كل بيت :**

ومن أشراط الساعة التي عدّها الحديث فتنة عظيمة تقع بين الناس ، ويدخل شرها بيت كل مسلم، وقد ورد في أحاديث أخر في الصحيحين وغيرهما أن آخر هذه الأمة سيصيبها بلاء عظيم وفتن . وقد بين لنا نبينا ﷺ سبيل النجاة من هذه الفتن ، وأن العاصم منها هو الإيمان بالله واليوم الآخر ولزوم جماعة المسلمين ، والعضّ على سنته ﷺ ، والحذر من البدع والأهواء والضلالات ، وحذرنا ﷺ من الاقتراب من الفتن إذا وقعت ، وعلمنا أن نتعوذ بالله منها .

وقد ظهرت في المسلمين ألوان من الفتن ، أخبر بها النبي ﷺ قبل وقوعها ، ففي الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ ـ وهو مستقبل المشرق ـ يقول : " ألا إن الفتنة ها هنا ، ألا إن الفتنة ها هنا ، من حيث يطلع قرن الشيطان "

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤٧/١٣) وأول الفتن كان من قبل المشرق فكان ذلك سببا للفرقة بين المسلمين وذلك مما يحبه الشيطان ويفرح به , وكذلك البدع نشأت من تلك الجهة .اهـ

فمن جهة العراق وفارس ظهر معظم البدع ، ونشأت أكثر الفرق كالخوارج والروافض والجهمية وغيرهم ، ومن جهة المشرق يخرج الدجال ، ويأجوج ومأجوج ، فنعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن .

وقد وقع الفتنة أيضاً بعد مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه ، فاختلف المسلمون وتفرقوا، وتقاتلوا ،فجرى بينهم من المعارك كوقعة الجمل وصفين والحرة ، قتل فيها

عشرات الآلاف من خيرة المسلمين ، فعمت الفتنة المسلمين حتى دخلت كل بيت كما أخبر النبي ﷺ ، وذلك أنه قلّ بيت ليس منه قتيل .

وظهر الخوارج ، فسفكوا الدماء بتأويلات باطلة ، ومعتقدات فاسدة ، فعظم بهم البلاء .

ومن الفتن العظيمة التي ابتليت بها الأمة في زماننا ترك الاحتكام إلى شريعة الإسلام ، واتباع اليهود والنصارى في الاحتكام إلى دساتيرهم الباطلة ، وتشبّه كثير من المسلمين بالكفار في أخلاقهم ، فأخذوا عنهم فحشهم ، وفجورهم ،فتبرجت النساء ، وبالغن في إظهار فتنتهنّ للرجال كما هو الحال في بلاد الكفار من اليهود والنصارى ، وتبلد الرجال ، وأصابتهم الدياثة وانعدمت غيرتهم ، وصدق رسول الله ﷺ ؛ فقد وقع ما أخبر به من اتباع المسلمين سَنن اليهود والنصارى شبراً بشبر وذراعاً بذراع كما في حديثي أبي هريرة وأبي سعيد الخدري في الصحيح .

قال ابن بطال فيما حكاه عنه الحافظ في الفتح (١٣/٣٠١) : أَعلَمَ ﷺ أن أمته ستتبع المحدثات من الأمور والبدع والأهواء كما وقع للأمم قبلهم , وقد أنذر في أحاديث كثيرة بأن الآخر شر , والساعة لا تقوم إلا على شرار الناس , وأن الدين إنما يبقى قائما عند خاصة من الناس . قال الحافظ : قلت : وقد وقع معظم ما أنذر به ﷺ وسيقع بقية ذلك. اهـ

قتال بني الأصفر وهم الروم :

ومن الفتن التي أخبر بوقوعها النبي ﷺ قتال الروم ، حيث يغزون المسلمين ، بعد هدنة تكون بينهم ، فينقضون العهد ، ويغدرون ، فيجيئون تحت ثمانين راية ، أي أنهم يكونون ثمانين دولة ، في نحو مليون مقاتل ، يتحالفون على قتال المسلمين ،

وهذا لم يقع بعد ، وقد بينت رواية مسلم عن عبد الله بن مسعود في وصف قتال الروم أن النصر يكون للمسلمين، وأن هذا النصر يكون تهيئة لفتح القسطنطينية .

وترجم البخاري في كتاب الجزية والموادعة من صحيحه (باب ما يحذر من الغدر ) وقول الله تعالى {وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله } ثم أورد فيه حديث عوف بن مالك هذا . وقال الحافظ في الفتح (٢٧٧/٦) : قوله : ( باب ما يُحذر من الغدر) ، وفي هذه الآية ، إشارة إلى أن احتمال طلب العدو للصلح خديعة ،لا يمنع من الإجابة إذا ظهر للمسلمين , بل يعزم ويتوكل على الله سبحانه .

قال : المهلب فيه أن الغدر من أشراط الساعة . وفيه أشياء من علامات النبوة قد ظهر أكثرها . وقال ابن المنير : أما قصة الروم فلم يجتمع إلى الآن ولا بلغنا أنهم غزوا في البر في هذا العدد فهي من الأمور التي لم تقع بعد . وفيه بشارة ونذارة , وذلك أنه دل على أن العاقبة للمؤمنين مع كثرة ذلك الجيش , وفيه إشارة إلى أن عدد جيوش المسلمين سيكون أضعاف ما هو عليه . اهـ

ووقع في رواية للحاكم أن عوف بن مالك قال لمعاذ في طاعون عمواس : قد وقع منهن ثلاث , يعني موته ﷺ وفتح بيت المقدس والطاعون , قال : وبقي ثلاث . فقال له معاذ: "إن لهذا أهلا " . ووقع في الفتن لنعيم بن حماد أن هذه القصة تكون في زمن المهدي على يد ملك من آل هرقل .

وقوله في حديث أبي هريرة " متى الساعة ؟" قال ابن رجب الحنبلي في شرحه على البخاري (١٩٧/١) : لما كان العلم بوقت الساعة المسئول عنه غير ممكن ، انتقل منه إلى ذكر أشراطها ، وهي علامتها الدالة على اقترابها .

وهذا كما سأله الأعرابي : متى الساعة ؟ فقال:"ما أعددت لها ؟" فأعرض عن الجواب عن الساعة إلى ذكر الاستعداد لها ، لأنه هو المأمور به ، وهو الذي يعني السائل وغيره وينبغي الاهتمام به .

وقال في معنى قوله ﷺ " وإذا تطاول رعاء الغنم في البنيان " : وفي هذا إشارة إلى أن من أشراط الساعة فساد ولاة الأمور بجهلهم وجفائهم ، ويشهد لهذا الحديث الآخر " إذا وكل الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة " .اهـ

وفي قوله ﷺ " إذا ولدت الأمة ربتها " قال العلماء معناه : أن تبيع السادة أمهات أولادهم ، ويكثر ذلك ، فيتداول الملاك المستولدة ، حتى يشتريها ابنها أو بنتها ، ولم يشعرا بذلك .

قال الخطابي في معالم السنن (٣٢٢/٤) : معناه أن يتسع الإسلام ويكثر السبي ويستولد الناس أمهات الأولاد فتكون ابنة الرجل من أمته في معنى السيدة لأمها , إذ كانت مملوكة لأبيها وملك الأب راجع في التقدير إلى الولد .اهـ

وعزاه النووي في شرح مسلم (١٩٤/١) إلى أكثر أهل العلم.

أن يكثر العقوق في الأولاد ، فيعامل الولد أمه معاملة السيد أمته ، من الإهانة بالسب والضرب والاستخدام ، فأطلق عليه ربها مجازاً لذلك، أو المراد بالرب المربي فيكون حقيقة : ذكره الحافظ في الفتح (١٢٢/١) ورجحه فقال : وهذا أوجه الأوجه عندي لعمومه .اهـ

قال النووي في شرح مسلم (١٨١/١) : واعلم أن هذا الحديث ليس فيه دليل على إباحة بيع أمهات الأولاد , ولا منع بيعهن . وقد استدل إمامان من كبار العلماء به على ذلك , فاستدل أحدهما على الإباحة والآخر على المنع وذلك عجب منهما . وقد أنكر عليهما فإنه ليس كل ما أخبر ﷺ بكونه من علامات الساعة

يكون محرما أو مذموما , فإن تطاول الرعاء في البنيان . وفشو المال , وكون خمسين امرأة لهن قيم واحد ليس بحرام بلا شك , وإنما هذه علامات والعلامة لا يشترط فيها شيء من ذلك ; بل تكون بالخير والشر والمباح والمحرم والواجب وغيره والله أعلم.اهـ

**رفع العلم وظهور الجهل :**

ومن أشراط الساعة أيضاً رفع العلم وظهور الجهل ، وذلك بموت العلماء ، فيتخذ الناس رؤوساً جهالاً يفتون الناس بغير علم فيضلوهم ، كما في حديث عمرو بن العاص في الصحيح . والمراد بالعلم في هذه الأحاديث علم الكتاب والسنة ؛ الذي به هداية الناس وصلاح أمرهم ، فإذا ذهب هذا العلم بذهاب حملته ظهرت البدع واستحكم الجهل ، وهو من أعظم الفتن .

والعلماء الذين تحصل الفتن بذهاهم هم العلماء العاملون ، القائمون بأمر الله تعالى في دعوة الناس إلى السنة ، والسعي لإصلاح ما فسد من أمر دينهم ، والصدع بكلمة الحق ، ومناصحة الولاة ، فإنه إذا ذهب هؤلاء العلماء الصالحون و لم يبق منهم في ديار المسلمين إلا القليل ، ظهر طائفة ممن يتنسبون إلى العلم ، يداهنون الولاة ، ويهملون أمر العامة ؛ فيفسدون ولا يصلحون ، وهذا من أشد الفتن .

ويقول ابن كثير في النهاية في الفتن والملاحم (٤١/١) : والمقصود أن العلم يرفع في آخر الزمان ، ويكثر الجهل ، وفي هذا الحديث إخبار بأنه يترل الجهل ، أي يلهم أهل ذلك الزمان الجهل ، وذلك من الخذلان ، نعوذ بالله منه ، ثم لا يزالون كذلك في تزايد من الجهالة والضلالة إلى أن تنتهي الحياة الدنيا.اهـ

ومما ورد من الأحاديث في ذهاب العلم أو نقْصه ما رواه البخاري في كتاب الأدب من صحيحه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ يتقارب الزمان

وينقص العمل ويلقى الشح ويكثر الهرْج قالوا وما الهرج ؟ قال : القتل ، القتـــل ."
فقد بين الحديث أن العلم الشرعي في تناقص ، وأن الهمم في طلبه قد قصرت ، فــلا يقبل عليه إلا القليل ، ولا يعلو فيه كعبه من هذا القليل إلا أقل القليل .

وفي هذا المعنى يقول الإمام الذهبي رحمه الله في تذكرة الحفــاظ (١٠٣١/٣) بعد أن ذكر ما كان عليه العلماء من الإمامة في العلم ؛ كلٌ في فنه : وفي الجملــة ، وما أوتوا من العلم إلا قليلا ، وأما اليوم ، فما بقي من العلوم القليلة إلا القليــل، في أناس قليل ؛ ما أقل من يعمل منهم بذلك القليل ، فحسبنا الله ونعم الوكيل.اهـــ

وترجم البخاري في كتاب الغلم من صحيحه " باب رفع العلـــم وظـــهور الجهل ،وقال ربيعة لا ينبغي لأحد عنده شيء من العلم أن يضيع نفسه .اهـــ

وقال الحافظ في الفتح (١٧٨/١) : قوله : ( باب رفع العلم ) مقصود الباب الحث على تعلم العلم , فإنه لا يرفع إلا بقبض العلماء .

قال : وما دام من يتعلم العلم موجودا لا يحصل الرفع . وقد تبين في حديث الباب أن رفعه من علامات الساعة .

ومراد ربيعة أن من كان فيه فهم وقابلية للعلم لا ينبغي له أن يهمل نفســـه فيترك الاشتغال , لئلا يؤدي ذلك إلى رفع العلم . أو مراده الحث على نشر العلم في أهله لئلا يموت العالم قبل ذلك فيؤدي إلى رفع العلم . أو مراده أن يشهر العالم نفسه ويتصدى للأخذ عنه لئلا يضيع علمه . وقيل مراده تعظيم العلم وتوقيره , فلا يـــهين نفسه بأن يجعله عرضا للدنيا . وهذا معنى حسن , لكن اللائق بتبويب المصنف مـــا تقدم .

وقال ابن بطال فيما حكاه عنه الحافظ (١٦/١٣): وجميع ما تضمنه هذا الحديث من الأشراط قد رأيناها عيانا فقد نقص العلم وظهر الجهل وألقي الشح في القلوب وعمت الفتن وكثر القتل .

وعقب الحافظ ابن حجر عليه فقال: الذي يظهر أن الذي شاهده كان منه الكثير مع وجود مقابله , والمراد من الحديث استحكام ذلك حتى لا يبقى مما يقابله إلا النادر , وإليه الإشارة بالتعبير بقبض العلم فلا يبقى إلا الجهل الصرف , ولا يمنع من ذلك وجود طائفة من أهل العلم لأنهم يكونون حينئذ مغمورين في أولئك , ويؤيد ذلك ما أخرجه ابن ماجه بسند قوي عن حذيفة قال " يدرس الإسلام كما يدرس وشْي الثوب حتى لا يُدري ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة ، ويسري على الكتاب في ليلة فلا يبقى في الأرض منه آية " الحديث .اهـ

**فشو الزنا ، وشرب الخمر :**

ومن أشراط الساعة انتشار الزنا ، وكثرته ، وقد ظهرت هذه العلامة في زماننا في ديار المسلمين ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، ومما ساعد على انتشارها ،تشجيع أولياء الأمور على اختلاط الرجال بالنساء في المدارس والجامعات ، والمنتديات ، وما تقوم به وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة من حض على هذا الاختلاط وتشجيع للفتيات على التعري والتبرج بكل وسائل الإغراء وذلك بعرض صيحات من الملابس التي تلبسها المرأة الغربية ؛ النصرانية أو اليهودية ، وتعليم الشباب من الجنسين طرائق الفساد من العشق والمخادنة ، وما يزينون به هذه الدعوات الفاسدة من الغناء ، وكافة ألوان الفجور مما يسمونه فناً ، وما ينفقونه من أموال المسلمين على إنشاء الشواطيء ليصطاف عندها الرجال والنساء في عري ودياثة لا يرضاها من كان عنده مثقال ذرة من إيمان أو حياء . فهذا وغيره من

أساليب الشياطين في إفساد المسلمين وإشاعة الفاحشة هو الذي ساعد على انتشار الزنا وكثرته في ديارنا ،قال تعالى:{إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة .} .

وأما شرب الخمر فقد مضى قريباً الكلام عنه .

**كثرة النساء وقلة الرجال :**

ومما يقع في آخر الزمان كثرة النساء وقلة الرجال ، والسبب في ذلك والله أعلم ذهاب الرجال بالقتل في الحروب التي تنشب بسبب الفتن الواقعة آنذاك ، وربما كان نقص الرجال وكثرة النساء آية وعلامة يجريها الله تعالى في الناس وقتها للدلالة على قرب الساعة ، فتأتي هذه العلامة في صورة زيادة المواليد من الإناث عن المواليد من الذكور ، وقد وقع الآن شيء من هذا ، ففي بعض دول العالم الإسلامي في شرق آسيا يزداد عدد المواليد من الإناث بشكل كبير جداً ، فقد أثبتت إحدى الإحصائيات أن في كل خمسة عشر مولوداً ، ذكراً واحداً فقط .

قال الحافظ في الفتح (١٧٩/١) : قوله : ( وتكثر النساء ) : قيل سببه أن الفتن تكثر فيكثر القتل في الرجال لأنهم أهل الحرب دون النساء .

وقال أبو عبد الملك : هو إشارة إلى كثرة الفتوح فتكثر السبايا فيتخذ الرجل الواحد عدة موطوءات . قلت : وفيه نظر , لأنه صرح بالقلة في حديث أبي موسى الآتي في الزكاة عند المصنف فقال : " من قلة الرجال وكثرة النساء " والظاهر أنها علامة محضة لا لسبب آخر , بل يقدر الله في آخر الزمان أن يقل من يولد من الذكور ويكثر من يولد من الإناث , وكون كثرة النساء من العلامات مناسبة لظهور الجهل ورفع العلم . وقوله : " لخمسين " يحتمل أن يراد به حقيقة هذا العدد

, أو يكون مجازا عن الكثرة . ويؤيده أن في حديث أبي موسى : " وترى الرجـل الواحد يتبعه أربعون امرأة " .

**انحسار الفرات عن جبل من ذهب :**

ومن أشراط الساعة انحسار نهر الفرات عن جبل من ذهب ، فيتكالب الناس عليه ، ويقتتلون حتى يقتل تسعة من كل عشرة ،ولفظه عند مسلم "فيُقتل من كـل مائة تسعة وتسعون " ، وقد نهى النبي ﷺ من حضر هذا الكنْز أن يأخذ منه شـيئاً كما في رواية أبي هريرة وأبي بن كعب في مسلم قال رسـول الله ﷺ يوشـك الفرات أن يحسر عن كنز من ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا ."

قال الحافظ في الفتح (١٣/٨١) :, والذي يظهر أن النهي عن أخذه لما ينشأ عن أخذه من الفتنة والقتال عليه .

قال : ويحتمل أن تكون الحكمة في النهي عن الأخذ منه لكونه يقع في آخـر الزمان عند الحشر الواقع في الدنيا وعند عدم الظهور أو قلته فلا ينتفع بما أخذ منـه ولعل هذا هو السر في إدخال البخاري له في ترجمة خروج النار . ثم ظهر لي رجحان الاحتمال الأول لأن مسلما أخرج هذا الحديث أيضا من طريق أخرى عن أبي هريرة بلفظ " يحسر الفرات عن جبل من ذهب فيقتل عليه الناس , فيقتل من كـل مائـة تسعة وتسعون , ويقول كل رجل منهم : لعلي أكون أنا الذي أنجو".اهـ

وأما فتنة الدجال والدخان وطلوع الشمس من مغربها المذكورة في حديـث حذيفة بن أسيد في أول حديث في الباب فسيأتي الكلام عنها مفصلاً بعد أبـواب إن شاء الله تعالى.

## (٢٦) باب ذهاب القرآن والعلم

٤٠٤٨-حَدَّثَنَا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ زِيَادِ بْنِ لَبِيدٍ قَالَ ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا فَقَالَ ذَاكَ عِنْدَ أَوَانِ ذَهَابِ الْعِلْمِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَذْهَبُ الْعِلْمُ وَنَحْنُ نَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَنُقْرِئُهُ أَبْنَاءَنَا وَيُقْرِئُهُ أَبْنَاؤُنَا أَبْنَاءَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ قَالَ ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ زِيَادُ إِنْ كُنْتُ لَأَرَاكَ مِنْ أَفْقَهِ رَجُلٍ بِالْمَدِينَةِ أَوَ لَيْسَ هَذِهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يَقْرَءُونَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ لَا يَعْمَلُونَ بِشَيْءٍ مِمَّا فِيهِمَا . **صحيح**

٤٠٤٩-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبو مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْرُسُ الْإِسْلَامُ كَمَا يَدْرُسُ وَشْيُ الثَّوْبِ حَتَّى لَا يُدْرَى مَا صِيَامٌ وَلَا صَلَاةٌ وَلَا نُسُكٌ وَلَا صَدَقَةٌ وَلَيُسْرَى عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي لَيْلَةٍ فَلَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ مِنْهُ آيَةٌ وَتَبْقَى طَوَائِفُ مِنْ النَّاسِ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْعَجُوزُ يَقُولُونَ أَدْرَكْنَا آبَاءَنَا عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَنَحْنُ نَقُولُهَا فَقَالَ لَهُ صِلَةُ مَا تُغْنِي عَنْهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَهُمْ لَا يَدْرُونَ مَا صَلَاةٌ وَلَا صِيَامٌ وَلَا نُسُكٌ وَلَا صَدَقَةٌ فَأَعْرَضَ عَنْهُ حُذَيْفَةُ ثُمَّ رَدَّهَا عَلَيْهِ ثَلَاثًا كُلَّ ذَلِكَ يُعْرِضُ عَنْهُ حُذَيْفَةُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فِي الثَّالِثَةِ فَقَالَ يَا صِلَةُ تُنْجِيهِمْ مِنْ النَّارِ ثَلَاثًا . **صحيح**

٤٠٥٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ أَيَّامٌ يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ . **صحيح**

٤٠٥١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ

مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا يَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ وَيُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْهَرْجُ قَالَ الْقَتْلُ . **صحيح**

٤٠٥٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ قَالَ يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَنْقُصُ الْعِلْمُ وَيُلْقَى الشُّحُّ وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْهَرْجُ قَالَ الْقَتْلُ . **صحيح**

**الشرح** : في حديث زياد بن لبيد بيان أن ترك العمل بالعلم هو أول ذهاب العلم ، إذ إن مقتضى العلم العمل ، والعلم بلا عمل ، الجهل خير منه ، وترك العلماء العمل بما علموه هو سبيل ضياع العلم ، وذلك أن العالم إذا ترك العمل بما علم ، كان أحرى أن يترك تبليغ العلم ، ودعوة الخلق إلى الخير ، والحرص على هدايتهم وتعليمهم ، فيعم عند ذاك الجهل ، ويسود الضلال ، حتى لا يدري الناس ما صلاة ولا صيام ولا نسك ولا صدقة ، وهو معنى اندراس الإسلام وضياع تعاليمه وأحكامه ، ثم يُسرى على كتاب الله في ليلة ، فلا يبقى في الأرض منه آية .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣/١٩٨) في معنى القرآن كلام الله غير مخلوق ، منه بدا ومنه يعود : قال: وأما إليه يعود : فإنه يسرى به في آخر الزمان من المصاحف والصدور ؛ فلا يبقى في الصدور منه كلمة ، ولا في المصاحف منه حرف.اهـ

وقال ابن كثير في تفسيره لقول الله تعالى {مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار } (٤/٣٨٩) : يقول تعالى ذاماً لليهود الذين أعطوا التوراة وحملوها للعمل بها ثم لم يعملوا بها مثلهم في ذلك كمثل الحمار يحمل أسفارا أي كمثل الحمار إذا حمل كتبا لا يدري ما فيها فهو يحملها حملا حسياً لا يدري ما عليه وكذلك هؤلاء في حملهم الكتاب الذي أوتوه حفظوه لفظا و لم يتفهموه ولا عملوا

بمقتضاه بل أولوه وحرفوه وبدلوه فهم أسوأ حالا من الحمير لأن الحمار لا فهم لـــه وهؤلاء لهم فهوم لم يستعملوها ولهذا قال تعالى في الآية الأخرى {أولئك كالأنعـــام بل هم أضل أولئك هم الغافلون} .اهـ

وفي الأحاديث أن بين يدي الساعة يكثر الهرْج وهو القتل ، ويرفع العلـــم ويظهر الجهل ، وقد بسطت القول في ذلك في الأبواب الماضية بما يغني عن إعادته .

وأما صلة الذي خاطبه حذيفة فهو صلة بن زفر العبسي الكوفي ؛ أحد كبار التابعين ، وهو ثقة جليل ، روى عن عدد من الصحابة ؛ منهم حذيفة وابن مســعود وعلي وابن عباس وعمار بن ياسر.

## (٢٧) باب ذهاب الأمانة

٤٠٥٣-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْـــبٍ عَـــنْ حُذَيْفَةَ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَيْنِ قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَـــا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ قَالَ الطَّنَافِسِيُّ يَعْنِـــي وَسْطَ قُلُوبِ الرِّجَالِ وَنَزَلَ الْقُرْآنُ فَعَلِمْنَا مِنْ الْقُرْآنِ وَعَلِمْنَا مِنْ السُّنَّةِ .
ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا فَقَالَ يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُرْفَعُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ فَيَظَلُّ أَثَرُهَا كَـــأَثَرِ الْوَكْتِ وَيَنَامُ النَّوْمَةَ فَتُنْزَعُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ فَيَظَلُّ أَثَرُهَا كَأَثَرِ الْمَجْلِ كَجَمْرٍ دَحْرَجْتَـــهُ عَلَى رِجْلِكَ فَنَفِطَ فَتَرَاهُ مُنْتَبِرًا وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ .
ثُمَّ أَخَذَ حُذَيْفَةُ كَفًّا مِنْ حَصًى فَدَحْرَجَهُ عَلَى سَاقِهِ قَالَ فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ وَلَـــا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ حَتَّى يُقَالَ إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا وَحَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ مَا أَعْقَلَهُ وَأَجْلَدَهُ وَأَظْرَفَهُ وَمَا فِي قَلْبِهِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ .

وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَلَسْتُ أُبَالِي أَيَّكُمْ بَايَعْتُ لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا لَيَرُدَّنَّهُ عَلَيَّ إِسْلَامُهُ وَلَئِنْ كَانَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا لَيَرُدَّنَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ فَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ لِأُبَايِعَ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا . صحيح

٤٠٥٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْب عَنْ سَعِيدِ بْنِ سِنَان عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ عَنْ أَبِي شَجَرَةَ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ عَبْدًا نَزَعَ مِنْهُ الْحَيَاءَ فَإِذَا نَزَعَ مِنْهُ الْحَيَاءَ لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا مَقِيتًا مُمَقَّتًا فَإِذَا لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا مَقِيتًا مُمَقَّتًا نُزِعَتْ مِنْهُ الْأَمَانَةُ فَإِذَا نُزِعَتْ مِنْهُ الْأَمَانَةُ لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا خَائِنًا مُخَوَّنًا فَإِذَا لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا خَائِنًا مُخَوَّنًا نُزِعَتْ مِنْهُ الرَّحْمَةُ فَإِذَا نُزِعَتْ مِنْهُ الرَّحْمَةُ لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا رَجِيمًا مُلَعَّنًا فَإِذَا لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا رَجِيمًا مُلَعَّنًا نُزِعَتْ مِنْهُ رِبْقَةُ الْإِسْلَامِ . موضوع

**الشرح** : ومن أشراط الساعة التي بينها حديث حذيفة في الباب ضياع الأمانة ، والمراد بالأمانة هنا الأمانة في حفظ الودائع وأدائها ، وسائر أنواع المعاملة حال البيع والشراء من الصدق واجتناب التدليس والغش ؛ وذلك ببيان العيب في سلعته إن وجد ، وأداء الثمن دون مماطلة أو مماكسة ، ونحو ذلك مما بينت الشريعة من أحكام البيع والشراء ، وما يقتضيه الإيمان من الأمانة ، وتفسير الأمانة بهذا هو ما اختاره راوي الحديث ؛ حذيفة رضي الله عنه ؛ فهو أعرف بالمراد من غيره.

وأما قوله في الحديث إن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال وتفسير بعض أهل العلم للأمانة بأنها الإيمان ، فهو من تفسير الشيء بلازمه ، إذ إن الأمانة والإيمان متلازمان ، فإذا ضاع الإيمان فلا أمانة ،وإذا انعدمت الأمانة دل ذلك على ذهاب الإيمان من القلب، فالأمانة أثر من آثار الإيمان في القلب ، وفي مسند أحمد وصحيح ابن حبان من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال خطبنا رسول الله ﷺ فقال في

الخطبة "لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له " ، وليس المراد من نفي الإيمان هنا صحته ، بل المراد نفي كماله .

وقد مر بنا حديث أبي هريرة في الصحيح "إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة " قال : كيف إضاعتها يا رسول الله ؟ قال : " إذا أسند الأمر إلى غير أهله، فانتظر الساعة "

قال الشيخ يوسف الوابل في كتابه أشراط الساعة (ص١٣٠) : ومن مظاهر تضييع الأمانة إسناد أمور الناس من إمارة وخلافة وقضاء ووظائف على اختلافها إلى غير أهلها القادرين على تسييرها والمحافظة عليها ؛ لأن في ذلك تضييعاً لحقوق الناس ، واستخفافاً بمصالحهم ، وإيغاراً لصدورهم ، وإثارة للفتن بينهم .

فإذا ضيع من يتولى أمر الناس الأمانة ـ والناس تبع لمن يتولى أمرهم ؛ كانوا مثله في تضييع الأمانة ، فصلاح حال الولاة صلاح لحال الرعية ، وفساده فساد لهم.اهـ

وقال ابن حزم في الإحكام (٣٥٣/٧) : ونعم ، لا إيمان أصلا لمن لا أمانة له ولا يجوز أن نخص بذلك أمانة دون أمانة ، والإسلام هو الأمانة التي عرضها الله تعالى على السماوات والأرض وقبول الشرائع ، فمن عدم هذه الأمانة التي هي بعض الأمانات فلا إيمان له ، ومن قيل فيه لا أمانة له فهو محمول على كل أمانة لا على بعضها دون بعض وأما قوله ﷺ "لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه" فكذلك نقول إن الفعل المذموم منه ليس إيمانا لأن الإيمان هو جميع الطاعات والمعصية إذا فعلها فليس فعله إياها إيمانا ، فإذا لم يفعل الإيمان فلم يؤمن يعني في تركه ذلك الفعل خاصة وإن كان مؤمنا بفعله للطاعات في سائر أفعاله ، وقد بينا هذا في كتاب الفِصَل ، والإيمان هو الطاعات كلها وليس التوحيد وحده إيمانا فقط ، فمعنى لا

إيمان له أي لا طاعة ، وكذلك إذا عصى فلم يطع وإذا لم يطع فلم يؤمن وليس يلزمنا أنه إذا لم يؤمن في بعض أحواله أنه كفر ولا أنه لا يؤمن في سائرها لكن إذا لم يطع فلم يؤمن في الشيء الذي عصى به وآمن فيما أطاع فيه .اهـ

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٩/١٣) . قوله ( ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة ), وفيه إشارة إلى أنهم كانوا يتعلمون القرآن قبل أن يتعلموا السنن , والمراد بالسنن ما يتلقونه عن النبي ﷺ واجبا كان أو مندوبا . قوله ( وحدثنا عن رفعها ) هذا هو الحديث الثاني الذي ذكر حذيفة أنه ينتظره وهو رفع الأمانة أصلا حتى لا يبقى من يوصف بالأمانة إلا النادر , ولا يعكر على ذلك ما ذكره في آخر الحديث مما يدل على قلة من ينسب للأمانة فإن ذلك بالنسبة إلى حال الأولين , فالذين أشار إليهم بقوله " ما كنت أبايع إلا فلانا وفلانا " هم من أهل العصر الأخير الذي أدركه والأمانة فيهم بالنسبة إلى العصر الأول أقل , وأما الذي ينتظره فإنه حيث تفقد الأمانة من الجميع إلا النادر . قوله ( فيظل أثرها ) أي يصير

قوله ( مثل أثر الوَكْت ) سواد في اللون , وكذا المَجْل أثر العمل في اليد

قوله ( فنَفِط) أي صار منتفطا وهو المنتبر يقال انتبر الجرح وانتفط إذا ورم وامتلأ ماء ، وحاصل الخبر أنه أنذر برفع الأمانة وأن الموصوف بالأمانة يسلبها حتى يصير خائنا بعد أن كان أمينا , وهذا إنما يقع على ما هو شاهد لمن خالط أهل الخيانة فإنه يصير خائنا لأن القرين يقتدي بقرينه .

وقال ابن العربي : المراد بالأمانة في حديث حذيفة الإيمان , وتحقيق ذلك فيما ذكر من رفعها أن الأعمال السيئة لا تزال تضعف الإيمان , حتى إذا تناهى الضعف لم يبق إلا أثر الإيمان , وهو التلفظ باللسان والاعتقاد الضعيف في ظاهر القلب , فشبهه بالأثر في ظاهر البدن ,

قوله ( ولا أبالي أيكم بايعت ) مراده المبايعة في السلع ونحوها , لا المبايعة بالخلافة ولا الإمارة . وقد اشتد إنكار أبي عبيد وغيره على من حمل المبايعة هنا على الخلافة وهو واضح .اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (١/٤٤٩) : وأما قول حذيفة رضي الله عنه ( ولقد أتى علي زمان وما أبالي أيكم بايعت لئن كان مسلما ليردنه علي دينه , ولئن كان نصرانيا أو يهوديا ليردنه علي ساعيه , وأما اليوم فما كنت لأبايع إلا فلانا وفلانا ) فمعنى المبايعة هنا البيع والشراء المعروفان . ومراده أني كنت أعلم أن الأمانة لم ترتفع , وأن في الناس وفاء بالعهود , فكنت أقدم على مبايعة من اتفق غير باحث عن حاله وثوقا بالناس وأمانتهم ; فإنه إن كان مسلما فدينه وأمانته تمنعه من الخيانة وتحمله على أداء الأمانة , وإن كان كافرا فساعيه وهو الوالي عليه كان أيضا يقوم بالأمانة في ولايته فيستخرج حقي منه , وأما اليوم فقد ذهبت الأمانة فما بقي لي وثوق بمن أبايعه , ولا بالساعي في أدائهما الأمانة , ( فما أبايع إلا فلانا ) وفلانا يعني أفرادا من الناس أعرفهم وأثق بهم.اهـ

## (٢٨) باب الآيات

٤٠٥٥-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ عَنْ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ أَبِي الطُّفَيْلِ الْكِنَانِيِّ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ اطَّلَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غُرْفَةٍ وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ السَّاعَةَ فَقَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَالدَّجَّالُ وَالدُّخَانُ وَالدَّابَّةُ وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَخُرُوجُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَام وَثَلَاثُ خُسُوفٍ خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدَنٍ أَبْيَنَ تَسُوقُ النَّاسَ إِلَى الْمَحْشَرِ تَبِيتُ مَعَهُمْ إِذَا بَاتُوا وَتَقِيلُ مَعَهُمْ إِذَا قَالُوا . **صحيح**

٤٠٥٦-حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سِنَانِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَالدُّخَانَ وَدَابَّةَ الْأَرْضِ وَالدَّجَّالَ وَخُوَيْصَّةَ أَحَدِكُمْ وَأَمْرَ الْعَامَّةِ . **صحيح**

٤٠٥٧-حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ عُمَارَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى بْنِ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْآيَاتُ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ . **موضوع**

٤٠٥٨-حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْقِلٍ عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُمَّتِي عَلَى خَمْسِ طَبَقَاتٍ فَأَرْبَعُونَ سَنَةٍ أَهْلُ بِرٍّ وَتَقْوَى ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةِ سَنَةٍ أَهْلُ تَرَاحُمٍ وَتَوَاصُلٍ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ إِلَى سِتِّينَ وَمِائَةِ سَنَةٍ أَهْلُ تَدَابُرٍ وَتَقَاطُعٍ ثُمَّ الْهَرْجُ الْهَرْجُ النَّجَا النَّجَا .

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا خَازِمٌ أَبُو مُحَمَّدٍ الْعَنَزِيُّ حَدَّثَنَا الْمِسْوَرُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي مَعْنٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّتِي عَلَى خَمْسِ طَبَقَاتٍ كُلُّ طَبَقَةٍ أَرْبَعُونَ عَامًا فَأَمَّا طَبَقَتِي وَطَبَقَةُ أَصْحَابِي فَأَهْلُ عِلْمٍ وَإِيمَانٍ وَأَمَّا الطَّبَقَةُ الثَّانِيَةُ مَا بَيْنَ الْأَرْبَعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ فَأَهْلُ بِرٍّ وَتَقْوَى ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ . **ضعيف**

## (٢٩) باب الخسوف

٤٠٥٩-حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ سَلْمَانَ عَنْ سَيَّارٍ عَنْ طَارِقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ مَسْخٌ وَخَسْفٌ وَقَذْفٌ . **صحيح**

٤٠٦٠-حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ. صحيح

٤٠٦١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ حَدَّثَنَا أَبُو صَخْرٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ إِنَّ فُلَانًا يُقْرِئُكَ السَّلَامَ قَالَ إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ فَإِنْ كَانَ قَدْ أَحْدَثَ فَلَا تُقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَكُونُ فِي أُمَّتِي أَوْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مَسْخٌ وَخَسْفٌ وَقَذْفٌ وَذَلِكَ فِي أَهْلِ الْقَدَرِ. حسن

٤٠٦٢-حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ فِي أُمَّتِي خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ. صحيح

## (٣٠) باب جيش البيداء

٤٠٦٣-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَفْوَانَ يَقُولُ أَخْبَرَتْنِي حَفْصَةُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَيَؤُمَّنَّ هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ يَغْزُونَهُ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنْ الْأَرْضِ خُسِفَ بِأَوْسَطِهِمْ وَيَتَنَادَى أَوَّلُهُمْ آخِرَهُمْ فَيُخْسَفُ بِهِمْ فَلَا يَبْقَى مِنْهُمْ إِلَّا الشَّرِيدُ الَّذِي يُخْبِرُ عَنْهُمْ فَلَمَّا جَاءَ جَيْشُ الْحَجَّاجِ ظَنَنَّا أَنَّهُمْ هُمْ فَقَالَ رَجُلٌ أَشْهَدُ عَلَيْكَ أَنَّكَ لَمْ تَكْذِبْ عَلَى حَفْصَةَ وَأَنَّ حَفْصَةَ لَمْ تَكْذِبْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. صحيح

٤٠٦٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْمُرْهِبِيِّ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَفْوَانَ عَنْ صَفِيَّةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْتَهِي النَّاسُ عَنْ غَزْوِ هَذَا الْبَيْتِ حَتَّى يَغْزُوَ جَيْشٌ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بَيْدَاءَ مِنْ الْأَرْضِ خُسِفَ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ وَلَمْ يَنْجُ أَوْسَطُهُمْ قُلْتُ فَإِنْ كَانَ فِيهِمْ مَنْ يُكْرَهُ قَالَ يَبْعَثُهُمْ اللَّهُ عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمْ . **صحيح**

٤٠٦٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالُ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ سَمِعَ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ يُخْبِرُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجَيْشَ الَّذِي يُخْسَفُ بِهِمْ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَعَلَّ فِيهِمْ الْمُكْرَهَ قَالَ إِنَّهُمْ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ . **صحيح**

## (٣١) باب دابة الأرض

٤٠٦٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَخْرُجُ الدَّابَّةُ وَمَعَهَا خَاتَمُ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ وَعَصَا مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِمَا السَّلَام فَتَجْلُو وَجْهَ الْمُؤْمِنِ بِالْعَصَا وَتَخْطِمُ أَنْفَ الْكَافِرِ بِالْخَاتَمِ حَتَّى أَنَّ أَهْلَ الْحِوَاءِ لَيَجْتَمِعُونَ فَيَقُولُ هَذَا يَا مُؤْمِنُ وَيَقُولُ هَذَا يَا كَافِرُ . **ضعيف**

**قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَقَالَ فِيهِ مَرَّةً فَيَقُولُ هَذَا يَا مُؤْمِنُ وَهَذَا يَا كَافِرُ .**

٤٠٦٧-حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو زُنَيْجٌ حَدَّثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ ذَهَبَ بِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَوْضِعٍ بِالْبَادِيَةِ قَرِيبٍ مِنْ مَكَّةَ فَإِذَا أَرْضٌ يَابِسَةٌ حَوْلَهَا رَمْلٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَخْرُجُ الدَّابَّةُ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ فَإِذَا فِتْرٌ فِي شِبْرٍ قَالَ ابْنُ بُرَيْدَةَ فَحَجَجْتُ بَعْدَ ذَلِكَ بِسِنِينَ فَأَرَانَا عَصًا لَهُ فَإِذَا هُوَ بِعَصَايَ هَذِهِ هَكَذَا وَهَكَذَا . **ضعيف جداً**

## (٣٢) باب طلوع الشمس من مغربها

٤٠٦٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَآهَا النَّاسُ آمَنَ مَنْ عَلَيْهَا فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ . **صحيح**

٤٠٦٩-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلُ الْآيَاتِ خُرُوجًا طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحًى .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَأَيَّتُهُمَا مَا خَرَجَتْ قَبْلَ الْأُخْرَى فَالْأُخْرَى مِنْهَا قَرِيبٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَلَا أَظُنُّهَا إِلَّا طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا . **صحيح**

٤٠٧٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زِرٍّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ قِبَلِ مَغْرِبِ الشَّمْسِ بَابًا مَفْتُوحًا عَرْضُهُ سَبْعُونَ سَنَةً فَلَا يَزَالُ ذَلِكَ الْبَابُ مَفْتُوحًا لِلتَّوْبَةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ نَحْوِهِ فَإِذَا طَلَعَتْ مِنْ نَحْوِهِ لَمْ يَنْفَعْ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا . **حسن**

## (٣٣) بَاب فِتْنَةِ الدَّجَالِ وَخُرُوجِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَخُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

٤٠٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَّالُ أَعْوَرُ عَيْنِ الْيُسْرَى جُفَالُ الشَّعَرِ مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ . صحيح

٤٠٧٢-حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالُوا حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ سُبَيْعٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الدَّجَّالَ يَخْرُجُ مِنْ أَرْضٍ بِالْمَشْرِقِ يُقَالُ لَهَا خُرَاسَانُ يَتْبَعُهُ أَقْوَامٌ كَأَنَّ وُجُوهَهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ . صحيح

٤٠٧٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ مَا سَأَلَ أَحَدٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الدَّجَّالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ أَشَدَّ سُؤَالًا مِنِّي فَقَالَ لِي مَا تَسْأَلُ عَنْهُ قُلْتُ إِنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّ مَعَهُ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ قَالَ هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ . صحيح

٤٠٧٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ مُجَالِدٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ وَكَانَ لَا يَصْعَدُ عَلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ فَمِنْ بَيْنِ قَائِمٍ وَجَالِسٍ فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ أَنْ اقْعُدُوا ، فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا قُمْتُ مَقَامِي هَذَا

لِأَمْرٍ يَنْفَعُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ وَلَكِنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي خَبَرًا مَنَعَنِي الْقَيْلُولَةَ مِنْ الْفَرَحِ وَقُرَّةِ الْعَيْنِ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَنْشُرَ عَلَيْكُمْ فَرَحَ نَبِيِّكُمْ .

أَلَا إِنَّ ابْنَ عَمٍّ لِتَمِيمٍ الدَّارِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَّ الرِّيحَ أَلْجَأَتْهُمْ إِلَى جَزِيرَةٍ لَا يَعْرِفُونَهَا فَقَعَدُوا فِي قَوَارِبِ السَّفِينَةِ فَخَرَجُوا فِيهَا فَإِذَا هُمْ بِشَيْءٍ أَهْدَبَ أَسْوَدَ قَالُوا لَهُ مَا أَنْتَ قَالَ أَنَا الْجَسَّاسَةُ قَالُوا أَخْبِرِينَا قَالَتْ : مَا أَنَا بِمُخْبِرَتِكُمْ شَيْئًا وَلَا سَائِلَتِكُمْ ، وَلَكِنْ هَذَا الدَّيْرُ قَدْ رَمَقْتُمُوهُ فَأْتُوهُ فَإِنَّ فِيهِ رَجُلًا بِالْأَشْوَاقِ إِلَى أَنْ تُخْبِرُوهُ وَيُخْبِرَكُمْ فَأَتَوْهُ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَإِذَا هُمْ بِشَيْخٍ مُوثَقٍ شَدِيدِ الْوَثَاقِ يُظْهِرُ الْحُزْنَ شَدِيدِ التَّشَكِّي ، فَقَالَ لَهُمْ مِنْ أَيْنَ قَالُوا مِنْ الشَّامِ قَالَ مَا فَعَلَتْ الْعَرَبُ قَالُوا نَحْنُ قَوْمٌ مِنْ الْعَرَبِ عَمَّ تَسْأَلُ قَالَ مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي خَرَجَ فِيكُمْ قَالُوا خَيْرًا نَاوَى قَوْمًا فَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَأَمْرُهُمْ الْيَوْمَ جَمِيعٌ إِلَهُهُمْ وَاحِدٌ وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ قَالَ مَا فَعَلَتْ عَيْنُ زُغَرَ قَالُوا خَيْرًا يَسْقُونَ مِنْهَا زُرُوعَهُمْ وَيَسْتَقُونَ مِنْهَا لِسَقْيِهِمْ ،قَالَ فَمَا فَعَلَ نَخْلٌ بَيْنَ عَمَّانَ وَبَيْسَانَ قَالُوا يُطْعِمُ ثَمَرَهُ كُلَّ عَامٍ قَالَ فَمَا فَعَلَتْ بُحَيْرَةُ الطَّبَرِيَّةِ قَالُوا تَدَفَّقُ جَنَبَاتُهَا مِنْ كَثْرَةِ الْمَاءِ ، قَالَ : فَزَفَرَ ثَلَاثَ زَفَرَاتٍ ، ثُمَّ قَالَ لَوْ انْفَلَتُّ مِنْ وَثَاقِي هَذَا لَمْ أَدَعْ أَرْضًا إِلَّا وَطِئْتُهَا بِرِجْلَيَّ هَاتَيْنِ إِلَّا طَيْبَةَ لَيْسَ لِي عَلَيْهَا سَبِيلٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى هَذَا يَنْتَهِي فَرَحِي هَذِهِ طَيْبَةُ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا فِيهَا طَرِيقٌ ضَيِّقٌ وَلَا وَاسِعٌ وَلَا سَهْلٌ وَلَا جَبَلٌ إِلَّا وَعَلَيْهِ مَلَكٌ شَاهِرٌ سَيْفَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

**ضعيف** السند صحيح المتن دون الجمل المميزة بخط ( تحتها ) .

٤٠٧٥ –حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ يَقُولُ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّجَّالَ الْغَدَاةَ فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَّعَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ فَلَمَّا رُحْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرَفَ ذَلِكَ

فِينَا فقَالَ مَا شَأْنُكُمْ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَكَرْتَ الدَّجَّالَ الْغَدَاةَ فَخفَضْتَ فِيهِ ثُمَّ رَفَعْتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ قَالَ غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخوَفُنِي عَلَيْكُمْ إِنْ يَخرُجْ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ وَإِنْ يَخرُجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ فَامْرُؤٌ حَجِيجُ نَفْسِهِ وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ عَيْنُهُ قَائِمَةٌ كَأَنِّي أُشَبِّهُهُ بِعَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قَطَنٍ فَمَنْ رَآهُ مِنكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ إِنَّهُ يَخرُجُ مِنْ خَلَّةٍ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا يَا عِبَادَ اللَّهِ اثْبُتُوا قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا لُبْثُهُ فِي الْأَرْضِ قَالَ أَرْبَعُونَ يَوْمًا يَوْمٌ كَسَنَةٍ وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ تَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ قَالَ فَاقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ قَالَ قُلْنَا فَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ قَالَ كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ قَالَ فَيَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ أَنْ تُمطِرَ فَتُمْطِرَ وَيَأْمُرُ الْأَرْضَ أَنْ تُنْبِتَ فَتُنْبِتَ وَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًى وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ فَيَنصَرِفُ عَنْهُمْ فَيُصْبِحُونَ مُمْحِلِينَ مَا بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ ثُمَّ يَمُرُّ بِالْخَرِبَةِ فَيَقُولُ لَهَا أَخرِجِي كُنُوزَكِ فَيَنْطَلِقُ فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيَعَاسِيبِ النَّحْلِ ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِئًا شَبَابًا فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ ضَرْبَةً فَيَقْطَعُهُ جِزْلَتَيْنِ رَمْيَةَ الْغَرَضِ ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ يَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ إِذَا طَأْطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ وَإِذَا رَفَعَهُ يَنْحَدِرُ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ وَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إِلَّا مَاتَ وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ فَيَنْطَلِقُ حَتَّى يُدْرِكَهُ عِنْدَ بَابِ لُدٍّ فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يَأْتِي نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى قَوْمًا قَدْ عَصَمَهُمْ اللَّهُ فَيَمْسَحُ وُجُوهَهُمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ يَا عِيسَى إِنِّي قَدْ أَخرَجْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ وَأَحْرِزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ

وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَهُمْ كَمَا قَالَ اللَّهُ {مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ} فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ الطَّبَرِيَّةِ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا ثُمَّ يَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ لَقَدْ كَانَ فِي هَذَا مَاءٌ مَرَّةً وَيَحْضُرُ نَبِيُّ اللَّهِ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ النَّغَفَ فِي رِقَابِهِمْ فَيُصْبِحُونَ فَرْسَى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَيَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ فَلَا يَجِدُونَ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا قَدْ مَلَأَهُ زَهَمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ وَدِمَاؤُهُمْ فَيَرْغَبُونَ إِلَى اللَّهِ فَيُرْسِلُ عَلَيْهِمْ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَطَرًا لَا يُكِنُّ مِنْهُ بَيْتُ مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ فَيَغْسِلُهُ حَتَّى يَتْرُكَهُ كَالزَّلَقَةِ ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ أَنْبِتِي ثَمَرَتَكِ وَرُدِّي بَرَكَتَكِ فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنْ الرُّمَّانَةِ فَتُشْبِعُهُمْ وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا وَيُبَارِكُ اللَّهُ فِي الرِّسْلِ حَتَّى إِنَّ اللِّقْحَةَ مِنْ الْإِبِلِ تَكْفِي الْفِئَامَ مِنْ النَّاسِ وَاللِّقْحَةَ مِنْ الْبَقَرِ تَكْفِي الْقَبِيلَةَ وَاللِّقْحَةَ مِنْ الْغَنَمِ تَكْفِي الْفَخِذَ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ رِيحًا طَيِّبَةً فَتَأْخُذُ تَحْتَ آبَاطِهِمْ فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُسْلِمٍ وَيَبْقَى سَائِرُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ كَمَا تَتَهَارَجُ الْحُمُرُ فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ . صحيح

٤٠٧٦-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ الطَّائِيِّ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَيُوقِدُ الْمُسْلِمُونَ مِنْ قِسِيِّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَنُشَّابِهِمْ وَأَتْرِسَتِهِمْ سَبْعَ سِنِينَ . صحيح

٤٠٧٧-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمُحَارِبِيُّ عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ رَافِعٍ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ السَّيْبَانِيِّ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ أَكْثَرُ خُطْبَتِهِ حَدِيثًا حَدَّثَنَاهُ عَنْ الدَّجَّالِ وَحَذَّرَنَاهُ فَكَانَ مِنْ قَوْلِهِ أَنْ قَالَ إِنَّهُ لَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ مُنْذُ ذَرَأَ اللَّهُ ذُرِّيَّةَ

آدَمَ أَعْظَمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا حَذَّرَ أُمَّتَهُ الدَّجَّالَ وَأَنَا آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ وَأَنْتُمْ آخِرُ الْأُمَمِ وَهُوَ خَارِجٌ فِيكُمْ لَا مَحَالَةَ وَإِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا بَيْنَ ظَهْرَانَيْكُمْ فَأَنَا حَجِيجٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ وَإِنْ يَخْرُجْ مِنْ بَعْدِي فَكُلُّ امْرِئٍ حَجِيجُ نَفْسِهِ وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَإِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ خَلَّةٍ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ فَيَعِيثُ يَمِينًا وَيَعِيثُ شِمَالًا يَا عِبَادَ اللَّهِ فَاثْبُتُوا فَإِنِّي سَأَصِفُهُ لَكُمْ صِفَةً لَمْ يَصِفْهَا إِيَّاهُ نَبِيٌّ قَبْلِي إِنَّهُ يَبْدَأُ فَيَقُولُ أَنَا نَبِيٌّ وَلَا نَبِيَّ بَعْدِي ثُمَّ يُثَنِّي فَيَقُولُ أَنَا رَبُّكُمْ وَلَا تَرَوْنَ رَبَّكُمْ حَتَّى تَمُوتُوا وَإِنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ وَإِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ أَوْ غَيْرِ كَاتِبٍ وَإِنَّ مِنْ فِتْنَتِهِ أَنَّ مَعَهُ جَنَّةً وَنَارًا فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ فَمَنْ ابْتُلِيَ بِنَارِهِ فَلْيَسْتَغِثْ بِاللَّهِ وَلْيَقْرَأْ فَوَاتِحَ الْكَهْفِ فَتَكُونَ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا كَمَا كَانَتْ النَّارُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِنَّ مِنْ فِتْنَتِهِ أَنْ يَقُولَ لِأَعْرَابِيٍّ أَرَأَيْتَ إِنْ بَعَثْتُ لَكَ أَبَاكَ وَأُمَّكَ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَبُّكَ فَيَقُولُ نَعَمْ فَيَتَمَثَّلُ لَهُ شَيْطَانَانِ فِي صُورَةِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَيَقُولَانِ يَا بُنَيَّ اتَّبِعْهُ فَإِنَّهُ رَبُّكَ وَإِنَّ مِنْ فِتْنَتِهِ أَنْ يُسَلَّطَ عَلَى نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَيَقْتُلَهَا وَيَنْشُرَهَا بِالْمِنْشَارِ حَتَّى يُلْقَى شِقَّتَيْنِ ثُمَّ يَقُولَ انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا فَإِنِّي أَبْعَثُهُ الْآنَ ثُمَّ يَزْعُمُ أَنَّ لَهُ رَبًّا غَيْرِي فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ وَيَقُولُ لَهُ الْخَبِيثُ مَنْ رَبُّكَ فَيَقُولُ رَبِّيَ اللَّهُ وَأَنْتَ عَدُوُّ اللَّهِ أَنْتَ الدَّجَّالُ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ بَعْدُ أَشَدَّ بَصِيرَةً بِكَ مِنِّي الْيَوْمَ .

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الطَّنَافِسِيُّ فَحَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْوَصَّافِيُّ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَرْفَعُ أُمَّتِي دَرَجَةً فِي الْجَنَّةِ .

قال : قَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَاللَّهِ مَا كُنَّا نُرَى ذَلِكَ الرَّجُلَ إِلَّا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ .

قَالَ الْمُحَارِبِيُّ ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ وَإِنَّ مِنْ فِتْنَتِهِ أَنْ يَأْمُرَ السَّمَاءَ أَنْ تُمْطِرَ فَتُمْطِرَ وَيَأْمُرَ الْأَرْضَ أَنْ تُنْبِتَ فَتُنْبِتَ وَإِنَّ مِنْ فِتْنَتِهِ أَنْ يَمُرَّ بِالْحَيِّ فَيُكَذِّبُونَهُ فَلَا تَبْقَى لَهُمْ سَائِمَةٌ إِلَّا هَلَكَتْ وَإِنَّ مِنْ فِتْنَتِهِ أَنْ يَمُرَّ بِالْحَيِّ فَيُصَدِّقُونَهُ فَيَأْمُرَ السَّمَاءَ أَنْ تُمْطِرَ فَتُمْطِرَ وَيَأْمُرَ الْأَرْضَ أَنْ تُنْبِتَ فَتُنْبِتَ حَتَّى تَرُوحَ مَوَاشِيهِمْ مِنْ يَوْمِهِمْ ذَلِكَ أَسْمَنَ مَا كَانَتْ وَأَعْظَمَهُ وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ وَأَدَرَّهُ ضُرُوعًا وَإِنَّهُ لَا يَبْقَى شَيْءٌ مِنَ الْأَرْضِ إِلَّا وَطِئَهُ وَظَهَرَ عَلَيْهِ إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ لَا يَأْتِيهِمَا مِنْ نَقْبٍ مِنْ نِقَابِهِمَا إِلَّا لَقِيَتْهُ الْمَلَائِكَةُ بِالسُّيُوفِ صَلْتَةً حَتَّى يَنْزِلَ عِنْدَ الظُّرَيْبِ الْأَحْمَرِ عِنْدَ مُنْقَطَعِ السَّبَخَةِ فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ فَلَا يَبْقَى مُنَافِقٌ وَلَا مُنَافِقَةٌ إِلَّا خَرَجَ إِلَيْهِ فَتَنْفِي الْخَبَثَ مِنْهَا كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ وَيُدْعَى ذَلِكَ الْيَوْمُ يَوْمَ الْخَلَاصِ فَقَالَتْ أُمُّ شَرِيكٍ بِنْتُ أَبِي الْعَكَرِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ قَالَ هُمْ يَوْمَئِذٍ قَلِيلٌ وَجُلُّهُمْ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ وَإِمَامُهُمْ رَجُلٌ صَالِحٌ فَبَيْنَمَا إِمَامُهُمْ قَدْ تَقَدَّمَ يُصَلِّي بِهِمْ الصُّبْحَ إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِمْ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ الصُّبْحَ فَرَجَعَ ذَلِكَ الْإِمَامُ يَنْكُصُ يَمْشِي الْقَهْقَرَى لِيَتَقَدَّمَ عِيسَى يُصَلِّي بِالنَّاسِ فَيَضَعُ عِيسَى يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ تَقَدَّمْ فَصَلِّ فَإِنَّهَا لَكَ أُقِيمَتْ فَيُصَلِّي بِهِمْ إِمَامُهُمْ فَإِذَا انْصَرَفَ قَالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَام افْتَحُوا الْبَابَ فَيُفْتَحُ وَوَرَاءَهُ الدَّجَّالُ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ يَهُودِيٍّ كُلُّهُمْ ذُو سَيْفٍ مُحَلًّى وَسَاجٍ فَإِذَا نَظَرَ إِلَيْهِ الدَّجَّالُ ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ وَيَنْطَلِقُ هَارِبًا وَيَقُولُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَام إِنَّ لِي فِيكَ ضَرْبَةً لَنْ تَسْبِقَنِي بِهَا فَيُدْرِكُهُ عِنْدَ بَابِ اللُّدِّ الشَّرْقِيِّ فَيَقْتُلُهُ فَيَهْزِمُ اللَّهُ الْيَهُودَ فَلَا يَبْقَى شَيْءٌ مِمَّا خَلَقَ اللَّهُ يَتَوَارَى بِهِ يَهُودِيٌّ إِلَّا أَنْطَقَ اللَّهُ ذَلِكَ الشَّيْءَ لَا حَجَرَ وَلَا شَجَرَ وَلَا حَائِطَ وَلَا دَابَّةَ إِلَّا الْغَرْقَدَةَ فَإِنَّهَا مِنْ شَجَرِهِمْ لَا تَنْطِقُ إِلَّا قَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ الْمُسْلِمَ هَذَا يَهُودِيٌّ فَتَعَالَ اقْتُلْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ أَيَّامَهُ أَرْبَعُونَ سَنَةً السَّنَةُ كَنِصْفِ السَّنَةِ وَالسَّنَةُ كَالشَّهْرِ وَالشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ وَآخِرُ أَيَّامِهِ كَالشَّرَرَةِ يُصْبِحُ

أَحَدُكُمْ عَلَى بَابِ الْمَدِينَةِ فَلَا يَبْلُغُ بَابَهَا الْآخَرَ حَتَّى يُمْسِيَ فَقِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نُصَلِّي فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ الْقِصَارِ قَالَ تَقْدُرُونَ فِيهَا الصَّلَاةَ كَمَا تَقْدُرُونَهَا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ الطِّوَالِ ثُمَّ صَلُّوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَكُونُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَام فِي أُمَّتِي حَكَمًا عَدْلًا وَإِمَامًا مُقْسِطًا يَدُقُّ الصَّلِيبَ وَيَذْبَحُ الْخِنْزِيرَ وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ وَيَتْرُكُ الصَّدَقَةَ فَلَا يُسْعَى عَلَى شَاةٍ وَلَا بَعِيرٍ وَتُرْفَعُ الشَّحْنَاءُ وَالتَّبَاغُضُ وَتُنْزَعُ حُمَةُ كُلِّ ذَاتِ حُمَةٍ حَتَّى يُدْخِلَ الْوَلِيدُ يَدَهُ فِي فِي الْحَيَّةِ فَلَا تَضُرَّهُ وَتُفِرَّ الْوَلِيدَةُ الْأَسَدَ فَلَا يَضُرُّهَا وَيَكُونَ الذِّئْبُ فِي الْغَنَمِ كَأَنَّهُ كَلْبُهَا وَتُمْلَأُ الْأَرْضُ مِنْ السِّلْمِ كَمَا يُمْلَأُ الْإِنَاءُ مِنْ الْمَاءِ وَتَكُونُ الْكَلِمَةُ وَاحِدَةً فَلَا يُعْبَدُ إِلَّا اللَّهُ وَتَضَعُ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا وَتُسْلَبُ قُرَيْشٌ مُلْكَهَا وَتَكُونُ الْأَرْضُ كَفَاثُورِ الْفِضَّةِ تُنْبِتُ نَبَاتَهَا بِعَهْدِ آدَمَ حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّفَرُ عَلَى الْقِطْفِ مِنْ الْعِنَبِ فَيُشْبِعَهُمْ وَيَجْتَمِعَ النَّفَرُ عَلَى الرُّمَّانَةِ فَتُشْبِعَهُمْ وَيَكُونَ الثَّوْرُ بِكَذَا وَكَذَا مِنْ الْمَالِ وَتَكُونَ الْفَرَسُ بِالدُّرَيْهِمَاتِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا يُرْخِصُ الْفَرَسَ قَالَ لَا تُرْكَبُ لِحَرْبٍ أَبَدًا قِيلَ لَهُ فَمَا يُغْلِي الثَّوْرَ قَالَ تُحْرَثُ الْأَرْضُ كُلُّهَا وَإِنَّ قَبْلَ خُرُوجِ الدَّجَّالِ ثَلَاثَ سَنَوَاتٍ شِدَادٍ يُصِيبُ النَّاسَ فِيهَا جُوعٌ شَدِيدٌ يَأْمُرُ اللَّهُ السَّمَاءَ فِي السَّنَةِ الْأُولَى أَنْ تَحْبِسَ ثُلُثَ مَطَرِهَا وَيَأْمُرُ الْأَرْضَ فَتَحْبِسُ ثُلُثَ نَبَاتِهَا ثُمَّ يَأْمُرُ السَّمَاءَ فِي الثَّانِيَةِ فَتَحْبِسُ ثُلُثَيْ مَطَرِهَا وَيَأْمُرُ الْأَرْضَ فَتَحْبِسُ ثُلُثَيْ نَبَاتِهَا ثُمَّ يَأْمُرُ اللَّهُ السَّمَاءَ فِي السَّنَةِ الثَّالِثَةِ فَتَحْبِسُ مَطَرَهَا كُلَّهُ فَلَا تُقْطِرُ قَطْرَةً وَيَأْمُرُ الْأَرْضَ فَتَحْبِسُ نَبَاتَهَا كُلَّهُ فَلَا تُنْبِتُ خَضْرَاءَ فَلَا تَبْقَى ذَاتُ ظِلْفٍ إِلَّا هَلَكَتْ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ قِيلَ فَمَا يُعِيشُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ قَالَ التَّهْلِيلُ وَالتَّكْبِيرُ وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّحْمِيدُ وَيُجْرَى ذَلِكَ عَلَيْهِمْ مُجْرَى الطَّعَامِ .

قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ سَمِعْت أَبَا الْحَسَنِ الطَّنَافِسِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْمُحَارِبِيَّ يَقُولُ يَنْبَغِي أَنْ يُدْفَعَ هَذَا الْحَدِيثُ إِلَى الْمُؤَدِّبِ حَتَّى يُعَلِّمَهُ الصِّبْيَانَ فِي الْكُتَّابِ .

ضعيف

٤٠٧٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا وَإِمَامًا عَدْلًا فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ وَيَفِيضُ الْمَالُ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ . صحيح

٤٠٧٩-حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ تُفْتَحُ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ فَيَخْرُجُونَ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ فَيَعُمُّونَ الْأَرْضَ وَيَنْحَازُ مِنْهُمْ الْمُسْلِمُونَ حَتَّى تَصِيرَ بَقِيَّةُ الْمُسْلِمِينَ فِي مَدَائِنِهِمْ وَحُصُونِهِمْ وَيَضُمُّونَ إِلَيْهِمْ مَوَاشِيَهُمْ حَتَّى أَنَّهُمْ لَيَمُرُّونَ بِالنَّهَرِ فَيَشْرَبُونَهُ حَتَّى مَا يَذَرُونَ فِيهِ شَيْئًا فَيَمُرُّ آخِرُهُمْ عَلَى أَثَرِهِمْ فَيَقُولُ قَائِلُهُمْ لَقَدْ كَانَ بِهَذَا الْمَكَانِ مَرَّةً مَاءٌ وَيَظْهَرُونَ عَلَى الْأَرْضِ فَيَقُولُ قَائِلُهُمْ هَؤُلَاءِ أَهْلُ الْأَرْضِ قَدْ فَرَغْنَا مِنْهُمْ وَلَنُنَازِلَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ حَتَّى إِنَّ أَحَدَهُمْ لَيَهُزُّ حَرْبَتَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَتَرْجِعُ مُخَضَّبَةً بِالدَّمِ فَيَقُولُونَ قَدْ قَتَلْنَا أَهْلَ السَّمَاءِ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ دَوَابَّ كَنَغَفِ الْجَرَادِ فَتَأْخُذُ بِأَعْنَاقِهِمْ فَيَمُوتُونَ مَوْتَ الْجَرَادِ يَرْكَبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَيُصْبِحُ الْمُسْلِمُونَ لَا يَسْمَعُونَ لَهُمْ حِسًّا فَيَقُولُونَ مَنْ رَجُلٌ يَشْرِي نَفْسَهُ وَيَنْظُرُ مَا فَعَلُوا فَيَنْزِلُ مِنْهُمْ رَجُلٌ قَدْ وَطَّنَ نَفْسَهُ عَلَى أَنْ يَقْتُلُوهُ فَيَجِدُهُمْ مَوْتَى فَيُنَادِيهِمْ أَلَا أَبْشِرُوا فَقَدْ هَلَكَ عَدُوُّكُمْ فَيَخْرُجُ النَّاسُ وَيَخْلُونَ سَبِيلَ مَوَاشِيهِمْ فَمَا يَكُونُ لَهُمْ رَعْيٌ إِلَّا لُحُومُهُمْ فَتَشْكَرُ عَلَيْهَا كَأَحْسَنِ مَا شَكِرَتْ مِنْ نَبَاتٍ أَصَابَتْهُ قَطُّ . حسن صحيح

٤٠٨٠ -حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ يَحْفِرُونَ كُلَّ يَوْمٍ حَتَّى إِذَا كَادُوا يَرَوْنَ شُعَاعَ الشَّمْسِ قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمْ ارْجِعُوا فَسَنَحْفِرُهُ غَدًا فَيُعِيدُهُ اللَّهُ أَشَدَّ مَا كَانَ حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ مُدَّتُهُمْ وَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَهُمْ عَلَى النَّاسِ حَفَرُوا حَتَّى إِذَا كَادُوا يَرَوْنَ شُعَاعَ الشَّمْسِ قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمْ ارْجِعُوا فَسَتَحْفِرُونَهُ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَاسْتَثْنَوْا فَيَعُودُونَ إِلَيْهِ وَهُوَ كَهَيْئَتِهِ حِينَ تَرَكُوهُ فَيَحْفِرُونَهُ وَيَخْرُجُونَ عَلَى النَّاسِ فَيُنْشِفُونَ الْمَاءَ وَيَتَحَصَّنُ النَّاسُ مِنْهُمْ فِي حُصُونِهِمْ فَيَرْمُونَ بِسِهَامِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ فَتَرْجِعُ عَلَيْهَا الدَّمُ الَّذِي اجْفَظَّ فَيَقُولُونَ قَهَرْنَا أَهْلَ الْأَرْضِ وَعَلَوْنَا أَهْلَ السَّمَاءِ فَيَبْعَثُ اللَّهُ نَغَفًا فِي أَقْفَائِهِمْ فَيَقْتُلُهُمْ بِهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ دَوَابَّ الْأَرْضِ لَتَسْمَنُ وَتَشْكَرُ شَكَرًا مِنْ لُحُومِهِمْ . **صحيح**

٤٠٨١ -حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ حَدَّثَنِي جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ عَنْ مُؤْثِرِ بْنِ عَفَازَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ لَمَّا كَانَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى فَتَذَاكَرُوا السَّاعَةَ فَبَدَءُوا بِإِبْرَاهِيمَ فَسَأَلُوهُ عَنْهَا فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مِنْهَا عِلْمٌ ثُمَّ سَأَلُوا مُوسَى فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مِنْهَا عِلْمٌ فَرُدَّ الْحَدِيثُ إِلَى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فَقَالَ قَدْ عُهِدَ إِلَيَّ فِيمَا دُونَ وَجْبَتِهَا فَأَمَّا وَجْبَتُهَا فَلَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ فَذَكَرَ خُرُوجَ الدَّجَّالِ قَالَ فَأَنْزِلُ فَأَقْتُلُهُ فَيَرْجِعُ النَّاسُ إِلَى بِلَادِهِمْ فَيَسْتَقْبِلُهُمْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ فَلَا يَمُرُّونَ بِمَاءٍ إِلَّا شَرِبُوهُ وَلَا بِشَيْءٍ إِلَّا أَفْسَدُوهُ فَيَجْأَرُونَ إِلَى اللَّهِ فَأَدْعُو اللَّهَ أَنْ يُمِيتَهُمْ فَتَنْتُنُ الْأَرْضُ مِنْ رِيحِهِمْ فَيَجْأَرُونَ إِلَى اللَّهِ فَأَدْعُو اللَّهَ فَيُرْسِلُ السَّمَاءَ بِالْمَاءِ فَيَحْمِلُهُمْ فَيُلْقِيهِمْ فِي الْبَحْرِ ثُمَّ تُنْسَفُ الْجِبَالُ وَتُمَدُّ الْأَرْضُ مَدَّ الْأَدِيمِ فَعُهِدَ إِلَيَّ مَتَى كَانَ ذَلِكَ

كَانَتْ السَّاعَةُ مِنْ النَّاسِ كَالْحَامِلِ الَّتِي لَا يَدْرِي أَهْلُهَا مَتَى تَفْجَؤُهُمْ بِوِلَادَتِهَا قَالَ الْعَوَّامُ وَوُجِدَ تَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ . ضعيف

## (٣٤) باب خروج المهدي

٤٠٨٢-حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَقْبَلَ فِتْيَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ فَلَمَّا رَآهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ وَتَغَيَّرَ لَوْنُهُ قَالَ فَقُلْتُ مَا نَزَالُ نَرَى فِي وَجْهِكَ شَيْئًا نَكْرَهُهُ فَقَالَ إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ اخْتَارَ اللَّهُ لَنَا الْآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا وَإِنَّ أَهْلَ بَيْتِي سَيَلْقَوْنَ بَعْدِي بَلَاءً وَتَشْرِيدًا وَتَطْرِيدًا حَتَّى يَأْتِيَ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَعَهُمْ رَايَاتٌ سُودٌ فَيَسْأَلُونَ الْخَيْرَ فَلَا يُعْطَوْنَهُ فَيُقَاتِلُونَ فَيُنْصَرُونَ فَيُعْطَوْنَ مَا سَأَلُوا فَلَا يَقْبَلُونَهُ حَتَّى يَدْفَعُوهَا إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَيَمْلَؤُهَا قِسْطًا كَمَا مَلَئُوهَا جَوْرًا فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَأْتِهِمْ وَلَوْ حَبْوًا عَلَى الثَّلْجِ . ضعيف

٤٠٨٣-حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ الْعُقَيْلِيُّ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَنْ زَيْدٍ الْعَمِّيِّ عَنْ أَبِي صِدِّيقٍ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَكُونُ فِي أُمَّتِي الْمَهْدِيُّ إِنْ قُصِرَ فَسَبْعٌ وَإِلَّا فَتِسْعٌ فَتَنْعَمُ فِيهِ أُمَّتِي نِعْمَةً لَمْ يَنْعَمُوا مِثْلَهَا قَطُّ تُؤْتَى أُكُلَهَا وَلَا تَدَّخِرُ مِنْهُمْ شَيْئًا وَالْمَالُ يَوْمَئِذٍ كُدُوسٌ فَيَقُومُ الرَّجُلُ فَيَقُولُ يَا مَهْدِيُّ أَعْطِنِي فَيَقُولُ خُذْ . حسن

٤٠٨٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْتَتِلُ عِنْدَ كَنْزِكُمْ ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ابْنُ خَلِيفَةٍ ثُمَّ لَا

يَصِيرُ إِلَى وَاحِدٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَطْلُعُ الرَّايَاتُ السُّودُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ فَيَقْتُلُونَكُمْ قَتْلًا لَمْ يُقْتَلْهُ قَوْمٌ ثُمَّ ذَكَرَ شَيْئًا لَا أَحْفَظُهُ فَقَالَ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَبَايِعُوهُ وَلَوْ حَبْوًا عَلَى الثَّلْجِ فَإِنَّهُ خَلِيفَةُ اللَّهِ الْمَهْدِيُّ . ضعيف

٤٠٨٥-حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ حَدَّثَنَا يَاسِينُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَهْدِيُّ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ يُصْلِحُهُ اللَّهُ فِي لَيْلَةٍ . حسن

٤٠٨٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ الرَّقِّيُّ عَنْ زِيَادِ بْنِ بَيَانٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ نُفَيْلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ كُنَّا عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ فَتَذَاكَرْنَا الْمَهْدِيَّ فَقَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْمَهْدِيُّ مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةَ . صحيح

٤٠٨٧-حَدَّثَنَا هَدِيَّةُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ الْيَمَامِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ نَحْنُ وَلَدَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ سَادَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنَا وَحَمْزَةُ وَعَلِيٌّ وَجَعْفَرٌ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَالْمَهْدِيُّ . موضوع

٤٠٨٨-حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الْمِصْرِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ الْحَرَّانِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ الزُّبَيْدِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ نَاسٌ مِنَ الْمَشْرِقِ فَيُوَطِّئُونَ لِلْمَهْدِيِّ يَعْنِي سُلْطَانَهُ . ضعيف

## (٣٥) باب الملاحم

٤٠٨٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ قَالَ مَالَ مَكْحُولٌ وَابْنُ أَبِي زَكَرِيَّا إِلَى خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ وَمِلْتُ مَعَهُمَا فَحَدَّثَنَا عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ قَالَ قَالَ لِي جُبَيْرٌ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى ذِي مِخْمَرٍ وَكَانَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا فَسَأَلَهُ عَنْ الْهُدْنَةِ فَقَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ سَتُصَالِحُكُمْ الرُّومُ صُلْحًا آمِنًا ثُمَّ تَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا فَتَنْتَصِرُونَ وَتَغْنَمُونَ وَتَسْلَمُونَ ثُمَّ تَنْصَرِفُونَ حَتَّى تَنْزِلُوا بِمَرْجٍ ذِي تُلُولٍ فَيَرْفَعُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصَّلِيبِ الصَّلِيبَ فَيَقُولُ غَلَبَ الصَّلِيبُ فَيَغْضَبُ رَجُلٌ مِنْ الْمُسْلِمِينَ فَيَقُومُ إِلَيْهِ فَيَدُقُّهُ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَغْدِرُ الرُّومُ وَيَجْتَمِعُونَ لِلْمَلْحَمَةِ .

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ وَزَادَ فِيهِ فَيَجْتَمِعُونَ لِلْمَلْحَمَةِ فَيَأْتُونَ حِينَئِذٍ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةٍ تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا . **صحيح**

٤٠٩٠-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَبِيبٍ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَقَعَتْ الْمَلَاحِمُ بَعَثَ اللَّهُ بَعْثًا مِنْ الْمَوَالِي هُمْ أَكْرَمُ الْعَرَبِ فَرَسًا وَأَجْوَدُهُ سِلَاحًا يُؤَيِّدُ اللَّهُ بِهِمْ الدِّينَ . **حسن**

٤٠٩١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَتُقَاتِلُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ ثُمَّ تُقَاتِلُونَ الرُّومَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ ثُمَّ تُقَاتِلُونَ الدَّجَّالَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ . **صحيح**

قَالَ جَابِرٌ فَمَا يَخْرُجُ الدَّجَّالُ حَتَّى تُفْتَحَ الرُّومُ .

٤٠٩٢-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَإِسْمَعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ قُطَيْبٍ السَّكُونِيِّ وَقَالَ الْوَلِيدُ يَزِيدُ بْنُ قُطْبَةَ عَنْ أَبِي بَحْرِيَّةَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَلْحَمَةُ الْكُبْرَى وَفَتْحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ وَخُرُوجُ الدَّجَّالِ فِي سَبْعَةِ أَشْهُرٍ . ضعيف

٤٠٩٣-حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْمَلْحَمَةِ وَفَتْحِ الْمَدِينَةِ سِتُّ سِنِينَ وَيَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي السَّابِعَةِ . ضعيف

٤٠٩٤-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ الْحُنَيْنِيُّ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَكُونَ أَدْنَى مَسَالِحِ الْمُسْلِمِينَ بِبَوْلَاءَ ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَلِيُّ يَا عَلِيُّ يَا عَلِيُّ قَالَ بِأَبِي وَأُمِّي قَالَ إِنَّكُمْ سَتُقَاتِلُونَ بَنِي الْأَصْفَرِ وَيُقَاتِلُهُمْ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِكُمْ حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ رُوقَةُ الْإِسْلَامِ أَهْلُ الْحِجَازِ الَّذِينَ لَا يَخَافُونَ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ فَيَفْتَتِحُونَ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ فَيُصِيبُونَ غَنَائِمَ لَمْ يُصِيبُوا مِثْلَهَا حَتَّى يَقْتَسِمُوا بِالْأَتْرِسَةِ وَيَأْتِي آتٍ فَيَقُولُ إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَرَجَ فِي بِلَادِكُمْ أَلَا وَهِيَ كِذْبَةٌ فَالْآخِذُ نَادِمٌ وَالتَّارِكُ نَادِمٌ . موضوع

٤٠٩٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ حَدَّثَنِي عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ هُدْنَةٌ فَيَغْدِرُونَ بِكُمْ فَيَسِيرُونَ إِلَيْكُمْ فِي ثَمَانِينَ غَايَةً تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا . صحيح

## (٣٦) باب التُّرْك

٤٠٩٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمْ الشَّعَرُ وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ . **صحيح**

٤٠٩٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ ذُلْفَ الْأُنُوفِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمْ الشَّعَرُ . **صحيح**

٤٠٩٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ عَنْ عَمْرِو بْنِ تَغْلِبَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا عِرَاضَ الْوُجُوهِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ وَإِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ الشَّعَرَ . **صحيح**

٤٠٩٩-حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ عِرَاضَ الْوُجُوهِ كَأَنَّ أَعْيُنَهُمْ حَدَقُ الْجَرَادِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ يَنْتَعِلُونَ الشَّعَرَ وَيَتَّخِذُونَ الدَّرَقَ يَرْبُطُونَ خَيْلَهُمْ بِالنَّخْلِ . **حسن صحيح**

### أشراط الساعة الكبرى :

**الشرح** : بينت الأحاديث الباقية في كتاب الفتن ، أشراطَ الساعة الكبرى ، وعددها عشر ، و لم ترد هذه الآيات أو العلامات على وتيرة واحدة ،أي أن ترتيبها

لم يطرد في كل الأحاديث ، فالعلامة تتقدّم في حديث وتتأخر في آخر، فرتبناهـــا حسب وقوعها إثر بعض .

وهي إن وقع منها واحدة تتابعت مثل العِقد إذا انقطع انفرط نظامه وتناثرت خرزاته بسرعة ،كما دلت عليه الأحاديث ، أي أنها متقاربة في الظهور تقارباً شديداً . والذي ترجح أن خروج الدجال أول هذه العلامات .

**١- الدجال :**

المعنى في اللغة : قال في النهاية (١٠٢/٢) : أصل الدجل : الخلط . يقـــال : دجَّل إذا لبَّس وموَّه . وقال : وقد تكرر ذكر الدجال في الحديث ، وهو الذي يظهر في آخر الزمان يدّعي الألوهية ، وفعَّال من أبنية المبالغة : أي يَكثر منـــــه الكــذب والتلبيس .

والدجال هو المسيح الأعور الكذاب .

وسمي بالمسيح لأن عينه الواحدة ممسوحة (النهاية ٣٢٧/٤) .

قال ابن عبد البر في التمهيد (٤١٩/٢) : والمسيح ابن مريم عليه الســــلام ، والمسيح الدجال، لفظهما واحد عند أهل العلم ، وأهل اللغة ، وقد كان بعـض رواة الحديث يقول في الدجال (المِسِيح) بكسر الميم والسين ، ومنهم من قال ذلك بالخـاء ، وذلك كله عند أهل العلم خطأ . اهــ

**صفته :**

أوصافه في الحديث كثيرة ، والغرض من ذلك تسهيل التعرف عليه ، حتى لا يلتبس على المؤمنين أمره ، فإذا رأوه عرفوه فلا يفتنون به ، ولهـــذا ينبغـــي تعليــم المسلمين هذا الباب ، حتى لا يقعوا في الاغترار به ، نسأل الله العافية .

ومن أوصافه أنه رجل من بني آدم ؛ شاب ، أحمر ، قصير ، قطط أي شديد جعودة الشعر ، أعور ، مكتوب بين عينيه (ك ف ر ) أو كافر ،وهي كتابة حقيقية يقرؤها المسلم – وإن كان أمياً ــ ولا يقرأها الكافر وإن كان يعرف القراءة والكتابة .

قال النووي في شرح مسلم (٢٩٤/٩) : الصحيح الذي عليه المحققون أن هذه الكتابة على ظاهرها , وأنها كتابة حقيقة جعلها الله آية وعلامة من جملة العلامات القاطعة بكفره وكذبه وإبطاله , ويظهرها الله تعالى لكل مسلم كاتب وغير كاتب , ويخفيها عمن أراد شقاوته وفتنته , ولا امتناع في ذلك . اهـ

**الفتنة به :**

الفتنة بالدجال من أشد الفتن في الدنيا ،ولهذا قال النبي ﷺ في حديث أبي أمامة "إنه لم تكن فتنة في الأرض منذ ذرأ الله ذرية آدم أعظم من فتنة الدجال " وكان يستعيذ منها في صلاته تعليماً لأمته وتشريعاً لها ، ووجه كونها أشد الفتن ما أوتي الدجال من المقدرة على أفعال خارقة للعادة ، كقتل الشاب وإحيائه ، وما معه من جنة ونار ، وأن ناره جنة وجنته نار ، وأمره للسماء أن تمطر ، وللأرض أن تنبت ،ثم إنه يدعي الربوبية كما في حديث أبي أمامة الباهلي في الباب وفيه أن من فتنته أن يقول للأعرابي : أرأيت إن بعثت لك أباك وأمك ، أتشهد أني ربك ؟ فيقول نعم . فيتمثل له شيطانان في صورة أبيه وأمه ، فيقولان يا بني ! اتبعه ؛ فإنه ربك ." وذلك مما يحير العقول ، ويوقع الناس في فتنته ، نسأل الله تعالى العافية .

وهذه الخوارق هي أمور حقيقية ؛ ليست تمويهات ولا خيالات كما ذهب بعض أهل العلم.وإنما هي إقدار من الله تعالى للدجال على هذه الخوارق ، وهو من الابتلاء للعباد، لكن من رحمة الله تعالى بعباده الصادقين أنهم يرون في وجه الدجال الآيات على كذبه ، وأنه الدجال ، لأنهم يعلمون أن الله تعالى منزّه عن العيب

والنقص ، والدجال أعور مكتوب بين عينيه كافر ، يقرؤها المؤمن دون الكافر كما سبق بيانه.

قال الخطابي فيما حكاه عنه الحافظ في الفتح (١٠٣/١٣): فإن قيل كيف يجوز أن يجري الله الآية على يد الكافر ؟ فإن إحياء الموتى آية عظيمة من آيات الأنبياء فكيف ينالها الدجال وهو كذاب مفتر يدعي الربوبية ؟ فالجواب أنه على سبيل الفتنة للعباد إذ كان عندهم ما يدل على أنه مبطل غير محق في دعواه وهو أنه أعور مكتوب على جبهته كافر يقرؤه كل مسلم , فدعواه داحضة مع وسم الكفر ونقص الذات والقدر , إذ لو كان إلهاً لأزال ذلك عن وجهه , وآيات الأنبياء سالمة من المعارضة فلا يشتبهان .اهـ

**من أين يخرج الدجال ؟ :**

في حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه بيان المكان الذي يخرج الدجال منه ، وهو أرض بالمشرق يقال لها خراسان ؛ يُعَرِفُها ياقوت الحموي في معجم البلدان (٣٥٠/٢) فيقول: وهي بلاد واسعة ، أول حدودها مما يلي العراق قصبة جوين وبيهق ، وآخر حدودها مما يلي الهند طخارستان وغزنة وسجستان وكرمان ، وتشتمل على أمهات من البلاد منها نيسابور وهراة ومرو .اهـ أي أنها منطقة تمتد من جنوب العراق إلى أفغانستان مروراً بإيران .

ثم إنه يسير في الأرض ، فيدخل سائر البلاد إلا مكة والمدينة ،فإنهما محرمتان عليه ؛ فلا يقدر على دخولهما ، إذ تحرسهما الملائكة ، وتصده عنهما .كما في حديث أنس بن مالك في مسلم قال : قال رسول الله ﷺ "ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال إلا مكة والمدينة وليس نقب من أنقابها إلا عليه الملائكة صافين تحرسها ".

**أتباعه :**

جاء في حديث الصديق رضي الله عنه أن الدجال يتبعه أقوام كأن وجوههم المجان المطرقة ، وهم أهل خراسان من الترك وغيرهم من العجم ، وسيكون اليهود كذلك من أتباعه ، وفي بعض الأحاديث أن أكثر أتباعه من الأعراب والنساء ، وما ذلك إلا لغلبة الجهل ، وضعف العقل عليهما أكثر من غيرهما .

وقد أرشد النبي ﷺ أمته إلى ما يعصمها من فتنة الدجال ، فحثنا على التعوذ من فتنته ، ففي مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال : رسول الله ﷺ إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع " اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ، ومن عذاب القبر ، ومن فتنة المحيا والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال "

ومما يعصم من فتنة الدجال مما حثنا عليه النبي ﷺ حفظ آيات من فواتح سورة الكهف وفي بعض الروايات خواتيمها كما في حديث النواس بن سمعان عند مسلم وفيه " من أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف "

ومن أسباب العصمة منه كذلك سكنى مكة والمدينة ، لأنه لا يدخلهما كما بينّت الأحاديث ، وينبغي للمسلم أن يجتنبه ويبتعد عنه إذا علم بخروجه ، وذلك لشدة الشبهات التي معه ، والخوارق الكبيرة التي تجري على يديه ، وتفتن الناس .

ومن أهم ما يعصم الله تعالى به العبد من فتنة الدجال ، الاستقامة على طاعة الله ، وتعلم التوحيد ، ومعرفة أسماء الله تعالى وصفاته التي لا يشبهه فيها أحد من خلقه ، والاجتهاد في ما يزيد به الإيمان من العلم النافع والعمل الصالح

**هلاكُه :**

بيَّن حديث أبي أمامة في الباب أن هلاك الدجال يكون على يدي المسيح عيسى بن مريم عليه السلام ، وذلك بعد أن يظهر الدجال على الأرض كلها ، إلا مكة والمدينة ، ويكثر أتباعه من المفتونين والضالين ، وينجي الله منه عباده المؤمنين ، فيترل عيسى بن مريم عليه السلام عند المنارة البيضاء ؛ شرقي دمشق ، فيلتف الصادقون من عباد الله المؤمنين حوله ، فينطلق بهم قاصداً الدجال ؛ حيث يدركه وهو متوجه إلى بيت المقدس، فيظفر به عند باب اللد الشرقي ـ وهي بلدة في فلسطين ـ، فيقتله بحربته هناك ، فينهزم أتباعه من اليهود وغيرهم ، فيتبعهم المؤمنون ؛ فيقتلونهم ، حتى ينادي الحجر والشجر : يا عبد الله المسلم هذا يهودي فتعال اقتله ، إلا الغرقد فإنه من شجر اليهود ، وبقتله تنطفيء فتنته العظيمة والحمد لله رب العالمين .

**٢- خروج عيسى بن مريم عليه السلام :**

تبين مما سبق أن عيسى بن مريم عليه السلام يترل من السماء إلى الأرض ، عند المنارة البيضاء شرقي دمشق ، فيقتل الدجال ، ويُنهي فتنته ، وقد جاء في حديث فاطمة بنت قيس في الباب صفة نزوله ، وفيه أنه ينْزل بين مهرودتين معناه كما يقول النووي : لابس ثوبين مصبوغين بورس ثم زعفران .

ومن صفة نزوله أنه يكون واضعاً كفيه على أجنحة ملَكين ، إذا طأطأ رأسه قطر ، وإذا رفعه تحدر منه جمان كاللؤلؤ .

**أدلة نزوله من القرآن والسنة :**

جاء ذكر عيسى في التتريل الحكيم في آيات كثيرة ، وفي بعضها إشارات إلى نزوله إلى الأرض ، قال تعالى {ولما ضرب ابن مريم مثلاً إذا قومك منه يصدون .

وإنه لعلم للساعة} ومعنى قوله تعالى {وإنه لعلم للساعة} أي علامة وأمارة على قيامها وفسرها ابن عباس رضي الله عنهما بأنه خروج عيسى بن مريم عليه السلام قبل يوم القيامة ، رواه الإمام أحمد في مسنده ، وصححه الشيخ أحمد شاكر .

وفي قول الله تعالى {وقولِهم إنَّا قَتَلْنا المسيحَ عيسى ابنَ مريم رسولَ الله وما قتلوه وما صلبوه ولكنْ شُبِّه لهم } فهذه الآيات صريحة في الدلالة على أن اليهود لم يقتلوا المسيح عيسى بن مريم عليه السلام ولا صلبوه ،كما يزعمون قبحهم الله ، بل رفعه الله إليه في السماء ، فهو هناك حي ببدنه وروحه لم يمت ، وسيترل في آخر الزمان فيقتل الدجال ، وأتباعه من اليهود ، ويكسر الصليب ويضع الجزية ويقتل الخترير ، ويحكم فيعدل ، ويكون حكمه بشريعة محمد ﷺ ،فيظهر الأمن والبركة، ويعم الرخاء ويفيض المال، وتشيع المحبة بين المسلمين، كما صرحت بذلك الأحاديث المتواترة ،ثم إنه عليه السلام يوافيه أجله فيموت كما يموت كل البشر ، وكما مات سائر الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ، ويصلي عليه المسلمون ،ويدفن في الأرض ، ويرى الناس جميعاً أنه بشر ، ويظهر للعالمين كذب النصارى وضلالهم فيما ادعوه من ألوهيته. ولا شك في ذلك كله ، وهو معتقد أهل السنة قاطبة ،وهو الحق ، لا يماري فيه إلا ضال .

قال الطحاوي ( شرح الطحاوية ص ٥٦٤) : ونؤمن بأشراط الساعة : من خروج الدجال ونزول عيسى بن مريم عليه السلام من السماء ، ونؤمن بطلوع الشمس من مغربها ، وخروج دابة الأرض من موضعها.اهـ

وفي طبقات الحنابلة (٢٤٣/١) يحكي ابن أبي يعلى: عن الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه قوله : أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والاقتداء بهم وترك البدع وكل بدعة فهي ضلالة والإيمان أن المسيح

الدجال خارج مكتوب بين عينيه كافر والأحاديث التي جاءت فيه والإيمان بأن ذلك كائن وأن عيسى عليه السلام يترل فيقتله بباب لد .اهـ

وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على تفسير الطبري (٦/٤٦٠) : نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان : مما لم يختلف فيه المسلمون ، لورود الأخبار المتواترة الصحاح عن النبي ﷺ بذلك .قال : وهذا معلوم من الدين بالضرورة ؛ لا يؤمن من أنكره .اهـ

وقال ابن كثير في تفسيره لقول الله تعالى من سورة غافر{ إنا لننصر رسلنا في الحياة الدنيا ..}(٤/٩٠) : ثم قبل يوم القيامة سيترل عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام إماما عادلا وحكما مقسطا فيقتل المسيح الدجال وجنوده من اليهود ويقتل الخترير ويكسر الصليب ويضع الجزية فلا يقبل إلا الإسلام وهذه نصرة عظيمة وهذه سنة الله تعالى في خلقه في قديم الدهر وحديثه أنه ينصر عباده المؤمنين في الدنيا ويقر أعينهم ممن آذاهم .

وقال عند تفسيره لقول الله تعالى من سورة الزخرف { وإنه لعلم للساعة } (١٤٣/٤): وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ أنه أخبر بترول عيسى عليه السلام قبل يوم القيامة إماما عادلا وحكما مقسطا.اهـ

وقال البغوي في شرح السنة (٨١/١٥) :قوله"يكسر الصليب" يريد إبطال النصرانية ،والحكم بشرع الإسلام ،ومعنى"قتل الخترير"تحريم اقتنائه وأكله ،وإباحة قتله .

(**لطيفة**) : ترجم الإمام الذهبي لعيسى عليه السلام في كتابه " تجريد أسماء الصحابة" ، فقال : عيسى بن مريم عليه السلام : صحابي ونبي ، فإنه رأى النبي ﷺ ليلة الإسراء ، وسلّم عليه ، فهو آخر الصحابة موتاً.اهـ

**٣- يأجوج ومأجوج :**

**أصلهم :**

هم من ذرية آدم وحواء عليهما السلام ، ويخرجون في آخر الزمان ، فيفسدون على الناس معايشهم .

ويأجوج ومأجوج لفظان عربيان ، مشتقان من أجيج النار : تَوَقُّدها ، أو من الأُجاج ، الماء الملح الشديد الملوحة ، أو من الأجّ :الإسراع والهرولة ، وقيل من ماج : إذا اضطرب، ويؤيده قول الله تعالى{وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض}، وذلك عند خروجهم من السد . ( من النهاية لابن الأثير ١/٢٥)

أما إذا كان الاسمان أعجميين فليس لهما اشتقاق .

**صفتهم :**

هم رجال أشداء ، لا قِبَل لأحد بقتالهم ، لكثرة عددهم ، وقوة أبدانهم ، وجلدهم في الحروب ،ومن أوصافهم ؛ أنهم صغار العيون ، عراض الوجوه ، كأن وجوههم المجان المطرقة ، أي كالتروس ، ويشبه أن يكونوا من الترك ، وخروجهم في آخر الزمان علامة على قرب الساعة .

وقد ذكروا في القرآن في قوله تعالى{ حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون ، واقترب الوعد الحق فإذا هي شاخصة أبصار الذين كفروا يا ويلنا قد كنا في غفلة من هذا بل كنا ظالمين } وفي قوله تعالى من سورة الكهف{قالوا يا ذا القرنين إن يأجوج ومأجوج مفسدون في الأرض فهل نجعل لك خرْجا على أن تجعل بيننا وبينهم سدا} .

فإذا جاء الوقت المقدر لخروجهم ، اندكّ ذاك السد ، واندفعوا خارجين ، في جموع غفيرة ، فينشرون الرعب في الناس ، ويعيثون في الأرض فساداً .

وفي السنة النبوية تفصيل خبرهم ، ففي الصحيحين من حديث زينب بنت جحش رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ دخل عليها يوماً فزعاً يقول : "لا إله إلا الله ، ويل للعرب من شر قد اقترب ، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه (وحلق بإصبعيه الإبهام والتي تليها ) قالت زينب بنت جحش : فقلت يا رسول الله ! أفنهلك وفينا الصالحون ؟ قال: نعم ؛ إذا كثر الخبث"

وفي الباب هنا أن عددهم كثير حتى إنهم ليشربون كل الماء من بحيرة طبرية ، وأن عيسى عليه السلام وأصحابه من المؤمنين يدعون عليهم ،فيستجيب الله تعالى لدعائهم ؛ فيرسل على يأجوج ومأجوج وباء فتاكاً فيحصدهم حصداً ، فيصبحون قتلى ، كموت نفس واحدة ، ويملأ نتن جثثهم الأرض ، فيتوجه عيسى عليه السلام وأصحابه بالدعاء إلى الله ، فيرسل الله تعالى طيراً كأعناق الإبل فتحملهم ، فتطرحهم حيث شاء الله ، ثم يرسل الله تعالى مطراً يغسل الأرض ويطهرها من آثار جثثهم ، وبعدها يأمر الله تعالى الأرض أن تخرج ثمرها ، ويلقي الله البركة في هذه الثمار حتى إن الجماعة من الناس ليأكلون من الرمانة الواحدة ويستظلون بقشرها ، ويبارك الله تعالى في حليب الإبل والبقر والغنم . وبينما هم على هذه الحال الرغدة ، يرسل الله تعالى ريحاً طيبة ، فتقبض روح كل مسلم ، ويبقى شرار الناس ؛ يتهارجون تهارج الحمر ،أي يفعلون ما يفعل الحمر من المسافدة والمشاكسة، وعلى هؤلاء تقوم الساعة ، نسأل الله العافية .

**٤- الخسوفات الثلاثة :**

أصل الخسوف في اللغة : المغيب ، ومنه خسف الأرض ، وهو سَوْخها بما عليها . كما في مشارق الأنوار للقاضي عياض (٢٤٧/١) .

والمراد بالخسوفات الثلاثة في الأحاديث : الخسوفات التي هي من أشـراط الساعة الكبرى.

وهي خسف بالمشرق ، وخسف بالمغرب ، وخسف في جزيرة العرب ، وستكون خسوفات كبيرة ؛ تضرب مساحات عظيمة في مشارق الأرض ومغاربها وفي جزيرة العرب ،ولم يقع من هذه الخسوفات شيء بعد ، على أنه قد وقع خسوفات صغيرة في أماكن متفرقة ، وفي أزمان متباعدة ، وليست هي المرادة في الأحاديث . بل المراد الخسوفات العامة الكبيرة ، وهذه إنما تقع إذا ظهر الخبث في الناس ، وفشت المعاصي في الأرض ، وقد ظهر الآن الخبث ، وفشت المعاصي ، وكأن العالم قد دنا من زمان الخسف ، وأوشك أن يلاقي العذاب المرتقب .

**٥- الدخان :**

ومن أشراط الساعة الكبرى المنتظرة ظهور الدخان ، وهو دخان حقيقي يملأ ما بين السماء والأرض ، فيأخذ الكافر أخذاً شديداً ؛ يثقب مسامعه ، ويكون أثره على المؤمن هيناً سهلاً كأثر الزكام . وهذا هو الراجح من قولي أهل العلم في تفسير الدخان في قول الله تعالى{ فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين} ، والقول الثاني أن المراد بالدخان ما توعد الله تعالى به قريشاً حين صدوا عن رسول الله ﷺ وعارضوا دعوته ، فأصبحوا يرون في السماء كهيئة الدخان ، وإليه ذهب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، وبيّن أن النبي ﷺ دعا على قريش حين أبطئوا عن الإسلام فقال:" اللهم أعنّي عليهم بسبع كسبع يوسف، فأخذهم سنة حتى هلكوا فيها ، وأكلوا الميتة والعظام ، ويرى الرجل ما بين السماء والأرض كهيئة الدخان. ورجحه ابن جرير الطبري .

وما وقع كان خيالاً رأوه من شدة الهزال والضعف بسبب الجوع ، أما الدخان الذي هو آية على قرب الساعة ، فإنه لم يأت بعد ، وهو من علامات الساعة الكبرى ، وإليه ذهب ابن عباس وجماعة من الصحابة ، وهو الصواب والله أعلم .

قال القرطبي في تفسيره لقول الله تعالى {فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين } : وفي الدخان أقوال ثلاثة : الأول أنه من أشراط الساعة لم يجيء بعد وأنه يمكث في الأرض أربعين يوما يملأ ما بين السماء والأرض فأما المؤمن فيصيبه مثل الزكام وأما الكافر والفاجر فيدخل في أنوفهم فيثقب مسامعهم ويضيق أنفاسهم وهو من آثار جهنم يوم القيامة وممن قال إن الدخان لم يأت بعد : علي وابن عباس وابن عمر وأبو هريرة وزيد بن علي والحسن وابن أبي ملكية وغيرهم وروى أبو سعيد الخدري مرفوعا أنه دخان يهيج بالناس يوم القيامة يأخذ المؤمن منه كالزكمة وينفخ الكافر حتى يخرج من كل مسمع منه ، ذكره الماوردي .

القول الثاني : أن الدخان هو ما أصاب قريشا من الجوع بدعاء النبي ﷺ حتى كان الرجل يرى بين السماء والأرض دخانا قاله ابن مسعود قال : وقد كشفه الله عنهم ولو كان يوم القيامة لم يكشفه عنهم .

وقيل : هو إخبار عن دنو الأمر كما تقول : هذا الشتاء فأعدّ له .اهـ

**٦- طلوع الشمس من مغربها :**

ومن علامات الساعة الكبرى طلوع الشمس من مغربها ، وهي ثابتة بالقرآن والسنة ، وهي من أعظم الآيات على دنو الساعة ، وعندها لا يقبل من كافر إيمان ، ولا من عاص توبة ، وذلك إلى قيام الساعة، قال الله تعالى {يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانُها لم تكنْ آمَنَتْ من قبل أو كسَبَتْ في إيمانها خيراً} ،

قال القرطبي : قال العلماء : وإنما لا ينفع نفسا إيمانها عند طلوعها من مغربها لأنه خلص إلى قلوبهم من الفزع ما تخمد معه كل شهوة من شهوات النفس وتفتر كل قوة من قوى البدن فيصير الناس كلهم لإيقافهم بدنو القيامة في حال من حضره الموت في انقطاع الدواعي إلى أنواع المعاصي عنهم وبطلانها من أبدانهم فمن تاب في مثل هذه الحال لم تقبل توبته كما لا تقبل توبة من حضره الموت قال ﷺ : إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر أي تبلغ روحه رأس حلقه وذلك وقت المعاينة الذي يرى فيه مقعده من الجنة أو مقعده من النار فالمشاهد لطلوع الشمس من مغربها مثله وعلى هذا ينبغي أن تكون توبة كل من شاهد ذلك أو كان كالشاهد له مردودة ما عاش لأن علمه بأن الله تعالى ونبيه ﷺ وبوعده قد صار ضرورة.اهـ

قال ابن كثير في تفسيرها (٢٠٣/٢) : أي إذا أنشأ الكافر إيمانا يومئذ لا يقبل منه فأما من كان مؤمنا قبل ذلك فإن كان مُصلحا في عمله فهو بخير عظيم وإن كان لم يكن مصلحا فأحدث توبة حينئذ لم تقبل منه توبته كما دلت عليه الأحاديث المتقدمة وعليه يحمل قوله تعالى {أو كسبت في إيمانها خيرا} أي لا يقبل منها كسب عمل صالح إذا لم يكن عاملا به قبل ذلك وقوله تعالى {قل انتظروا إنا منتظرون } تهديد شديد للكافرين ووعيد أكيد لمن سوَّف بإيمانه وتوبته إلى وقت لا ينفعه ذلك وإنما كان هذا الحكم عند طلوع الشمس من مغربها لاقتراب الساعة وظهور أشراطها كما قال {فهل ينظرون إلا الساعة أن تأتيهم بغتة فقد جاء أشراطها فأنى لهم إذا جاءتهم ذكراهم} وقوله تعالى {فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده وكفرنا بما كنا به مشركين فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا} .اهـ

**٧- الدابة :**

ومن علامات قرب الساعة ظهور دابة الأرض ،وذلك حين يزداد فسق الناس وعتوهم ، وتماديهم في العصيان والطغيان ، وإعراضهم عن آيات الله ، ورفضهم الاستجابة للمواعظ والنصح ، فإذا بلغ حالهم إلى هذا أخرج الله لهم دابة من الأرض تكلمهم فيعلمون عند ذاك أنهم مستحقون للعذاب لكفرهم بالله وإعراضهم عن آياته .

وهي دابة تنطق وتعقل ، فتكون للناس آية ، وظهورها ثابت بالقرآن والسنة ، قال تعالى { وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض تكلمهم أن الناس كانوا بآياتنا لا يوقنون } ، وفي حديث أبي هريرة في الباب أنها تخرج ومعها خاتم سليمان ، وعصا موسى ، فتجلو وجه المؤمن بالعصا ، وتخطم أنف الكافر بالخاتم ، وقد اختلف أهل العلم في تعيينها ، ورجح القرطبي في التفسير أنها فصيل ناقة صالح.

وقال الشيخ سيد قطب رحمه الله في تفسيره (٥/٢٦٦٧) : ومما يلاحظ أن المَشاهد في سورة النمل مَشاهد حوار ، وأحاديث بين طائفة من الحشرات والطير والجن وسليمان عليه السلام ، فجاء ذكر الدابة وتكليمها الناس متناسقاً مع مشاهد السورة وجوِّها، محققاً لتناسق التصوير في القرآن ، وتوحيد الجزئيات التي يتألف منها المشهد العام . اهـ

قال ابن الجوزي في زاد المسير (٦/١٩٠) : قوله تعالى {وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض } وقع بمعنى وجب .

قال : وفي المراد بالقول ثلاثة أقوال :

أحدها : العذاب قاله ابن عباس ، والثاني : الغضب قاله قتادة ، والثالث :الحجة قاله ابن قتيبة .

وأما متى يقع ذلك ؟ ففيه قولان :

أحدهما : إذا لم يأمروا بمعروف و لم ينهوا عن منكر، قاله ابن عمر وأبو سعيد الخدري

والثاني : إذا لم يرج صلاحهم . حكاه أبو سليمان الدمشقي وهو معنى قول أبي العالية والإشارة بقوله عليهم إلى الكفار الذين تخرج الدابة عليهم .اهـ

وفي معنى وقع القول قال الشوكاني في فتح القدير (١٥١/٤) : واختلف في معنى وقوع القول عليهم ، فقال قتادة : وجب الغضب عليهم ، وقال مجاهد : حق القول عليهم بأنهم لا يؤمنون ، وقيل : حق العذاب عليهم ، وقيل : وجب السخط ، والمعاني متقاربة. وقيل المراد بالقول : ما نطق به القران من مجيء الساعة وما فيها من فنون الأهوال التي كانوا يستعجلونها ، وقيل : وقع القول بموت العلماء وذهاب العلم ، وقيل: إذا لم يأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر ، والحاصل أن المراد بوقع وجب والمراد بالقول مضمونه .اهـ

***

# ٣٧ – كتاب الزهد

## (١) باب الزهد في الدنيا

٤١٠٠-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ وَاقِدٍ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ الزَّهَادَةُ فِي الدُّنْيَا بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ وَلَا فِي إِضَاعَةِ الْمَالِ وَلَكِنْ الزَّهَادَةُ فِي الدُّنْيَا أَنْ لَا تَكُونَ بِمَا فِي يَدَيْكَ أَوْثَقَ مِنْكَ بِمَا فِي يَدِ اللَّهِ وَأَنْ تَكُونَ فِي ثَوَابِ الْمُصِيبَةِ إِذَا أُصِبْتَ بِهَا أَرْغَبَ مِنْكَ فِيهَا لَوْ أَنَّهَا أُبْقِيَتْ لَكَ .

قَالَ هِشَامٌ كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ يَقُولُ مِثْلُ هَذَا الْحَدِيثِ فِي الْأَحَادِيثِ كَمِثْلِ الْإِبْرِيزِ فِي الذَّهَبِ . **ضعيف جداً**

٤١٠١-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي فَرْوَةَ عَنْ أَبِي خَلَّادٍ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَيْتُمْ الرَّجُلَ قَدْ أُعْطِيَ زُهْدًا فِي الدُّنْيَا وَقِلَّةَ مَنْطِقٍ فَاقْتَرِبُوا مِنْهُ فَإِنَّهُ يُلْقِي الْحِكْمَةَ **ضعيف**.

٤١٠٢-حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَمْرٍو الْقُرَشِيُّ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا أَنَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللَّهُ وَازْهَدْ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبُّوكَ . **صحيح**

٤١٠٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ سَهْمٍ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ قَالَ نَزَلْتُ عَلَى أَبِي هَاشِمِ بْنِ عُتْبَةَ وَهُوَ طَعِينٌ فَأَتَاهُ مُعَاوِيَةُ

يَعُودُهُ فَبَكَى أَبُو هَاشِمٍ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ مَا يُبْكِيكَ أَيْ خَالِ أَوَجَعٌ يُشْئِزُكَ أَمْ عَلَى الدُّنْيَا فَقَدْ ذَهَبَ صَفْوُهَا قَالَ عَلَى كُلٍّ لَا وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْدًا وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ تَبِعْتُهُ قَالَ إِنَّكَ لَعَلَّكَ تُدْرِكُ أَمْوَالًا تُقْسَمُ بَيْنَ أَقْوَامٍ وَإِنَّمَا يَكْفِيكَ مِنْ ذَلِكَ خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَدْرَكْتُ فَجَمَعْتُ . **حسن**

٤١٠٤-حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ اشْتَكَى سَلْمَانُ فَعَادَهُ سَعْدٌ فَرَآهُ يَبْكِي فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ مَا يُبْكِيكَ يَا أَخِي أَلَيْسَ قَدْ صَحِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَيْسَ أَلَيْسَ قَالَ سَلْمَانُ مَا أَبْكِي وَاحِدَةً مِنْ اثْنَتَيْنِ مَا أَبْكِي ضِنًّا لِلدُّنْيَا وَلَا كَرَاهِيَةً لِلْآخِرَةِ وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْدًا فَمَا أُرَانِي إِلَّا قَدْ تَعَدَّيْتُ قَالَ وَمَا عَهِدَ إِلَيْكَ قَالَ عَهِدَ إِلَيَّ أَنَّهُ يَكْفِي أَحَدَكُمْ مِثْلُ زَادِ الرَّاكِبِ وَلَا أُرَانِي إِلَّا قَدْ تَعَدَّيْتُ وَأَمَّا أَنْتَ يَا سَعْدُ فَاتَّقِ اللَّهَ عِنْدَ حُكْمِكَ إِذَا حَكَمْتَ وَعِنْدَ قَسْمِكَ إِذَا قَسَمْتَ وَعِنْدَ هَمِّكَ إِذَا هَمَمْتَ . **صحيح**

قَالَ ثَابِتٌ : فَبَلَغَنِي أَنَّهُ مَا تَرَكَ إِلَّا بِضْعَةً وَعِشْرِينَ دِرْهَمًا مِنْ نَفَقَةٍ كَانَتْ عِنْدَهُ .

الغريب :

يُشئِزُك أي يُقلِقُك يقال شَئِز وشُئِز فهو مَشئُوزٌ وأشْأَزَه غيره وأصلُه الشَّأْزُ وهو الموضعُ الغليظُ الكثيرُ الحجارة (النهاية ٢/٤٣٦)

**الشرح** : اشتمل حديث سهل بن سعد الساعدي على وصيتين نبويتين عظيمتين ؛ إحداهما الزهد في الدنيا ، والثانية : الزهد فيما في أيدي الناس ، وأن الأول مقتض لمحبة الله تعالى والثاني مقتض لمحبة الناس .

والأحاديث في ذم الدنيا والتعلق بها ، والانشغال بجمع فضولها عن أمر الآخرة ، كثيرة، ولهذا تواردت أقوال الأئمة وأهل العلم من السلف الصالح في

التحذير من الاغترار بالدنيا والافتتان بزينتها ، والحث على علو الهمّة والتجافي عن الدنيا ، والانشغال بما هو أنفع وأبقى من العمل الصالح .

والزهد الحقيقي مداره على صحة اليقين بالله الرزاق ، وقوة هذا اليقين ، فمن كان قويَّ الإيمان ، صحيحَ اليقين ، وثق بالله في أموره كلها ، وأحسن التوكل عليه ، وترك المزاحمة على فضول الدنيا ، وانشغل بمحابِّ الله تعالى من أنواع العبادة ، فيما فتح الله له ، من ذكر وصلاة ، وصدقة ، وعلم ، ودعوة إلى الله ، وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر ، وجهاد في سبيل الله .

فإذا انشغل بذلك ورضي بما قسم الله له من نعم الدنيا ، ووطّن نفسه على القناعة بما رزق منها وعلى التقلل من أمرها ، في الطعام ، واللباس ، والمراكب ، والرياسات المشتملة على حب الدنيا ، والترفع فيها على الناس ، ارتاح قلبه ، وذلك أن الاستكثار منها مما يجلب الهمّ والغمّ .

على أن ما جاء من رئاساتها ، مما تعيَّن علي العبد القيام به ، إذا كان ممن وهبه الله تعالى العلم ، والصلاح ، وقوة النفس ، فعليه أن يقوم حيث أقامه الله تعالى ، خدمة للدين، وإصلاحاً للناس ، ولا يقول : أزهد في الرياسة لما فيها من وجاهة ، وزينة، وما تدعو إليه من التفاخر والكبر، بل يقبلها إن علم في نفسه مقدرة على الإصلاح والنفع ، والسلامة من الظلم ، والسكوت عن المنكرات ، ونحو ذلك مما يضره في دينه ، فإن خشي وقوع شيء من ذلك فلا يقبل ، فالعاقل الموفق لا يعدل بالسلامة في دينه شيئاً ، ولهذا قالوا : إنما الزهد في القلب ، كما أُثر عن غير واحد من سلفنا الصالحين.

فحُسْن التوكل على الله تعالى ، وصدق اليقين به سبحانه هو عين الغنى ، فمن تحقق من ذلك كان زاهداً ، وكان غنياً ، وإن خلت يدُه من فضول الدنيا .

وليس وجود المال مع المرء مانعاً ومعارضاً لأن يكون زاهداً في الدنيا ، بل إنه يكون من الزاهدين إذا اكتسب ماله من الحلال ، وأنفقه في محابّ الله ، فوصل منه أرحامه ، وأحسن إلى جيرانه ، أو جهّز غازياً ، أو خلفه من هذا المال في أهله بخير، أو غير ذلك من وجوه البر والإحسان ، فهذا زهد الراشدين العالمين ؛ لا زهد الجاهلين ، وقد سئل الإمام أحمد عمّن معه مال : هل يكون زاهداً ؟ فقال : إن كان لا يفرح بزيادته ، ولا يحزن بنقصه .

ومراد أحمد رحمه الله ، التنبيه على ألا يكون المال فتنة ينشغل المرء به فيذهب معه عقله حيث ذهب ، فيدور حول المال سرورُه وأحزانه ، فينسى أمر الآخرة .

أما إذا فرح بالمزيد من الربح في تجارته لما يُمَكّنه ذلك من زيادة العمل الصالح ، والتقرب إلى الله تعالى ، ففرحه بهذه النية هو من العمل الصالح ، وكذا حزنه على تلف ماله ، الذي يستغني به عما في أيدي الناس ، ويكتفي به عن الوقوف بأبواب السلاطين ، فيصون دينه عن النقص ، فحزنه هذا ليس مذموماً ، بل المذموم ما كان حزناً مجرداً على فوات الدنيا ، لشدة تعلقه بها . وقد روي أن سفيان الثوري حزن على تجارة له غرقت ، فعوتب في ذلك ، فقال : إنما مالي قوام ديني .

فكل ما أصاب العبد في الدنيا من المال يريد به الدنيا وتفاخرها وزينتها فهو متاع الغرور ، لأنه يلهيه عن طلب الآخرة ، وكل ما كان منها بلاغاً إلى ما هو خير منها ، فليس بمذموم ، وليس هو من متاع الغرور .

يقول أبو سليمان : ليس الزاهد من ألقى هموم الدنيا واستراح منها ، إنما الزاهد من زهد في الدنيا ، وتعب فيها للآخرة . فالزاهد في الدنيا على هذا النحو يحبه الله ، والزاهد فيما في أيدي الناس يحبه الناس ، فقد روي أن أعرابياً سأل ناساً

من أهل البصرة : من سيد القوم في بلدكم ؟ فقالوا : الحسن ، أي البصري ، فقال : بم سادهم ؟ قالوا : احتاج الناس إلى علمه ، واستغنى هو عن دنياهم.

وقال ربيعة : رأس الزهادة جمع الأشياء بحقها ، ووضعها في حقها .

وقال سفيان الثوري : الزهد في الدنيا قصر الأمل ، ليس بأكل الغليظ ، ولا بلبس العباء . وقال : كان من دعائهم : اللهم زهِّدنا في الدنيا ، ووسِّع علينا منها ، ولا تزْوها عنا فترغِّبنا فيها .

وروى ابن أبي الدنيا في كتابه "اليقين" عن عمّار قوله : كفى بالموت واعظاً ، وكفى باليقين غنى ، وكفى بالعبادة شغلاً .

وقال ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحكم (٢/١٨٠) : قيل لأبي حازم الزاهد : ما مالُك ؟ قال : لي مالان ؛ لا أخشى معهما الفقر : الثقة بالله ، واليأس مما في أيدي الناس .اهـ

وقيل له : أما تخاف الفقر ؟ فقال : أنا أخاف الفقر ومولاي له ما في السموات وما في الأرض وما بينهما وما تحت الثرى ؟!

وقال الفضيل بن عياض : أصل الزهد الرضا عن الله ﷻ ، وقال : القنوع هو الزهد وهو الغنى.

قال ملا علي القاري في المرقاة (٩/١٦٠) : قوله : ( الزهادة في الدنيا أي ترك الرغبة فيها ( ليست بتحريم الحلال ) كما يفعله بعض الجهال زعما منهم أن هذا من الكمال فيمتنع من أكل اللحم أو الحلواء ، والفواكه ،ولبس الثوب الجديد ومن التزوج ونحو ذلك وقد قال تعالى : { يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين }

" ولا إضاعة المال " أي بتضييعه وصرفه في غير محله بأن يرميه في بحـــر أو يعطيه للناس من غير تمييز بين غني وفقـــير ، وحاصلـــه أنـــه لا عـــبرة بالزهـــادة الظاهرة.اهـــ

يشير ملا علي القاري رحمه الله إلى ما اشتهر عن جهلة المتصوفة من إضاعـــة المال على النحو المذكور ، اعتقاداً منهم أن إمساكهم للمال يقـــدح في الإيمـــان ، ويفسد الولاية ، وهذا من الجهل ، ولو أنهم إذ رزقوا شيئاً من نعم الله ، أمســـكوا منها قدر حاجتهم ، وحاجة أهليهم ، ثم تقربوا بما زاد على ذلك إلى الله ، بالتصدق بها في سبيل الله ، لا رميها أو إتلافها لكان خيراً لهم وأقوم ، والله أعلم .

وفي الصحيحين أن سعد بن أبي وقاص مرض فعاده النبي ﷺ ، فعـــرض سعد على النبي ﷺ أن يتصدق بثلثي ماله ، فقال له النبي ﷺ :لا ، فقال ســـعد : بالشطر فقال : لا ثم قال ﷺ : "بالثلث ، والثلث كثير، إنك أن تذر ورثتك أغنيـــاء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس ".

وقول سلمان رضي الله عنه في حديث أنس "فما أُراني إلا قد تعديت " هو من فرط خشيته لله تعالى ، وعظيم فقهه في أن لنعم الله تعالى على العباد تبعـــات ، وأنهـــم موقوفون بين يدي الله تعالى ومسئولون عنها ، وهو أيضاً من تمام تواضعـــه رضي الله عنه ، والنزول بنفسه عن منزلتها ، هضماً لها لتنهض إلى المزيد من الطاعة ، والإقبال علـــى الآخرة.

وذكر الحافظ ابن حجر في الفتح (٦/٢٣٥) قول ابن الجوزي عما تركـــه الزبير بن العوام رضي الله عنه من ثروة طائلة : فيه رد على من كره جمع الأموال الكثيرة من جهلة المتزهدين ،قال الحافظ : وتعقب بأن هذا الكلام لا يناسب مقامه من حيـــث

كونه لهجاً بالوعظ ، فإن من شأن الواعظ التحريض على الزهد في الدنيا والتقلل منها ، وكون مثل هذا لا يكره للزبير وأنظاره لا يطرد .اهـ

## (٢) باب الهمّ بالدنيا

٤١٠٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَرَجَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ بِنِصْفِ النَّهَارِ قُلْتُ مَا بَعَثَ إِلَيْهِ هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا لِشَيْءٍ سَأَلَ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ سَأَلَنَا عَنْ أَشْيَاءَ سَمِعْنَاهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُ رَسُولَ ﷺ يَقُولُ مَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ فَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَمْرَهُ وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَلَمْ يَأْتِهِ مِنْ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ وَمَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ نِيَّتَهُ جَمَعَ اللَّهُ لَهُ أَمْرَهُ وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ . صحيح

٤١٠٦-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَالْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ النَّصْرِيِّ عَنْ نَهْشَلٍ عَنْ الضَّحَّاكِ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ مَنْ جَعَلَ الْهُمُومَ هَمًّا وَاحِدًا هَمَّ الْمَعَادِ كَفَاهُ اللَّهُ هَمَّ دُنْيَاهُ وَمَنْ تَشَعَّبَتْ بِهِ الْهُمُومُ فِي أَحْوَالِ الدُّنْيَا لَمْ يُبَالِ اللَّهُ فِي أَيِّ أَوْدِيَتِهِ .

حسن

٤١٠٧-حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَدْ رَفَعَهُ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ يَا ابْنَ آدَمَ تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمْلَأْ صَدْرَكَ غِنًى وَأَسُدَّ فَقْرَكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَلَأْتُ صَدْرَكَ شُغْلًا وَلَمْ أَسُدَّ فَقْرَكَ . صحيح

**الشرح** : في هذه الأحاديث وعيد من الله شديد لمن كانت الدنيا أكبرَ همّه ، فهو مقبل عليها بكليته ، يجمع حطامها ، في هم لا ينقضي ، منشغل بذلك عن الآخرة ، فمن كانت هذه حاله ، عوقب بشتات القلب ، فلا يزال لاهثاً وراء المال والمناصب والشهوات ، يعبّ منها ، لكنه لا يشبع ولا يرتوي ، ولا يكتفي ، بل يظل في طلب المزيد ، غافلاً عن أنه لا يأتيه إلا ما كتب الله له من الرزق ،وأن حاله هذا هو عين الفقر ، حيث لا تنتهي حاجته ، ولا يحصل له الرضى بما جمع من المال ، وهو معنى قوله ﷺ في الحديث :" وجعل فقره بين عينيه"

وفي المقابل حال الرجل الصالح الذي جعل الآخرة همّه ، فهو في سعي دائم لتحصيل الحسنات ، والوصول إلى مرضاة رب الأرض والسماوات ،مع حُسن توكله على الله ، فهذا يجمع الله له أمره ، ويرزقه القناعة والرضى وغنى النفس، ويبارك له في ماله وصحته وأولاده ، وهذا هو الغِنى الحقيقي .

فالمذموم في الأحاديث من أكبّ على الدنيا يجمع حطامها ، في انقطاع عن الآخرة، أما من كان له تجارة ناجحة ، يسعى في نمائها ، وهو مؤمن ،يعمل الصالحات ، غيرَ غافل عن أمر آخرته ، قائماً بحق الله تعالى في ماله ، فيخرج زكاته ، ويتصدق في سبيل الله ، فهو من الفريق الثاني الذي جعل الآخرة همه .

وفي الحديث القدسي " يا ابن آدم تفرغ لعبادتي ، أملأ صدرك غنى .." بيان أن على المسلم أن يفرغ قلبه من كل شوائب الشرك بالله تعالى ، وأن يكون قلبه مملوءاً بتوحيد الله تعالى ، وأن يحقق العبودية له سبحانه، فلا يعبد سواه ، إذ هو وحده المعبود بحق ، إليه وحده الإنابة ، وفيه وحده الرجاء ، وعليه وحده التوكل ، كما أن له وحده نركع ونسجد ، قال تعالى { قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له } كما تشتمل العبودية أيضاً في معناها على كل ما يلزم

العبد من مقتضى العبودية ، من الحب والخضوع والخوف ، والطاعة والانقياد ، والتسليم ، والاحتكام إلى شرعه ، فإذا حقق العبد هذا ، وانشغل بعبادة ربه عن الانشغال بجمع الدنيا ، واكتفى بالسعي المعتدل في كسب قوته ، وهو واثق من أن رزقه سيأتيه ، إيماناً منه بالله الواحد الرزاق ، ملأ الله تعالى صدره غنى وقناعة ورضى ، وطيّب له حياته ، وبارك له فيها ، فإذا الضيقُ سَعة ، والقليل كاف ومُشبع .

قال الطبري في تفسير قوله تعالى {من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة وكان الله سميعا بصيرا } فمعنى الآية من كان من العاملين في الدنيا من المنافقين يريد بعمله ثواب الدنيا وجزاءها من عمله فإن الله مجازيه جزاءه في الدنيا من الدنيا وجزاءه في الآخرة من العقاب والنكال وذلك أن الله قادر على ذلك كله وهو مالك جميعه كما قال في الآية الأخرى {من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون}.اهـ

ويقول ابن الجوزي في مواعظه : يا هذا ! حب الدنيا أقتل من السمّ ، وشرورُها أكثر من النمل.اهـ

## (٣) باب مثل الدنيا

٤١٠٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ الْمُسْتَوْرِدَ أَخَا بَنِي فِهْرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَا مَثَلُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَثَلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ فِي الْيَمِّ فَلْيَنْظُرْ بِمَ يَرْجِعُ. صحيح

٤١٠٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ اضْطَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى حَصِيرٍ فَأَثَّرَ فِي جِلْدِهِ فَقُلْتُ بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ كُنْتَ آذَنْتَنَا فَفَرَشْنَا لَكَ عَلَيْهِ شَيْئًا يَقِيكَ مِنْهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَنَا وَالدُّنْيَا إِنَّمَا أَنَا وَالدُّنْيَا كَرَاكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا . صحيح

٤١١٠-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ وَمُحَمَّدُ الصَّبَّاحُ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى زَكَرِيَّا بْنُ مَنْظُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَإِذَا هُوَ بِشَاةٍ مَيِّتَةٍ شَائِلَةٍ بِرِجْلِهَا فَقَالَ أَتُرَوْنَ هَذِهِ هَيِّنَةً عَلَى صَاحِبِهَا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ عَلَى صَاحِبِهَا وَلَوْ كَانَتْ الدُّنْيَا تَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا قَطْرَةً أَبَدًا . صحيح

٤١١١-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا الْمُسْتَوْرِدُ بْنُ شَدَّاد قَالَ إِنِّي لَفِي الرَّكْبِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَتَى عَلَى سَخْلَةٍ مَنْبُوذَةٍ قَالَ فَقَالَ أَتُرَوْنَ هَذِهِ هَانَتْ عَلَى أَهْلِهَا قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ هَوَانِهَا أَلْقَوْهَا أَوْ كَمَا قَالَ قَالَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذِه عَلَى أَهْلِهَا . صحيح

٤١١٢-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو خُلَيْدٍ عُتْبَةُ بْنُ حَمَّاد الدِّمَشْقِيُّ عَنْ ابْنِ ثَوْبَانَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ قُرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمْرَةَ السَّلُولِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا ذِكْرَ اللَّهِ وَمَا وَالَاهُ أَوْ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا . حسن

٤١١٣ -حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ . **صحيح**

٤١١٤ -حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَعْضِ جَسَدِي فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ كَأَنَّكَ عَابِرُ سَبِيلٍ وَعُدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَهْلِ الْقُبُورِ .

**صحيح** – دون قوله وعدّ .

**الشرح** : في أحاديث الباب تحقير أمر الدنيا ، وتهوين شأنها ، بجانب شأن الآخرة ، فنعيم الدنيا قليل ، زائل ، يشوبه الكدَر ، إذا سرّ المرءَ فيها أمرٌ ، ساءته أمور ، أما نعيم الآخرة فسرور كله ، لا نكد فيه ، ولا أحزان ، وقد بيّن حديث المستورد أن متاع الدنيا كله وزينتها وزخرفها ، لا يساوي شيئاً في أمر الآخرة إلا مثل ما لو غمس أحد إصبعه في البحر ، فلينظر كم أخذ الإصبع من ماء البحر ؟! لا شيء ! ، فكذلك نسبة متاع الدنيا إلى متاع الآخرة ، وهو مثل ضرب للاعتبار ، ليعلم العاقل ، كم هو مغبون مَن باع الباقية بالفانية.

وقد كان رسول الله ﷺ الأسوة المثلى والقدوة العظمى في نظرته إلى الدنيا ، فلم يركن إليها ، ولا تعلق بها ، بل كان شأنه ﷺ فيها كشأن الراكب المسافر ، الذي استظل في طريقه تحت ظل شجرة ، ثم قام يواصل سيره ، فالدنيا أشبه بتلك الاستراحة العارضة ، وكما أن المسافر ليس له همّ إلا الوصول إلى غايته ، وهي منتهى سفره ، فكذلك العاقل الموفق في الدنيا لا يتعلق بدنيا عارضة زائلة منشغلاً عن النعيم الخالد في الآخرة .

ومن مثال الراكب إلى مثال الشاة الميتة يضربه النبي ﷺ تبييناً لحقارة الدنيا وهوانها على الله ، يُنوِّع النبي ﷺ في البيان ليرفع عن هذه الحقيقة كلَّ شبهة ، ويزيل عنها كل لبس ؛ حرصاً منه ﷺ على إيصال الخير لأمته ، وإنجائها من الوقوع في الغبن والخسارة . فكما لا يلتبس على أحد هوان الشاة الميتة المعيوبة على أصحابها ، فكذلك لا ينبغي أن يلتبس على العاقل هوان الدنيا على الله .

فالدنيا ملعونة ، أي أن ما كان من أمرها مقطوعَ الصلة بالله ، والإيمان ، والهُدى ،والعلم النافع ؛ الدال على الله ؛ فهو مبعَدٌ عن الله ؛ مطرود عن رحابه ، لا يقدسه الله ، ولا يأبه له .

وفي حديث أبي هريرة " الدنيا سجن المؤمن " بيان أن الدنيا للمؤمن ليست هي الدار التي يمرح فيها ويستريح ، وليست هي الدار التي يُطلِق فيها العَنان لرغباته ، ويمدّ عينيه لكل ما تشتهيه نفسه وتتمناه ؛ فكما تُقَيد حرية السجين ، تقيد شهوات المسلم عن كل حرام ، حتى إذا انقضت الدنيا ، انفك المسلم ، وانطلق في الجنة ، ينتقي من صنوف النعيم والمتعة ما يشاء ، قال تعالى { لهم ما يشاؤون فيها ولدينا مزيد} ، وفي المقابل فالدنيا جنة الكافر ، فلا دين له يحجزه عن الحرام ، ولا أخلاق تكفه عن المعاصي ؛ يحسب نفسه في جنة من كثرة تقلبه في متاع الدنيا ، وهو أيضاً ليس عنده حرج أو خوف من الله تعالى يُنَغِّص عليه ما هو فيه ، فشأنه كما قال الله تعالى { ذرهم يأكلوا ويتمتعوا ويلههم الأمل فسوف يعلمون } ،ومن معاني الحديث أيضاً أن الدنيا للمؤمن كالسجن بالنسبة لما أعدّه الله له في الجنة من النعيم المقيم ، كما أن الدنيا للكافر جنة بالنسبة لما ينتظره من العذاب والشقاء في الجحيم .

ثم يختم المصنف رحمه الله أحاديث الباب بحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وفيه وصية النبي ﷺ له بأن يكون في الدنيا كالغريب ، أو عابر سبيل ؛ يحثه

على قصر الأمل في الدنيا ، وألا ينبسط في متاعها ، أو يتوسع في جمع حطامها ، وأن يكون دائماً مستعداً للقاء الله تعالى ، فإن من كان هذا حاله ، اجتهد في الطاعة ، وتجافى عن الدنيا ، وأقبل على أمر الآخرة .

قال النووي في شرح حديث المستورد "سمعت رسول الله ﷺ يقول:" ما مثل الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبعه في اليم فلينظر بم يرجع " (٢١٢/٩) : ومعناه : لا يعلق بها كثير شيء من الماء . ومعنى الحديث : ما الدنيا بالنسبة إلى الآخرة في قصر مدتها , وفناء لذاتها , ودوام الآخرة , ودوام لذاتها ونعيمها , إلا كنسبة الماء الذي يعلق بالإصبع إلى باقي البحر .

ونقل القرطبي في تفسيره لقول الله تعالى من سورة الزخرف {ولبيوتهم أبواباً وسرراً عليها يتكئون . وزخرفاً } هذه الأشعار في تهوين شأن الدنيا:

فلو كانت الدنيا جزاءً لمحسن إذاً لم يكن فيها معاشٌ لظالم
لقد جاع فيها الأنبياءُ كرامةً وقد شبعتْ فيها بطونُ البهائم

وقال آخر :

تمتَّعْ من الأيام إن كنتَ حازماً فإنك فيها بين ناهٍ وآمرِ
إذا أبقت الدنيا على المرء دينَه فما فاته منها فليس بضائر
فلا تزن الدنيا جناحَ بعوضةٍ ولا وزنَ رقٍ من جناحٍ لطائر
فلم يرض بالدنيا ثواباً لمحسنٍ ولا رضى الدنيا عقاباً لكافر

وقال النووي في شرح مسلم (٣٣٣/٩) : قوله ﷺ "الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر " معناه : أن كل مؤمن مسجون ممنوع في الدنيا من الشهوات المحرمة والمكروهة مكلف بفعل الطاعات الشاقة فإذا مات استراح من هذا وانقلب إلى ما أعد الله تعالى له من النعيم الدائم والراحة الخالصة من النقصان ، وأما الكافر فإنما له

من ذلك ما حصل في الدنيا مع قلته وتكديره بالمنغصات فإذا مات صار إلى العذاب الدائم وشقاء الأبد .اهـ

وقال المناوي في فيض القدير (٧٣٠/٣) : لأنه ممنوع من شهواتها المحرمة فكأنه في سجن ، والكافر عكسه فكأنه في جنة .

وقال " سجن المؤمن " بالنسبة لما أُعدّ له في الآخرة من النعيم المقيم "وجنة للكافر" بالنسبة لما أمامه من عذاب الجحيم .اهـ

وقال في (٧٣٣/٣) : الدنيا ملعونة ملعون ما فيها : يمكن أن يكون المراد بلعنها ملاذ شهواتها وجمع حطامها وما زين من حب النساء والبنين وقناطير الذهب والفضة وحب البقاء بها ، فيكون قوله ملعونة، متروكة مبعدة متروك ما فيها واللعن الترك .

وقال : والدنيا ملعونة لأنها غرت النفوس بزهرتها ولذاتها وإمالتها عن العبودية إلى الهوى حتى سلكت غير طريق الهدى ، ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه أي ما يحبه الله في الدنيا .

قوله : "أو عالما أو متعلما "

كأنه قيل : الدنيا مذمومة ؛ لا يحمد مما فيها إلا ذكر الله وعالم ومتعلم ، وكان حق الظاهر أن يكتفي بقوله "وما والاه" لاحتوائه على جميع الخيرات والفاضلات ومستحسنات الشرع لكنه خصص بعد التعميم دلالة على فضل العالم والمتعلم ، وتفخيما لشأنهما ، وتنبيها على أن المعنى بالعالم والمتعلم العلماء بالله ، الجامعون بين العلم والعمل ، فيخرج الجهلاء ، وعالم لم يعمل بعلمه ومن يعمل عمل الفضول وما لا يتعلق بالدين ، وفيه أن ذكر الله أفضل الأعمال ورأس كل عبادة والحديث من

كنوز الحكم ، وجوامع الكلم ، لدلالته بالمنطوق على جميع الخلال الحميدة ، وبالمفهوم على رذائلها القبيحة .

وقال : الدنيا مذمومة مبغوضة إليه تعالى إلا ما تعلق منها بدرء مفسدة أو جلب مصلحة ، فالمرأة الصالحة يندفع بها مفسدة الوقوع في الزنا ، والأمر بالمعروف جماع جلب المصالح ، والذكر جماع العبادة ومنشور الولاية ومفتاح السعادة ، والكل يبتغى به وجه الله تعالى .اهـ

وفي حديث ابن عمر " كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل " نقل الحافظ في الفتح (٢٣٤/١١) : قول الطيبي : ليست أو للشك بل للتخيير والإباحة , والأحسن أن تكون بمعنى بل , فشبه الناسك السالك بالغريب الذي ليس له مسكن يأويه ولا مسكن يسكنه , ثم ترقى وأضرب عنه إلى عابر السبيل لأن الغريب قد يسكن في بلد الغربة بخلاف عابر السبيل القاصد لبلد شاسع وبينهما أودية مردية ومفاوز مهلكة وقطاع طريق ، فإن من شأنه أن لا يقيم لحظة ولا يسكن لمحة , ومن ثم عقبه بقوله " إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح ..إلخ " وبقوله " وعدّ نفسك في أهل القبور " والمعنى استمر سائرا ولا تفتر , فإنك إن قصرت انقطعت وهلكت في تلك الأودية , وهذا معنى المشبه به , وأما المشبه فهو قوله " وخذ من صحتك لمرضك " أي أن العمر لا يخلو عن صحة ومرض , فإذا كنت صحيحا فسر سير القصد وزد عليه بقدر قوتك ما دامت فيك قوة بحيث تكون ما بك من تلك الزيادة قائما مقام ما لعله يفوت حالة المرض والضعف .

وقال غيره : هذا الحديث أصل في الحث على الفراغ عن الدنيا والزهد فيها والاحتقار لها والقناعة فيها بالبُلغة

وقال النووي : معنى الحديث لا تركن إلى الدنيا ولا تتخذها وطنا ولا تحدث نفسك بالبقاء فيها ، ولا تتعلق منها بما لا يتعلق به الغريب في غير وطنه.

وقال غيره : عابر السبيل هو المار على الطريق طالبا وطنه , فالمرء في الدنيا كعبد أرسله سيده في حاجة إلى غير بلده , فشأنه أن يبادر بفعل ما أرسل فيه ثم يعود إلى وطنه ولا يتعلق بشيء غير ما هو فيه .اهـ

## أبواب الفقراء

## (٤) باب من لا يؤبه له

٤١١٥-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أُخْبِرُكَ عَنْ مُلُوكِ الْجَنَّةِ قُلْتُ بَلَى قَالَ رَجُلٌ ضَعِيفٌ مُسْتَضْعَفٌ ذُو طِمْرَيْنِ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ . ضعيف

٤١١٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ . صحيح

٤١١٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ صَدَقَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَغْبَطَ النَّاسِ عِنْدِي مُؤْمِنٌ خَفِيفُ الْحَاذِ ذُو حَظٍّ مِنْ صَلَاةٍ غَامِضٌ فِي النَّاسِ لَا يُؤْبَهُ لَهُ كَانَ رِزْقُهُ كَفَافًا وَصَبَرَ عَلَيْهِ عَجِلَتْ مَنِيَّتُهُ وَقَلَّ تُرَاثُهُ وَقَلَّتْ بَوَاكِيهِ . ضعيف

٤١١٨-حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ الْحِمْصِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ الْحَارِثِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَذَاذَةُ مِنْ الْإِيمَانِ قَالَ الْبَذَاذَةُ الْقَشَافَةُ يَعْنِي التَّقَشُّفَ . صحيح

٤١١٩-حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ ابْنِ خُثَيْمٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِخِيَارِكُمْ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ خِيَارُكُمْ الَّذِينَ إِذَا رُءُوا ذُكِرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . ضعيف

## (٥) باب فضل الفقراء

٤١٢٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا الرَّجُلِ قَالُوا رَأْيَكَ فِي هَذَا نَقُولُ هَذَا مِنْ أَشْرَفِ النَّاسِ هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُخَطَّبَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ فَسَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَرَّ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا قَالُوا نَقُولُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ لَمْ يُنْكَحْ وَإِنْ شَفَعَ لَا يُشَفَّعْ وَإِنْ قَالَ لَا يُسْمَعْ لِقَوْلِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا . صحيح

٤١٢١-حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْجُبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ الْفَقِيرَ الْمُتَعَفِّفَ أَبَا الْعِيَالِ . ضعيف

## (٦) باب منزلة الفقراء

٤١٢٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِنِصْفِ يَوْمٍ خَمْسِ مِائَةِ عَامٍ . **حسن صحيح**

٤١٢٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِمِقْدَارِ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ . **حسن**

٤١٢٤-حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَنْبَأَنَا أَبُو غَسَّانَ بَهْلُولٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ اشْتَكَى فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهِمْ أَغْنِيَاءَهُمْ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الْفُقَرَاءِ أَلَا أُبَشِّرُكُمْ أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِنِصْفِ يَوْمٍ خَمْسِ مِائَةِ عَامٍ ثُمَّ تَلَا مُوسَى هَذِهِ الْآيَةَ { وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ }.
**ضعيف**

## (٧) باب مجالسة الفقراء

٤١٢٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ أَبُو يَحْيَى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْحَقَ الْمَخْزُومِيُّ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يُحِبُّ الْمَسَاكِينَ وَيَجْلِسُ إِلَيْهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ وَيُحَدِّثُونَهُ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَنِّيهِ أَبَا الْمَسَاكِينِ . **ضعيف جداً**

٤١٢٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْمُبَارَكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ أَحِبُّوا الْمَسَاكِينَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مِسْكِينًا وَأَمِتْنِي مِسْكِينًا وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ . **صحيح**

٤١٢٧-حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْقَزِيُّ حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ عَنْ السُّدِّيِّ عَنْ أَبِي سَعْدٍ الْأَزْدِيِّ وَكَانَ قَارِئَ الْأَزْدِ عَنْ أَبِي الْكَنُودِ عَنْ خَبَّابٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى {وَلَا تَطْرُدْ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ } إِلَى قَوْلِهِ { فَتَكُونَ مِنْ الظَّالِمِينَ } .قَالَ جَاءَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ وَعُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ الْفَزَارِيُّ فَوَجَدَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ صُهَيْبٍ وَبِلَالٍ وَعَمَّارٍ وَخَبَّابٍ قَاعِدًا فِي نَاسٍ مِنْ الضُّعَفَاءِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ فَلَمَّا رَأَوْهُمْ حَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقَرُوهُمْ فَأَتَوْهُ فَخَلَوْا بِهِ وَقَالُوا إِنَّا نُرِيدُ أَنْ تَجْعَلَ لَنَا مِنْكَ مَجْلِسًا تَعْرِفُ لَنَا بِهِ الْعَرَبُ فَضْلَنَا فَإِنَّ وُفُودَ الْعَرَبِ تَأْتِيكَ فَنَسْتَحْيِي أَنْ تَرَانَا الْعَرَبُ مَعَ هَذِهِ الْأَعْبُدِ فَإِذَا نَحْنُ جِئْنَاكَ فَأَقِمْهُمْ عَنْكَ فَإِذَا نَحْنُ فَرَغْنَا فَاقْعُدْ مَعَهُمْ إِنْ شِئْتَ قَالَ نَعَمْ قَالُوا فَاكْتُبْ لَنَا عَلَيْكَ كِتَابًا قَالَ فَدَعَا بِصَحِيفَةٍ وَدَعَا عَلِيًّا لِيَكْتُبَ وَنَحْنُ قُعُودٌ فِي نَاحِيَةٍ فَنَزَلَ جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَام فَقَالَ { وَلَا تَطْرُدْ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنْ الظَّالِمِينَ } ثُمَّ ذَكَرَ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ وَعُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ فَقَالَ { وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ} ثُمَّ قَالَ { وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ } قَالَ فَدَنَوْنَا مِنْهُ حَتَّى وَضَعْنَا رُكَبَنَا عَلَى رُكْبَتِهِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْلِسُ مَعَنَا فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ قَامَ وَتَرَكَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ { وَاصْبِرْ

نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ } ( وَلَا تُجَالِسْ الْأَشْرَافَ ) تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا (يَعْنِي عُيَيْنَةَ وَالْأَقْرَعَ ) وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا }( قَالَ هَلَاكًا ) قَالَ : أَمْرُ عُيَيْنَةَ وَالْأَقْرَعِ ثُمَّ ضَرَبَ لَهُمْ مَثَلَ الرَّجُلَيْنِ وَمَثَلَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا .

قَالَ خَبَّابٌ : فَكُنَّا نَقْعُدُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا بَلَغْنَا السَّاعَةَ الَّتِي يَقُومُ فِيهَا قُمْنَا وَتَرَكْنَاهُ حَتَّى يَقُومَ . **صحيح**

٤١٢٨-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ قَالَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا سِتَّةٍ فِيَّ وَفِي ابْنِ مَسْعُودٍ وَصُهَيْبٍ وَعَمَّارٍ وَالْمِقْدَادِ وَبِلَالٍ قَالَ قَالَتْ قُرَيْشٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّا لَا نَرْضَى أَنْ نَكُونَ أَتْبَاعًا لَهُمْ فَاطْرُدْهُمْ عَنْكَ قَالَ فَدَخَلَ قَلْبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْخُلَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ { وَلَا تَطْرُدْ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ } الْآيَةَ . **صحيح**

الغريب :

مستضعِف : أي مبالغ في أسباب ضعفه

عُتُلّ : هو الشديد الجافي ، والغليظ من الناس .

جواظ : الجَوَّاظ :الجَموع المَنوع . وقيل الكثير اللحم المُختال في مشيته ، وقيل القصير البطين .(النهاية ٣١٦/١)

خفيف الحاذ : أي خفيف الحال ، أو خفيف الظهر من العيال .

البذاذة : رثاثة الهيئة ، والمراد التواضع في اللباس .

**الشرح** : قوله ﷺ : في أهل الجنة : ( كل ضعيف متضعف ) قال القاضي : قد يكون الضعف هنا : رقة القلوب ولينها وإخباتها للإيمان , والمراد أن أغلب أهل الجنة هؤلاء , كما أن معظم أهل النار القسم الآخر , وليس المراد الاستيعاب في الطرفين .

قوله ﷺ : ( لو أقسم على الله لأبره ) معناه : لو حلف يمينا طمعا في كرم الله تعالى بإبراره لأبره , وقيل : لو دعاه لأجابه , يقال : أبررت قسمه وبررته , والأول هو المشهور . قوله ﷺ في أهل النار : ( كل عتل جواظ مستكبر ) أما ( العُتُلّ ) بضم العين والتاء , فهو : الجافي الشديد الخصومة بالباطل , وقيل : الجافي الفظّ الغليظ .اهـ

قال الخطابي في معالم السنن (٢٠٨/٤) : قال الخطابي : البذاذة سوء الهيئة والتجوز في الثياب ونحوها , يقال : رجل باذ الهيئة إذا كان رث الهيئة واللباس .اهـ

وفي حديث سهل بن سعد الساعدي في شأن الرجلين ؛ الشريف والفقير :قال الكرماني في شرح البخاري (٧٢/١٨) : إن كان الأول كافرا فوجهه ظاهر , وإلا فيكون ذلك معلوماً لرسول الله ﷺ بالوحي.اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٧٦/١١) عند بحثه في مسألة الفقير الصابر والغني الشاكر ، أيهما أفضل ؟ : وقال بعض المتأخرين فيما وجد بخط أبي عبد الله بن مرزوق : كلام الناس في أصل المسألة مختلف , فمنهم من فضل الفقر ، ومنهم من فضل الغنى ، ومنهم من فضل الكفاف ، وكل ذلك خارج عن محل الخلاف وهو : أيٌّ الحالين أفضل عند الله للعبد حتى يتكسب ذلك ويتخلق به ؟ هل التقلل من المال أفضل ليتفرغ قلبه من الشواغل وينال لذة المناجاة ولا ينهمك في الاكتساب ليستريح من طول الحساب , أو التشاغل باكتساب المال أفضل ليستكثر

به من التقرب بالبر والصلة والصدقة لما في ذلك من النفع المتعدي ؟ قال : وإذا كان الأمر كذلك فالأفضل ما اختاره النبي ﷺ وجمهور أصحابه من التقلل في الدنيا والبعد عن زهراتها , ويبقى النظر فيمن حصل له شيء من الدنيا بغير تكسب منه كالميراث وسهم الغنيمة هل الأفضل أن يبادر إلى إخراجه في وجوه البر حتى لا يبقى منه شيء , أو يتشاغل بتثميره ليستكثر من نفعه المتعدي ؟ قال : وهو على القسمين الأولين . قلت : ومقتضى ذلك أن يبذل إلى أن يبقى في حال الكفاف ولا يضره ما يتجدد من ذلك إذا سلك هذه الطريقة . ودعوى أن جمهور الصحابة كانوا على التقلل والزهد ممنوعة بالمشهور من أحوالهم , فإنهم كانوا على قسمين بعد أن فتحت عليهم الفتوح , فمنهم من أبقى ما بيده مع التقرب إلى ربه بالبر والصلة والمواساة مع الاتصاف بغنى النفس , ومنهم من استمر على ما كان عليه قبل ذلك فكان لا يبقي شيئا مما فتح عليه به وهم قليل بالنسبة للطائفة الأخرى , ومن تبحر في سير السلف علم صحة ذلك , فأخبارهم في ذلك لا تحصى كثرة ,. والأدلة الواردة في فضل كل من الطائفتين كثيرة : فمن الشق الأول بعض أحاديث الباب وغيرها , ومن الشق الثاني حديث سعد بن أبي وقاص رفعه " إن الله يحب الغني التقي الخفي " أخرجه مسلم , وهو دال لما قلته سواء حملنا الغنى فيه على المال أو على غنى النفس , فإنه على الأول ظاهر وعلى الثاني يتناول القسمين فيحصل المطلوب .

ومن المواضع التي وقع فيها التردد ، مَن لا شيء له ، فالأوْلى في حقه أن يتكسب للصون عن ذل السؤال , أو يترك وينتظر ما يفتح عليه بغير مسألة , فصحّ عن أحمد مع ما اشتهر من زهده وورعه أنه قال لمن سأله عن ذلك : الزم السوق . وقال لآخر : استغن عن الناس , فلم أر مثل الغنى عنهم . وقال : ينبغي للناس كلهم أن يتوكلوا على الله وأن يعودوا أنفسهم التكسب , ومن قال بترك التكسب فهو

أحمق يريد تعطيل الدنيا . نقله عنه أبو بكر المروزي . وقال : أجرة التعليم والتعلم أحب إليّ من الجلوس لانتظار ما في أيدي الناس . وقال أيضا : من جلس و لم يحترف دعته نفسه إلى ما في أيدي الناس . وأسند عن عمر " كسْبٌ فيه بعض الشيء خير من الحاجة إلى الناس " وأسند عن سعيد بن المسيب أنه قال عند موته وترك مالا " اللهم إنك تعلم أني لم أجمعه إلا لأصونَ به ديني " .اهـ

وقوله ﷺ في حديث أبي هريرة " يدخل فقراء المؤمنين الجنة قبل الأغنياء بنصف يوم ؛ خمسمائة عام " ولعل ذلك لصبرهم على ما كابدوه من معاناة الفقر ، راضين بقدر الله فيهم ، أو لأنهم آثروا الإقامة على الفقر والقلة رغبة فيما عند الله تعالى منشغلين بعبادة الله والجهاد في سبيله على الاشتغال بتثمير الأموال ، والانهماك في جمع حطام الدنيا ، أو لأن الفقير معافى مما يقع فيه أرباب المال والتجارات غالباً من المظالم في البيع والشراء ، وما يكون من التناحر والتكالب في الأسواق ، وما يقع لأرباب التجارات وأهل الأموال من الغفلة ، وطول الأمل ،أو لأن تبعات الفقراء قليلة ، ليسر مؤونتهم ، وخفة ما حملوه من متاع الدنيا ، فلا يطول سؤالهم ، أما الأغنياء ، فيسألون عن أموالهم ؛ من أين اكتسبوها ، وفيم أنفقوها ، فيطول وقوفهم في العرصات للحساب ، وكلما عظم الثراء في الدنيا طال الوقوف في المحشر للسؤال والمحاسبة ، ولهذا خفّ فقراء المؤمنين فدخلوا أولاً ، وثقل الأغنياء بما عندهم ، فتأخروا .

على أن هذا ليس مطرداً في كل الأحوال ، وإن كان هو الأغلب ، فقد يسبق غنيٌّ آلافَ الفقراء ، بما يقوم به من نصرة الدين بماله ، وما يؤديه من شكر الله على نعمه ، بلسانه وقلبه وعمله ، لكن الأصل ما قرره الحديث، والله أعلم.

وفي أحاديث هذه الأبواب أن ضعفاء المؤمنين في صدق إيمانهم ، وشدة إقبالهم على الله ، وقوة حبهم لرسول الله ﷺ ، وحسن استجابتهم لأمر الله ورسوله ، أجدر بإقبال رسول الله ﷺ عليهم ، والاعتناء بهم ، والاهتمام بأمرهم ، وحب مجالستهم، وأنهم أولى بكل ذلك من الأشراف والأغنياء والوجهاء ، إذا لم تكن قلوبهم قد تطهرت من أوضار الجاهلية ، والكبر ، والتعالي على الفقراء .

وفي هذا المعنى يقول الشيخ سيد قطب رحمه الله في تفسيره في ظلال القرآن (١١٠٠/٢) : ولا دخل لهذه القيم في قضية الإيمان ، والمنْزلة فيه ، فإن أنت طردتهم من مجلسك بحساب الفقر والغنى ، كنت لا تَزِن بميزان الله ، ولا تقوِّم بقيمه ، فكنت من الظالمين ، وحاشا لرسول الله ﷺ أن يكون من الظالمين ، وبقي فقراء الجيوب أغنياء القلوب في مجلس رسول الله ﷺ ، وبقي ضعاف الجاه الأقوياء بالله في مكانهم الذي يؤهلهم له إيمانهم ، والذي يستحقونه بدعائهم لله ، لا يبتغون إلا وجهه ،واستقرت موازين الإسلام وقيمه على المنهج الذي قرره الله.اهـ

## (٨) باب في المكثرين

٤١٢٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ وَيْلٌ لِلْمُكْثِرِينَ إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا أَرْبَعٌ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمِنْ قُدَّامِهِ وَمِنْ وَرَائِهِ . ذكره في الصحيح

٤١٣٠-حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ هُوَ سِمَاكٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَكْثَرُونَ هُمْ الْأَسْفَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَكَسَبَهُ مِنْ طَيِّبٍ . حسن صحيح

٤١٣١-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَكْثَرُونَ هُمْ الْأَسْفَلُونَ إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا ثَلَاثًا . حسن صحيح

٤١٣٢-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَا أُحِبُّ أَنَّ أُحُدًا عِنْدِي ذَهَبًا فَتَأْتِي عَلَيَّ ثَالِثَةٌ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا شَيْءٌ أَرْصُدُهُ فِي قَضَاءِ دَيْنٍ .

حسن صحيح

٤١٣٣-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ مُسْلِمِ بْنِ مِشْكَمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ غَيْلَانَ الثَّقَفِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّهُمَّ مَنْ آمَنَ بِي وَصَدَّقَنِي وَعَلِمَ أَنَّ مَا جِئْتُ بِهِ هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَقْلِلْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَحَبِّبْ إِلَيْهِ لِقَاءَكَ وَعَجِّلْ لَهُ الْقَضَاءَ وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِي وَلَمْ يُصَدِّقْنِي وَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ مَا جِئْتُ بِهِ هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَأَطِلْ عُمُرَهُ . ضعيف

٤١٣٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ بُرْزِينَ ح و حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ بُرْزِينَ حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ عَنْ الْبَرَاءِ السَّلِيطِيِّ عَنْ نُقَادَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ يَسْتَمْنِحُهُ نَاقَةً فَرَدَّهُ ثُمَّ بَعَثَنِي إِلَى رَجُلٍ آخَرَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ بِنَاقَةٍ فَلَمَّا أَبْصَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهَا وَفِيمَنْ بَعَثَ بِهَا .

قَالَ نُقَادَةُ فَقُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِيمَنْ جَاءَ بِهَا قَالَ وَفِيمَنْ جَاءَ بِهَا ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَحُلِبَتْ فَدَرَّتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَ فُلَانٍ لِلْمَانِعِ الْأَوَّلِ وَاجْعَلْ رِزْقَ فُلَانٍ يَوْمًا بِيَوْمٍ لِلَّذِي بَعَثَ بِالنَّاقَةِ. **ضعيف**

٤١٣٥-حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ وَعَبْدُ الْقَطِيفَةِ وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَفِ . **صحيح**

٤١٣٦-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ تَعِسَ وَانْتَكَسَ وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ . **صحيح**

الغريب :

قال ابن الأثير في النهاية (١/١٩٠) :يقال تَعِسَ يَتْعَسُ , إذا عثر وانكَبَّ لوجهه , وقد تُفتح العين , وهو دُعاء عليه بالهلاك. (هـ) ومنه الحديث تَعِس عبدُ الدّينار وعبدُ الدّرهم .اهـ

بذذ : "البَذَاذَة من الإيمان" البذاذة رَثَاثة الْهيئة . يقال :بَذُّ الهيئة وبَاذُّ الهيئة : أي رَثُّ اللِّبْسة . أراد التواضع في اللباس وترك التَّبجُّح به .(النهاية ١/١١٠)

**الشرح :** في أحاديث الباب بيان أن المكثرين في جمع المال ، هم الأقل ثواباً ومترلة يوم القيامة ، إلا من كان منهم محسناً في ماله ، متصدقاً في وجوه الخير والبر ، لم يشغله جمع المال عما أوجب الله عليه ، وكان متحرياً للحلال في كسبه ، فهذا الصنف قليل في الأغنياء ، أما أكثر أصحاب الأموال فشأنهم كما في الحديث هم الأسفلون ، وقد بينّا الأوجه في هذا في الباب الماضي.

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٦١/١١) : المراد بالقلة في الحديث قلة الثواب ، وكل من قلّ ثوابه فهو خاسر بالنسبة لمن كثر ثوابه . اهـ

وقوله ﷺ في حديث أبي هريرة " ما أحب أن أُحُداً عندي ذهباً .. " بيان ما كان عليه ﷺ من الزهد في الدنيا ، والرغبة الكاملة في مرضاة الله تعالى ، بحيث ينفق المال الكثير في سبيل الله ، لا يستبقي منه شيئاً ، إلا ما يلزم إمساكه لسداد دَيْن ، وهي عزيمة عالية ، وقمة سامقة ، يحفز الإيمانُ الهممَ إليها ، فمِن واصِلٍ ، ومن مُقارِب ، ومن مقَصِّر مترخص ، والطريق إلى الله غاصة بالسالكين ، {وفي ذلك فليتنافس المتنافسون} .

وقال الإمام النووي في شرح مسلم (٨١/٤) : فيه : الحث على الصدقة في وجوه الخير وأنه لا يقتصر على نوع من وجوه البر , بل ينفق في كل وجه من وجوه الخير يحضر .

وقال: وأما إشارته ﷺ إلى قدام ووراء والجانبين فمعناها ما ذكرنا أنه ينبغي أن ينفق متى حضر أمر مهم .اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٥٥/٥) : فيه الاهتمام بأمر وفاء الدَّيْن ، وما كان عليه ﷺ من الزهادة في الدنيا . اهـ

وقوله ﷺ " تعس عبد القطيفة وعبد الخميصة .. " قال القرطبي في تفسيره (٩٣/١٨) : ولا دناءه أعظم من عبادة الدينار والدرهم ، ولا همّة أخسّ من همةٍ ترتفع بثوب جديد .اهـ

أجل ، لا دناءة أعظم من عبادة الدينار والدرهم ، ولا همة أخس من همة ترتفع بثوب جديد ، إن الهمم العالية إنما علت عندما أفرد أصحابها الله تعالى بالعبادة ، وحين أنِفَتْ نفوسُهم أن تستعبدها تلك المطالبُ الدنيئة من حطام الدنيا .

فمن بعدت به نفسُه عن الخير إلى هذا الحد ، فقد استوجب الدعاء عليه بالخيبة والانتكاس، والحرمان من المعافاة مما نزل به من البلاء في جسده ، حتى الشوكة إذا دخلت في رجله ، فلا جعلها الله تخرج ، وهو دعاء عليه ممن قال الله فيه { لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم } ، فنسأل الله تعالى العفو والعافية ، ونعوذ به من الخذلان .

وقال الصنعاني في سبل السلام (١٥٥٣/٤) : أراد بعبد الدينار والدرهم من استعبدته الدنيا بطلبها وصار كالعبد لها تتصرف فيه تصرف المالك لينالها وينغمس في شهواتها ومطالبها . وذكر الدينار والقطيفة مجرد مثال ، وإلا فكل من استعبدته الدنيا في أي أمر وشغلته عما أمر الله تعالى وجعل رضاه وسخطه متعلقا بنيل ما يريد أو عدم نيله ، فهو عبده. فمن الناس من يستعبده حب الإمارات ومنهم من يستعبده حب الصور ومنهم من يستعبده حب الأطيان .

واعلم أن المذموم من الدنيا كل ما يبعد العبد عن الله تعالى ويشغله عن واجب طاعته وعبادته لا ما يعينه على الأعمال الصالحة فإنه غير مذموم وقد يتعين طلبه ويجب عليه تحصيله .اهـ

## (٩) باب القناعة

٤١٣٧ -حَدَّثَنَا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ . صحيح

٤١٣٨ -حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ وَحُمَيْدِ بْنِ هَانِئٍ الْخَوْلَانِيِّ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ يُخْبِرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ هُدِيَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَرُزِقَ الْكَفَافَ وَقَنَعَ بِهِ . **صحيح**

٤١٣٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا . **صحيح**

٤١٤٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَيَعْلَى عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ نُفَيْعٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا مِنْ غَنِيٍّ وَلَا فَقِيرٍ إِلَّا وَدَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّهُ أُتِيَ مِنْ الدُّنْيَا قُوتًا . **ضعيف جداً**

٤١٤١-حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى قَالَا حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي شُمَيْلَةَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِحْصَنٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ مُعَافًى فِي جَسَدِهِ آمِنًا فِي سِرْبِهِ عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا . **حسن**

٤١٤٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ .

قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ " عَلَيْكُمْ " . **صحيح**

٤١٤٣-حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ إِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى أَعْمَالِكُمْ وَقُلُوبِكُمْ . **صحيح**

الغريب :

العَرَض : متاع الدنيا وحطامها .

الكفاف: الكَفَاف هو الذي لا يَفْضُل عن الشيء ويكون بقَدْرِ الحاجة إليه . (النهاية ٤/١٩١) .

قوتاً : أي على قدر الحاجة الضرورية .

**الشرح** : في أحاديث الباب الحث على القناعة والرضا بما قسم الله ، والتعفف عما في أيدي الناس، وفيها التنبيه بالمنطوق على أن الغِنى الحقيقي إنما هو غنى النفس ، وقناعتها ، واكتفائها بالقليل من أمر الدنيا ، وبالمفهوم على أن شدة الحرص ، وعدم الرضا بما قسم الله ، والانهماك في تحصيل المزيد من متاع الدنيا ، هو عين الفقر . وقد فقه أبو العتاهية الشاعر هذا المعنى فقال :

لما حصلتُ على القناعةِ لم أَزَلْ مَلِكاً يَرى الإكثارَ كالإقلال

إن القناعةَ بالكفاف هي الغنى والفقرُ عينُ الفقرِ في الأموال

ونظمه الإمام الشافعي رحمه الله في هذه الأبيات الظريفة :

رأيتُ القناعةَ رأسَ الغِنى فصرتُ بأذيالها "متمسِّكْ" !

فلا ذا يراني على بابه ولا ذا يراني به مُنْهَمِك

فصرتُ غنياً بلا درهمٍ أَمُرّ على الناس شِبْهَ المِلِكْ

ثم لما كان الناس موقوفون بين يدي الله تعالى ومسؤولون عما كانوا فيه من نعيم الدنيا ومتاعها ، كانت السلامة في الكفاف ، وكانت القناعة بالقليل من الرزق سبيل النجاة من المساءلة الشديدة يوم الحساب . ولهذا حثنا النبي ﷺ على القناعة ، والاكتفاء بالقليل ،وبين لنا أن من أصبح معافى في جسده من الأمراض ، آمناً في سربه ، وعنده قوت يومه ؛ هكذا ! قوت يومه فحسب ، فكأنما ملك الدنيا كلها.

ثم ضرب لنا الأسوة في ذلك بنفسه ﷺ فدعا الله تعالى أن يجعل رزقه ورزق آله قوتاً ؛ أي ما يكفي _فحسب _دون زيادة

قال النووي في شرح مسلم (٣٣٤/٩) : قوله ﷺ : ( انظروا إلى من هو أسفل منكم , ولا تنظروا إلى من هو فوقكم ,فهو أجدر ألا تزدروا نعمة الله عليكم ) معنى ( أجدر ) أحق , و ( تزدروا ) تحقروا . قال ابن جرير وغيره : هذا حديث جامع لأنواع من الخير ; لأن الإنسان إذا رأى من فضل عليه في الدنيا طلبت نفسه مثل ذلك , واستصغر ما عنده من نعمة الله تعالى , وحرص على الازدياد ليلحق بذلك أو يقاربه . هذا هو الموجود في غالب الناس . وأما إذا نظر في أمور الدنيا إلى من هو دونه فيها ظهرت له نعمة الله تعالى عليه , فشكرها , وتواضع , وفعل فيه الخير .

وترجم البخاري في كتاب الرقاق من صحيحه باب الغنى غنى النفس ،وقال الله تعالى { أيحسبون أنما نمدهم به من مال وبنين نسارع لهم في الخيرات _ إلى قوله تعالى {من دون ذلك هم لها عاملون } ، وأورد فيه حديث أبي هريرة في الباب " ليس الغنى بكثرة العرَض "

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٧١/١١) : قوله : ( الغنى غنى النفس ) أي سواء كان المتصف بذلك قليل المال أو كثيرة .

ثم مناسبة الآية للحديث أن خيرية المال ليست لذاته بل بحسب ما يتعلق به وإن كان يسمى خيرا في الجملة , وكذلك صاحب المال الكثير ليس غنيا لذاته بل بحسب تصرفه فيه . فإن كان في نفسه غنيا لم يتوقف في صرفه في الواجبات والمستحبات من وجوه البر والقربات , وإن كان في نفسه فقيرا أمسكه وامتنع من

بذله فيما أمر به خشية من نفاده , فهو في الحقيقة فقير صورةً ومعنى وإن كان المال تحت يده , لكونه لا ينتقع به لا في الدنيا ولا في الأخرى , بل ربما كان وبالا عليه.

قوله ( إنما الغنى غنى النفس ) " قال ابن بطال معنى الحديث : ليس حقيقة الغنى كثرة المال لأن كثيرا ممن وسع الله عليه في المال لا يقنع بما أوتي فهو يجتهد في الازدياد ولا يبالي من أين يأتيه , فكأنه فقير لشدة حرصه , وإنما حقيقة الغنى غنى النفس , وهو من استغنى بما أوتي وقنع به ورضي و لم يحرص على الازدياد ولا ألح في الطلب , فكأنه غني .

وقال القرطبي : معنى الحديث إن الغنى النافع أو العظيم أو الممدوح هو غنى النفس , وبيانه أنه إذا استغنت نفسه كفّت عن المطامع فعزَّت وعظمت وحصل لها من الحظوة والنزاهة والشرف والمدح أكثر من الغنى الذي يناله من يكون فقير النفس لحرصه فإنه يورطه في رذائل الأمور وخسائس الأفعال لدناءة همته وبخله , ويكثر من يذمه من الناس ويصغر قدره عندهم فيكون أحقر من كل حقير وأذل من كل ذليل . والحاصل أن المتصف بغنى النفس يكون قانعا بما رزقه الله , لا يحرص على الازدياد لغير حاجة ولا يلح في الطلب ولا يلحف في السؤال , بل يرضى بما قسم الله له , فكأنه واجد أبدا , والمتصف بفقر النفس على الضد منه لكونه لا يقنع بما أعطى بل هو أبدا في طلب الازدياد من أي وجه أمكنه , ثم إذا فاته المطلوب حزن وأسف , فكأنه فقير من المال لأنه لم يستغن بما أعطى , فكأنه ليس بغنى , ثم غنى النفس إنما ينشأ عن الرضا بقضاء الله تعالى والتسليم لأمره علما بأن الذي عند الله خير وأبقى,فهو معرض عن الحرص والطلب , وما أحسن قول القائل :

غنى النفس ما يكفيك من سَدِّ حاجة * فإن زاد شيئا عاد ذاك الغنى فقرا

وقال الطيبي : يمكن أن يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية .

وإلى ذلك أشار القائل :

ومن ينفق الساعاتِ في جمع مالِه مخافةَ فقرٍ فالذي فعل الفقرُ

أي أنه ينبغي أن ينفق أوقاته في الغنى الحقيقي وهو تحصيل الكمالات , لا في جمع المال فإنه لا يزداد بذلك إلا فقرا . انتهى .

قال الحافظ : وهذا وإن كان يمكن أن يراد لكن الذي تقدم أظهر في المراد , وإنما يحصل غنى النفس بغنى القلب بأن يفتقر إلى ربه في جميع أموره فيتحقق أنه المعطي المانع فيرضى بقضائه ويشكره على نعمائه ويفزع إليه في كشف ضرائه , فينشأ عن افتقار القلب لربه غنى نفسه عن غيره وبه تعالى , والغنى الوارد في قوله ( ووجدك عائلا فأغنى ) يتنزل على غنى النفس , فإن الآية مكية ولا يخفى ما كان فيه النبي ﷺ قبل أن تفتح عليه خيبر وغيرها من قلة المال . والله أعلم .اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (١٥٢/٤) : ومعنى الحديث : الغنى المحمود غنى النفس وشبعها وقلة حرصها , لا كثرة المال مع الحرص على الزيادة ; لأن من كان طالبا للزيادة لم يستغن بما معه فليس له غنى.اهـ

وقال في معنى حديث أبي هريرة " اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً " قال أهل اللغة والعربية : القوت ما يسد الرمق , وفيه فضيلة التقلل من الدنيا والاقتصار على القوت منها والدعاء بذلك.اهـ

وقال ابن بطال فيما نقله عنه الحافظ في الفتح : فيه دليل على فضل الكفاف وأخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك رغبة في توفر نعيم الآخرة وإيثاراً لما يبقى على ما يفنى , فينبغي أن تقتدي به أمته في ذلك .

وقال القرطبي : معنى الحديث : أنه طلب الكفاف , فإن القوت ما يقوت البدن ويكفّ عن الحاجة , وفي هذه الحالة سلامة من آفات الغنى والفقر جميعا , والله أعلم .اهـ

وقال القرطبي في تفسيره (٥/٢١٨) : وفي صحيح مسلم عن النبي ﷺ : "ليس الغنى عن كثرة العرض إنما الغنى غنى النفس" وقد أخذ بعض العلماء هذا المعنى فنظمه :

تقنَّع بما يكفيك واستعمل الرضا فإنك لا تدري أتُصبح أم تمسي

فليس الغنى عن كثرة المال إنما يكون الغنى والفقر من قِبَل النفْسِ

وهذا يصحح قول أبي عبيدة : فإن المال يشمل كل ما يُتمول وفي كتاب العين : العرَض ما نيل من الدنيا ومنه قوله تعالى : {تريدون عرض الدنيا} وجمعه عروض.اهـ

وقوله ﷺ " إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن إنما ينظر إلى أعمالكم وقلوبكم " معناه أن الواجب على العبد أن يجتهد في إصلاح قلبه وتطهيره من الشك والحسد والميل إلى الشهوات المحرمة ، وحب الدنيا ، وكل ما لا يحبه الله ولا يرضاه ، وعمارته بالإيمان والتقوى ، والذكر ، وسائر القربات ، وأعمال البر ، فالقلب هو محل نظر الله تعالى من عبده ، فإن كان قلبه سليماً طاهراً عامراً بالتقوى وحب الخير ، أحبه الله ، وإن كان مملوءاً بالشهوات ، وحب الدنيا ، والغفلة عن الآخرة ، مقته ــ والعياذ بالله تعالى ــ وفيه أن ما في القلب هو ما يظهر في العمل ، فإن كان القلب صالحاً كان عمله صالحاً ، وإن كان فاسداً فعمله كذلك .

أما صور الناس فليست من كسبهم حتى ينظر الله إليها ، وأموالهم إنما هي عرَض زائل .

# أبواب عيش النبي ﷺ وأصحابه

## (١٠) باب معيشة آل محمد ﷺ

٤١٤٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِنْ كُنَّا آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَنَمْكُثُ شَهْرًا مَا نُوقِدُ فِيهِ بِنَارٍ مَا هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ . ( إِلَّا أَنَّ ابْنَ نُمَيْرٍ قَالَ نَلْبَثُ شَهْرًا ). **صحيح**

٤١٤٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَقَدْ كَانَ يَأْتِي عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ الشَّهْرُ مَا يُرَى فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِهِ الدُّخَانُ .

قُلْتُ : فَمَا كَانَ طَعَامُهُمْ ؟ قَالَتْ : الْأَسْوَدَانِ ؛ التَّمْرُ وَالْمَاءُ غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ لَنَا جِيرَانٌ مِنْ الْأَنْصَارِ جِيرَانُ صِدْقٍ وَكَانَتْ لَهُمْ رَبَائِبُ فَكَانُوا يَبْعَثُونَ إِلَيْهِ أَلْبَانَهَا قَالَ مُحَمَّدٌ : وَكَانُوا تِسْعَةَ أَبْيَاتٍ . **حسن صحيح**

٤١٤٦-حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْتَوِي فِي الْيَوْمِ مِنْ الْجُوعِ مَا يَجِدُ مِنْ الدَّقَلِ مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ . **صحيح**

٤١٤٧-حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى أَنْبَأَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مِرَارًا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! مَا أَصْبَحَ عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ صَاعُ حَبٍّ وَلَا صَاعُ تَمْرٍ .

وَإِنَّ لَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعَ نِسْوَةٍ . **صحيح**

٤١٤٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

مَا أَصْبَحَ فِي آلِ مُحَمَّدٍ إِلَّا مُدٌّ مِنْ طَعَامٍ أَوْ مَا أَصْبَحَ فِي آلِ مُحَمَّدٍ مُدٌّ مِنْ طَعَامٍ .

صحيح

٤١٤٩-حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْأَكْرَمِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَكَثْنَا ثَلَاثَ لَيَالٍ لَا نَقْدِرُ ( أَوْ لَا يَقْدِرُ ) عَلَى طَعَامٍ . ضعيف

٤١٥٠-حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بِطَعَامٍ سُخْنٍ فَأَكَلَ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا دَخَلَ بَطْنِي طَعَامٌ سُخْنٌ مُنْذُ كَذَا وكَذَا . ضعيف

## (١١) باب ضجاع آل محمد ﷺ

٤١٥١-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وأَبُو خَالِدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ ضِجَاعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَدَمًا حَشْوُهُ لِيفٌ .

صحيح

٤١٥٢-حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَهُمَا فِي خَمِيلٍ لَهُمَا (وَالْخَمِيلُ الْقَطِيفَةُ الْبَيْضَاءُ مِنْ الصُّوفِ ) قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَهَّزَهُمَا بِهَا وَوِسَادَةٍ مَحْشُوَّةٍ إِذْخِرًا وَقِرْبَةٍ . صحيح

٤١٥٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنِي سِمَاكٌ الْحَنَفِيُّ أَبُو زُمَيْلٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى حَصِيرٍ قَالَ فَجَلَسْتُ فَإِذَا عَلَيْهِ إِزَارٌ وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ وَإِذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ وَإِذَا أَنَا بِقَبْضَةٍ مِنْ شَعِيرٍ نَحْوِ الصَّاعِ وَقَرَظٍ

فِي نَاحِيَةٍ فِي الْغُرْفَةِ وَإِذَا إِهَابٌ مُعَلَّقٌ فَابْتَدَرَتْ عَيْنَايَ فَقَالَ مَا يُبْكِيكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَمَالِي لَا أَبْكِي وَهَذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِكَ وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ لَا أَرَى فِيهَا إِلَّا مَا أَرَى وَذَلِكَ كِسْرَى وَقَيْصَرُ فِي الثِّمَارِ وَالْأَنْهَارِ وَأَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَصَفْوَتُهُ وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ قَالَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الْآخِرَةُ وَلَهُمْ الدُّنْيَا ؟ قُلْتُ بَلَى . **حسن**

٤١٥٤-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ مُجَالِدٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ أُهْدِيَتْ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ فَمَا كَانَ فِرَاشُنَا لَيْلَةَ أُهْدِيَتْ إِلَّا مَسْكَ كَبْشٍ . **ضعيف**

## (١٢) باب معيشة أصحاب النبي ﷺ

٤١٥٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالصَّدَقَةِ فَيَنْطَلِقُ أَحَدُنَا يَتَحَامَلُ حَتَّى يَجِيءَ بِالْمُدِّ وَإِنَّ لِأَحَدِهِمْ الْيَوْمَ مِائَةَ أَلْفٍ .

قَالَ شَقِيقٌ كَأَنَّهُ يُعَرِّضُ بِنَفْسِهِ . **صحيح**

٤١٥٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ سَمِعَهُ مِنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ خَطَبَنَا عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا . **صحيح**

٤١٥٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبَّاسٍ الْجُرَيْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُمْ أَصَابَهُمْ جُوعٌ وَهُمْ سَبْعَةٌ قَالَ فَأَعْطَانِي النَّبِيُّ ﷺ سَبْعَ تَمَرَاتٍ لِكُلِّ إِنْسَانٍ تَمْرَةٌ .

**صحيح** - دون قوله لكل إنسان تمرة .

٤١٥٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ { ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنْ النَّعِيمِ } قَالَ الزُّبَيْرُ وَأَيُّ نَعِيمٍ نُسْأَلُ عَنْهُ وَإِنَّمَا هُوَ الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ . قَالَ أَمَا إِنَّهُ سَيَكُونُ . **حسن**

٤١٥٩-حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ ثَلَاثُ مِائَةٍ نَحْمِلُ أَزْوَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا فَفَنِيَ أَزْوَادُنَا حَتَّى كَانَ يَكُونُ لِلرَّجُلِ مِنَّا تَمْرَةٌ فَقِيلَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَأَيْنَ تَقَعُ التَّمْرَةُ مِنْ الرَّجُلِ فَقَالَ لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَقَدْنَاهَا وَأَتَيْنَا الْبَحْرَ فَإِذَا نَحْنُ بِحُوتٍ قَدْ قَذَفَهُ الْبَحْرُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا . **صحيح**

الغريب :

الربيبة : الغنم التي تكون في البيت وليست بسائمة .

الدقَل : التمر الرديء اليابس .

الصاع : وهو مِكْيال يَسَع أرْبَعة أمْداد .

والمدُّ مُخْتلَفٌ فيه : فقيل هو رِطْل وثُلُث بالعِرَاقِيِّ , وبه يقولُ الشافعيّ وفُقهاء الحجاز ، وقيل هو رِطْلان , وبه أخذ أبو حنيفة وفُقهاء العِراق , فيكونُ الصاع خمسةَ أرْطال وثُلُثاً , أو ثمانية أرْطال . (النهاية ٣/٦٠)

والمُد : مكيال يقدر بملء الكفين .

أدَمَ : هو الجلد المدبوغ .

الإذخر : هو حشيشة طيبة الرائحة ، تسقف بها البيوت فوق الخشب .

القرظ : نبت يدبغ به الجلد .

الإهاب : الجلد ، قال في النهاية : يقال للجلد إهاب قبل الدبغ ، فأما بعده فلا .

المَسْك : الجلد .

القرح : الجراح .

الشِّدْق : جانب الفم .

**الشرح** : في أحاديث هذه الأبواب بيان ما كان عليه رسول الله ﷺ من التجافي عن الدنيا، وضيق الحال فيها ، والرضا بالكفاف منها ، إيثاراً لما عند الله تعالى ، وليعطي لأمته المثلَ الأعلى ، والأسوة الحسنة في الإقبال على الآخرة ، والزهد في الدنيا ، فليس ثَمّ عزاءٌ للفقير المؤمن أحسن من تأمله سيرة الرسول الكريم ﷺ ، وكيف أنه كان _ أحياناً _يطوي جوعاً ما يجد أدنى التمر يسد به رمقه ،وكان الشهر يمرّ فما يطبخ في بيته طعام ، اختياراً منه ﷺ لهذه الحال ، إذ لو أراد التوسع والتبسط في الدنيا ، لوسّع الله عليه .

وكذلك كان فراشه ﷺ ؛كطعامه ، من التواضع ورقة الحال ، وكذلك فراش ابنته فاطمة عليها السلام ، فلم يكن جهازها التي زوّجها به سوى خميلة من الصوف ، ووسادة محشوة بالإذخر ، وقِربة لحفظ الماء ، هكذا أخذ النبي ﷺ نفسه وأهل بيته ، بالعزائم الكبيرة ، لتمضي أُمتُه خلفه على نفس المنهج ، متخففة من أثقال الدنيا وملذاتها ، متحررة من جواذب النفس اللحوحة ، ومطالبها التي لا تنقضي ، لتتفرغ لما هو أعظم وأسمى وأشرف ؛ لعبادة الله ، ونصرة دينه ، وكذلك كان حال أصحابه رضوان الله عليهم ، قبل فتح خيبر ، وحتى بعد الفتوحات ظلوا متصفين بالاعتدال ، والإقبال على الآخرة ، والقيام بحق الله فيما بأيديهم من أموال.

على أن الأمة بعد ذلك لم تمض على هذا المنوال من الزهد والقناعة ، ولا قريباً منه، بل سقط معظمها في مستنقع الدنيا، فأسرتهم بملاذها وشهواتها وفتنتها ، فتوسعوا في المطاعم والمشارب والمراكب والمساكن ، وتركوا كثيراً مما أُمروا به ، فصاروا إلى الضعف والترهل ، وفقدوا هيبتهم في نظر عدوهم ، والسبب في ذلك أنهم نسوا وصايا نبيهم الكريم ﷺ ، وغاب عنهم هديه وسنته.

ونقل الحافظ في الفتح (٢٩٣/١١) قول ابن بطال: فيه دليل على فضل الكفاف وأخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك رغبة في توفر نعيم الآخرة وإيثاراً لما يبقى على ما يفنى , فينبغي أن تقتدي به أمته في ذلك . اهـ

ونقل عن الطبري قوله: استشكل بعض الناس كون النبي ﷺ وأصحابه كانوا يطوون الأيام جوعا مع ما ثبت أنه كان يرفع لأهله قوت سنة , وأنه قسم بين أربعة أنفس ألف بعير مما أفاء الله عليه , وأنه ساق في عمرته مائة بدنة فنحرها وأطعمها المساكين , وأنه أمر لأعرابي بقطيع من الغنم وغير ذلك , مع من كان معه من أصحاب الأموال كأبي بكر وعمر وعثمان وطلحة وغيرهم مع بذلهم أنفسهم وأموالهم بين يديه , وقد أمر بالصدقة فجاء أبو بكر بجميع ماله وعمر بنصفه , وحث على تجهيز جيش العسرة فجهزهم عثمان بألف بعير إلى غير ذلك , والجواب أن ذلك كان منهم في حالة دون حالة لا لعوز وضيق بل تارة للإيثار وتارة لكراهة الشبع ولكثرة الأكل انتهى . وما نفاه مطلقا فيه نظر لما تقدم من الأحاديث آنفا , وقد أخرج ابن حبان في صحيحه عن عائشة " من حدثكم أنا كنا نشبع من التمر فقد كذبكم , فلما افتتحت قريظة أصبنا شيئا من التمر والودك " وتقدم في غزوة خيبر من رواية عكرمة عن عائشة " لما فتحت خيبر قلنا الآن نشبع من التمر " وتقدم في كتاب الأطعمة حديث منصور بن عبد الرحمن عن أمه صفية بنت شيبة عن

عائشة " توفي رسول الله ﷺ حين شبعنا من التمر ) وفي حديث ابن عمر " لما فتحت خيبر شبعنا من التمر "

والحق أن الكثير منهم كانوا في حال ضيق قبل الهجرة حيث كانوا بمكة , ثم لما هاجروا إلى المدينة كان أكثرهم كذلك فواساهم الأنصار بالمنازل والمنائح , فلما فتحت لهم النضير وما بعدها ردوا عليهم منائحهم كما تقدم ذلك واضحا في كتاب الهبة . وقريب من ذلك قوله ﷺ " لقد أُخفت في الله وما يخاف أحد ولقد أوذيت في الله وما يؤذي أحد , ولقد أتت عليَّ ثلاثون من يوم وليلة مالي ولبلال طعام يأكله أحد إلا شيء يواريه إبط بلال " أخرجه الترمذي وصححه , وكذا أخرجه ابن حبان بمعناه . نعم كان ﷺ يختار ذلك مع إمكان حصول التوسع والتبسط في الدنيا له , كما أخرج الترمذي من حديث أبي أمامة " عرض علي ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهبا فقلت : لا يا رب , ولكن أشبع يوما وأجوع يوما , فإذا جعت تضرعت إليك , وإذا شبعت شكرتك ".

وقول جابر في حديث الحوت "ففني أزوادنا حتى كان يكون للرجل منا تَمرة " قال الباجي في شرح المنتقى (حديث ١٧٣) : ولما فني زادهم ببعض الطريق وأمر أبو عبيدة بأزواد الجيش فجمعت فيحتمل - والله أعلم - أن يفعل ذلك أبو عبيدة لرأي رآه وموافقة أهل الجيش أجمع له على ذلك ورضاهم به وإن كان يجوز أن يكون بعضهم أكثر زادا من بعض ويكون فيهم من فني زاده جملة إلا أنهم أردوا التواسي وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال : إن الأشعريين إذا أرملوا جمعوا زادهم فتواسوا فيه فهم مني وأنا منهم ويحتمل أن يكون أبو عبيدة حكم بذلك بينهم حين رأى أن منهم من قد فني زاده وخاف عليه سرعة الهلاك ومنهم من له زاد يكفيه وليس بموضع ابتياع ولا تسبب فألزمهم أبو عبيدة

التساوي فيما عندهم من الزاد و لم يذكر في الحديث ثمنا وظاهر هذا أنه كان على وجه التراضي , والله أعلم فكان أبو عبيدة بن الجراح ﷺ يقوتهم منه كل يوم يسيراً يسيراً استدامة للزاد وتسوية بين الناس حتى لم يصبهم إلا تمرة تمرة وفنيت بعد ذلك ففقدوا الانتفاع بها ولعلهم كانوا يضيفون إلى ذلك ما أمكن من حشيش وورق شجر حتى انتهوا إلى البحر وهذا يدل على اليسير . اهـ

وفي حديث علي أن رسول الله ﷺ أتى علياً وفاطمة وهما في خميل لهما " قال ابن الأثير في النهاية (٢/٨١) : خمل : فيه "أنه جَهَّز فاطمة رضي الله عنها في خَمِيل وقِرْبَة ووِسَادة أدمٍ "الخَمِيل والخَمِيلة :القَطِيفَة ، وهي كل ثَوْب له خَمْل من أيِّ شيء كان . وقِيل : الخَمِيلُ الأسْوَد من الثِّياب.اهـ

## (١٣) باب في البناء والخراب

٤١٦٠-حَدَّثَنَا أَبو كُرَيْب حَدَّثَنَا أَبو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي السَّفَرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ مَرَّ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نُعَالِجُ خُصًّا لَنَا فَقَالَ مَا هَذَا فَقُلْتُ خُصٌّ لَنَا وَهَى نَحْنُ نُصْلِحُهُ

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أُرَى الْأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ . **صحيح**

٤١٦١-حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَبِي فَرْوَةَ حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقُبَّةٍ عَلَى بَابِ رَجُلٍ مِنْ الْأَنْصَارِ فَقَالَ مَا هَذِهِ قَالُوا قُبَّةٌ بَنَاهَا فُلَانٌ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلُّ مَالٍ يَكُونُ هَكَذَا فَهُوَ وَبَالٌ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَبَلَغَ الْأَنْصَارِيَّ ذَلِكَ فَوَضَعَهَا فَمَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدُ فَلَمْ يَرَهَا فَسَأَلَ عَنْهَا فَأُخْبِرَ أَنَّهُ وَضَعَهَا لِمَا بَلَغَهُ عَنْكَ فَقَالَ يَرْحَمُهُ اللَّهُ يَرْحَمُهُ اللَّهُ . **ضعيف**

٤١٦٢ -حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ سَعِيدِ بنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ عَنْ أَبِيهِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنَيْتُ بَيْتًا يُكِنُّنِي مِنْ الْمَطَرِ وَيُكِنُّنِي مِنْ الشَّمْسِ مَا أَعَانَنِي عَلَيْهِ خَلْقُ اللَّهِ تَعَالَى . **صحيح**

٤١٦٣ -حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ قَالَ أَتَيْنَا خَبَّابًا نَعُودُهُ فَقَالَ لَقَدْ طَالَ سُقْمِي وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَا تَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ لَتَمَنَّيْتُهُ وَقَالَ إِنَّ الْعَبْدَ لَيُؤْجَرُ فِي نَفَقَتِهِ كُلِّهَا إِلَّا فِي التُّرَابِ أَوْ قَالَ فِي الْبِنَاءِ . **صحيح**

**الشرح** : في أحاديث هذا الباب حثٌ على قِصر الأمل ، واجتناب الركون إلى الدنيا ، والتوسع في البنيان ، وامتلاك المساكن المَرْضية ، وتغليب الاهتمام بها على طاعة الله تبارك وتعالى ، والجهاد في سبيله ، وإنما حثٌ النبي ﷺ أصحابه على ترك اتخاذ البناء ، -والمراد الزائد منه عن الضرورة ، -حثهم على ذلك حتى لا تكون البيوت الواسعة المريحة فتنة لأصحابها حين يدعون إلى الخروج للجهاد في سبيل الله ، فينظر أحدهم إلى بيته الجميل فربما شقّ عليه فراقه ، فيترك الجهاد . فأراد النبي ﷺ أن يتخففوا من أثقال الدنيا ، لينهضوا حين يُدعَون للجهاد في خفة ورغبة وشوق .

قال الحافظ في الفتح (٩٢/١١) : قوله ( باب ما جاء في البناء ) أي من منْع وإباحة.والبناء أعم من أن يكون بطين أو مدر أو بخشب أو من قصب أو من شَعر .

وفي ذم البناء مطلقا حديث خباب رفعه قال " يؤجر الرجل في نفقته كلها إلا التراب " أو قال " البناء " أخرجه الترمذي وصححه وأخرج له شاهدا عن أنس بلفظ " إلا البناء فلا خير فيه " وللطبراني من حديث جابر رفعه " إذا أراد الله بعبد

شرا خضر له في اللبن والطين حتى يبني " ومعنى " خضّر " بمعجمتين حسَّن , وزنـــا ومعنى .

وهذا كله محمول على ما لا تمسّ الحاجة إليه مما لا بد منه للتوطن وما يقـي البرد والحر , وقد أخرج أبو داود أيضا من حديث أنس رفعه " أما أن كل بناء وبال على صاحبه إلا ما لا , إلا ما لا " أي إلا ما لا بد منه قوله ( ما أعانني عليه أحد من خلق الله ) هو تأكيد لقوله " بنيت بيدي " وإشارة إلى خفة مؤنته .

## (١٤) باب التوكل واليقين

٤١٦٤-حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ ابْـنِ هُبَيْرَةَ عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَوْ أَنَّكُمْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا . صحيح

٤١٦٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ سَلَّامِ بْـنِ شُرَحْبِيلَ أَبِي شُرَحْبِيلَ عَنْ حَبَّةَ وَسَوَاءِ ابْنَيْ خَالِدٍ قَالَا دَخَلْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُـوَ يُعَالِجُ شَيْئًا فَأَعَنَّاهُ عَلَيْهِ فَقَالَ لَا تَيْئَسَا مِنْ الرِّزْقِ مَا تَهَزَّزَتْ رُءُوسُكُمَا فَإِنَّ الْإِنْسَانَ تَلِدُهُ أُمُّهُ أَحْمَرَ لَيْسَ عَلَيْهِ قِشْرٌ ثُمَّ يَرْزُقُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . ضعيف

٤١٦٦-حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَنْبَأَنَا أَبُو شُعَيْبٍ صَالِحُ بْنُ زُرَيْقٍ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَـا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُلَيِّ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْـنِ الْعَاصِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ مِنْ قَلْبِ ابْنِ آدَمَ بِكُلِّ وَادٍ شُعْبَةً فَمَنْ اتَّبَعَ قَلْبُـهُ الشُّعَبَ كُلَّهَا لَمْ يُبَالِ اللَّهُ بِأَيِّ وَادٍ أَهْلَكَهُ وَمَنْ تَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ كَفَاهُ التَّشَعُّبَ .

ضعيف

٤١٦٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَا يَمُوتَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ . صحيح

٤١٦٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَلَا تَعْجِزْ فَإِنْ غَلَبَكَ أَمْرٌ فَقُلْ قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ وَإِيَّاكَ وَاللَّوْ فَإِنَّ اللَّوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ . صحيح

**الشرح** : في أحاديث الباب الحث على حسن التوكل على الله ، وقوة الثقة فيه تبارك وتعالى ، وأن السعي والتكسب لا ينافيان التوكل ، بل لا يكون العبد متوكلاً على الله حق التوكل إلا إذا صحب توكلُه سعيٌ وطلبٌ للرزق .

وتعليق القلب إنما يكون بالله الرزاق سبحانه ، لا بالسبب ، فتعليق القلب بالأسباب ليس من شأن المؤمنين ،والتوكل على الله عبادة لا يجوز أن تصرف لغير الله ، كما أن ترك الأسباب فسوق ، واتباع لغير سبيل المؤمنين ، فالمؤمن يتوكل على الله ، ويغدو لطلب الرزق ، متوكلاً على الله . وليس في الحديث ما يشير إلى ترك الطلب والتكسب ، بل فيه الدليل على السعي والكسب،بذكر حركة الطير وخروجها من أعشاشها ، طلباً للرزق ، فيرزقها الله تعالى فتعود شبعة ، وكذلك الإنسان ، لو توكل على الله حق التوكل ، وأيقن أن رزقه على الله ، وعالج الأسباب ، لرزقه الله كما يرزق الطير .

ويشنع الغزالي رحمه الله على جهال الصوفية وأحوالهم في تركهم الأسباب فيقول فيما ينقله عنه المناوي : وقد يُظن أن معنى التوكل ترك الكسب بالبدن وترك التدبير بالقلب والسقوط على الأرض كالخرقة الملقاة أو كلحم على وضم , وهذا

ظن الجهال , فإن ذلك حرام في الشرع , والشرع قد أثنى على المتوكلين فكيف ينال مقام من مقامات الدين محظور من محظورات الدين , بل نكشف عن الحق فيه فنقول : إنما يظهر تأثير التوكل في حركة العبد وسعيه بعمله إلى مقاصده .

وقال الإمام أبو القاسم القشيري : اعلم أن التوكل محله القلب , وأما الحركة بالظاهر فلا تنافي التوكل بالقلب بعدما يحقق العبد أن الرزق من قِبَل الله تعالى , فإن تعسر شيء فبتقديره وإن تيسر شيء فبتيسيره .

وقوله ﷺ في حديث جابر " لا يموتن أحد منكم إلا وهو يحسن الظن بالله "وقال الخطابي في معالم السنن (٣٠١/١) :: إنما يحسن الظن بالله من حسن عمله , فكأنه قال أحسنوا أعمالكم يحسن ظنكم بالله ,فمن ساء عمله ساء ظنه، وقد يكون أيضا حسن الظن بالله من ناحية [ جهة ] الرجاء وتأميل العفو .

وتعقبه النووي فقال في شرح المهذب فقال: معنى تحسين الظن بالله تعالى أن يظن أن الله تعالى يرحمه ويرجو ذلك بتدبر الآيات والأحاديث الواردة في كرم الله تعالى وعفوه وما وعد به أهل التوحيد وما سيبدلهم من الرحمة يوم القيامة كما قال سبحانه وتعالى في الحديث الصحيح : " أنا عند ظن عبدي بي " هذا هو الصواب في معنى الحديث وهو الذي قاله جمهور العلماء . وشذ الخطابي فذكر تأويلا آخر أن معناه أحسنوا أعمالكم حتى يحسن ظنكم بربكم , فمن حسن عمله حسن ظنه , ومن ساء عمله ساء ظنه , وهذا تأويل باطل نبهت عليه لئلا يغتر به انتهى .

وعموم الحديث يؤيد قول النووي في وجوب تأميل العبد العفو من ربه ، سواء كان العبد محسناً أم مسيئاً ، والله تعالى عند حسن ظن عبده به ، أما قول الخطابي فوجهه -والله أعلم -أن الواقع عجز المسيئ عن إحسان الظن بربه ، حتى لو ذكِّر به ، فإنه والعياذ بالله يجد نفسه مسيئاً ، ويتذكر جرائمه وظلمه وفسقه فيذهب

ليحسن الظن فلا يقدر ، فهذا الذي قصده الخطابي رحمه الله ، وكأنه يقـــول : إن إحسان الظن بالله يتفاوت فيه الناس ، فمن كمل إيمانه ، وكان الغالب عليه الصلاح والاستقامة كمل حسن ظنه بربه ، فيبعث على ذلك ، ومن كان الغالب من حالــه التفريط والظلم والفسوق ضعف عن إحسان الظن الذي ينفعه .

وقال العلامة ابن القيم رحمه الله في الفوائد (ص٢٠٩) : والله سبحانه قد أمر العبد بأمر ، وضمن له ضماناً ، فإن قام بـأمره بـالنصح والصـدق والإخـلاص والاجتهاد ، قام الله سبحانه له بما ضمنه له من الرزق والكفاية ، والنصر وقضـاء الحوائج ، فإنه سبحانه ضمن الرزق لمن عبده ، والنصر لمن توكل عليه واستنصر به ، والكفاية لمن كان هو همّه ومراده ، والمغفرة لمن استغفره ، وقضاء الحوائج لمن صدقه في طلبها ، ووثق به ، وقوي رجاؤه وطمعه في فضله وجوده ، فالفطن الكيس إنمـا يهتم بأمره وإقامته وتوفيته لا بضمانه ، فإنه الوفيّ الصادق ، ومن أوفى بعهده من الله

فمن علامات السعادة صرف اهتمامه إلى أمر الله دون ضمانه ، ومـن علامـات الحرمان فراغ قلبه من الاهتمام بأمره وحبه وخشـيته والاهتمـام بضمانـه . والله المستعان.اهـ

وأورد المناوي في فيض القدير (٥/٣٩٦) أبياتاً حسنة في الحـث علـى التوكل نسبها لشيخ الإسلام الصابوني ، والصحيح أنها لأبي العتاهية ، يقول فيها:

توكّل على الرحمن في كل حاجة أردتَ فإن اللهَ يقضي ويقدرُ

متى ما يُرِدْ ذو العرش أمراً بعبده يُصِبْهُ وما للعبد ما يتخيّر

وقد يهلك الإنسانُ من وجْه أَمْنِه ويَنجو لعَمْرُ اللهِ من حيث يحذر

وقال النووي في شرح مسلم (ح٢٨٧٧) قال العلماء : هذا تحذير من القنوط , وحث على الرجاء عند الخاتمة , وقد سبق في الحديث الآخر قوله سبحانه وتعالى : " أنا عند ظن عبدي بي" .

وقال العلماء : معنى ( حسن الظن بالله تعالى ) أن يظن أنه يرحمه ويعفو عنه , قالوا : وفي حالة الصحة يكون خائفا راجيا , ويكونان سواء , وقيل : يكون الخوف أرجح , فإذا دنت أمارات الموت غلّب الرجاءَ أو محَّضه ; لأن مقصود الخوف : الانكفاف عن المعاصي والقبائح , والحرص على الإكثار من الطاعات والأعمال , وقد تعذر ذلك أو معظمه في هذا الحال , فاستحب إحسان الظن المتضمن للافتقار إلى الله تعالى , والإذعان له .اهـ

وقال القرطبي عند تفسيره قول الله تعالى من سورة التوبة { وإن خفتم عيْلة}(٦٨/٨) : السادسة : في هذه الآية دليل على أن تعلق القلب بالأسباب في الرزق جائز وليس ذلك بمناف للتوكل وإن كان الرزق مقدراً ، وأمر الله وقَسْمه مفعولا ، ولكنه علقه بالأسباب حكمة ليعلم القلوب التي تتعلق بالأسباب من القلوب التي تتوكل على رب الأرباب . وقد تقدم أن السبب لا ينافي التوكل قال ﷺ : "لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا " فأخبر أن التوكل الحقيقي لا يضاده الغدو والرواح في طلب الرزق ابن العربي : ولكن شيوخ الصوفية قالوا : إنما يغدو ويروح في الطاعات فهو السبب الذي يجلب الرزق قالوا : والدليل عليه أمران : أحدهما قوله تعالى : {وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليهما لا نسألك رزقا نحن نرزقك} الثاني قوله تعالى : {إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه} فليس يترل من محله وهو السماء إلا ما

يصعد وهو الذكر الطيب والعمل الصالح وليس بالسعي في الأرض فإنه ليس فيها رزق . والصحيح ما أحكمته السنة عند فقهاء الظاهر وهو العمل بالأسباب الدنيوية من الحرث والتجارة في الأسواق والعمارة للأموال وغرس الثمار وقد كانت الصحابة تفعل ذلك والنبي ﷺ بين أظهرهم .

قال أبو الحسن بن بطال : أمر الله سبحانه عباده بالإنفاق من طيبات ما كسبوا إلى غير ذلك من الآي وقال : {فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه} فأحل للمضطر ما كان حرم عليه عند عدمه للغذاء الذي أمره باكتسابه والاغتذاء به و لم يأمره بانتظار طعام يترل عليه من السماء ولو ترك السعي ما يتغذى به لكان لنفسه قاتلا وقد كان رسول الله ﷺ يتلوى من الجوع ما يجد ما يأكله و لم يترل عليه طعام من السماء وكان يدخر لأهله قوت سنته حتى فتح الله عليه الفتوح وقد روى أنس بن مالك أن رجلا أتى النبي ﷺ ببعير فقال : يا رسول الله أعقله وأتوكل أو أطلقه وأتوكل قال :"اعقله وتوكل" .

قلت : ولا حجة لهم في أهل الصفة فإنهم كانوا فقراء يقعدون في المسجد ما يحرثون ولا يتجرون ليس لهم كسب ولا مال وإنما هم أضياف الإسلام عند ضيق البلدان ومع ذلك فإنهم كانوا يحتبطون بالنهار ويسوقون الماء إلى بيت رسول الله ﷺ ويقرءون القرآن بالليل ويصلون وهكذا وصفهم البخاري وغيره فكانوا يتسببون وكان ﷺ إذا جاءته هدية أكلها معهم وإن كانت صدقة خصهم بها فلما كثر الفتح وانتشر الإسلام وتأمّروا كأبي هريرة وغيره وما قعدوا .

ثم قيل : الأسباب التي يطلب بها الرزق ستة أنواع : أعلاها كسب نبينا ﷺ قال : "جعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري"

خرجه الترمذي وصححه فجعل الله رزق نبيه ﷺ في كسبه لفضله وخصه بأفضل أنواع الكسب وهذا أخذ الغلبة والقهر لشرفه .

الثاني أكل الرجل من عمل يده قال ﷺ : "إن أطيب ما أكل الرجل من عمل يده وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده" خرجه البخاري ، وفي التتريل {وعلمناه صنعة لبوس لكم} وروي أن عيسى عليه السلام كان يأكل من غزل أمه

الثالث : التجارة ، وهي كانت عمل جُلّ الصحابة رضوان الله عليهم وخاصة المهاجرين وقد دل عليها التتريل في غير موضع .

الرابع : الحرث والغرس ، وقد بيناه في سورة البقرة .

الخامس : إقراء القرآن وتعليمه والرقية وقد مضى في الفاتحة .

السادس : يأخذ بنية الأداء إذا احتاج قال ﷺ : "من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله"خرجه البخاري رواه أبو هريرة ﷺ

السابعة :قوله تعالى :{إن شاء } دليل على أن الرزق ليس بالاجتهاد وإنما هو من فضل الله ، تولى قسمته بين عباده وذلك بيّن في قوله تعالى : {نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا } .

وقوله ﷺ في حديث أبي هريرة " المؤمن القوي خير وأحب إلى الله .. " قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى { لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر } : وهكذا الحديث الذي في الصحيح "المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير" وإنما نبّه بهذا لئلا يهدر الجانب الآخر بمدح الأول دون الآخر فيتوهم متوهم ذمه فلهذا عطف بمدح الآخر والثناء عليه مع تفضيل الأول عليه .اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (٤٦٧/٨) : والمراد بالقوة هنا عزيمة النفس والقريحة في أمور الآخرة , فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداما على العدو في الجهاد , وأسرع خروجا إليه , وذهابا في طلبه , وأشد عزيمة في الأمر بالمعروف , والنهي عن المنكر , والصبر على الأذى في كل ذلك , واحتمال المشلق في ذات الله تعالى , وأرغب في الصلاة والصوم والأذكار وسائر العبادات , وأنشط طلبا لها , ومحافظة عليها , ونحو ذلك.اهـ

## (١٥) باب الحكمة

٤١٦٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَلِمَةُ الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ حَيْثُمَا وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا . **ضعيف جداً**

٤١٧٠-حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ . **صحيح**

٤١٧١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ جُبَيْرٍ مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِي وَأَوْجِزْ قَالَ إِذَا قُمْتَ فِي صَلَاتِكَ فَصَلِّ صَلَاةَ مُوَدِّعٍ وَلَا تَكَلَّمْ بِكَلَامٍ تَعْتَذِرُ مِنْهُ وَأَجْمِعْ الْيَأْسَ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ . **حسن**

٤١٧٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ الَّذِي يَجْلِسُ يَسْمَعُ الْحِكْمَةَ ثُمَّ لَا يُحَدِّثُ عَنْ صَاحِبِهِ إِلَّا بِشَرِّ مَا

يَسْمَعُ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى رَاعِيًا فَقَالَ يَا رَاعِي أَجْزِرْنِي شَاةً مِنْ غَنَمِكَ قَالَ اذْهَبْ فَخُذْ بِأُذُنِ خَيْرِهَا فَذَهَبَ فَأَخَذَ بِأُذُنِ كَلْبِ الْغَنَمِ . ضعيف

**قَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا حَمَّادٌ فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَقَالَ فِيهِ بِأُذُنِ خَيْرِهَا شَاةً .**

**الشرح :** في حديث أبي هريرة " الكلمة الحكمة ضالة المؤمن " أن المؤمن الفطن ينبغي ألا يضيع القول الحسن ، أو الفهم الدقيق ،إذا سمعه أو قرأه؛ وكان يشتمل على الحق والخير والإيمان ، بل عليه أن يأخذه ويقبله ويستفيد منه ، صغيراً كان قائله أم كبيراً ، عالماً أم متعلماً، بل هو أحق الناس بالحكمة ، أي أن المؤمن أحق الناس باجتناب الهوى والتعصب ، وأولى الناس باقتناص الفائدة العلمية ، وإفادة الإيمان والمؤمنين منها .

وفي حديث ابن عباس أن اجتماع الصحة والفراغ من الشغل ، والكد لطلب الرزق نعمتان ، لا يغتبط فيهما كثير من الناس ، بل يغبنون فيهما غبنَ التاجر يخسر ولا يربح ، وذلك حين يضيع المرء هذه الفرصة العظيمة ، وهي صحة بدنه ، وغناه عن السعي للتكسب ، فلا يقوم بشكر هاتين النعمتين بالتقرب إلى الله تعالى بالعمل الصالح ، وطلب العلم النافع ، والدعوة إلى الله ، وتعليم الناس ما ينفعهم ، والجهاد في سبيل الله ، وغير ذلك من الأعمال الصالحة النافعة .

فعلى العاقل - إذا رزق هاتين النعمتين ؛ الصحة والفراغ - أن يتأمل حال الناس ،كيف أن من رزق منهم إحدى هاتين النعمتين ، كان محروماً من الأخرى ، وليحمد الله ، وليحذر أن يضيعهما فتصيبه الحسرات .

وقوله ﷺ في حديث أبي أيوب " فصلِّ صلاةَ مُودِّع " أي اخشع فيـــها ، واصدق التوبة ، في إقبال على الله ، مع الخوف والرجاء ، وإدبار عن الدنيا وفتنتها ، وبمثل هذه الصلاة يكون صلاح القلب والحال .

وحكى ابن رجب الحنبلي في شرح الخمسين حديثاً (٢/٤٢٣) : عن بكـــر المزنيّ أنه قال : إذا أردت أن تنفعك صلاتك ، فقل : لعلي لا أصلّي غيرها. قـــال : وهذا مأخوذ مما روي عن النبي ﷺ " صلِّ صلاة مودع" .

ثم ذكر أبياتاً من شعر أبي العتاهية :

وما أدري وإن أمّلتُ عمراً لعلّي حين أُصبح لستُ أُمسي

ألم تر أن كل صباح يوم وعمرُك فيه أَقصَرُ منه أمسِ

وفي وصيته الثانية ﷺ " ولا تكلم بكلام تعتذر منه " أي فلتحـــذر مـــن كبوات اللسان وفلتاته ، والأحاديث والآثار في الحث على إمساك المـــرء لســـانه ، والحذر من غائلته كثيرة ، ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال "إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها يهوي بها في النار أبعد ما بين المشـــرق والمغرب" ، وعنه " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت .. "

وحكي أن أبا بكر الصديق ﷺ كان يأخذ بلسانه ويقول : هـــذا أوردني الموارد . ويقول ابن مسعود ﷺ والله الذي لا إله إلا هو ما علـــى الأرض أحـــق بطول سجن من اللسان .

وقال وهب بن منبه : أجمعت الحكماء على أن رأس الحِكم الصمت .

وقال شميط بن عجلان : يا ابن آدم إنك ما سكتَّ فأنت سالم ، فإذا تكلمت فخـــذ حذرك ؛ إما لك وإما عليك .

وقال المناوي في فيض القدير (٣/١٥١): قال ذو النون : ثلاثة من أعلام الكمال : وزن الكلام قبل التفوّه به ، ومجانبة ما يحوج إلى الاعتذار ، وترك إجابة السفيه حلما عنه . وأخرج أحمد في الزهد عن سعد بن عبادة أنه قال لابنه : إياك وما يعتذر منه من القول والعمل وافعل ما بدا لك وفي رواية فإنه لا يعتذر من خير وخرج ابن عساكر عن ميمون بن مهران قال لي عمر بن عبد العزيز : احفظ عني أربعا : لا تصحب سلطاناً وإن أمرته بمعروف وهيته عن منكر ، ولا تخلون بامرأة ولو أقرأها القرآن ، ولا تَصِلَنَّ من قطع رحمه فإنه لك أقطع ، ولا تتكلمن بكلام تعتذر منه غداً.اهـ

وقوله ﷺ " وأجمع اليأس عما في أيدي الناس " أي لا تطلبه ولا تتعرّض له ، بل ازهد فيه ، وارغب فيما عند الله ، وقد أشبعنا القول في هذا المعنى عند شرح حديث سهل بن سعد " وازهد فيما في أيدي الناس يحبوك" في أول باب من هذا الكتاب .

وفي معنى الحكمة يقول ابن جرير الطبري في تفسيره لقول الله تعالى من سورة الأحزاب { واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة } : ويعني بالحكمة ما أوحي إلى رسول الله ﷺ من أحكام دين الله و لم يترل به قرآن ؛ وذلك السنة.اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (١/٣٠٩) : وأما الحكمة ففيها أقوال كثيرة مضطربة قد اقتصر كل من قائليها على بعض صفات الحكمة وقد صفا لنا منها أن الحكمة عبارة عن العلم المتصف بالأحكام المشتمل على المعرفة بالله تبارك وتعالى المصحوب بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به والصد عن اتباع الهوى والباطل .والحكيم من له ذلك .

وقال أبو بكر بن دريد :كل كلمة وعظتك وزجرتك أو دعتك إلى مكرمة أو نهتك عن قبيح فهي حكمة وحكم ومنه قول النبي ﷺ "إن من الشعر حكمة "وفى بعض الروايات حكما .اهـ

وذكر المناوي في فيض القدير (٨٣/٥) أن الحجاج بن يوسف خطب يوماً فقال : إن الله أمرنا بطلب الآخرة ، وكفانا مؤنة الدنيا ، فليته كفانا مؤنة الآخرة ، وأمرنا بطلب الدنيا . فقال الحسن : خذوها من فاسق ؛ الحكمة ضالة المؤمن .

ثم نقل المناوي عن القاضي في معنى الحكمة أنها هي التي تدل على معنى فيه دقة للحكيم الفطن ، المتقن الذي له غَوْر في المعاني ، وضالته : مطلوبُه .

قال : والمعنى أن الناس متفاوتة الأقدام في فهم المعاني واستنباط الحقائق المحتجبة .. فمن قصر فهمه عن إدراك حقائق الآيات ودقائق الأحاديث ينبغي ألا ينكر على من رزق فهمها ، وألهم تحقيقها ، ولا ينازع فيه ؛ كما لا ينازع صاحب الضالة في ضالته إذا وجدها ، وأن من سمع كلاماً و لم يفهم معناه ، أو لم يبلغ كنهه ، فعليه ألا يضيعه ؛ ويحمله إلى من هو أفقه منه ، فلعله يفهم منه ما لا يفهمه ، ويستنبط ما لا يمكنه استنباطه.اهـ

وفي حديث ابن عباس " نعمتان .."نقل الحافظ في الفتح (٢٣٠/١١) : قول ابن بطال : معنى الحديث أن المرء لا يكون فارغا حتى يكون مكفياً صحيح البدن فمن حصل له ذلك فليحرص على أن لا يغبن بأن يترك شكر الله على ما أنعم به عليه , ومن شكره امتثال أوامره واجتناب نواهيه , فمن فرط في ذلك فهو المغبون . وأشار بقوله " كثير من الناس " إلى أن الذي يوفق لذلك قليل . وقال ابن الجوزي : قد يكون الإنسان صحيحا ولا يكون متفرغا لشغله بالمعاش , وقد يكون مستغنيا ولا يكون صحيحا , فإذا اجتمعا فغلب عليه الكسل عن الطاعة فهو المغبون , وتمام

ذلك أن الدنيا مزرعة الآخرة , وفيها التجارة التي يظهر ربحها في الآخرة , فمن استعمل فراغه وصحته في طاعة الله فهو المغبوط , ومن استعملهما في معصية الله فهو المغبون , لأن الفراغ يعقبه الشغل والصحة يعقبها السقم , ولو لم يكن إلا الهرم كما قيل :

يَسُرُّ الفتى طولُ السلامة والبَقا فكيف ترى طول السلامة ينفع

يُرَد الفتى بعد اعتدال وصحة ينوءُ إذا رام القيامَ ويُحمَل

وقال الطيبي : ضرب النبي ﷺ للمكلف مثلا بالتاجر الذي له رأس مال , فهو يبتغي الربح مع سلامة رأس المال , فطريقه في ذلك أن يتحرى فيمن يعامله ويلزم الصدق والحذق لئلا يغبن , فالصحة والفراغ رأس المال , وينبغي له أن يعامل الله بالإيمان , ومجاهدة النفسَ وعدوّ الدين , ليربح خيري الدنيا والآخرة وقريب منه قول الله تعالى ( هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم ) الآيات . وعليه أن يجتنب مطاوعة النفس ومعاملة الشيطان لئلا يضيع رأس ماله مع الربح . وقوله في الحديث " مغبون فيهما كثير من الناس "كقوله تعالى{ وقليل من عبادي الشكور}، فالكثير في الحديث في مقابلة القليل في الآية . اهـ

وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى {ثم لتسألن يومئذ عن النعيم } ، : عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ :"نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ" ومعنى هذا أنهم مقصرون في شكر هاتين النعمتين لا يقومون بواجبهما ومن لا يقوم بحق ما وجب عليه فهو مغبون.اهـ

## (١٦) باب البراءة من الكبر والتواضع

٤١٧٣-حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح و حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ جَمِيعًا عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ

اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرٍ وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ . **صحيح**

٤١٧٤-حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ الْأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي مَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا أَلْقَيْتُهُ فِي جَهَنَّمَ . **صحيح**

٤١٧٥-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَهَارُونُ بْنُ إِسْحَقَ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمُحَارِبِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا أَلْقَيْتُهُ فِي النَّارِ . **صحيح**

٤١٧٦-حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ دَرَّاجًا حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ يَتَوَاضَعُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ دَرَجَةً يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً وَمَنْ يَتَكَبَّرُ عَلَى اللَّهِ دَرَجَةً يَضَعُهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً حَتَّى يَجْعَلَهُ فِي أَسْفَلِ السَّافِلِينَ . **ضعيف**

٤١٧٧-حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ وَسَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ إِنْ كَانَتْ الْأَمَةُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا يَنْزِعُ يَدَهُ مِنْ يَدِهَا حَتَّى تَذْهَبَ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ مِنْ الْمَدِينَةِ فِي حَاجَتِهَا . **صحيح**

٤١٧٨-حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُسْلِمٍ الْأَعْوَرِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُ الْمَرِيضَ وَيُشَيِّعُ الْجِنَازَةَ وَيُجِيبُ دَعْوَةَ

الْمَمْلُوكِ وَيَرْكَبُ الْحِمَارَ وَكَانَ يَوْمَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ عَلَى حِمَارٍ وَيَوْمَ خَيْبَرَ عَلَى حِمَارٍ مَخْطُومٍ بِرَسَنٍ مِنْ لِيفٍ وَتَحْتَهُ إِكَافٌ مِنْ لِيفٍ . ضعيف

٤١٧٩ -حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مَطَرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ خَطَبَهُمْ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ . صحيح

**الشرح** : في أحاديث الباب التنبيه على أن من الأخلاق الذميمة التي يبغضها الله تعالى ، الكبر ، والتعالي على الناس ، وذلك أن الكبرياء والعظمة من صفات الله عزّ وجل ، فهو سبحانه الكبير المتعال ،فلا يتأتى الكبر ممن سلمت فطرته ، وتم عقله،وصدق إيمانه ، فإن الكبر إذا دخل قلب المرء أفسده ، وصدّه عن الحق ، وحمل صاحبه على ازدراء الناس واحتقارهم ، فينفر الناس منه ، فيبعده الله، ويبغضه ، ويحرم عليه الجنة ، فالجنة تحرم على من كان في قلبه أقل القليل من الكبر ، كما أن النار تحرم على من كان في قلبه إيمان وإن كان ضعيفاً ، والمراد أنه لا يخلد فيها إن دخلها عقاباً على كبائر لم يتب منها قبل موته ، ، بل يخرج منها إلى الجنة ، كما دل على ذلك صريح القرآن ، وظاهر السنة ، وهو معتقد أهل السنة والجماعة ، وهو الحق والصواب.

ولعل في هذه المقابلة بين تحريم الجنة بالكبر ، وتحريم النار بالإيمان ، إشارةً إلى أن الكبر من أخلاق الكافرين ، فأحرى بالمؤمن أن يجتهد في تطهير قلبه منه ، وأن يخبت لله تعالى ، ويذعن للحق ،فيقبله ممن كان ؛ صغيراً ، أو كبيراً ، شريفاً أو وضيعاً ، وأن يتواضع للخلق ، فالتواضع هو خفض الجناح للناس ولين الجانب لهم ،فإن من كانت هذه أخلاقه أحبه الله ، وأحبه الناس ، وعظمت منزلته في قلوب

العباد ، ولنا في نبينا ﷺ أعظم الأسوة ، فقد كان عظيم التواضع ، لين الجانب ، مع ما كان عليه من رفعة الشأن عند الله وعند المسلمين .

الغريب :

قال ابن الأثير في النهاية (١٤٣/٤) بعد أن ذكر حديث الباب " لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ":يعني كِبْر الكُفْر والشِّرك كقوله تعالى إنَّ الذينَ يَستَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ألا ترى أنه قَابَلَه في نَقيضِه بالإيمان فقال ولا يدخل النارَ مَنْ في قَلْبه مثْل ذلك من الإيمان أراد دُخول تأبيدٍ وقيل أرادَ إذا أُدْخل الجنَّة نُزع ما في قَلْبه من الكِبْر كقوله تعالى ونَزَعْنا ما في صُدُورِهِمْ مِن غِلٍّ . ومنه الحديث ولكن الكِبْر مَن بَطِر الحَقَّ هذا على الحذف أي ولكن ذُو الكِبْر مَن بَطِر الحقَّ أو ولكِن الكِبْر كِبْرُ مَنْ بَطِر الحقَّ كقوله تعالى ولكنَّ البِرَّ مَنِ اتَّقى.اهـ

وعرفه أبو بكر بن العربي في عارضة الأحوذي (٣٥٥/٤) فقال: هو أن يرى نفسه أكبر من غيره ،فتنشأ له من هذا الاعتقاد وجوه مكروهة ، مذمومة ملعونة ، أعظمها منازعة الله في صفته.اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (٣٦٨/١) :. وأما قوله ﷺ : ( لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر ) فقد اختلف في تأويله . فذكر الخطابي فيه وجهين أحدهما : أن المراد التكبر عن الإيمان فصاحبه لا يدخل الجنة أصلا إذا مات عليه . والثاني أنه لا يكون في قلبه كبر حال دخوله الجنة , كما قال الله تعالى : {ونزعنا ما في صدورهم من غل } وهذان التأويلان فيهما بُعد ، فإن هذا الحديث ورد في سياق النهي عن الكبر المعروف وهو الارتفاع على الناس , واحتقارهم , ودفع الحق , فلا ينبغي أن يحمل على هذين التأويلين المخرجين له عن المطلوب . بل

الظاهر ما اختاره القاضي عياض وغيره من المحققين أنه لا يدخل الجنة دون مجازاة إن جازاه . وقيل : هذا جزاؤه لو جازاه , وقد يتكرم بأنه لا يجازيه , بل لا بد أن يدخل كل الموحدين الجنة إما أولا , وإما ثانيا بعد تعذيب بعض أصحاب الكبائر الذين ماتوا مصرين عليها . وقيل : لا يدخل مع المتقين أول وهلة.اهـ

وقال رحمه الله في شرح حديث أبي هريرة " الكبرياء ردائي .. " (٤٢٢/٨) : ومعنى ( ينازعني ) يتخلق بذلك , فيصير في معنى المشارك , وهذا وعيد شديد في الكبر مصرح بتحريمه . وأما تسميته إزاراً ورداءً فمجاز واستعارة حسنة كما تقول العرب : فلانٌ شعارُه الزهد , ودثاره التقوى لا يريدون الثوب الذي هو شعار أو دثار , بل معناه صفته , كذا قال المازري . ومعنى الاستعارة هنا أن الإزار والرداء يلصقان بالإنسان , ويلزمانه , وهما جمال له . قال : فضرب ذلك مثلا لكون العز والكبرياء بالله تعالى أحق , وله ألزم , واقتضاهما جلاله . ومن مشهور كلام العرب فلان واسع الرداء , وغمر الرداء أي واسع العطية .اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في دقائق التفسير (٣٦٦/٣) : وفي قوله : الله أكبر إثبات عظمته فإن الكبرياء تتضمن العظمة ولكن الكبرياء أكمل ، ولهذا جاءت الألفاظ المشروعة في الصلاة والأذان بقول الله أكبر فإن ذلك أكمل من قول الله أعظم كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال يقول الله تعالى (الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني واحدا منهما عذبته) فجعل العظمة كالإزار والكبرياء كالرداء ومعلوم أن الرداء أشرف فلما كان التكبير أبلغ من التعظيم صرح بلفظه وتضمن ذلك التعظيم وفي قوله "سبحان الله "صرح فيها بالتتريه من السوء المتضمن للتعظيم فصار كل من الكلمتين متضمنا معنى الكلمتين الأخريين إذا أفردتا وعند الاقتران تعطى كل كلمة خاصيتها .اهـ

وقال الخطابي في معالم السنن (١٩٦/٤) :( الكبرياء ردائي والعظمة إزاري ) : معنى هذا الكلام أن الكبرياء والعظمة صفتان لله سبحانه واختص بهما لا يشركه أحد فيهما ولا ينبغي لمخلوق أن يتعاطاهما لأن صفة المخلوق التواضع والتذلل . وضرب الرداء والإزار مثلا في ذلك يقول والله أعلم كما لا يشرك الإنسانَ في ردائه وإزاره أحد ، فكذلك لا يشركني في الكبرياء والعظمة مخلوق . اهـ

وقال الذهبي في الكبائر (ص ٧٦) : الكبيرة السابعة عشر : " الكبر والفخر والخيلاء والعُجْب والتِّيه "

قال الله تعالى {وقال موسى إني عذت بربي وربكم من كل متكبر لا يؤمن بيوم الحساب } ،وقال الله تعالى {إنه لا يحب المتكبرين} وقال رسول الله ﷺ "بينما رجل يتبختر في مشيه إذ خسف الله به الأرض فهو يتجلل فيها إلى يوم القيامة" وقال عليه الصلاة والسلام "يحشر الجبارون المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر يطؤهم الناس يغشاهم الذل من كل مكان" وقال بعض السلف : أول ذنب عصي الله به الكبر . قال الله تعالى : {وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين } فمن استكبر على الحق لم ينفعه إيمانه كما فعل إبليس وعن النبي ﷺ قال "لا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال ذرة من كبر "رواه مسلم وقال الله تعالى {إن الله لا يحب كل مختال فخور } وقال ﷺ قال الله تعالى العظمة إزاري والكبرياء ردائي فمن نازعني فيهما ألقيته في النار رواه مسلم المنازعة المجاذبة وقال ﷺ "اختصمت الجنة والنار فقالت الجنة : مالي ما يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم ، وقالت النار : أوثرت بالجبارين والمتكبرين" وقال الله تعالى { ولا تُصعِّر خدَّك للناس ولا تمش في الأرض مرحا إن الله لا يحب كل مختال فخور } أي لا تُمِل خدَّك معرضا متكبرا ، والمرح التبختر . وقال سلمة بن

الأكوع : "أكَل رجل عند رسول الله ﷺ بشماله قال كل بيمينك قال لا أستطيع فقال لا استطعت ما منعه إلا الكبر فما رفعها إلى فيه بعد" رواه مسلم وقال عليه الصلاة والسلام "ألا أخبركم بأهل النار كل عتل جواظ مستكبر" العتل : الغليظ الجافي ، والجواظ : الجموع المنوع ، وقيل الضخم المختال في مشيته وقيل البطين عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله ﷺ يقول "ما من رجل يختال في مشيته ويتعاظم في نفسه إلا لقي الله وهو عليه غضبان" وصح من حديث أبي هريرة "أول ثلاثة يدخلون النار أمير مسلط أي ظالم وغني لا يؤدي الزكاة وفقير فخور"

قال : وأشرُّ الكبر الذي فيه من يتكبر على العباد بعلمه ويتعاظم في نفسه بفضيلته فإن هذا لم ينفعه علمه فإن من طلب العلم للآخرة كسره علمُه ، وخشع قلبه واستكانت نفسه ، وكان على نفسه بالمرصاد فلا يفتر عنها بل يحاسبها كل وقت ويتفقدها فإن غفل عنها جمحت عن الطريق المستقيم وأهلكته ومن طلب العلم للفخر والرياسة وبطر على المسلمين وتحامق عليهم وازدراهم فهذا من أكبر الكبر ولا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم . اهـ

وروى القرشي بسنده في كتاب التواضع والخمول (ص ١١٧) عن يوسف بن أسباط قال: يجزئ قليل الورع من كثير العمل ويجزىء قليل التواضع من كثير الاجتهاد .

وروى أن الفضيل بن عياض سئل عن التواضع قال : التواضع أن تخضع للحق وتنقاد له ولو سمعته من صبيٍّ قبلتَه منه ولو سمعته من أجهل الناس قبلته منه.

وعن أبي صالح الفراء قال سمعت ابن المبارك يقول : التواضع أن تضع نفسك عند من هو دونك في نعمة الدنيا حتى تُعلمه أن ليس لك بدنياك عليه فضل وأن ترفع نفسك عمن هو فوقك في نعمة الدنيا حتى تعلمه أنه ليس له بدنياه عليك فضل.

وروى عن قتادة أنه قال : من أعطي مالاً أو جمالًا وثياباً وعلماً ثم لم يتواضع كان عليه وبالاً يوم القيامة .

وعن الحسن : وهل تدرون ما التواضع ؟ التواضع : أن تخرج من منزلك فلا تَلْق مسلما إلا رأيتَ له عليك فضلا .

وعن يحيى بن كثير قال :رأس التواضع ثلاث : أن ترضى بالدون من شرف المجلس وأن تبدأ من لقيته بالسلام وأن تكره من المِدحة والسمعة والرياء بالبر .

وقال القرطبي في التفسير ( ١٠٨/٨ ) : التواضع لله الذي لا جبروت فيه ولا نخوة ولا كبر ولا بطر ولا تكبر ولا أشر ولقد أحسن أبو العتاهية حيث قال:

إذا أردت شريف القوم كلهم ... فانظر إلى مَلك في زِيٍّ مسكين
ذاك الذي عظمت في الله رغبتُه ... وذاك يصلح للدنيا وللدين

## (١٧) باب الحياء

٤١٨٠ -حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ مَوْلَى لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنْ عَذْرَاءَ فِي خِدْرِهَا وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا رُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ. **صحيح**

٤١٨١-حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقِّيُّ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِكُلِّ دِينٍ خُلُقًا وَخُلُقُ الْإِسْلَامِ الْحَيَاءُ . **حسن**

٤١٨٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ لِكُلِّ دِينٍ خُلُقًا وَإِنَّ خُلُقَ الْإِسْلَامِ الْحَيَاءُ . **حسن**

٤١٨٣-حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الْأُولَى إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ . **صحيح**

٤١٨٤-حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَيَاءُ مِنْ الْإِيمَانِ وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ وَالْبَذَاءُ مِنْ الْجَفَاءِ وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ . **صحيح**

٤١٨٥-حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ وَلَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ . **صحيح**

الغريب :

قال ابن الأثير في النهاية (١/٤٧٠) : من الإيمان أي من أسباب أصل الإيمان وأخلاق أهله تمنع من الفواحش وتحمل على البر والخير كما يمنع الإنسان صاحبه من ذلك فعلم أن أول الحياء وأولاه الحياء من الله وهو أن لا يراك حيث نهاك ولا يفقدك حيث أمرك وكماله إنما ينشأ عن المعرفة ودوام المراقبة . اهـ

**الشرح** : في أحاديث الباب الحث على الحياء ، وبيان فضله ، وأنه من أخلاق الإيمان وخصاله ، وأن المرء إذا لم يكن عنده حياء يحجزه عن القبائح ، لا يتورع عن المعاصي ، ولا ينكفّ عن المنكرات ،وكأنه لا إيمان عنده ، ولهذا كان الحياء من الإيمان ، والإيمان في الجنة ، أي أن أعمال الإيمان ، ومنها الحياء، تسوق صاحبها إلى الجنة ، كما أن الفحش ، والجرأة على اقتراف المعاصي ، وانعدام الحياء من الله ، من أخلاق الفسقة والفجرة والكفرة ، وتسوق صاحبها إلى النار.

وفيها أن رسول الله ﷺ كان في أعلى درجات الحياء ، جبلة واكتساباً ، وكانت نفسه أكرم نفس عرفتها البشرية ، فكان أبعد ما يكون الإنسان عن كل عيب ، حتى قبل البعثة ، وكان صلوات ربي وسلامه عليه أشد حياء من العذراء في خدرها.

وقال النووي في شرح مسلم (٨٦/٨) :قوله : ( كان رسول الله ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها , وكان إذا كره شيئا عرفناه في وجهه ) . العذراء البكر , لأن عذرتها باقية , وهي جلدة البكارة . والخدر ستر يجعل للبكر جنب البيت . ومعنى ( عرفنا الكراهة في وجهه ) أي لا يتكلم به لحيائه , بل يتغير وجهه , فنفهم نحن كراهته . وفيه فضيلة الحياء , وهو من شعب الإيمان , وهو خير كله , ولا يأتي إلا بخير.اهـ

وقال ابن عبد البر في التمهيد : ومعنى هذا الحديث والله أعلم أن الحياء يمنع من كثير من الفحش والفواحش ويشتمل على كثير من أعمال البر وبهذا صار جزءا وشعبة من الإيمان لأنه وإن كان غريزة مركبة في المرء فإن المستحي يندفع بالحياء عن كثير من المعاصي كما يندفع بالإيمان عنها إذا عصمه الله فكأنه شعبة منه لأنه يعمل

عمله فلما صار الحياء والإيمان يعملان عملا واحدا جعلا كالشيء الواحد وإن كان الإيمان اكتسابا والحياء غريزة والإيمان شعب كثيرة .

ومن معنى حديث هذا الباب أخذ القائل قوله :

إذا لم تخشَ عاقبةَ الليالي * ولم تستحِ فاصنع ما تشاء

فلا والله ما في العيش خيرٌ * ولا الدنيا إذا ذهبَ الحياء

وقال الحافظ في الفتح (٢٢٩/١) : وقد تقدم أن الحياء من الإيمان وهو الشرعي الذي يقع على وجه الإجلال والاحترام للأكابر وهو محمود ، وأما ما يقع سببا لترك أمر شرعي فهو مذموم وليس هو بحياء شرعي وإنما هو ضعف ومهانة وهو المراد بقول مجاهد لا يتعلمُ العلمَ مستحْي وهو بإسكان الحاء "ولا" في كلامه نافية لا ناهية ولهذا كانت ميم يتعلم مضمومه وكأنه أراد تحريض المتعلمين على ترك العجز والتكبر لما يؤثر كل منهما من النقص في التعليم .اهـ

وقال المناوي في فيض القدير (٥٦٥/٣) : الحياء من الإيمان أي من أسباب أصل الإيمان وأخلاق أهله تمنع من الفواحش وتحمل على البر والخير كما يمنع الإنسان صاحبه من ذلك فعلم أن أول الحياء وأولاه الحياء من الله وهو أن لا يراك حيث نهاك ولا يفقدك حيث أمرك وكماله إنما ينشأ عن المعرفة ودوام المراقبة . اهـ

## (١٨) باب الحِلم

٤١٨٦ -حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي مَرْحُومٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ دَعَاهُ اللَّهُ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ فِي أَيِّ الْحُورِ شَاءَ .

حسن

٤١٨٧-حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عُمَارَةَ الْعَبْدِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:" أَتَتْكُمْ وُفُودُ عَبْدِ الْقَيْسِ "وَمَا يَرَى أَحَدٌ فِينَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ جَاءُوا فَنَزَلُوا فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَبَقِيَ الْأَشَجُّ الْعَصَرِيُّ فَجَاءَ بَعْدُ فَنَزَلَ مَنْزِلًا فَأَنَاخَ رَاحِلَتَهُ وَوَضَعَ ثِيَابَهُ جَانِبًا ثُمَّ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا أَشَجُّ إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ الْحِلْمَ وَالتُّؤَدَةَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشَيْءٌ جُبِلْتُ عَلَيْهِ أَمْ شَيْءٌ حَدَثَ لِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَلْ شَيْءٌ جُبِلْتَ عَلَيْهِ .

**ضعيف جداً**

٤١٨٨-حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ الْهَرَوِيُّ حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْأَشَجِّ الْعَصَرِيِّ إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ الْحِلْمَ وَالْحَيَاءَ . **صحيح**

٤١٨٩-حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا مِنْ جُرْعَةٍ أَعْظَمُ أَجْرًا عِنْدَ اللَّهِ مِنْ جُرْعَةِ غَيْظٍ كَظَمَهَا عَبْدٌ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ . **صحيح**

**الشرح** : في أحاديث الباب الحث على التحلي بالحلم ، وترويض النفس على كظم الغيظ ، وتعويدها على الصبر والتحمل ، والعفو عن الناس عند الزلل ، وكفِّ النفس عن الانتقام ، فإن من يكظم غيظه ويصفح ، ابتغاء وجه الله ،وهو قادر على أن ينفذ غيظه ، وينتصر لنفسه ، هو امرؤ حليم ، حسن الخُلق ،راغب فيما عند الله من الأجر والمثوبة ،وهو جدير بأن يحظى من ربه سبحانه بالرضى والتكريم .

ومن تكريمه سبحانه لعبده الذي كظم غيظه ابتغاء وجهه ، أن يدعوه على رؤوس الخلائق ليخيره بين ألوان النعيم ، فكما كظم غيظه ، حين شُتم أو أهين ، أو انتقص ، في موقف من مواقف الدنيا، يُردّ إليه اعتباره في موقف أشرف ، وجمع أعظم ، وكما توترت نفسه بالنيل منه ظلماً هنا ، فلتهنأ هناك في الجنة وتنعم وتهدأ مع واحدة من الحور العين .

قال النووي في شرح مسلم : وأما الحلم : فهو العقل , وأما الأناة : فهي التثبيت وترك العجلة ، وهي مقصورة . وسبب قول النبي ﷺ ذلك له ما جاء في حديث الوفد أنهم لما وصلوا المدينة بادروا إلى النبي ﷺ , وأقام الأشج عند رحالهم فجمعها وعقل ناقته ولبس أحسن ثيابه ثم أقبل إلى النبي ﷺ : فقربه النبي ﷺ وأجلسه إلى جانبه , ثم قال لهم النبي ﷺ : " تبا يعون على أنفسكم وقومكم " , فقال القوم : نعم . فقال الأشج يا رسول الله إنك لم تزاول الرجل عن شيء أشد عليه من دينه . نبايعك على أنفسنا , ونرسل من يدعوهم . فمن اتبعنا كان منا ومن أتى قاتلناه . قال : " صدقت , إن فيك خصلتين " . الحديث . قال القاضي عياض : فالأناة تربصه حتى نظر في مصالحه و لم يعجل , والحلم هذا القول الذي قاله الدال على صحة عقله , وجودة نظره للعواقب.اهـ

وقال ابن عبد البر في الاستيعاب (١٤١/٨) : أشج عبد القيس ويقال أشج بني عصر العصري العبدي هو من ولد لكيز أفصى بن عبد القيس كان سيد قومه ووفد على النبي في وفد عبد القيس فقال رسول الله يا أشج فيك خصلتان يحبهما الله ورسوله قال : قلت :وما هما ؟ قال :الحلم والأناة .

وروى الحلم والحياء قال فقلت يا رسول الله شيء من قبل نفسي أو شيء جبلني الله عليه قال بل شيء جبلك الله عليه قال : فقلت : الحمد الله الذي جبلني على خلقين يرضاهما الله ورسوله . ويقال اسم الأشج :المنذر بن عائذ . اهـ

وروى المنذري في الترغيب والترهيب (٣/٢٨١) طائفة من الأحاديث في الحلم منها : عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنهم قال قال رسول الله ﷺ "إذا جمع الله الخلائق نادى مناد أين أهل الفضل قال فيقوم ناس وهم يسير فينطلقون سراعا إلى الجنة فتتلقاهم الملائكة فيقولون إنا نراكم سراعا إلى الجنة فمن أنتم فيقولون نحن أهل الفضل فيقولون وما فضلكم فيقولون كنا إذا ظلمنا صبرنا وإذا أسيء إلينا حلمنا فيقال لهم ادخلوا الجنة فنعم أجر العاملين" . رواه الأصبهاني

وروي عن علي بن أبي طالب ﷺ قال قال رسول الله ﷺ "إن العبد ليدرك بالحلم درجة الصائم القائم" . زاد بعض الرواة فيه "وإنه ليكتب جبارا وما يملك إلا أهل بيته" رواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب .

وعن أنس ﷺ قال "كنت أمشي مع رسول الله ﷺ وعليه برد نجراني غليظ الحاشية فأدركه أعرابي فجذبه بردائه جذبة شديدة فنظرت إلى صفحة عنق رسول الله ﷺ وقد أثر بها حاشية الرداء من شدة جذبته ثم قال يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت إليه فضحك ثم أمر له بعطاء . رواه البخاري ومسلم

وعن ابن مسعود ﷺ قال "كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكي نبيا من الأنبياء ضربه قومه فأدموه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول "اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون" . رواه البخاري ومسلم

وعن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول "وجبت محبة الله على من أُغضب فحلم". رواه الأصبهاني وفي سنده أحمد بن داود بن عبد الغفار المصري شيخ الحاكم وقد وثقه الحاكم وحده

وتقدم حديث عبادة بن الصامت قال قال رسول الله ﷺ ألا أنبئكم بما يشرف الله به البنيان ويرفع به الدرجات قالوا نعم يا رسول الله "قال تحلم على من جهل عليك وتعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك". رواه الطبراني والبزار .

وعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال "ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب" . رواه البخاري ومسلم

وقال الحافظ في الفتح (٤٥٩/١٠) : إن فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والأناة قال يا رسول الله قديما كانا فيّ أو حديثا ؟ قال : قديما ، قال : الحمد لله الذي جبلني على خلقين يحبهما ، فترديده السؤال وتقريره عليه يشعر بأن في الخُلق ما هو جبليّ وما هو مكتسب .اهـ

وقال أبو جعفر الطبري في تفسير قوله تعالى { والكاظمين الغيظ}(٢١٤/٧) : وقوله{والكاظمين الغيظ} يعني والجارعين الغيظ عند امتلاء نفوسهم منه يقال منه كظم فلان غيظه إذا تجرعه فحفظ نفسه من أن تمضي ما هي قادرة على إمضائه باستمكانها ممن غاظها وانتصارها ممن ظلمها .

وأصل ذلك من كظم القربة يقال منه كظمت القربة إذا ملأتها ماء وفلان كظيم ومكظوم إذا كان ممتلئا غما وحزنا ومنه قول الله عز وجل {وابيضت عيناه من الحزن فهو كظيم} يعني ممتلىء من الحزن

والغيظ مصدر من قول القائل غاظني فلان فهو يغيظني غيظا وذلك إذا أحفظه وأغضبه .

وأما قوله {والعافين عن الناس } فإنه يعني والصافحين عن الناس عقوبة ذنوبهم إليهم وهم على الانتقام منهم قادرون فتاركوها لهم

وأما قوله {والله يحب المحسنين } فإنه يعني فإن الله يحب من عمل بهذه الأمور التي وصف أنه أعد للعاملين بها الجنة التي عرضها السموات والأرض والعاملون بها هم المحسنون وإحسانهم هو عملهم بها . اهـ

وحكى القرطبي في تفسيره (١٣٣/٤) قصة طريفة في الحِلم ، قال : وروي عن ميمون بن مهران أن جاريته جاءت ذات يوم بصحفة فيها مرقة حارة وعنده أضياف فعثرت فصبت المرقة عليه فأراد ميمون أن يضربها فقالت الجارية : يا مولاي استعمل قول الله تعالى : {والكاظمين الغيظ} قال لها : قد فعلت فقالت : اعمل بما بعده {والعافين عن الناس} فقال : قد عفوت عنك فقالت الجارية : {والله يحب المحسنين} قال ميمون قد أحسنت إليك فأنت حرة لوجه الله تعالى.اهـ

ولأبي العتاهية في فضل الحلم أشعار :

وقارُ الحِلمِ يَقرَعُ كلَّ جهل وعزمُ الصبرِ ينهَضُ بالجليل

ويقول :

ألم تر أن الحلم للجهل قاطع وأن لسان الرشد للغَيِّ مُسْكِت

ويقول :

ما أزين الحلم لأربابه وغايةُ الحلم تمامُ التُّقى

وللمتنبي :

فما الحداثة من حلم بمانعة قد يوجَد الحِلمُ في الشبّان والشيب

## (١٩) باب الحزن والبكاء

٤١٩٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ مُوَرِّقٍ الْعِجْلِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ وَأَسْمَعُ مَا لَا تَسْمَعُونَ إِنَّ السَّمَاءَ أَطَّتْ وَحَقَّ لَهَا أَنْ تَئِطَّ مَا فِيهَا مَوْضِعُ أَرْبَعِ أَصَابِعَ إِلَّا وَمَلَكٌ وَاضِعٌ جَبْهَتَهُ سَاجِدًا لِلَّهِ وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَمَا تَلَذَّذْتُمْ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْفُرُشَاتِ وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعُدَاتِ تَجْأَرُونَ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ شَجَرَةً تُعْضَدُ . **حسن**

— دون قوله والله لوددت .. " فإنه مدرج

٤١٩١-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا. **صحيح**

٤١٩٢-حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ أَنَّ عَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ إِسْلَامِهِمْ وَبَيْنَ أَنْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ يُعَاتِبُهُمْ اللَّهُ بِهَا إِلَّا أَرْبَعُ سِنِينَ {وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمْ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ }. **حسن**

٤١٩٣-حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تُكْثِرُوا الضَّحِكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ . **صحيح**

٤١٩٤ -حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اقْرَأْ عَلَيَّ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ بِسُورَةِ النِّسَاءِ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ {فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا} فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَدْمَعَانِ . صحيح

٤١٩٥ -حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْخُرَاسَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جِنَازَةٍ فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ فَبَكَى حَتَّى بَلَّ الثَّرَى ثُمَّ قَالَ يَا إِخْوَانِي لِمِثْلِ هَذَا فَأَعِدُّوا . حسن

٤١٩٦ -حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَشِيرِ بْنِ ذَكْوَانَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَافِعٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْكُوا فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا فَتَبَاكَوْا . ضعيف

٤١٩٧ -حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ حَدَّثَنِي حَمَّادُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الزُّرَقِيُّ عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يَخْرُجُ مِنْ عَيْنَيْهِ دُمُوعٌ وَإِنْ كَانَ مِثْلَ رَأْسِ الذُّبَابِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ثُمَّ تُصِيبُ شَيْئًا مِنْ حُرِّ وَجْهِهِ إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ . ضعيف

الغريب :

أطَّتْ ، قال ابن الأثير في النهاية (٥٤/١) :( أطط ) فيه أطَّت السماء وحُقَّ لها أن تئطَّ الأطيطُ صوت الأقتاب . وأطيطُ الأبل: أصْوَاتُها وحَنينُها . أي أنّ كثرة

ما فيها من الملائكة قد أثقلَهَا حتى أطَّت . وهذا مَثَل وإيذان بكثرة الملائكة , وإن لم يكن ثَم أطيط , وإنما هو كلامُ تقريب أريد به تقرير عظمة الله تعالى.اهـ

تجأرون : الجؤار : رَفْع الصَّوت والاسْتِغاثة , جأر يَجْأر. (النهاية ١/٢٣٢)

**الشرح** : في أحاديث الباب الترهيب من بأس الله تعالى ، والتحذير من غضبه وعقابه ، وأن الأمر جد خطير ، وأن الله تبارك وتعالى قد خضع لعظمته كل شيء ؛ فالسموات طائعة خائفة ،والملائكة خاضعة ساجدة ، والعذاب الرهيب ينتظر المجرمين المتمردين الذين أَبَوْا أن يستسلموا لأمر الله ، ويذعنوا لشرعه ، وفيها شفقة النبي ﷺ على أمته ، وأن الناس لو علموا حقيقة الأمر ،كما يعلمه النبي ﷺ واطلعوا على ما ينتظر الأشقياء من العذاب ، لغلب عليهم الحزن والخوف ، فما تراهم إلا باكين وجلين ، متضرعين لله أن يرحمهم ويعافيهم ، ومن شفقته ﷺ بأمته نصحه لهم ألا يكثروا الضحك ، لئلا يقعوا في الغفلة وتقسوَ قلوبهم .

وقال القرطبي في تفسير قوله تعالى { فليضحكوا قليلاً وليبكوا كثيراً } (١٣٨/٨): ومن الناس من كان لا يضحك اهتماما بنفسه وفساد حاله في اعتقاده من شدة الخوف وإن كان عبدا صالحا قال ﷺ :"والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله تعالى ، لوددت أني كنت شجرة تُعضد" خرجه الترمذي ، وكان الحسن البصري رضي الله عنه ممن قد غلب عليه الحزن فكان لا يضحك ، وكان ابن سيرين يضحك ويحتج على الحسن ويقول : الله أضحك وأبكى وكان الصحابة يضحكون إلا أن الإكثار منه وملازمته حتى يغلب على صاحبه مذموم منهي عنه وهو من فعل السفهاء والبطّالة ، وفي الخبر : أن كثرته تميت القلب ، وأما البكاء من خوف الله وعذابه وشدة عقابه فمحمود قال عليه السلام :"ابكوا فإن لم تبكوا فتباكوا فإن أهل النار يبكون حتى تسيل دموعهم

في وجوههم كأنها جداول حتى تنقطع الدموع فتسيل الدماء فتقرع العيون فلو أن سُفُنا أُجريتْ فيها لجرت " خرجه ابن المبارك من حديث أنس وابن ماجة أيضا.اهـ

قال الحافظ في الفتح (٢/٥٣١) : قوله "لو تعلمون ما أعلم" أي من عظيم قدرة الله وانتقامه من أهل الإجرام . وقيل : معناه لو دام علمكم كما دام علمي لأن علمه متواصل بخلاف غيره . وقيل : معناه لو علمتم من سعة رحمة الله وحلمه وغير ذلك ما أعلم لبكيتم على ما فاتكم من ذلك . قوله "لضحكتم قليلا " قيل: معنى القلة هنا : العدم ،والتقدير لتركتم الضحك و لم يقع منكم إلا نادرا لغلبة الخوف واستيلاء الحزن .اهـ

وقال في (١١/٥٢٧) : قوله "لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا" دلالة على اختصاصه بمعارف بصرية وقلبية وقد يُطْلِع الله عليها غيره من المخلصين من أمته لكن بطريق الإجمال وأما تفاصيلها فاختص بها النبي ﷺ فقد جمع الله له بين علم اليقين وعين اليقين مع الخشية القلبية واستحضار العظمة الإلهية على وجه لم يجتمع لغيره ويشير إلى ذلك قوله في الحديث الماضي في كتاب الإيمان من حديث عائشة "إن أتقاكم وأعلمكم بالله لأنا" .اهـ

وقال الطبري في تفسير قوله تعالى { ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ولا يكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبل .. } : وقوله ولا يكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الأمد يقول تعالى ذكره : ألم يأن لهم أن ولا يكونوا يعني الذين آمنوا من أمة محمد ﷺ كالذين أوتوا الكتاب من قبل يعني من بني إسرائيل ويعني بالكتاب الذي أوتوه من قبلهم التوراة والإنجيل.اهـ

ونقل القرطبي في تفسيرها (١٧/١٦١) : قول الخليل : العتاب مخاطبة الإدلال ومذاكرة الموجدة تقول عاتبته معاتبة . {أن تخشع } أي تذل وتلين .

ثم ذكر رحمه الله أن هذه الآية كانت سبب توبة الفضيل بن عياض وابن المبارك رحمهما الله.اهـ

وقال في تفسير قوله تعالى { فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد ..} (١٢٩/٥) : قال علماؤنا : بكاء النبي ﷺ إنما كان لعظيم ما تضمنته هذه الآية من هول المطلع وشدة الأمر إذ يؤتى بالأنبياء شهداء على أممهم بالتصديق والتكذيب ويؤتى به ﷺ يوم القيامة شهيدا والإشارة بقوله على هؤلاء إلى كفار قريش وغيرهم من الكفار وإنما خص كفار قريش بالذكر لأن وظيفة العذاب أشد عليهم منها على غيرهم لعنادهم عند رؤية المعجزات وما أظهره الله على يديه من خوارق العادات والمعنى فكيف يكون حال هؤلاء الكفار يوم القيامة إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا أمعذبين أم منعمين ؟ وهذا استفهام معناه التوبيخ وقيل : الإشارة إلى جميع أمته.اهـ

## (٢٠) باب التوقي على العمل

٤١٩٨-حَدَّثَنَا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدٍ الْهَمْدَانيِّ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ {وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ }أَهُوَ الَّذِي يَزْنِي وَيَسْرِقُ وَيَشْرَبُ الْخَمْرَ قَالَ لَا يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ أَوْ يَا بِنْتَ الصِّدِّيقِ وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ يَصُومُ وَيَتَصَدَّقُ وَيُصَلِّي وَهُوَ يَخَافُ أَنْ لَا يُتَقَبَّلَ مِنْهُ

حسن

٤١٩٩-حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ إِسْمَعِيلَ بْنِ عِمْرَانَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ رَبٍّ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي

سُفْيَانَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ كَالْوِعَاءِ إِذَا طَابَ أَسْفَلُهُ طَابَ أَعْلَاهُ وَإِذَا فَسَدَ أَسْفَلُهُ فَسَدَ أَعْلَاهُ . صحيح

٤٢٠٠-حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ الْحِمْصِيُّ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ عَنْ وَرْقَاءَ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ أَبُو الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا صَلَّى فِي الْعَلَانِيَةِ فَأَحْسَنَ وَصَلَّى فِي السِّرِّ فَأَحْسَنَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذَا عَبْدِي حَقًّا . ضعيف

٤٢٠١-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ وَإِسْمَعِيلُ بْنُ مُوسَى قَالَا حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ قَارِبُوا وَسَدِّدُوا فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِمُنْجِيهِ عَمَلُهُ قَالُوا وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ . صحيح

**الشرح** : في أحاديث الباب بيان أن مظنة الفوز في الآخرة ، والنجاة من العذاب ، إنما هو لمن عمل الصالحات ، واستقام على طاعة الله ، وتعلق قلبه بالله تعالى رجاء قبول أعماله الصالحة ، وخوفاً من أن ترد عليه ، وفيها أن دخول العبد الصالح الجنة ، إنما هو بفضل الله ورحمته ، ليس بعمله فحسب ، ووجه ذلك أن صلاح العبد وطاعته لله ، إنما هو من فضل الله وتوفيقه ، ورحمته ، ولو وكله لنفسه ، ومنع عنه توفيقَه وحفظَه لضلّ وانحرف ، فبفضل الله ورحمته عمل الصالحات ، وبفضل الله ورحمته ، جَبر نقصه ، وعفى عن زلاته ، وتقبل عمله الصالح ، ومنّ عليه فأدخله الجنة ، إذ أعمال العبد وحدها غير كافية لدخوله الجنة، فيدخله الله برحمته وفضله .

وقال الحسن : لقد أدركنا أقواما كانوا من حسناتهم أن ترد عليهم أشفق منكم على سيئاتكم أن تعذبوا عليها .

ونقل ابن الجوزي في زاد المسير (٤٨٠/٥) : قال الزجاج فمعنى : يؤتون : يعطون ما أعطوا وهم يخافون أن لا يتقبل منهم أنهم إلى ربهم راجعون أي لأنهم يوقنون أنهم يرجعون ومعنى يأتون يعملون الخيرات وقلوبهم خائفة أن يكونوا مع اجتهادهم مقصرين أولئك يسارعون في الخيرات.اهـ

وقال الشوكاني في فتح القدير (٢٠٦/٢) : قوله {ونودوا أن تلكم الجنة أورثتموها بما كنتم تعملون} أي وقع النداء لهؤلاء الذين آمنوا وعملوا الصالحات فقيل لهم تلكم الجنة أورثتموها أي ورثتم منازلها بعملكم قال في الكشاف بسبب أعمالكم لا بالتفضل كما تقوله المبطلة .انتهى

أقول : يا مسكين ! هذا قاله رسول الله ﷺ فيما صح عنه "سدِّدوا وقاربوا واعلموا أنه لن يدخل أحد الجنة بعمله قالوا ولا أنت يا رسول الله قال ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته" والتصريح بسبب لا يستلزم نفي سبب آخر ولولا التفضل من الله سبحانه وتعالى على العامل بإقداره على العمل لم يكن عمل أصلا فلو لم يكن التفضل إلا بهذا الإقدار لكان القائلون به محقة لا مبطلة وفي التنزيل {ذلك الفضل من الله } ، وفيه {فسيدخلهم في رحمة منه وفضل} .اهـ

وقال رحمه الله في تفسير قوله تعالى من سورة النمل {وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين } (١٣١/٤) : ثم دعا أن يجعله الله سبحانه في الآخرة داخلا في زمرة الصالحين فإن ذلك هو الغاية التي يتعلق الطلب بها فقال وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين والمعنى أدخلني في جملتهم وأثبت اسمي في أسمائهم واحشرني في زمرتهم إلى دار الصالحين وهي الجنة اللهم وإني أدعوك بما دعاك به هذا النبي الكريم

فتقبل ذلك مني وتفضل عليّ به فإني وإن كنت مقصراً في العمل ففضلك هو سبب الفوز بالخير فهذه الآية منادية بأعلى صوت وأوضح بيان بأن دخول الجنة التي هي دار المؤمنين بالتفضل منك لا بالعمل منهم كما قال رسولك الصادق المصدوق فيما ثبت عنه في الصحيح سددوا وقاربوا واعلموا أن لن يَدخل أحد الجنة بعمله قالوا ولا أنت يا رسول الله قال ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته فإذا لم يكن إلا تفضلك الواسع فترك طلبه منك عجز والتفريط في التوسل إليك بالإيصال إليه تضييع .اهـ

## (٢١) باب الرياء والسمعة

٤٢٠٢-حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنْ الشِّرْكِ فَمَنْ عَمِلَ لِي عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ . صحيح

٤٢٠٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالُ وَإِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ زِيَادِ بْنِ مِينَاءَ عَنْ أَبِي سَعْدِ بْنِ أَبِي فَضَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ وَكَانَ مِنْ الصَّحَابَةِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ نَادَى مُنَادٍ مَنْ كَانَ أَشْرَكَ فِي عَمَلٍ عَمِلَهُ لِلَّهِ فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنْ الشِّرْكِ . حسن

٤٢٠٤-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ رُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ فَقَالَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ

عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنْ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ قَالَ قُلْنَا بَلَى فَقَالَ الشِّرْكُ الْخَفِيُّ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ يُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ. حسن

٤٢٠٥ -حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفٍ الْعَسْقَلَانِيُّ حَدَّثَنَا رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِي الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ أَمَا إِنِّي لَسْتُ أَقُولُ يَعْبُدُونَ شَمْسًا وَلَا قَمَرًا وَلَا وَثَنًا وَلَكِنْ أَعْمَالًا لِغَيْرِ اللَّهِ وَشَهْوَةً خَفِيَّةً . ضعيف

٤٢٠٦ -حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ يُسَمِّعْ يُسَمِّعْ اللَّهُ بِهِ وَمَنْ يُرَاءِ يُرَاءِ اللَّهُ بِهِ .

صحيح

٤٢٠٧ -حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ جُنْدَبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يُرَاءِ يُرَاءِ اللَّهُ بِهِ وَمَنْ يُسَمِّعْ يُسَمِّعْ اللَّهُ بِهِ. صحيح

**الشرح** : في أحاديث هذا الباب بيان أن الله تعالى لا يقبل من الأعمال ما خالطه شرك ، ولا يقبل منها إلا ما كان خالصاً أريد به وجهه سبحانه وتعالى ، فمن راءى بعمله أي أراد به غير الله حبط عمله .

قال ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحكم (٤٥/١) : واعلم أن العمل لغير الله أقسام : فتارة يكون رياء محضا بحيث لا يراد به سوى مرئيات المخلوقين لغرض دنيوي كحال المنافقين في صلاقم قال الله عز وجل{وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس} وقال تعالى{فويل للمصلين} وكذلك وصف الله تعالى

الكفار بالرياء المحض في قوله ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطـــرا ورئـــاء الناس الأنفال وهذا الرياء المحض لا يكاد يصدر عن مؤمن في فرض الصلاة والصيام وقد يصدر في الصدقة الواجبة والحج وغيرهما من الأعمال الظاهرة والـــتي يتعــدى نفعها فإن الإخلاص فيها عزيز وهذا العمل لا يشك مسلم أنه حابط وأن صاحبـــه يستحق المقت من الله والعقوبة وتارة يكون العمل لله ويشاركه الرياء فإن شاركه من أصله فالنصوص الصحيحة تدل على بطلانه أيضا وحبوطه

وأما إن كان أصل العمل لله ثم طرأت عليه نية الرياء فلا يضره فإن كـــان خاطرا ودفعه فلا يضره بغير خلاف فإن استرسل معه فهل يحبط عمله أم لا يضـــره ذلك ويجازى على أصل نيته في ذلك اختلاف بين العلماء من السلف قـــد حكـــاه الإمام أحمد وابن جرير الطبري وأرجو أن عمله لا يبطل بذلك وأنه يجـــازى بنيتـــه الأولي وهو مروي عن الحسن البصري وغيره.اهـــ

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٦١٣/١١) : فالســـالك طريق الزهادة والعبادة إذا كان متبعا للشريعة في الظاهر وقصد الريـــاء والســـمعة وتعظيم الناس له كان عمله باطلا لا يقبله الله كما ثبت في الصحيح أن الله يقول "أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا أشرك فيه غيري فأنا منه بريء وهو كلــــه للذي أشرك" وفى الصحيح عنه أنه قال "من سمّع سمّع الله به ومــــن راءى راءى الله به".اهـــ

وقال الفضيل بن عياض : أخلصه وأصوبه ، قالوا يا أبا على مـــا أخلصـــه وأصوبه ؟ قال : إن العمل إذا كان خالصا و لم يكن صوابا لم يقبل وإذا كان صوابـــا و لم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا والخالص أن يكون لله والصـــواب

أن يكون على السنة وذلك تحقيق قوله تعالى {فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا } .اهـ

قال النووي في شرح مسلم (٣٤٣/٩) : ومعناه : أنا غني عن المشاركة وغيرها , فمن عمل شيئا لي ولغيري لم أقبله , بل أتركه لذلك الغير . والمراد أن عمل المرائي باطل لا ثواب فيه , ويأثم به .اهـ

وقال رحمه الله : قوله ﷺ : ( من سمّع سمّع الله به , ومن رايا رايا الله به ) قال العلماء : معناه من رايا بعمله , وسمعه الناس ليكرموه ويعظموه ويعتقدوا خيره سمع الله به يوم القيامة الناس , وفضحه . وقيل : معناه من سمع بعيوبه , وأذاعها , أظهر الله عيوبه , وقيل : أسمعه المكروه , وقيل : أراه الله ثواب ذلك من غير أن يعطيه إياه ليكون حسرة عليه , وقيل : معناه من أراد بعمله الناس أسمعه الله الناس , وكان ذلك حظه منه .

وفي مواهب الجليل – من كتب المالكية -للحطاب (٥٣٣/٢) : اعلم أن الرياء شرك وتشريك مع الله تعالى في طاعته وهو موجب للمعصية والإثم والبطلان في تلك العبادات كما نص عليه المحاسبي وغيره ويعضده ما في الحديث الصحيح خرجه مسلم وغيره أن الله تعالى يقول :"أنا أغنى الشركاء عن الشرك فمن عمل عملا أشرك فيه غيري تركته له أو تركته لشريكي" ، فهذا ظاهر في عدم الاعتداد بذلك العمل عند الله تعالى وكذلك قوله تعالى { وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين } يدل على أن غير المخلص لله تعالى غير مأمور به وما هو غير مأمور لا يجزىء عن المأمور به فلا يعتد بهذه العبادة وهو المطلوب.اهـ

## (٢٢) باب الحسد

٤٢٠٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ ابْنُ بِشْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا . صحيح

٤٢٠٩-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ . صحيح

٤٢١٠-حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالُ وَأَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنْ عِيسَى بْنِ أَبِي عِيسَى الْحَنَّاطِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الْحَسَدُ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ وَالصَّلَاةُ نُورُ الْمُؤْمِنِ وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ مِنْ النَّارِ . ضعيف

**الشرح** : في أحاديث هذا الباب بيان ذمّ الحسد ، وأنه منهي عنه ، وهو تمني المرء زوال النعمة عن أخيه المسلم ، وانتقالها إليه ، والحسد لا يصدر إلا عن نفس ضعُف إيمانُ صاحبها وعقلُه ، وقلّ خيره ، وغلب عليه الشر ، وذلك أن النعمة التي رآها عند أخيه ، إنما هي فضل من الله المنعم ؛ قسمها له بحكمته تعالى ، فالحاسد حين كره النعمة لأخيه قد بغى عليه ، واعترض على قسم الله وقدره ،وأوقع نفسه في الآثام ، وحمَّلها من الأوزار ، فالحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب،

فهو خلق ذميم ، ينبغي على المسلم أن يستعيذ بالله من شر الحاسدين ، كما يستعيذ منه سبحانه من أن يكون أحدَ الحاسدين .

أما الحسد المذكور في حديثي ابن مسعود وابن عمر فهو الغبطة ، ومعناها تمني مثل تلك النعمة التي رآها عند غيره ، من غير أن تزول عن صاحبها ، وهي محمودة هنا، ولهذا استثناها الحديث من الحسد المذموم ؛ المنهي عنه ، فالمعنى لا حسد جائز إلا الغبطة في هذين الحالين ، رجل آتاه الله القرآن ، ويسَّر له حفظه وفهمه ، ووفقه للعمل به ، وأعانه على تلاوته في النهار وعلى التهجد به في الليل ، فهي نعمة عظيمة يستحق صاحبها أن يغبطه عليها كل عاقل ، ، ورجل آتاه الله مالاً ، فهو يتصدق منه وينفق في سبيل الله سراً وعلانية ، فيحصل له من الحسنات ،وعلو الدرجات ، ما يغبط به .

قال ابن الجوزي في زاد المسير (١/١٣١) : أما الحسد فهو تمني زوال النعمة عن المحسود وإن لم يصر للحاسد مثلها وتفارقه الغبطة فإنها تمني مثلها من غير حب زوالها عن المغبوط ، وحد بعضهم الحسد فقال هو أذى يلحق بسبب العلم بحسن حال الأخيار ولا يجوز أن يكون الفاضل حسودا لأن الفاضل يجري على ما هو الجميل .اهـ

قال النووي في شرح مسلم (٣/٣٥٩) : قوله ﷺ : ( فسلطه على هلكته في الحق ) أي إنفاقه في الطاعات . قوله ﷺ : ( ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها يعلمها ) معناه : يعمل بها ويعلمها احتسابا , والحكمة كل ما منع من الجهل وزجر عن القبيح .اهـ

وقال رحمه الله : قوله ﷺ : ( لا حسد إلا في اثنتين ) قال العلماء : الحسد قسمان : حقيقي ومجازي , فالحقيقي : تمني زوال النعمة عن صاحبها , وهذا حرام

بإجماع الأمة مع النصوص الصحيحة . وأما المجازي فهو الغبطة وهو أن يتمنى مثـــل النعمة التي على غيره من غير زوالها عن صاحبها , فإن كانت من أمور الدنيا كـانت مباحة , وإن كانت طاعة فهي مستحبة , والمراد بالحديث لا غبطة محبوبـــــة إلا في هاتين الخصلتين وما في معناهما . اهـــ

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٦٧/١) :. ومعنى الغبطة تمني المـــرء أن يكون له نظير ما للآخر من غير أن يزول عنه , وهو المراد بالحسد الذي أطلـــق في الخبر .

قوله : ( لا حسد ) الحسد تمني زوال النعمة عن المنعم عليه , وخصه بعضهم بأن يتمنى ذلك لنفسه , والحق أنه أعم , وسببه أن الطباع مجبولة على حب الـــترفع على الجنس , فإذا رأى لغيره ما ليس له أحب أن يزول ذلك عنه له ليرتفع عليه , أو مطلقا ليساويه . وصاحبه مذموم إذا عمل بمقتضى ذلك من تصميم أو قول أو فعل . وينبغي لمن خطر له ذلك أن يكرهه كما يكره ما وضع في طبعه من حب المنهيات . واستثنوا من ذلك ما إذا كانت النعمة لكافر أو فاسق يستعين بها على معـــاصي الله تعالى . فهذا حكم الحسد بحسب حقيقته , وأما الحسد المذكور في الحديث فـــهو الغبطة , وأطلق الحسد عليها مجازا , وهي أن يتمنى أن يكون له مثل ما لغيره من غير أن يزول عنه , والحرص على هذا يسمى منافسة , فإن كان في الطاعة فهو محمـود , ومنه – ( فليتنافس المتنافسون ) . وإن كان في المعصية فهو مذموم , ومنـــه : " ولا تنافسوا " . وإن كان في الجائزات فهو مباح , فكأنه قال في الحديـــث : لا غبطـــة أعظم – أو أفضل – من الغبطة في هذين الأمرين – ووجه الحصر أن الطاعات إمـــا بدنية أو مالية أو كائنة عنهما , وقد أشار إلى البدنية بإتيان الحكمة والقضـــاء بهـــا وتعليمها , ولفظ حديث ابن عمر : " رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليـــل

وآناء النهار " والمراد بالقيام به العمل به مطلقا , أعم من تلاوته داخل الصلاة أو خارجها ومن تعليمه , والحكم والفتوى بمقتضاه , فلا تخالف بين لفظي الحديثين

وقال القرطبي في تفسير سورة الفلق (١٧٧/٢٠) : والحسد أول ذنب عُصي الله به في السماء وأول ذنب عصي به في الأرض فحسد إبليسُ آدمَ ،وحسد قابيلُ هابيلَ ، والحاسد ممقوت مبغوض مطرود ملعون ، ولقد أحسن من قال :

قل للحسود إذا تنفس طعنة يا ظالما وكأنه مظلوم

قال : والحاسد عدو نعمة الله ، قال بعض الحكماء : بارز الحاسدُ ربَّه من خمسة أوجه : أحدها : أنه أبغض كل نعمة ظهرت على غيره ،وثانيها : أنه ساخطٌ لقسمة ربه كأنه يقول : لم قسمتَ هذه القسمة ،وثالثها : أنه ضادّ فعل الله أي إن فضل الله يؤتيه من يشاء وهو يبخل بفضل الله ، ورابعها :أنه خذل أولياء الله أو يريد خذلانهم وزوال النعمة عنهم ، وخامسها : أنه أعان عدوه إبليس .

وقيل : الحاسد لا ينال في المجالس إلا ندامة ولا ينال عند الملائكة إلا لعنة وبغضاء ولا ينال في الخلوة إلا جزعا وغما ولا ينال في الآخرة إلا حزناً واحتراقا ولا ينال من الله إلا بعدا ومقتا وروى أن النبي ﷺ قال :"ثلاثة لا يستجاب دعاؤهم : آكل الحرام ومكثر الغيبة ومن كان في قلبه غلٌ أو حسد للمسلمين .اهـ

وقال المناوي في فيض القدير (٥٤٨/٣) : والصدقة تطفىء الخطيئة كما يطفىء الماء النار والصلاة نور المؤمن أي ثوابها يكون نوراً للمصلي في ظلمة القبر أو على الصراط أو فيهما والصيام جُنة من النار بضم الجيم أي وقاية من نار جهنم "فلا يدخل صاحبه النار إلا تحلة القسم" ولعل المراد الإيمان الكامل. اهـ

## (٢٣) باب البغْي

٤٢١١-حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى ﷺ مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجِّلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ . **صحيح**

٤٢١٢-حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُوسَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَقَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْرَعُ الْخَيْرِ ثَوَابًا الْبِرُّ وَصِلَةُ الرَّحِمِ وَأَسْرَعُ الشَّرِّ عُقُوبَةً الْبَغْيُ وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ . **ضعيف جداً**

٤٢١٣-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ الْمَدَنِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي عَامِرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حَسْبُ امْرِئٍ مِنْ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ . **صحيح**

٤٢١٤-حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَنْبَأَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سِنَانِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا وَلَا يَبْغِي بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ . **صحيح**

الغريب :

البغْي : قال ابن الأثير في النهاية (١٤٣/١) أصل البَغْي مجاوزةُ الحد.اهـ

**الشرح** : في أحاديث هذا الباب التنبيه على جملة من الأخلاق المرذولة والتحذير من التخلق بها ، وأولها ، البغي ، ومعناه الظلم والاعتداء ، ومجاوزة الحد ، وقد بين حديث أبي بكرة وحديث عائشة أن الله تعالى لا يحب البغي ولا يرضى عن

الباغي ،وأنه سبحانه يعجل العقوبة للمعتدي الظالم في الدنيا ، ويدخر له عقوبة أخرى في الآخرة .

ومن هذه الخصال المرذولة التي توعد الله تعالى فاعلها بالعقوبة في الدنيا والآخرة قطيعة الرحم ، وإنها لصفة ذميمة يبغضها الله ، وقد قرنت في التنْزيل بالإفساد في الأرض في قول الله تعالى { فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتُقَطعوا أرحامكم } وفي الصحيحين من حديث أنس بن مالك ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول "من سره أن يبسط له في رزقه أو ينسأ له في أثره فليصل رحمه" فصلة الأرحام ، وبذل الندى لهم ، والسؤال عنهم ، وتفقد أحوالهم ، والصبر عليهم إذا أساؤوا ، كل ذلك من خصال المؤمن ، أما قطيعة الرحم ، والبغي ، فهما من خصال الأشرار ، ولهذا أسرع الله إليهم بالعقوبة جزاء بغيهم ، وقطيعتهم لأرحامهم .

وقد أفاد حديث أنس " إن الله أوحى إليّ أن تواضعوا ولا يبغي بعضكم على بعض" بأن سبب البغي الذي يقع هو الكبر ، حيث يرى الباغي نفسه أفضل من غيره ، وأن له عليهم مزيةً من مال أو جاه أو سلطان ، أو نحو ذلك ، فيرتفع بنفسه على الخلق ويتكبر ويتيه ، فيبغي ويظلم ، ولو أنه عرف قدر نفسه ، وتواضع ، لما وقع منه البغي ، ولكنه الكبر .

قال الصنعاني في سبل السلام (٤/٢٠٨) : وعدم التواضع يؤدي إلى البغي لأنه يرى لنفسه مزية على الغير فيبغي عليه بقوله أو فعله ويفخر عليه ويزدريه والبغي والفخر مذمومان. اهـ

وقال القرطبي في تفسير قوله تعالى { والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون } : قال ابن العربي : ذكر الله الانتصار في البغي في معرض المدح وذكر العفو على

الجرم في موضع آخر في معرض المدح فاحتمل أن يكون أحدهما رافعا للآخر واحتمل أن يكون ذلك راجعا إلى حالتين إحداهما أن يكون الباغي معلنا بالفجور وقحا في الجمهور مؤذيا للصغير والكبير فيكون الانتقام منه أفضل وفي مثله قال إبراهيم النخعي : كانوا يكرهون أن يذلوا أنفسهم فتجتريء عليهم الفساق ،الثانية: أن تكون الفلتة أو يقع ذلك ممن يعترف بالزلة ويسأل المغفرة هاهنا أفضل وفي مثله نزلت : وأن تعفوا أقرب للتقوى وقوله : فمن تصدق به فهو كفارة له وقوله : {وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم} قلت : هذا حسن ، وهكذا ذكر الكيا الطبري في أحكامه قال : قوله تعالى : {والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون} يدل ظاهره على أن الانتصار في هذا الموضع أفضل ألا ترى أنه قرنه إلى ذكر الاستجابة لله سبحانه وتعالى وإقام الصلاة وهو محمول على ما ذكر إبراهيم النخعي أنهم كانوا يكرهون للمؤمنين أن يذلوا أنفسهم فتجتريء عليهم الفساق فهذا فيمن تعدى وأصر على ذلك والموضع المأمور فيه إذا كان الجاني نادما مقلعا وقد قال عقيب هذه الآية : ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل ويقتضي ذلك إباحة الانتصار لا الأمر به وقد عقبه بقوله : ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور وهو محمول على الغفران عن غير المصرّ فأما المصرّ على البغي والظلم فالأفضل الانتصار منه.اهـ

## (٢٤) باب الورع والتقوى

٤٢١٥-حَدَّثَنَا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا أَبو عَقِيلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ وَعَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَطِيَّةَ السَّعْدِيِّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنْ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ حَذَرًا لِمَا بِهِ الْبَأْسُ . ضعيف

٤٢١٦-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنَا مُغِيثُ بْنُ سُمَيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ قَالَ كُلُّ مَخْمُومِ الْقَلْبِ صَدُوقِ اللِّسَانِ قَالُوا صَدُوقُ اللِّسَانِ نَعْرِفُهُ فَمَا مَخْمُومُ الْقَلْبِ قَالَ هُوَ التَّقِيُّ النَّقِيُّ لَا إِثْمَ فِيهِ وَلَا بَغْيَ وَلَا غِلَّ وَلَا حَسَدَ . صحيح

٤٢١٧-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ بُرْدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كُنْ وَرِعًا تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ وَكُنْ قَنِعًا تَكُنْ أَشْكَرَ النَّاسِ وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا وَأَحْسِنْ جِوَارَ مَنْ جَاوَرَكَ تَكُنْ مُسْلِمًا وَأَقِلَّ الضَّحِكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ . صحيح

٤٢١٨-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رُمْحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ الْمَاضِي بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا عَقْلَ كَالتَّدْبِيرِ وَلَا وَرَعَ كَالْكَفِّ وَلَا حَسَبَ كَحُسْنِ الْخُلُقِ . ضعيف

٤٢١٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفٍ الْعَسْقَلَانِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَلَّامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَسَبُ الْمَالُ وَالْكَرَمُ التَّقْوَى . صحيح

٤٢٢٠-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي السَّلِيلِ ضُرَيْبِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ إِنِّي لَأَعْرِفُ كَلِمَةً وَقَالَ عُثْمَانُ آيَةً لَوْ أَخَذَ النَّاسُ كُلُّهُمْ بِهَا لَكَفَتْهُمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَّةُ آيَةٍ قَالَ {وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا} . ضعيف

**الشرح** : في أحاديث هذا الباب بيان حدّ الورع ، وأن السالك إلى الله ، إذا طلب هذه المنْزلة ، ونهض إليها فلا بد له من همة عالية ، فيجتنب كل ما يشتبه عليه حكمه في التحليل والتحريم ، فيتركه احتياطاً لدينه ، وتحرزاً من الإثم ،وخوفاً من أن يكون هذا المشتبه ذريعة للوقوع في الحرام ، وهذا المعنى واضح في حديث النعمان بن بشير " الحلال بيِّن والحرام بيِّن ، وبينهما مُشَبهات لا يعلمها كثير من الناس ، فمن اتقى المشبهات فقد استبرأ لعرضه ودينه ، .."وهذا الحديث أصل في الورع ، وقد بيَّن حديث عطية السعدي في الباب أن المتقي الورِع يؤثر السلامة من الشبهة فيدع بعض ما يرى أنه حلال اتقاءً للحرام ، فعادة أهل الورع شدة الخوف على أنفسهم، وهذا هو معنى التقوى ، وبيَّن حديث أبي هريرة أن الورَع أعلى مراتب العبادة وأرفعها ، وفيه أيضاً الوصية بالقناعة والرضى ، وحسن معاملة الناس بتمني الخير لهم على أكمل الوجوه ، والإحسان إلى الجار ، وفيه الوصية بالإقلال من الضحك ، وهي جملة من الوصايا النبوية النافعة تعين على بلوغ درجة المتقين ، فأكرم بها من خصال ينبغي على العاقل الموفَّق أن يحافظ عليها ، والورع من أحسن خصال الفضل والمروءة ، فبالورع والتقوى يكرم الإنسان عند ربه ، وعند المؤمنين الأتقياء ، وكما أن المال هو الحسب في نظر الناس ،فالكرم الحقيقي ، هو التقوى عند رب الناس سبحانه وتعالى .

قال أبو الدرداء رضي الله عنه : تمام التقوى أن يتقي الله العبدُ ، حتى يتقيه من مثقال ذرة ، وحتى يترك بعض ما يرى أنه حلال ، خشية أن يكون حراماً ، حجاباً بينه وبين الحرام .

وقال الحسن : ما زالت التقوى بالمتقين حتى تركوا كثيراً من الحلال مخافة الحرام .

وروي عن ابن عمر قال : إني لأحب أن أدع بيني وبين الحرام سترة من الحلال لا أخرقها .

وقال سفيان بن عيينة : لا يصيب عبد حقيقة الإيمان حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزاً من الحلال ، وحتى يدع الإثم وما تشابه منه .

وترجم البخاري في كتاب الإيمان من صحيحه (باب فضل من استبرأ لدينه) وقال الحافظ في الفتح (١٢٦/١) :كأنه أراد أن يبين أن الورع من مكملات الإيمان.اهـ

وقال في (٢٩٣/٤) : ولأبي نعيم من وجه آخر اجتمع يونس بن عبيد وحسان بن أبي سنان فقال يونس ما عالجت شيئا أشد عليّ من الورع فقال حسان ما عالجت شيئا أهون عليّ منه . قال كيف ؟! قال حسان : تركت ما يريبني إلى ما لا يريبني فاسترحت . قال بعض العلماء : تكلم حسان على قدر مقامه ،والترك الذي أشار إليه أشد على كثير من الناس من تحمل كثير من المشاق الفعلية. وقد ورد قوله "دع ما يريبك إلى ما لا يريبك" مرفوعا أخرجه الترمذي والنسائي وأحمد وابن حبان والحاكم من حديث الحسن بن على

قال الخطابي :كل ما شككتَ فيه فالورع اجتنابه ثم هو على ثلاثة أقسام : واجب ومستحب ومكروه فالواجب اجتناب ما يستلزمه ارتكاب المحرم والمندوب اجتناب معاملة من أكثر ماله حرام والمكروه اجتناب الرخص المشروعة على سبيل التنطع.اهـ

(٤/٢٩٥) : وترجم البخاري باب من لم ير الوساوس ونحوها من الشبهات وقال الحافظ في الفتح : قال الغزالي : الورع أقسام : ورع الصدِّيقِين وهو ترك ما لا يتناول بغير نية القوة على العبادة ، وورع المتقين وهو ترك ما لا شبهة فيه ولكن يخشى أن يجر إلى الحرام ، وورع الصالحين وهو ترك ما يتطرق إليه احتمال التحريم بشرط أن يكون لذلك الاحتمال موقع فإن لم يكن ، فهو ورع الموسوسين.اهـ

وفي حديث سمرة بن جندب قال المناوي في فيض القدير (٣/٥٤٧) : قوله ﷺ "الحسب المال ، والكرم التقوى" ، أي الشيء الذي يكون فيه الإنسان عظيم القدر عند الناس هو المال ، والذي يكون به عظيما عند الله هو التقوى ، والتفاخر بالآباء ليس واحدا منهما فلا فائدة له ، أو المراد أن الغني يعظم ما لا يعظم الحسيب ، فكأنه لا حسب إلا المال ، وأن الكريم هو المتقي لا من يجود بماله ويخاطر بنفسه ليعدّ جواداً شجاعاً ، وقيل : أصل الكرم كثرة الخير ، فلما كان المتقي كثير الخير كثير العوائد والفوائد في الدنيا وله الدرجات العلى في العقبى كان أعم الناس كرما ، فكأنه لا كرم إلا التقوى {إن أكرمكم عند الله أتقاكم} ، وقال الزمخشري : الحسب ما يعد مآثره ومآثر آبائه، فالمراد : أن الفقير ذا الحسب لا يوَقّر ولا يُحتفل به ، ومن لا حسب له إذا أثرى جلّ في العيون.اهـ

وقال العامري في شرح الشهاب : أشار بالخبر إلى أن الحسب الذي يفتخر به أبناء الدنيا اليوم ، المال ، فقصد ذمهم بذلك حيث أعرضوا عن الأحساب الخفية ومكارم الأخلاق الدينية ألا ترى أنه أعقبه بقوله والكرم التقوى والتقوى تشمل المكارم الدينية والشيم المرضية التي فيها شرف الدارين.اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢١/١٠) : و الزهد المشروع هو ترك الرغبة فيما لا ينفع في الدار الآخرة وهو فضول المباح التي لا يستعان بها على طاعة الله كما أن الورع المشروع : هو ترك ما قد يضر في الدار الآخرة وهو ترك المحرمات والشبهات التي لا تستلزم تركها ترك ما فعله أرجح منها كالواجبات فأما ما ينفع في الدار الآخرة بنفسه أو يعين على ما ينفع في الدار الآخرة فالزهد فيه ليس من الدين بل صاحبه داخل في قوله تعالى {يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين} كما إن الاشتغال بفضول المباحات هو ضد الزهد المشروع فان اشتغل بها عن فعل واجب أو فعل محرم كان عاصيا وإلا كان منقوصاً عن درجة المقربين إلى درجة المقتصدين .

وقال رحمه الله (٦١٥/١٠): وأما الورع فإنه الإمساك عما قد يضر فتدخل فيه المحرمات والشبهات لأنها قد تضر فإنه من اتقى الشبهات استبرأ لعرضه ودينه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي حول الحمى يوشك أن يواقعه .

وقال :وأما الورع فهو اجتناب الفعل واتقاؤه والكف والإمساك عنه والحذر منه وهو يعود إلى كراهة الأمر والنفرة منه والبغض له .اهـ

## (٢٥) باب الثناء الحسن

٤٢٢١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنْبَأَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ الْجُمَحِيُّ عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ صَفْوَانَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّبَاوَةِ أَوْ الْبَنَاوَةِ (قَالَ وَالنَّبَاوَةُ مِنْ الطَّائِفِ )قَالَ يُوشِكُ أَنْ تَعْرِفُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ قَالُوا بِمَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ بِالثَّنَاءِ الْحَسَنِ وَالثَّنَاءِ السَّيِّئِ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ . **حسن**

٤٢٢٢ -حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ كُلْثُومٍ الْخُزَاعِيِّ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ إِذَا أَحْسَنْتُ أَنِّي قَدْ أَحْسَنْتُ وَإِذَا أَسَأْتُ أَنِّي قَدْ أَسَأْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ جِيرَانُكَ قَدْ أَحْسَنْتَ فَقَدْ أَحْسَنْتَ وَإِذَا قَالُوا إِنَّكَ قَدْ أَسَأْتَ فَقَدْ أَسَأْتَ . **صحيح**

٤٢٢٣ -حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ إِذَا أَحْسَنْتُ وَإِذَا أَسَأْتُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَمِعْتَ جِيرَانَكَ يَقُولُونَ أَنْ قَدْ أَحْسَنْتَ فَقَدْ أَحْسَنْتَ وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ قَدْ أَسَأْتَ فَقَدْ أَسَأْتَ . **صحيح**

٤٢٢٤ -حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَزَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ قَالَا حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ أَبِي ثُبَيْتٍ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْ مَلَأَ اللَّهُ أُذُنَيْهِ مِنْ ثَنَاءِ النَّاسِ خَيْرًا وَهُوَ يَسْمَعُ وَأَهْلُ النَّارِ مَنْ مَلَأَ أُذُنَيْهِ مِنْ ثَنَاءِ النَّاسِ شَرًّا وَهُوَ يَسْمَعُ . **حسن صحيح**

٤٢٢٥ -حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ قُلْتُ لَهُ الرَّجُلُ يَعْمَلُ الْعَمَلَ لِلَّهِ فَيُحِبُّهُ النَّاسُ عَلَيْهِ قَالَ ذَلِكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ . **صحيح**

٤٢٢٦ -حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سِنَانٍ أَبُو سِنَانٍ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَعْمَلُ الْعَمَلَ فَيُطَّلَعُ عَلَيْهِ فَيُعْجِبُنِي قَالَ لَكَ أَجْرَانِ أَجْرُ السِّرِّ وَأَجْرُ الْعَلَانِيَةِ . **ضعيف**

**الشرح** : في أحاديث هذا الباب بيان أن شهادة الناس لمعيَّن بالصلاح ،والثناء الحسن عليه ، ورجاء الجنة له ، علامة على أنه من أهل الجنة إن شاء الله ، وهو من عاجل البشرى له ، وكذلك ثناؤهم السيء على آخَر ، وشهادتهم عليه بالفجور والفساد ، علامة على أنه من أهل النار ، هذا ما أفاده ظاهر حديث أبي زهير الثقفي في الباب ، على أن المراد بشهداء الله في الحديث هم أصحاب رسول الله ﷺ ، أي أن الشهادة المعتبرة في هذا الأمر ، والمعيار الصحيح في هذا التقييم ، راجع إلى صلاح الشهداء ، وما هم عليه من وافر العلم ، ودقة الفهم ، والتحرِّي في الحكم ، وتقوى الله تعالى فيما يقولون من مدح أو ذم ، فلقد كانوا رضوان الله عليهم ، لا يصدرون عن هوى في رضاهم وسخطهم ، وإنما كان ميزاهم في ذلك قائماً على العدل والإنصاف .

أما إذا غلب على الناس الفساد ، وقلّ الخير ، وضعف أنصاره ، وزاد الشر ، واستعلى أهله ، واختلت الموازين ، وزهد أكثر الخَلق في الدين والصلاح ، وتفاضل الناس بالمال والجاه ، و لم يعد للصالحين وأهل الفضل والمروءات وزن في المجتمع ، فلا اعتبار عند ذاك لحكم الناس ، وشهادهم ، ولا التفات لذمهم أو مدحهم ، فثناؤهم الحسن ليس بحسن ؛ لأنه راجع إلى موازين مختلة وقيم هابطة ليست من الدين في شيء ، وثناؤهم محصور فيما يستحسنونه من خصال ، وما يحبونه من خلال ، كقولهم : ما أظرفه ، ما أجلده ، ما أمهره ، ما أجمل صوته في الغناء ، أو ما أبهاه من حاكم أو سلطان ، وربما كان هذا الذي أثنوا عليه من أفجر الناس وأبعدهم عن الخير ، وهم يعلمون أنه فاجر ! لكنهم لما فسدوا وجهلوا جاءت أحكامهم فاسدة ، ساقطة ؛ غير معتبرة ، وهذا الحال مشاهد في زماننا ، فإذا مات حاكم أو ملك أو مُغَنِّي أو أحد المشاهير الفجرة من الممثلين أو الممثلات، ممن يسموهم فنانين ، رأيتَ

الصحف ، وسائر وسائل الإعلام ، تُشيد بالراحل العظيم ، ويتسابق الكُتَّاب في عدّ مآثره ، والإشارة إلى مصاب الأمة الفادح بموته ، وتُنَكس الأعلام ، ويعلن الحداد ، وربما كان هذا الملك أو الرئيس ، من أشد الناس حرباً لله ورسوله ، وعداءً لشرعه ، وتنكيلاً بالعلماء ، والدعاة ، فهل يقام لمثل هذا الثناء عند الله وزن ؟!

قال النووي في شرح مسلم (٨/٤٣٩) : قوله : ( أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه ؟ قال : تلك عاجل بشرى المؤمن ) وفي رواية : ( ويحبه الناس عليه ) . قال العلماء : معناه هذه البشرى المعجلة له بالخير , وهي دليل على رضاء الله تعالى عنه , ومحبته له , فيحببه إلى الخلق كما سبق في الحديث , ثم يوضع له القبول في الأرض . هذا كله إذا حمده الناس من غير تعرض منه لحمدهم , وإلا فالتعرض مذموم.اهـ

وقال شيخ الإسلام بن تيمية: عند الكلام على الشهادة لمعين بالجنة :وفيها ثلاثة أقوال : قيل لا يشهد بذلك لغير النبي وهو قول أبي حنيفة والأوزاعي وعلى بن المديني وغيرهم ، وقيل : يشهد به لمن جاء به نص إن كان خبرا صحيحا كمن شهد له النبي بالجنة فقط وهذا قول كثير من أصحابنا وغيرهم وقيل يشهد به لمن استفاض عند الأمة أنه رجل صالح كعمر بن عبد العزيز والحسن البصري وغيرهما وكان أبو ثور يشهد لأحمد بن حنبل بالجنة وقد جاء في الحديث الذي في المسند يوشك أن تعلموا أهل الجنة من أهل النار قالوا بماذا يا رسول الله قال بالثناء الحسن والثناء السيء وفي الصحيحين أن النبي ﷺ مُرّ عليه بجنازة فأثنوا عليها خيرا فقال وجبت وجبت ومر عليه بجنازة فأثنوا عليها شرا فقال وجبت وجبت فقيل يا رسول الله ما قولك وجبت وجبت قال هذه الجنازة أثنيتم عليها الخير فقلت وجبت لها الجنة وهذه الجنازة أثنيتم عليها شرا فقلت وجبت لها النار أنتم شهداء الله في الأرض وفي حديث

آخر إذا سمعت جيرانك يقولون قد أحسنت فقد أحسنت وإذا سمعتهم يقولون قد أسأت فقد أسأت وسئل عن الرجل يعمل العمل لنفسه فيحمده الناس عليه فقال تلك عاجل بشرى المؤمن والتحقيق أن هذا قد يعلم بأسباب وقد يغلب على الظن ولا يجوز للرجل أن يقول بما لا يعلم ولهذا لما قالت أم العلاء الأنصارية لما قدم المهاجرون المدينة اقترعت الأنصار على سكناهم فصار لنا عثمان ابن مظعون في السكنى فمرض فمرضناه ثم توفي فجاء رسول الله ﷺ فدخل فقلت : رحمة الله عليك أبا السائب فشهادتي أن قد أكرمك الله قال النبي ﷺ وما يدريك أن الله قد أكرمه؟ قالت :لا والله لا أدري فقال النبي ﷺ أما هو فقد أتاه اليقين من ربه وإني لأرجو له الخير والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم قالت ، فوالله لا أزكي بعده أحدا أبدا قالت : ثم رأيت لعثمان بعد في النوم عينا تجري فقصصتها على رسول الله ﷺ فقال ذاك عمله .اهـ

وسئل رحمه الله عن قوله تعالى {لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة} قال هي الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح أو ترى له ، وقد فسرها أيضا بثناء المؤمنين فقيل يا رسول الله الرجل يعمل العمل لنفسه فيحمده الناس عليه فقال تلك عاجل بشرى المؤمن .اهـ

## (٢٦) باب النية

٤٢٢٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ قَالَا أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا

نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ . صحيح

٤٢٢٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمَثَلِ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَعْمَلُ بِعِلْمِهِ فِي مَالِهِ يُنْفِقُهُ فِي حَقِّهِ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يُؤْتِهِ مَالًا فَهُوَ يَقُولُ لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ هَذَا عَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ الَّذِي يَعْمَلُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهُمَا فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا وَلَمْ يُؤْتِهِ عِلْمًا فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَالِهِ يُنْفِقُهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ وَرَجُلٌ لَمْ يُؤْتِهِ اللَّهُ عِلْمًا وَلَا مَالًا فَهُوَ يَقُولُ لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ هَذَا عَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ الَّذِي يَعْمَلُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهُمَا فِي الْوِزْرِ سَوَاءٌ .

حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ح وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ بْنِ سَمُرَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مُفَضَّلٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ . صحيح

٤٢٢٩-حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَا حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ لَيْثٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا يُبْعَثُ النَّاسُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ . صحيح

٤٢٣٠-حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنْبَأَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ أَنْبَأَنَا شَرِيكٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ . صحيح

**الشرح** : في أحاديث هذا الباب بيان أن الأعمال الشرعية ؛ كالصلاة والصيام والصدقة والجهاد ، وطلب العلم والتعليم والدعوة وغيرها ، إنما هي بالنية ، أي أن صحة هذه الأعمال أو عدم صحتها ، وثواب عاملها أو عدم ثوابه إنما هو راجع إلى النية ؛ فإن كانت النية صالحة، فالعمل صالح ،وصاحبه مأجور ، وإن كانت النية فاسدة فالعمل فاسد ،وصاحبه آثم ومأزور ، وصلاح العمل أن يكون خالصاً لله تبارك اسمه ؛ لا يُبتغى به إلا وجهه ، وفساد العمل أن يراد به الناس ؛ وهو الرياء ، وثمة قول لأهل العلم أن لحديث النية مدخلاً في كل عمل ؛ شرعي أو غير شرعي ، فالطعام والشراب إذا صاحبهما النية الحسنة، كقصد التقَوِّي على طاعة الله ، حصل بهما الأجر ، وهكذا في كل شأن ، ويؤيده ، ما ورد عند مسلم من قول النبي ﷺ في حديث أبي ذر "وفي بُضْع أحدكم صدقة قالوا يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر ؟ قال أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر ؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجراً " .

قال النووي في شرح مسلم (٦٢/٧) : باب قوله ﷺ إنما الأعمال بالنية وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال قوله ﷺ : " ( إنما الأعمال بالنية ) الحديث أجمع المسلمون على عظم موقع هذا الحديث , وكثرة فوائده وصحته , قال الشافعي وآخرون : هو ثلث الإسلام , وقال الشافعي : يدخل في سبعين بابا من الفقه , وقال آخرون : هو ربع الإسلام , وقال عبد الرحمن بن مهدي وغيره : ينبغي لمن صنف كتابا أن يبدأ فيه بهذا الحديث تنبيها للطالب على تصحيح النية . ونقل الخطابي هذا عن الأئمة مطلقا , وقد فعل ذلك البخاري وغيره , فابتدءوا به قبل كل شيء . قال جماهير العلماء من أهل العربية والأصول وغيرهم : لفظة ( إنما )

موضوعة للحصر , تثبت المذكور , وتنفي ما سواه . فتقدير هـــذا الحديـــث : أن الأعمال تحسب بنية , ولا تحسب إذا كانت بلا نية .اهــ

ونقل ابن رجب الحنبلي في شرح الخمسين حديثاً (٢٢/١) :طائفة من أقوال أهل العلم في النية منها: عن يحى بن أبي كثير : تعلموا النية ، فإنها أبلغ من العمل .

وعن داود الطائي : رأيت الخير كله إنما يجمعه حسن النية ، وكفاك به خيراً ، وإن لم تنصب .

وقال سفيان الثوري : ما عالجت شيئاً أشدّ عليّ من نيتي ؛ لأنها تتقلب عليّ.

وعن مطرف بن عبد الله قال : صلاح القلب بصلاح العمـــل ، وصـــلاح العمل بصلاح النية .

وعن ابن المبارك : رُبَّ عمل صغير تعظمه النية ، ورب عمل كبير تصغـــره النية .

وقال الخطابي في معالم السنن (٢٤٤/٣): معناه أن صحة الأعمال ووجـوب أحكامها إنما يكون بالنية , فإن النية هي المصرفة لها إلى جهاتها , و لم يرد به أعيـــان الأعمال لأن أعيانها حاصلة بغير نية.اهــ

وقال ابن دقيق العيد في شرح عمـــدة الأحكـــام (٧٣/١) : قولـــه ﷺ " الأعمال بالنيات" لابد فيه من التقدير على حذف مضاف ، فـــاختلف الفقـــهاء في تقديره ، فالذين اشترطوا النية قدروه " صحة الأعمال بالنيات " ، أو ما يقاربـــه ، والذين لم يشترطوه قدروه " كمال الأعمال بالنيات " أو ما يقاربه ، وقـــد رجـــح الأول بأن الصحة أكثر لزوماً للحقيقة من الكمال ، فالحمل عليها أولى ، لأن مـــا كان ألزم للشيء كان أقرب إلى خطوره بالبال عند إطلاق اللفظ ، فكان الحمل عليه أولى.

قال : وكذلك قد يقدرونه " إنما اعتبار الأعمال بالنيات " ، وقد قرّب ذلك بعضهم بنظائر من المثل ، كقولهم: إنما الملك بالرجال ، أي قوامه ووجوده ، وإنما الرجال بالمال ، وإنما المال بالرعية ، وإنما الرعية بالعدل ، كل ذلك يراد به قوام هذه الأشياء بهذه الأمور . اهـ

ومعنى " يبعثون على نياتهم" في حديث أبي هريرة وحديث جابر : أن العبد يبعث يوم القيامة على الحالة التي مات عليها من طاعة أو معصية ، ومن حسن ظن بالله أو سوء ظن ، فينبغي على العبد أن يجتهد في تجويد الخاتمة ، من صدق التوبة ، والخروج من المظالم ، ورد الحقوق ، والعفو عمن أساء إليه والإكثار من القربات ،وأن يراقب في كل هذا نيته ، فيجعل أعماله لأجل الله وابتغاء رضاه .

## (٢٧) باب الأمل والأجل

٤٢٣١-حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي يَعْلَى عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ خَطَّ خَطًّا مُرَبَّعًا وَخَطًّا وَسَطَ الْخَطِّ الْمُرَبَّعِ وَخُطُوطًا إِلَى جَانِبِ الْخَطِّ الَّذِي وَسَطَ الْخَطِّ الْمُرَبَّعِ وَخَطًّا خَارِجًا مِنْ الْخَطِّ الْمُرَبَّعِ فَقَالَ أَتَدْرُونَ مَا هَذَا قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ هَذَا الْإِنْسَانُ الْخَطُّ الْأَوْسَطُ وَهَذِهِ الْخُطُوطُ إِلَى جَنْبِهِ الْأَعْرَاضُ تَنْهَشُهُ أَوْ تَنْهَسُهُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا أَصَابَهُ هَذَا وَالْخَطُّ الْمُرَبَّعُ الْأَجَلُ الْمُحِيطُ وَالْخَطُّ الْخَارِجُ الْأَمَلُ . **صحيح**

٤٢٣٢-حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا ابْنُ آدَمَ وَهَذَا أَجَلُهُ عِنْدَ قَفَاهُ وَبَسَطَ يَدَهُ أَمَامَهُ ثُمَّ قَالَ وَثَمَّ أَمَلُهُ . **صحيح**

٤٢٣٣-حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ فِي حُبِّ اثْنَتَيْنِ فِي حُبِّ الْحَيَاةِ وَكَثْرَةِ الْمَالِ . **صحيح**

٤٢٣٤-حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الضَّرِيرُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَيَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ . **صحيح**

٤٢٣٥-حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ مَالٍ لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُمَا ثَالِثٌ وَلَا يَمْلَأُ نَفْسَهُ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ. **صحيح**

٤٢٣٦-حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى السَّبْعِينَ وَأَقَلُّهُمْ مَنْ يَجُوزُ ذَلِكَ . **حسن صحيح**

**الشرح** : في أحاديث الباب ، الحث على قصر الأمل ، وعدم الاسترسال مع أماني النفس في الحصول على المزيد من متاع الحياة الدنيا ، من مال ورياسات ، وطول عمر ، وذلك لما يسببه طول الأمل من قسوة في القلب ، وتراخي عن العبادة ، وتسويف في التوبة والإنابة ، ونسيان أمر الآخرة.

وتمني الفسحة في الأجل ليس مذموماً على الإطلاق ، بل ينبغي التفريق بين من تمناها حباً في الدنيا وتعلقاً بها ، وإهمالاً لأمر الآخرة ، وبين من تمناها للازدياد من الأعمال الصالحة ،والخروج من المظالم إن وجدت ، والاستعداد للقاء الله ،فالأول

مذموم وهو الذي نبهت عليه الأحاديث ، والثاني محمود ، ويؤيده أن الله تعالى جعل جزاء من يصل رحمه أن ينسأ له في أجله ، وصلة الرحم عمل محبوب لله ، فيكون تمني النسء في الأجل بشرطه المشار إليه مباحاً أو مستحباً .

على أن السلامة ، في قصر الأمل على كل حال ، والإقبال على أمر الآخرة ، والاجتهاد في الطاعة ، والمسارعة إلى التوبة والإنابة ، وذلك أن العبد في الدنيا واقع بين أجله وأمله ، ومصائب الدنيا تحوم حوله ، إن سلم من واحدة أصابته أخرى ، فإن سلم منها كلها - وهو نادر جداً - جاءه أجلُه ، فقطع عليه أملَه .

ولما كان الأمر كذلك وجب على العاقل أن يكون على حذر من الاغترار بزينة الدنيا ، والركون إليها ، والانغماس في فتنتها ،والانشغال بجمع حطامها ، والغفلة عن أمور الآخرة ، لا سيما إذا بلغ المرء الستين من عمره ، إذ لا متسع عندها للتسويف، ولا عذر لمن يتباطأ عن التوبة والإنابة ، وذلك لدنو الأجل ، وقرب الموت ،وثَمّ معترك المنايا ، فأعمار الأمة ما بين الستين إلى السبعين ، وقلّ من يجوز ذلك كما أخبر النبي ﷺ .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١١/٢٣٦) قوله ( باب في الأمل وطوله ) الأمل بفتحتين رجاء ما تحبه النفس من طول عمر وزيادة غنى , وهو قريب المعنى من التمني . وقيل الفرق بينهما أن الأمل ما تقدم له سبب والتمني بخلافه . وقيل لا ينفك الإنسان من أمل , فإن فاته ما أمله عول على التمني . ويقال الأمل إرادة الشخص تحصيل شيء يمكن حصوله فإذا فاته تمناه . وورد في ذم الاسترسال مع الأمل حديث أنس رفعه " أربعة من الشقاء : جمود العين , وقسوة القلب , وطول الأمل , والحرص على الدنيا " أخرجه البزار : وعن عبد الله بن عمرو رفعه " صلاح أول هذه الأمة بالزهادة واليقين , وهلاك آخرها بالبخل والأمل " أخرجه الطبراني

وابن أبي الدنيا , وقيل إن قصر الأمل حقيقة الزهد , وليس كذلك بل هو سبب , لأن من قصر أمله زهد , ويتولد من طول الأمل الكسل عن الطاعة , والتسويف بالتوبة , والرغبة في الدنيا , والنسيان للآخرة , والقسوة في القلب , لأن رقته وصفاءه إنما يقع بتذكير الموت والقبر والثواب والعقاب وأهوال القيامة كما قال تعالى ( فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم ) وقيل : من قصر أمله قل همه وتنور قلبه , لأنه إذا استحضر الموت اجتهد في الطاعة , وقل همه , ورضي بالقليل . وقال ابن الجوزي : الأمل مذموم للناس إلا للعلماء , فلولا أملهم لما صنفوا ولا ألفوا . وقال غيره : الأمل مطبوع في جميع بني آدم كما سيأتي في الحديث الذي في الباب بعده " لا يزال قلب الكبير شابا في اثنتين حب الدنيا وطول الأمل " وفي الأمل سر لطيف لأنه لولا الأمل ما تهنَّى أحد بعيش ولا طابت نفسه أن يشرع في عمل من أعمال الدنيا , وإنما المذموم منه الاسترسال فيه وعدم الاستعداد لأمر الآخرة , فمن سلم من ذلك لم يكلف بإزالته.اهـ

ونقل عن ابن بطال قوله: إنما كانت الستون حداً لهذا لأنها قريبة من المعترك وهي سن الإنابة والخشوع وترقب المنية فهذا إعذار بعد إعذار لطفا من الله بعباده حتى نقلهم من حالة الجهل إلى حالة العلم , ثم أعذر إليهم فلم يعاقبهم إلا بعد الحجج الواضحة وإن كانوا فطروا على حب الدنيا وطول الأمل لكنهم أمروا بمجاهدة النفس في ذلك ليتمثلوا ما أمروا به من الطاعة وينْزجروا عما نهوا عنه من المعصية . وفي الحديث إشارة إلى أن استكمال الستين مظنة لانقضاء الأجل . وأصرح من ذلك ما أخرجه الترمذي بسند حسن إلى أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رفعه " أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين , وأقلهم من يجوز ذلك".اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (١٤٩/٤) : قوله ﷺ ( قلب الشيخ شاب على حب اثنتين : حب العيش والمال ) هذا مجاز واستعارة , ومعناه : أن قلب الشيخ كامل الحب للمال محتكم في ذلك كاحتكام قوة الشاب في شبابه , هذا صوابه

وقال : قوله ﷺ : ( لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى واديا ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب ) وفي رواية : ( ولن يملأ فاه إلا التراب ) وفي رواية : ( ولا يملأ نفس ابن آدم إلا التراب ) . فيه ذم الحرص على الدنيا وحب المكاثرة بها والرغبة فيها , ومعنى ( لا يملأ جوفه إلا التراب ) أنه لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت , ويمتلئ جوفه من تراب قبره . وهذا الحديث خرج على حكم غالب بني آدم في الحرص على الدنيا , ويؤيده قوله ﷺ : ( ويتوب الله على من تاب ) وهو متعلق بما قبله , ومعناه : أن الله يقبل التوبة من الحرص المذموم وغيره من المذمومات .اهـ

وقال القرطبي في تفسير قوله تعالى {أو لم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر وجاءكم النذير} يعني الشيب

عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : " اعذر الله إلى امريء أخَّر أجله حتى بلغه ستين سنة " . قال الخطابي : أعذر إليه أي بلغ به أقصى العذر ومنه قولهم : {أوَلم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر وجاءكم النذير} يعني الشيب من أنذر أي أقام عذر نفسه في تقديم نذارته والمعنى : أن من عمره الله ستين سنة لم يَبق له عذرٌ لأن الستين قريب من معترك المنايا وهو سن الإنابة والخشوع وترقب المنية ولقاء الله تعالى

وقال مالك : أدركت أهل العلم ببلدنا وهم يطلبون الدنيا والعلم ويخالطون الناس حتى يأتي لأحدهم أربعون سنة فإذا أتت عليهم اعتزلوا الناس واشتغلوا بالقيامة حتى يأتيهم الموت .اهـ

وفي مجموع الفتاوى (١١/١٠٧) سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن معنى قول من يقول: حب الدنيا رأس كل خطيئة فهل هي من جهة المعاصي أو من جهة جمع المال ؟ فقال :

حرص الرجل على المال والشرف يوجب فساد الدين فأما مجرد الحب الذي في القلب إذا كان الإنسان يفعل ما أمره الله به ويترك ما نهى الله عنه ويخاف مقام ربه وينهى النفس عن الهوى فان الله لا يعاقبه على مثل هذا إذا لم يكن معه عمل وجمع المال وإذا قام بالواجبات فيه و لم يكتسبه من الحرام لا يعاقب عليه لكن إخراج فضول المال والاقتصار على الكفاية أفضل وأسلم وأفرغ للقلب وأجمع للهم وأنفع في الدنيا والآخرة وقال النبي ﷺ "من أصبح والدنيا أكبر همه شتت الله عليه شمله وجعل فقره بين عينيه و لم يأته من الدنيا إلا ما كتب له ومن أصبح والآخرة أكبر همه جعل الله غناه في قلبه وجمع عليه ضيعته وأتته الدنيا وهي راغمة.اهـ

وقال : فبيّن ﷺ أن الحرص على المال والشرف في فساد الدين لا ينقص عن فساد الذئبين الجائعين لزريبة الغنم وذلك بيِّن فان الدين السليم لا يكون فيه هذا الحرص وذلك أن القلب إذا ذاق حلاوة عبوديته لله ومحبته له لم يكن شيء أحب إليه من ذلك حتى يقدمه عليه وبذلك يصرف عن أهل الإخلاص لله السوء والفحشاء كما قال تعالى : {كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء إنه من عبادنا المخلصين} .اهـ

## (٢٨) باب المداومة على العمل

٤٢٣٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ وَالَّذِي ذَهَبَ بِنَفْسِهِ ﷺ مَا مَاتَ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ وَكَانَ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَيْهِ الْعَمَلُ الصَّالِحُ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ وَإِنْ كَانَ يَسِيرًا . صحيح

٤٢٣٨-احَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَتْ عِنْدِي امْرَأَةٌ فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ قُلْتُ فُلَانَةُ لَا تَنَامُ تَذْكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَهْ عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا قَالَتْ وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينَ إِلَيْهِ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ . صحيح

٤٢٣٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ التَّمِيمِيِّ الْأُسَيِّدِيِّ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْنَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ حَتَّى كَأَنَّا رَأْيَ الْعَيْنِ فَقُمْتُ إِلَى أَهْلِي وَوَلَدِي فَضَحِكْتُ وَلَعِبْتُ قَالَ فَذَكَرْتُ الَّذِي كُنَّا فِيهِ فَخَرَجْتُ فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ نَافَقْتُ نَافَقْتُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّا لَنَفْعَلُهُ فَذَهَبَ حَنْظَلَةُ فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا حَنْظَلَةُ لَوْ كُنْتُمْ كَمَا تَكُونُونَ عِنْدِي لَصَافَحَتْكُمْ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ أَوْ عَلَى طُرُقِكُمْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً . صحيح

٤٢٤٠-حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اكْلَفُوا مِنْ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ خَيْرَ الْعَمَلِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ . صحيح

٤٢٤١ -حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ عِيسَى بْنِ جَارِيَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُلٍ يُصَلِّي عَلَى صَخْرَةٍ فَأَتَى نَاحِيَةَ مَكَّةَ فَمَكَثَ مَلِيًّا ثُمَّ انْصَرَفَ فَوَجَدَ الرَّجُلَ يُصَلِّي عَلَى حَالِهِ فَقَامَ فَجَمَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالْقَصْدِ ثَلَاثًا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا . **صحيح**

**الشرح** : في أحاديث الباب الحث على الاعتدال في العبادة ، والاشتغال بما يطيق المرء المداومة عليه ، لأن مداومة العمل الصالح القليل من نوافل العبادات خير من عمل كثير يشق على النفس فيعجز المرء عن المداومة عليه ، فينقطع ، وفيها أن الإنسان يحتاج إلى الراحة والاستجمام أحياناً ليعود إليه نشاطه ، فمن أخذ نفسه بالشدة ، وحمّلها فوق طاقتها كلّت ، ولم تواصل معه السير طويلاً ، وقد كان جماعة من الصحابة شُغفوا بشدة العبادة ، وترك حظوظ النفس من المباحات ، فردهم النبي ﷺ إلى القصد والاعتدال ، ونبّههم إلى أنه ﷺ يصوم ويفطر ، ويقوم وينام ، ويتزوج النساء ، وأنه ﷺ أتقاهم لله تعالى ،فرجعوا إلى القصد والاعتدال ، وأما من بقي شغفه بالشدة ؛ كعبد الله بن عمرو بن العاص ،فقد ندم في آخر عمره على عدم قبول النصيحة بالرفق بنفسه ، والقصد في العبادة وذلك حين ضعُف وكَلَّ ، وهذا ما عناه النبي ﷺ في حديث حنظلة " ولكن ساعة وساعة " أي إذا أخذت نفسك بالعزيمة ، واجتهدت في العبادة ساعة ، فأَرْخِ لها العنانَ ساعة لتستريح وتستجمّ ؛ وتأخذ مما أباح الله لها وأحلّ قسطاً من حظوظها ،يُعينها على المسير ، لتنهض بعدها لتواصل العمل في وقوة ونشاط ، وفيها بيان عظيم شفقة النبي ﷺ على أمته ، وخالص نصحه لهم، وذلك بتبصيرهم بطريقة السير إلى الله ، وتعريفهم بمخاطر الطريق ، وأسباب الملال ، ليسهل عليهم بلوغ المنازل ، وتحقيق الأماني .

وقال النووي في شرح مسلم (٣/٣٣٠) : قوله: ( عليكم من الأعمال ما تطيقون ) أي تطيقون الدوام عليه بلا ضرر . وفيه : دليل على الحث على الاقتصاد في العبادة . وفي هذا الحديث كمال شفقته ﷺ ورأفته بأمته ; لأنه أرشدهم إلى ما يصلحهم وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة ولا ضرر فتكون النفس أنشط والقلب منشرحا فتتم العبادة , بخلاف من تعاطى من الأعمال ما يشق فإنه بصدد أن يتركه أو بعضه أو يفعله بكلفة وبغير انشراح القلب , فيفوته خير عظيم , وقد ذم الله سبحانه وتعالى من اعتاد عبادة ثم أفرط فقال تعالى : { ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق رعايتها } وقد ندم عبد الله بن عمرو بن العاص على تركه قبول رخصة رسول الله ﷺ في تخفيف العبادة ومجانبة التشديد .

وفيه : الحث على المداومة على العمل وأن قليله الدائم خير من كثير ينقطع , وإنما كان القليل الدائم خيرا من الكثير المنقطع ; لأن بدوام القليل تدوم الطاعة والذكر والمراقبة والنية والإخلاص والإقبال على الخالق سبحانه تعالى , ويثمر القليل الدائم بحيث يزيد على الكثير المنقطع أضعافا كثيرة . قوله : ( وكان آل محمد ﷺ إذا عملوا عملا أثبتوه ) أي لازموه وداوموا عليه والظاهر أن المراد بالآل هنا أهل بيته وخواصه ﷺ من أزواجه وقرابته ونحوهم .

وقال الباجي (ح ٤٢٢) : المداومة على ضربين : أحدهما بالنية , والثاني بتكرر العمل فأما بالنية فعلى ضربين : أحدهما تكررها قبل وقت العمل , والثاني تكررها مع العجز عن العمل والعزم على الإتيان به متى أمكن وأما تكرار العمل فهو أن تكون له نافلة صوم أو صلاة أو صدقة فيداومها فكانت هذه النافلة أحب الأعمال إليه وإن قلت ويراها أفضل من كثير النافلة التي لا يداوم عليها ويحتمل أن

يكون ذلك لمعنيين : أحدهما أن يسير العمل الذي يدوم عليه صاحبه يكون منـــه في جميع العمر أكثر من الكثير الذي يفعل مرة أو مرتين ثم يتركه ويترك العـــزم عليـــه والعزم على العمل الصالح يثاب عليه , والثاني أن العمل الذي يـــداوم عليـــه هـــو المشروع وأن ما توغل فيه بعنف ثم قطع فإنه غير مشروع.اهـــ

وقال الخطابي في معالم السنن (١/ ٢٨٠) : معناه أن الله لا يمل أبدا وإن مللتم ، . وقيل معناه أن الله لا يمل من الثواب ما لم تملوا من العمل . ومعنى يَمَلّ يترك لأن من ملّ شيئا تركه وأعرض عنه .اهـــ

وقال ابن عبد البر في التمهيد : قوله إن الله لا يمل حتى تملوا معناه عند أهـــل العلم إن الله لا يمل من الثواب والعطاء على العمل حتى تملوا أنتم ولا يســـأم مـــن أفضاله عليكم إلا بسآمتكم عن العمل له وأنتم متى تكلفتم من العبادة ما لا تطيقـــون لحقكم الملل وأدرككم الضعف والسآمة وانقطع عملكم فانقطع عنكـــم الثـــواب لانقطاع العمل ، يحضهم ﷺ على القليل الدائم ويخبرهم أن النفـــوس لا تحتمـــل الإسراف عليها وأن الملل سبب إلى قطع العمل ، ومن هذا حديث ابن مسعود قـــال كان النبي ﷺ يتخولنا بالموعظة مخافة السآمة علينا ومنه قوله عليه السلام "لا تشادوا الدين فانه من يغالب الدين يغلبه الدين" ومنه الحديث "إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق فإن المنبت لا يقطع أرضا ولا يبقى ظهرا ".وقال ﷺ لعبد الله بن عمرو وكـــان يصوم النهار ويقوم الليل "لا تفعل فإنك إذا فعلت ذلك نقـــهت نفســـك" يعـــني أعيت.اهـــ

وقال المناوي في فيض القدير (٢/ ١٢٣) : وإن أحب العمل إلى الله تعـــالى أدومه وإن قل فالقليل الدائم أحب إليه من الكثير المنقطع فـــأمرهم بالاقتصـــاد في

الطاعة لئلا يطيعوا باعث الشغف فيحملوا أنفسهم فوق ما يطيقون فيؤدي لعجزهم عن الطاعة أو قيامهم بها بتكلف .اهـ

## (٢٩) باب ذكر الذنوب

٤٢٤٢-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبِي عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنُؤَاخَذُ بِمَا كُنَّا نَعْمَلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخَذْ بِمَا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَمَنْ أَسَاءَ أُخِذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ . **صحيح**

٤٢٤٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ بَانَكَ سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يَقُولُ حَدَّثَنِي عَوْفُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا عَائِشَةُ إِيَّاكِ وَمُحَقَّرَاتِ الْأَعْمَالِ فَإِنَّ لَهَا مِنْ اللَّهِ طَالِبًا . **صحيح**

٤٢٤٤-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَعِيلَ وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَذْنَبَ كَانَتْ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ فِي قَلْبِهِ فَإِنْ تَابَ وَنَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ صُقِلَ قَلْبُهُ فَإِنْ زَادَ زَادَتْ فَذَلِكَ الرَّانُ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ {كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ }. **حسن**

٤٢٤٥-حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ الرَّمْلِيُّ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ بْنِ خَدِيجٍ الْمَعَافِرِيُّ عَنْ أَرْطَاةَ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْأَلْهَانِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لَأَعْلَمَنَّ أَقْوَامًا مِنْ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَسَنَاتٍ أَمْثَالِ جِبَالِ تِهَامَةَ بِيضًا فَيَجْعَلُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَبَاءً مَنْثُورًا قَالَ ثَوْبَانُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا جَلِّهِمْ لَنَا أَنْ لَا نَكُونَ مِنْهُمْ

وَنَحْنُ لَا نَعْلَمُ قَالَ أَمَا إِنَّهُمْ إِخْوَانُكُمْ وَمِنْ جِلْدَتِكُمْ وَيَأْخُذُونَ مِنْ اللَّيْلِ كَمَا تَأْخُذُونَ وَلَكِنَّهُمْ أَقْوَامٌ إِذَا خَلَوْا بِمَحَارِمِ اللَّهِ انْتَهَكُوهَا. **صحيح**

٤٢٤٦-حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَقَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ مَا أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ الْجَنَّةَ قَالَ التَّقْوَى وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَسُئِلَ مَا أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّارَ قَالَ الْأَجْوَفَانِ الْفَمُ وَالْفَرْجُ .

**حسن**

**الشرح** : في أحاديث الباب بيان أن الدخول في الإسلام ، وصدْق الإيمان ، والاستقامة على الطاعة ، يُسقط ما وقع من العبد من الذنوب حال كفره ،فلا يؤاخذ به ولا يحاسب عليه ، أما من أسلم ثم ارتد ، أو دخل في الإسلام و لم يكن من أهل الطاعة ، بل كان عاصياً مصراً على العصيان ، والغاً في الحرام ، يشبه حالُه بعد الإسلام حالَه قبل الإسلام من هذا الوجه ، فهذا مسيء ، وسيُسأل ويحاسب على ما اقترف من الذنوب قبل إسلامه وبعده ، ومعناه أن الإسلام الذي يَجُبُّ ما قبله هو ما استقام عليه العبد وصدق فيه .

وفي حديث عائشة رضي الله عنها التحذير من الاستهانة بصغائر الذنوب ، فإنها قد تكثر وتجرّ إلى الكبائر ، وأيضاً فإن في الاستهانة بالصغائر ، وعدم الاكتراث بها علامةً على الغفلة ، والذنوب -وإن صغرت -كالجروح ، وقد يصيب جرحٌ مقتلا فيهلك صاحبه ، وأيضا فإن للذنوب تأثيراً ضاراً في القلب ، وأول هذا الضرر إضعاف الإيمان ، ومما تقرر في معتقد أهل السنة أن الإيمان يزيد بالطاعات ، وينقص بالمعاصي ، فإذا تواردت الذنوب على القلب فإنها تُعميه ، وتُسوِّده ، فيغطيه الران ، -وهو كالصدأ يصيب الحديد -، فلا يعود القلب يعرف معروفاً ، ولا ينكر منكراً ، عياذاً بالله تعالى .

وفي حديث ثوبان التحذير من مشابهة حال أناس لهم عبادة وفيهم طاعة ومجاهدة، على أنهم إذا خلوا بمحارم الله وقعوا فيها وانتهكوها ، فلم يكن في قلوبهم من التقوى ما يكفي لحجزهم عن الحرام ، فتأكل سيئاتُهم حسناتِهم ، فلا يجدون منها يوم القيامة شيئاً .

ثم بيّن حديث أبي هريرة الأخير أن التقوى وحسن الخلق من أسرع المطايا وأقواها في بلوغ المنازل ، ودخول الجنة ، وأن من أكثر ما يوبق العبد ويُرْديه ويهلكه ،الفم والفرْج ، أي ذنوب اللسان ؛ من الغيبة والنميمة ، والكذب ، وإيذاء المسلمين ، وإفشاء أسرارهم ، والوقوع في أعراضهم ، وذنوب الفرْج من الزنا ونحوه ، فهذه الذنوب هي أكثر ما يقع الناس فيها ، وتكون سبباً في دخولهم النار ، والمراد التحذير منها .

قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى { قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف } : يقول تعالى لنبيه ﷺ { قل للذين كفروا إن ينتهوا } أي عمّا هم فيه من الكفر والمشاقة والعناد ويدخلون في الإسلام والطاعة والإنابة يغفر لهم ما قد سلف أي من كفرهم وذنوبهم وخطاياهم كما جاء في الصحيح من حديث أبي وائل عن ابن مسعود ﷺ أن رسول الله ﷺ قال "من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر" وفي الصحيح أيضا أن رسول الله ﷺ قال "الإسلام يَجُبُّ ما قبله والتوبة تجب ما كان قبلها" وقوله "إن يعودوا " أي يستمروا على ما هم فيه فقد مضت سنة الأولين أي فقد مضت سنتنا في الأولين أنهم إذا كذبوا واستمروا على عنادهم أنا نعالجهم بالعذاب والعقوبة

وقال رحمه الله في تفسير قوله تعالى من سورة التحريم {يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحا}: فأما إذا حزم بالتوبة وصمم عليها فإنها تَجُبُّ ما قبلها من الخطيئات كما ثبت في الصحيح "الإسلام يجب ما قبله والتوبة تجب ما قبلها" وهل من شرط التوبة النصوح الاستمرار على ذلك إلى الممات كما تقدم في الحديث وفي الأثر ثم لا يعود فيه أبدا أو يكفي العزم على أن لا يعود ، في تكفير الماضي بحيث لو وقع منه ذلك الذنب بعد ذلك لا يكون ذلك ضارا في تكفير ما تقدم لعموم قوله عليه السلام "التوبة تجب ما قبلها" وللأول أن يحتج بما ثبت في الصحيح .

وأيضا "من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر" فإذا كان هذا في الإسلام الذي هو أقوى من التوبة فالتوبة بطريق الأولى .اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٦٦/١٢) : قوله "ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر" قال الخطابي : ظاهره خلاف ما أجمعت عليه الأمة أن الإسلام يَجُبُّ ما قبله ، وقال تعالى { إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف} قال : ووجه هذا الحديث أن الكافر إذا أسلم لم يؤاخذ بما مضى فان أساء في الإسلام غاية الإساءة وركب أشد المعاصي وهو مستمر على الإسلام فإنه إنما يؤاخذ بما جناه من المعصية في الإسلام ويبكت بما كان منه في الكفر كأن يقال له :ألست فعلت كذا وأنت كافر فهلا منعك إسلامك عن معاودة مثله ؟! انتهى ملخصا وحاصله أنه أوّلَ المؤاخذة في الأول بالتبكيت وفي الأخر بالعقوبة والأولى قول غيره إن المراد بالإساءة الكفر لأنه غاية الإساءة وأشد المعاصي فإذا ارتد ومات على كفره كان كمن لم يسلم فيعاقب على جميع ما قدمه والى ذلك أشار البخاري بإيراد هذا الحديث بعد حديث أكبر الكبائر الشرك وأورد كلا في أبواب المرتدين ونقل ابن بطال عن المهلب

قال: معنى حديث الباب : من أحسن في الإسلام بالتمادي على محافظته والقيام بشرائطه لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن أساء في الإسلام أي في عقده بترك التوحيد أخذ بكل ما أسلفه قال ابن بطال : فعرضته على جماعة من العلماء فقالوا : لا معنى لهذا الحديث غير هذا ولا تكون الإساءة هنا إلا الكفر للإجماع على أن المسلم لا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية . قلت : وبه جزم المحب الطبري ونقل ابن التين عن الداودي معنى من أحسن مات على الإسلام ومن أساء مات على غير الإسلام عن أبي عبد الملك البوني معنى من أحسن في الإسلام أي أسلم إسلاما صحيحا لا نفاق فيه ولا شك ومن أساء في الإسلام أي أسلم رياء وسمعة وبهذا جزم القرطبي.اهـ

**التحذير من محقرات الذنوب :**

وقال المناوي في فيض القدير (١٦٤/٣) : إياكم ومحقرات الذنوب أي صغائرها لأن صغارها أسباب تؤدي إلى ارتكاب كبارها كما أن صغار الطاعات أسباب مؤدية إلى تحري كبارها . قال الغزالي : صغائر المعاصي يجر بعضها إلى بعض حتى تفوت أهل السعادة بهدم أصل الإيمان عند الخاتمة اهـ وإن الله يعذب من شاء على الصغيرة ويغفر لمن شاء الكبيرة ثم إنه ضرب لذلك مثلا زيادة في التوضيح فقال فإنما مثل محقرات الذنوب كمثل قوم نزلوا بطن واد فجاء ذا بعود وجاء ذا بعود حتى حملوا ما أنضجوا به خبزهم وإن محقرات الذنوب متى يؤخذ بها صاحبها تهلكه يعني أن الصغائر إذا اجتمعت ولم تكفر أهلكت ولم يذكر الكبائر لندرة وقوعها من الصدر الأول وشدة تحرزهم عنها فأنذرهم مما قد لا يكترثون به وقال الغزالي: تصير الصغيرة كبيرة بأسباب منها الاستصغار والإصرار فإن الذنب كلما استعظمه العبد صغر عند الله وكلما استصغره عظم عند الله لأن استعظامه يصدر عن نفور القلب

منه وكراهته له وذلك النفور يمنع من شدة تأثيره به واستصغاره يصدر عن الألفة به وذلك يوجب شدة الأثر في القلب المطلوب تنويره بالطاعة والمحذور تسويده بالخطيئة . وقال الحكيم : إذا استخف بالمحقرات دخل التخليط في إيمانه وذهب الوقار وانتقص من كل شيء بمنزلة الشمس ينكسف طرف منها فبقدر ما انكسف ولو كرأس إبرة ينقص من شعاعها وإشراقها على أهل الدنيا وخلص النقصان إلى كل شيء في الأرض فكذا نور المعرفة ينقص بالذنب على قدره فيصير قلبه محجوبا عن الله فزوال الدنيا بكليتها أهون من ذلك فلا يزال ينقص ويتراكم نقصانه وهو أبله لا ينتبه لذلك حتى يستوجب الحرمان .

ثم قال: قال الغزالي :وتواتر الصغائر عظيم التأثير في سواد القلب وهو كتواتر قطرات الماء على الحجر فإنه يحدث فيه حفرة لا محالة مع لين الماء وصلابة الحجر قال العلائي : أخذ من كلام حجة الإسلام أن مقصود الحديث الحث على عدم التهاون بالصغائر ومحاسبة النفس عليها وعدم الغفلة عنها فإن في إهمالها هلاكه بل ربما تغلب الغفلة على الإنسان فيفرح بالصغيرة ويتبجح بها ويعد التمكن منها نعمة ، غافلا عن كونها -وإن صغرت- سبباً للشقاوة حتى أن من المذنبين من يتمدح بذنبه لشدة فرحه بمفارقته فيقول : أما رأيتني كيف مزّقتُ عِرضَه ؟ويقول المناظر: أما رأيتني كيف فضحته وذكرت مساوئه حتى أخجلته وكيف استخففت به وحقرته ويقول التاجر أما رأيت كيف روّجتُ عليه الزائف وكيف خدعته وغبنته وذلك وأمثاله من المهلكات.اهـ

## (٣٠) باب ذكر التوبة

٤٢٤٧-حَدَّثَنَا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ مِنْهُ بِضَالَّتِهِ إِذَا وَجَدَهَا . **صحيح**

٤٢٤٨-حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ الْمَدِينِيُّ حَدَّثَنَا أَبو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَوْ أَخْطَأْتُمْ حَتَّى تَبْلُغَ خَطَايَاكُمْ السَّمَاءَ ثُمَّ تُبْتُمْ لَتَابَ عَلَيْكُمْ . **حسن صحيح**

٤٢٤٩-حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَلَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ أَضَلَّ رَاحِلَتَهُ بِفَلَاةٍ مِنْ الْأَرْضِ فَالْتَمَسَهَا حَتَّى إِذَا أَعْيَى تَسَجَّى بِثَوْبِهِ فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعَ وَجْبَةَ الرَّاحِلَةِ حَيْثُ فَقَدَهَا فَكَشَفَ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ فَإِذَا هُوَ بِرَاحِلَتِهِ .

**منكر** بهذا اللفظ .

٤٢٥٠-حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّائِبُ مِنْ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ . **حسن**

٤٢٥١-حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ . **حسن**

٤٢٥٢-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ ابْنِ مَعْقِلٍ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلَى عَبْدِ اللَّهِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ النَّدَمُ تَوْبَةٌ فَقَالَ لَهُ أَبِي أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ النَّدَمُ تَوْبَةٌ قَالَ نَعَمْ . صحيح

٤٢٥٣-حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ سَعِيدٍ الرَّمْلِيُّ أَنْبَأَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ ثَوْبَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ . حسن

٤٢٥٤-حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ أَنَّهُ أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً فَجَعَلَ يَسْأَلُ عَنْ كَفَّارَتِهَا فَلَمْ يَقُلْ لَهُ شَيْئًا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ {وَأَقِمْ الصَّلَاةَ طَرَفَيْ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ} فَقَالَ الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِي هَذِهِ فَقَالَ هِيَ لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي . صحيح

٤٢٥٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ قَالَ قَالَ الزُّهْرِيُّ أَلَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثَيْنِ عَجِيبَيْنِ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَى بَنِيهِ فَقَالَ إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اسْحَقُونِي ثُمَّ ذَرُّونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبُنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا قَالَ فَفَعَلُوا بِهِ ذَلِكَ فَقَالَ لِلْأَرْضِ أَدِّي مَا أَخَذْتِ فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ فَقَالَ لَهُ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ قَالَ خَشْيَتُكَ (أَوْ مَخَافَتُكَ) يَا رَبِّ فَغَفَرَ لَهُ لِذَلِكَ . صحيح

٤٢٥٦-قَالَ الزُّهْرِيُّ وَحَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ .

قَالَ الزُّهْرِيُّ لِئَلَّا يَتَّكِلَ رَجُلٌ وَلَا يَيْئَسَ رَجُلٌ . صحيح

٤٢٥٧-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْمُوسَى بْنِ الْمُسَيَّبِ الثَّقَفِيِّ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ مُذْنِبٌ إِلَّا مَنْ عَافَيْتُ فَسَلُونِي الْمَغْفِرَةَ فَأَغْفِرَ لَكُمْ وَمَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ أَنِّي ذُو قُدْرَةٍ عَلَى الْمَغْفِرَةِ فَاسْتَغْفَرَنِي بِقُدْرَتِي غَفَرْتُ لَهُ وَكُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُ فَسَلُونِي الْهُدَى أَهْدِكُمْ وَكُلُّكُمْ فَقِيرٌ إِلَّا مَنْ أَغْنَيْتُ فَسَلُونِي أَرْزُقْكُمْ وَلَوْ أَنَّ حَيَّكُمْ وَمَيِّتَكُمْ وَأَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَرَطْبَكُمْ وَيَابِسَكُمْ اجْتَمَعُوا فَكَانُوا عَلَى قَلْبِ أَتْقَى عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي لَمْ يَزِدْ فِي مُلْكِي جَنَاحُ بَعُوضَةٍ وَلَوْ اجْتَمَعُوا فَكَانُوا عَلَى قَلْبِ أَشْقَى عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي لَمْ يَنْقُصْ مِنْ مُلْكِي جَنَاحُ بَعُوضَةٍ وَلَوْ أَنَّ حَيَّكُمْ وَمَيِّتَكُمْ وَأَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَرَطْبَكُمْ وَيَابِسَكُمْ اجْتَمَعُوا فَسَأَلَ كُلُّ سَائِلٍ مِنْهُمْ مَا بَلَغَتْ أُمْنِيَّتُهُ مَا نَقَصَ مِنْ مُلْكِي إِلَّا كَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ مَرَّ بِشَفَةِ الْبَحْرِ فَغَمَسَ فِيهَا إِبْرَةً ثُمَّ نَزَعَهَا ذَلِكَ بِأَنِّي جَوَادٌ مَاجِدٌ عَطَائِي كَلَامٌ إِذَا أَرَدْتُ شَيْئًا فَإِنَّمَا أَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ . ضعيف

**الشرح** : في أحاديث الباب جملة من المسائل ، كلها في شأن التوبة ، أولها بيان منْزلة التوبة في مراتب الأعمال ، وفضلها عند الله ، وحسْبها من فضل أن الله تبارك اسمه يفرح بتوبة عبده ، أكثر من فرح مسافر في الفلاة ، أضل راحلته وعليها طعامه وشرابه ، فبلغ به الهمّ والغمّ مبلغاً عظيماً ، وراح يتهيأ للموت جوعاً وعطشاً ، ثم عثر عليها ، فتبدد همه وانزاح عنه غمه ، وفرح فرحاً شديداً حتى إنه ذهب يثني على ربه ويحمده فأخطأ من شدة فرحه فقال : اللهم أنت عبدي وأنا ربك كما في بعض روايات الحديث في الصحيح ، فالله سبحانه أفرح بتوبة عبده ، يرجع إليه بعد

شرود ، ويفيء إلى الطاعة بعد ضياع في المعاصي ، وذلك لأن الله رحيم بعباده ، يحب لهم الطاعة ، ويحب لهم العافية.

ومنها أن الندم على المعصية توبة ، لأنه يحمل على الإقلاع عن المعصية ، والنفور منها ،والعزم على عدم العودة إليها ، فإن كان في المعصية مظلمة لأحد ، فمن تمام توبته أن يرد المظلمة ، أو يطلب التحلل من صاحبها فيحلله.

ومن رحمة الله تعالى بعباده أنه يقبل التوبة منهم ويعفو عن السيئات ، ويناديهم في كل ليلة حيث ينْزل إلى السماء الدنيا : "هل من مستغفر فأغفر له ؟!" ، ولا نزال نتلو من التنْزيل { قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم وأنيبوا إلى ربكم وأسلموا له } ، فباب التوبة مفتوح لا يغلق عن العبد ما لم يغرغر ويعاين الموت ، فإذا أحاط الذنب بالعبد فلا ملجأ له إلا التوبة والإنابة ، فكل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون ، ولا يخفى أن الأنبياء مخصوصون من هذا العموم.

فليحذر المسلم أن ييأس من رَوْح الله ، فليس اليأس من رَوْح الله من شأن المؤمن ، بل هو من شأن الكافر { فإنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون } ، وقال تعالى { وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين} .

وفي حديث أبي هريرة بيان شأن الرجل الذي أسرف على نفسه في المعاصي ، فخاف من عذاب الله يوم القيامة ، فأمر بنيه أن يحرقوه بعد أن يموت ويسحقوه ويذروه في الريح ، وذهل – من شدة خوفه – عن بعض صفات الله تعالى وهي القدرة على إحيائه ومحاسبته ، فأحياه الله تعالى وسأله : ما حملك على ما صنعت ؟ فقال خشيتك أو مخافتك ، فغفر الله له بإيمانه بالبعث والحساب والجنة والنار

والخوف من الله وغفر له جهله أو ذهوله عن صفة من صفاته سبحانه لوجود أصل الإيمان.

وفي حديث المرأة التي حبست الهرة حتى ماتت جوعاً أو عطشاً التحذير من التهاون بالذنوب والمظالم ، فرب ذنب يعمله المرء لا يبالي به يكون فيه هلاكه ، فالتهاون بالذنب ذنب فوق الذنب ، فالمؤمن يستصغر عمله الصالح ، ، ويخشى على نفسه من صغير عمله السيء ، فهذه امرأة مسلمة ظلمت حيواناً ، وقسا قلبها عليه فلم ترحمه ، فأدخلها الله النار ، ورُب عمل صالح يعمله مذنب عاص فيتوب الله عليه بعمله هذا ويصلحه ،ويوفقه للاستقامة ، ويكتب له السعادة بعد أن كان من أهل الشقاوة .

وليت للمسرفين على أنفسهم من الظلمة والجبابرة وقفةَ تأمل لحديث الهرة هذا ، متسائلين : دخلت النارَ في هرة حبستها ؟! ، فما بال الذين حبسوا الدعاة والصالحين سنين طويلة حتى مات كثير منهم من التعذيب أو الأمراض ، وما بالهم حبسوا عن عامة المسلمين أطباءَ القلوب من الدعاة حتى كادت قلوبُ الناس أن تموت من المعاصي والغفلة والجهل، ليت المسرفين يدركون أن ليس لهم إلا توبة عاجلة يردون فيها المظالم ، .. أو قاع جهنم.

**معنى التوبة :**

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١١/١٠٣) : والتوبة : ترك الذنب على أحد الأوجه . وفي الشرع ترك الذنب لقبحه , والندم على فعله , والعزم على عدم العود , ورد المظلمة إن كانت أو طلب البراءة من صاحبها , وهي أبلغ ضروب الاعتذار .

قال: وقال بعض المحققين : هي اختيار ترك ذنب سبق حقيقة أو تقديرا لأجل الله , قال : وهذا أسدّ العبارات وأجمعها .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى : التوبة نوعان واجبة ومستحبة . فالواجبة هي التوبة من ترك مأمور أو فعل محظور وهذه واجبة على جميع المكلفين كما أمرهم الله بذلك في كتابه وعلى ألسنة رسله .

والمستحبة هي التوبة من ترك المستحبات وفعل المكروهات فمن اقتصر على التوبة الأولى كان من الأبرار المقتصدين ومن تاب التوبتين كان من السابقين المقربين ومن لم يأت بالأولى كان من الظالمين إما الكافرين وإما الفاسقين .

والتوبة رجوع عما تاب منه إلى ما تاب إليه فالتوبة المشروعة هي الرجوع إلى الله وإلى فعل ما أمر به وترك ما نهى عنه وليست التوبة من فعل السيئات فقط كما يظن كثير من الجهال لا يتصورون التوبة إلا عما يفعله العبد من القبائح كالفواحش والمظالم بل التوبة من ترك الحسنات المأمور بها أهم من التوبة من فعل السيئات المنهي عنها فأكثر الخلق يتركون كثيرا مما أمرهم الله به من أقوال القلوب وأعمالها وأقوال البدن وأعماله وقد لا يعلمون أن ذلك مما أمروا به أو يعلمون الحق ولا يتبعونه فيكونون إما ضالين بعدم العلم النافع وإما مغضوبا عليهم بمعاندة الحق بعد معرفته.اهـ

**الندم توبة :**

وقوله ﷺ " الندم توبة ، وقوله " التائب من الذنب كمن لا ذنب له " قال المناوي في فيض القدير (٣٨٧/٦) : قوله " الندم توبة" أي هو معظم أركانها ، لأن الندم وحده كاف فيها ، من قَبيل "الحج عرفة" وإنما كان أعظم أركانها لأن الندم

شيء متعلق بالقلب ، والجوارح تبع له ، فإذا ندم القلب انقطع عن المعاصي ، فرجعت برجوعه الجوارح .اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٠/٣٣٠) : ولهذا كان الوعيد المطلق في الكتاب والسنة مشروطا بثبوت شروط وانتفاء موانع فلا يلحق التائب من الذنب باتفاق المسلمين ولا يلحق من له حسنات تمحو سيئاته ولا يلحق المشفوع له والمغفور له فإن الذنوب تزول عقوبتها التي هي جنهم بأسباب التوبة والحسنات الماحية والمصائب المكفرة لكنها من عقوبات الدنيا وكذلك ما يحصل في البرزخ من الشدة وكذلك ما يحصل في عرصات القيامة وتزول أيضا بدعاء المؤمنين كالصلاة عليه وشفاعة الشفيع المطاع كمن يشفع فيه سيد الشفعاء محمد صلى الله عليه وسلم تسليما .

وحينئذ فأي ذنب تاب منه ، ارتفع موجبه وما لم يتب منه فله حكم الذنوب التي لم يتب منها فالشدة إذا حصلت بذنوب وتاب من بعضها خفف منه بقدر ما تاب منه بخلاف ما لم يتب منه بخلاف صاحب التوبة العامة والناس في غالب أحوالهم لا يتوبون توبة عامة مع حاجتهم إلى ذلك فان التوبة واجبة على كل عبد في كل حال لأنه دائما يظهر له ما فرط فيه من ترك مأمور أو ما اعتدى فيه من فعل محظور فعليه أن يتوب دائما والله أعلم .اهـ

**الخوف من الله دليل على الإيمان :**

وقال ابن عبد البر في التمهيد : روي من حديث أبي رافع عن أبي هريرة في هذا الحديث أنه قال قال رجل لم يعمل خيرا قط إلا التوحيد وهذه اللفظة إن صحت رفعت الإشكال في إيمان هذا الرجل وإن لم تصح من جهة النقل فهي صحيحة من جهة المعنى والأصول كلها تعضدها والنظر يوجبها لأنه محال غير جائز أن يغفر للذين

يموتون وهم كفار لأن الله تعالى قد أخبر أنه لا يغفر أن يشرك به لمن مات كافرا وهذا ما لا مدفع له ولا خلاف فيه بين أهل القبلة وفي هذا الأصل ما يدلك على أن قوله في هذا الحديث لم يعمل حسنة قط أو لم يعمل خيرا قط لم يعذبه إلا ما عدا التوحيد من الحسنات والخير وهذا سائغ في لسان العرب جائز في لغتها أن يؤتى بلفظ الكل والمراد البعض والدليل على أن الرجل كان مؤمنا قوله حين قيل له لم فعلت هذا فقال من خشيتك يا رب والخشية لا تكون إلا لمؤمن مصدق بل ما تكاد تكون إلا لمؤمن عالم كما قال الله ﷻ {إنما يخشى اللهَ من عباده العلماءُ} قالوا كل من خاف الله فقد آمن به وعرفه ومستحيل أن يخافه من لا يؤمن به وهذا واضح لمن فهم وألهم رشده .

وأما قوله "لئن قدر الله علي" فقد اختلف العلماء في معناه فقال منهم قائلون هذا رجل جهل بعض صفات الله ﷻ وهي القدرة فلم يعلم أن الله على كل ما يشاء قدير قالوا ومن جهل صفة من صفات الله ﷻ وآمن بسائر صفاته وعرفها لم يكن بجهله بعض صفات الله كافرا قالوا وإنما الكافر من عاند الحق لا من جهله وهذا قول المتقدمين من العلماء ومن سلك سبيلهم من المتأخرين وقال آخرون : أراد بقوله لئن قدر الله عليه من القدَر الذي هو القضاء وليس من باب القدرة والاستطاعة في شيء قالوا وهو مثل قول الله ﷻ في ذي النون إذ ذهب مغاضبا فظن أن لن نقدر عليه وللعلماء في تأويل هذه اللفظة قولان أحدهما أنها من التقدير والقضاء والآخر أنها من التقتير والتضييق وكل ما قاله العلماء في تأويل هذه الآية فهو جائز في تأويل هذا الحديث في قوله لئن قدر الله علي فأحد الوجهين تقديره كأن الرجل قال لئن كان قد سبق في قدر الله وقضائه أن يعذب كل ذي جرم على جرمه ليعذبني الله على إجرامي وذنوبي عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين غيري والوجه الآخر تقديره

والله لئن ضيق الله علي وبالغ في محاسبتي وجزائي على ذنوبي ليكونن ذلك ثم أمر بأن يحرق بعد موته من إفراط خوفه .اهـ

**كل بني آدم خطاء:**

قال الصنعاني في سبل السلام (١٥٦٣/٤) : والحديث دال على أنه لا يخلو من الخطيئة إنسان لما جبل عليه هذا النوع من الضعف وعدم الانقياد لمولاه في فعل ما إليه دعاه وترك ما عنه نهاه ولكنه تعالى بلطفه فتح باب التوبة لعباده وأخبر أن خير الخطائين التوابون المكثرون للتوبة على قدر كثرة الخطأ وفي الأحاديث أدلة على أن العبد إذا عصى الله وتاب تاب الله عليه ولا يزال كذلك ولن يهلك على الله إلا هالك .اهـ

**تكفير السيئات بالحسنات :**

وقال النووي في شرح مسلم (٩٤/٩) : باب قوله تعالى {إن الحسنات يذهبن السيئات} قوله في الذي أصاب من امرأة قُبلة فأنزل الله فيه { إن الحسنات يذهبن السيئات} إلى آخر الحديث هذا تصريح بأن الحسنات تكفر السيئات واختلفوا في المراد بالحسنات هنا فنقل الثعلبي : أن أكثر المفسرين على أنها الصلوات الخمس واختاره ابن جرير وغيره من الأئمة وقال مجاهد : هي قول العبد سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، ويحتمل أن المراد الحسنات مطلقا وقد سبق في كتاب الطهارة والصلاة ما يكفر من المعاصي بالصلاة وسبق في مواضع قوله تعالى {وزلفاً من الليل} هي ساعته ويدخل في صلاة طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفى زلفاً من الليل المغرب والعشاء قوله أصاب منها دون الفاحشة أي دون الزنا في الفرج قوله "عالجت امرأة وإني أصبت منها ما دون أن أمسها " معنى عالجها أي

تناولها واستمتع بها والمراد بالمس الجماع ومعناه استمتعت بها بالقبلة والمعانقة وغيرهما من جميع أنواع الاستمتاع إلا الجماع .اهـ

**قبول توبة القاتل :**

وقال النووي رحمه الله في شرح مسلم (٩٦/٩) : (باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله ) ، قوله ﷺ "إن رجلا قتل تسعا وتسعين نفسا ثم قتل تمام المائة ثم أفتاه العالم بأن له توبة" ، هذا مذهب أهل العلم وإجماعهم على صحة توبة القاتل عمدا و لم يخالف أحد منهم إلا ابن عباس وأما ما نفل عن بعض السلف من خلاف هذا فمراد قائله الزجر عن سبب التوبة لا أنه يعتقد بطلان توبته وهذا الحديث ظاهر فيه وهو وإن كان شرعا لمن قبلنا وفى الاحتجاج به خلاف فليس موضع الخلاف وإنما موضعه إذا لم يرد شرعنا بموافقته وتقريره فان ورد كان شرعا لنا بلا شك وهذا قد ورد شرعنا به وهو قوله تعالى {والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون ..}إلى قوله إلا من تاب ، وأما قوله تعالى {ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها} فالصواب في معناها أن جزاءه جهنم وقد يجازى به وقد يجازى بغيره وقد لا يجازى بل يعفى عنه فان قتل عمدا مستحلا له بغير حق ولا تأويل فهو كافر مرتد يخلد به في جهنم بالإجماع وأن كان غير مستحل بل معتقداً تحريمه فهو فاسق عاص مرتكب كبيرة جزاؤه جهنم خالداً فيها لكن بفضل الله تعالى ثم أخبر أنه لا يخلد من مات موحداً فيها فلا يخلد هذا ولكن قد يعفى عنه فلا يدخل النار أصلاً وقد لا يعفى عنه بل يعذب كسائر العصاة الموحدين ثم يخرج معهم إلى الجنة ولا يدخل في النار فهذا هو الصواب في معنى الآية .اهـ

وفي حديث أبي ذر بيان سعة فضل الله تعالى وعظيم ملكه وأن الأمر كله بيده ، فهو الغني ، وهو المعطي ، وهو العفو الغفار ، وهو الماجد سبحانه وتعالى .

## (٣١) باب ذكر الموت والاستعداد له

٤٢٥٨-حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ يَعْنِي الْمَوْتَ . **حسن صحيح**

٤٢٥٩-حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ فَرْوَةَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ قَالَ أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا قَالَ فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْيَسُ قَالَ أَكْثَرُهُمْ لِلْمَوْتِ ذِكْرًا وَأَحْسَنُهُمْ لِمَا بَعْدَهُ اسْتِعْدَادًا أُولَئِكَ الْأَكْيَاسُ . **حسن**

٤٢٦٠- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحِمْصِيُّ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا ثُمَّ تَمَنَّى عَلَى اللَّهِ . **ضعيف**

٤٢٦١-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ حَدَّثَنَا سَيَّارٌ حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى شَابٍّ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ فَقَالَ كَيْفَ تَجِدُكَ قَالَ أَرْجُو اللَّهَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَخَافُ ذُنُوبِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْطِنِ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا يَرْجُو وَآمَنَهُ مِمَّا يَخَافُ

**حسن**

٤٢٦٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَنْ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْمَيِّتُ

تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَالِحًا قَالُوا اخْرُجِي أَيَّتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ اخْرُجِي حَمِيدَةً وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ وَرَيْحَانٍ وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانَ فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ ثُمَّ يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَيُفْتَحُ لَهَا فَيُقَالُ مَنْ هَذَا فَيَقُولُونَ فُلَانٌ فَيُقَالُ مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الطَّيِّبَةِ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ ادْخُلِي حَمِيدَةً وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ وَرَيْحَانٍ وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانَ فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى يُنْتَهَى بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي فِيهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السُّوءُ قَالَ اخْرُجِي أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ اخْرُجِي ذَمِيمَةً وَأَبْشِرِي بِحَمِيمٍ وَغَسَّاقٍ وَآخَرَ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٌ فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ ثُمَّ يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَلَا يُفْتَحُ لَهَا فَيُقَالُ مَنْ هَذَا فَيُقَالُ فُلَانٌ فَيُقَالُ لَا مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الْخَبِيثَةِ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ ارْجِعِي ذَمِيمَةً فَإِنَّهَا لَا تُفْتَحُ لَكِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ فَيُرْسَلُ بِهَا مِنْ السَّمَاءِ ثُمَّ تَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ . صحيح

٤٢٦٣-حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ الْجَحْدَرِيُّ وَعُمَرُ بْنُ شَبَّةَ بْنِ عَبِيدَةَ قَالَا حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنِي إِسْمَعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا كَانَ أَجَلُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضٍ أَوْثَبَتْهُ إِلَيْهَا الْحَاجَةُ فَإِذَا بَلَغَ أَقْصَى أَثَرِهِ قَبَضَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فَتَقُولُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَبِّ هَذَا مَا اسْتَوْدَعْتَنِي .

صحيح

٤٢٦٤-حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَرَاهِيَةُ لِقَاءِ اللَّهِ فِي كَرَاهِيَةِ لِقَاءِ الْمَوْتِ فَكُلُّنَا يَكْرَهُ الْمَوْتَ قَالَ لَا إِنَّمَا ذَاكَ عِنْدَ مَوْتِهِ إِذَا

بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَمَغْفِرَتِهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَإِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ .

صحيح

٤٢٦٥-حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنِّيًا الْمَوْتَ فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي .

صحيح

**الشرح** : في أحاديث هذا الباب الحث على الإكثار من ذكر الموت ، فإن في ذكره ، واستحضار نزوله ، الإعانة على تقصير الأمل ، والمبادرة إلى التوبة ، ورد المظالم إن وجدت ، وفي تذكره ، وما يصحبه من غمّ ، وخوف ، ترقيق للقلب ، وتزهيد في الدنيا ، فيثمر ذلك إقبال العبد على الآخرة ، وحُسن استعداده للموت ، وانتباهه من الغفلة ، وفيها أن من كان هذا حاله من ذكر الموت والاستعداد لما بعده من السؤال والحساب ، فهو من أكيس الناس وأكثرهم حزماً ، وأرعاهم لمصالحه الأخروية .

وفيها أن المؤمن إذا وجد نفسه -حين ينْزل به الموت ، ويشتد به الكرب راجياً لله تعالى ، محسناً الظن به سبحانه ،مؤملاً في رحمته التي وسعت كل شيء ، خائفاً مع ذلك من ذنوبه ، مستحضراً عظمة الله تعالى ، وهول الموقف ، أعطاه الله ما يرجو من العفو والمغفرة والرضوان ، وأمّنه مما يخاف من شدة الحساب ، وخفة الأعمال في الميزان ، ودخول النار .

وفيها بيان حسن مخرج النفس الطيبة عند الموت ، وحلاوة تلقيها من الملائكة الكرام بالبشرى والتكريم والترحيب والقبول ، وفيها سوء مخرج النفس

الخبيثة ، وهول الوعيد الذي تواجهه ، والتخويف الذي تلقاه ، وردها من السماء إلى الأرض مذمومة مقبوحة .

وفي حديث ابن مسعود إذا كان أجل أحدكم بأرض .." بيان أن أحداً لا يعلم أين يموت ، فذلك مما اختص الله تعالى بعلمه ، وأن العبد يساق إلى الأرض التي قدر الله موته فيها فلا يموت في سواها .

قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى {وما تدري نفس بأي أرض تموت } : أي ليس أحد من الناس يدري أين مضجعه من الأرض أفي بحر أم بر أو سهل أو جبل؟ وقد جاء في الحديث إذا أراد الله قبض عبد بأرض جعل له إليها حاجة وقال ابن أبي الدنيا حدثني سليمان بن أبي مسيح قال أنشدني محمد بن الحكم لأعشى همدان :

فما تزود مما كان يجمعه ... سوى حَنوط غداة البين معْ خِرق
وغير نفحة أعواد تُشَبُّ له ... وقلّ ذلك من زاد لمنطلق
لا تأسين على شيء فكل فتى ... إلى منيته سيار في عَنق
وكل من ظن أن الموت يخطئه ... معلل بأعاليل من الحمق
بأيما بلدة تقدر مَنِيَّته ... إلا يسير إليها طائعاً يُسَق

قال القرطبي في تفسير قوله تعالى { حتى زرتم المقابر} (١١٧/٢٠) : قال العلماء : ينبغي لمن أراد علاج قلبه وانقياده بسلاسل القهر إلى طاعة ربه أن يكثر من ذكر هاذم اللذات ومفرق الجماعات ومؤتم البنين والبنات ويواظب على مشاهدة المحتضرين وزيارة قبور أموات المسلمين فهذه ثلاثة أمور ينبغي لمن قسا قلبه ولزمه ذنبه أن يستعين بها على دواء دائه ويستصرخ بها على فتن الشيطان وأعوانه فإن انتفع بالإكثار من ذكر الموت وانجلت به قساوة قلبه فذاك وإن عظم عليه ران قلبه

واستحكمت فيه دواعي الذنب فإن مشاهدة المحتضرين وزيارة قبور أموات المسلمين تبلغ في دفع ذلك مالا يبلغه الأول لأن ذكر الموت إخبار للقلب بما إليه المصير وقائم له مقام التخويف والتحذير وفي مشاهدة من احتضر وزيارة قبر من مات من المسلمين معاينة ومشاهدة فلذلك كان أبلغ من الأول قال ﷺ : "ليس الخبر كالمعاينة" رواه ابن عباس فأما الاعتبار بحال المحتضرين فغير ممكن في كل الأوقات وقد لا يتفق لمن أراد علاج قلبه في ساعة من الساعات وأما زيارة القبور فوجودها أسرع والانتفاع بها أليق وأجدر .

ثم يعظ الحي بحال الميت فيقول رحمه الله : وليتحقق أن حاله كحاله ومآله كمآله وعند هذا التذكر والاعتبار تزول عنه جميع الأغيار الدنيوية ويقبل على الأعمال الأخروية فيزهد في دنياه ويقبل على طاعة مولاه ويلين قلبه وتخشع جوارحه.اهـ

وقال المناوي في فيض القدير (٢/١٠٧) : وفيه ندب ذكر الموت ، بل أكثريته ، لأنه أزجر للمعصية ، وأدعى للطاعة . اهـ

وفي حديث أنس النهي عن تمني العبد الموت لضر نزل به ،قال الصنعاني في سبل السلام (٢/٥٣٤) : الحديث دليل على النهي عن تمني الموت للوقوع في بلاء أو محنة أو خشية ذلك من عدو أو مرض أو فاقة أو نحوها من مشاق الدنيا لما في ذلك من الجزع وعدم الصبر على القضاء وعدم الرضا .

وفي قوله لضر نزل به ما يرشد إلى أنه إذا كان لغير ذلك من خوف فتنة في الدين فإنه لا بأس به وقد دل له حديث الدعاء إذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني إليك غير مفتون أو كان تمنيا للشهادة كما وقع ذلك لعبد الله بن رواحة وغيره من السلف

وكما في قول مريم {يا ليتني مت قبل هذا} فإنها إنما تمنّت ذلك لمثل هـــذا الأمــر المخوف من كفر من كفر وشقاوة من شقي بسببها .

وفي قوله فإن كان لا بد متمنيا يعني إذا ضاق صدره وفقد صبره عـدل إلى هذا الدعاء وإلا فالأولى له أن لا يفعل ذلك .اهـ

وفي حديث عائشة " من أحب لقاء الله .." وقال البغوي في شرح الســـنة (٢٦٥/٥): قال أبو عبيد في هذا الحديث : ليس وجهه أن يكره شدة الموت ، هـــذا لا يكاد يخلو منه أحد ، وبلغنا عن غير واحد من الأنبياء أنه كرهه حين نزل بــــه ، ولكن المكروه من ذلك الإيثار للدنيا ، والركون إليها ، والكراهية أن يصـــير إلى الله ﷻ وإلى الدار الآخرة ، ويؤثر المقام في الدنيا ، ومما يبين ذلك أن الله ﷻ قـــد عاب قوماً في كتابه بحب الحياة ، فقال : { إن الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحياة الدنيا واطمئنوا بها } ، وقال : {ولتجدهم أحرص الناس على حياة} . اهـ

وقال النووي في شرح مسلم (١٤/٩) : قوله ﷺ : ( من أحب لقـــاء الله أحب الله لقاءه , ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قالت عائشة : فقلت : يا نـبي الله أكراهية الموت ؟ فكلنا يكره الموت , قال : ليس كذلك , ولكن المؤمن إذا بشـــر برحمة الله ورضوانه وجنته أحب لقاء الله , فأحب الله لقاءه , وأن الكافر إذا بُشِّـــر بعذاب الله وسخطه كره لقاء الله , وكره الله لقاءه ) . هذا الحديث يفسر آخره أوله , ويبين المراد بباقي الأحاديث المطلقة من أحب لقاء الله , ومن كره لقاء الله . ومعنى الحديث : أن الكراهة المعتبرة هي التي تكون عند النَّزْع في حالة لا تقبل توبتـــه ولا غيرها , فحينئذ يبشر كل إنسان بما هو صائر إليه , وما أُعِدَّ له , ويكشف له عـــن ذلك , فأهل السعادة يحبون الموت ولقاء الله , لينتقلوا إلى ما أعد لهم , ويحـــب الله لقاءهم , أي : فيجزل لهم العطاء والكرامة , وأهل الشقاوة يكرهون لقاءه لما علموا

من سوء ما ينتقلون إليه , ويكره الله لقاءهم , أي يبعدهم عن رحمته وكرامته , ولا يريد ذلك بهم , وهذا معنى كراهته سبحانه لقاءهم . وليس معنى الحديث أن سبب كراهة الله تعالى لقاءهم كراهتهم ذلك , ولا أن حبه لقاء الآخرين حبهم ذلك ، بل هو صفة لهم .اهـ

## (٣٢) باب ذكر القبر والبلى

٤٢٦٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ شَيْءٌ مِنْ الْإِنْسَانِ إِلَّا يَبْلَى إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا وَهُوَ عَجْبُ الذَّنَبِ وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . صحيح

٤٢٦٧-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحِيرٍ عَنْ هَانِئٍ مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِذَا وَقَفَ عَلَى قَبْرٍ يَبْكِي حَتَّى يَبُلَّ لِحْيَتَهُ فَقِيلَ لَهُ تَذْكُرُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَلَا تَبْكِي وَتَبْكِي مِنْ هَذَا قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْقَبْرَ أَوَّلُ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ فَإِنْ نَجَا مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا رَأَيْتُ مَنْظَرًا قَطُّ إِلَّا وَالْقَبْرُ أَفْظَعُ مِنْهُ . حسن

٤٢٦٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَنْ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ يَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ فَيُجْلَسُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فِي قَبْرِهِ غَيْرَ فَزِعٍ وَلَا مَشْعُوفٍ ثُمَّ يُقَالُ لَهُ فِيمَ كُنْتَ فَيَقُولُ كُنْتُ فِي الْإِسْلَامِ فَيُقَالُ لَهُ مَا هَذَا الرَّجُلُ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَصَدَّقْنَاهُ فَيُقَالُ لَهُ هَلْ رَأَيْتَ اللَّهَ فَيَقُولُ مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَرَى اللَّهَ فَيُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبَلَ النَّارِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا فَيُقَالُ لَهُ انْظُرْ إِلَى

مَا وَقَاكَ اللَّهُ ثُمَّ يُفرَجُ لَهُ قِبَلَ الْجَنَّةِ فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا فَيُقَالُ لَهُ هَذَا مَقْعَدُكَ وَيُقَالُ لَهُ عَلَى الْيَقِينِ كُنْتَ وَعَلَيْهِ مُتَّ وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَيُجْلَسُ الرَّجُلُ السُّوءُ فِي قَبْرِهِ فَزِعًا مَشْعُوفًا فَيُقَالُ لَهُ فِيمَ كُنْتَ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي فَيُقَالُ لَهُ مَا هَذَا الرَّجُلُ فَيَقُولُ سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ قَوْلًا فَقُلْتُهُ فَيُفْرَجُ لَهُ قِبَلَ الْجَنَّةِ فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا فَيُقَالُ لَهُ انْظُرْ إِلَى مَا صَرَفَ اللَّهُ عَنْكَ ثُمَّ يُفرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبَلَ النَّارِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا فَيُقَالُ لَهُ هَذَا مَقْعَدُكَ عَلَى الشَّكِّ كُنْتَ وَعَلَيْهِ مُتَّ وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . **صحيح**

٤٢٦٩-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ{ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ} قَالَ نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ يُقَالُ لَهُ مَنْ رَبُّكَ فَيَقُولُ رَبِّيَ اللَّهُ وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ فَذَلِكَ قَوْلُهُ{ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ }. **صحيح**

٤٢٧٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ عُرِضَ عَلَى مَقْعَدِهِ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ يُقَالُ هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى تُبْعَثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . **صحيح**

٤٢٧١-حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَنْبَأَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يُبْعَثُ . **صحيح**

٤٢٧٢ -حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ حَفْصٍ الْأُبُلِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا دَخَلَ الْمَيِّتُ الْقَبْرَ مُثِّلَتْ الشَّمْسُ عِنْدَ غُرُوبِهَا فَيَجْلِسُ يَمْسَحُ عَيْنَيْهِ وَيَقُولُ دَعُونِي أُصَلِّي . حسن

**الشرح** : في أحاديث هذا الباب بيان أن الله تعالى كتب على الإنسان الموت ، فهو لاقيه لا محالة ، وكتب سبحانه على جسد هذا الإنسان أن يبلى ويفنى بعد الموت ، فيأكل الدود والتراب سائر الجسد ؛ لحمَه وعظمَه ، إلا عظماً واحداً ، قدّر الله ألا يبلى ، وهو عجْب الذنَب ، وفي الحديث أن خلق الإنسان منه يُرَكّب ويعاد ، وسبحان من يخلق من العدم ، ويخلق الشيء من بعضه ، ذلك شأنه وحكمته ، تتجلى حكمته للعقول حيناً فتدركها ، وتقصر العقول حيناً فتعجز عن إدراكها .

وفيها أن القبر أول منازل الآخرة ، وحال الميت فيه علامة على حاله فيما وراءه ، فمن نجا في القبر نجا فيما سواه ، ومن هلك فيه كان فيما بعده أشد هلاكاً ، ومن كان مؤمناً ، صاحب صدق ويقين ، ثبته الله عند السؤال في قبره ، وكان آمناً غير خائف ، ويرى مقعده من الجنة ، ويُبَشر بالنجاة والفوز ، وأما من كان من أهل الشك أو النفاق ، فيفزع ويخاف ، ويرى مقعده من النار ، ويُبشر بما ينتظره من سوء العاقبة والعياذ بالله ..

وفيها أن روح المؤمن تبقى في الجنة ، تتنعم في أشجارها وثمارها ، حتى يُبعث صاحبها يوم القيامة فتعود إلي جسده .

قال الباجي في المنتقى (ح٥٦٥): قوله "كل ابن آدم تأكله الأرض "يحتمل أن يريد به أن جميع جسم الإنسان مما تأكله الأرض , وإن جاز أن لا تأكل الأرض أجساما كثيرة من الناس ؛ الأنبياء وكثيراً من الشهداء على ما روي من الحديث في عبد الله بن عمر وغيره وما يشاهد من أكل السباع والوحوش من أجسام كثير من

الناس وحرق بعضها بالنار وعجب الذنب لا تأكله الأرض من أحد من الناس , وإن أكلت سائر جسده لأنه أول ما خلق الإنسان وهذا الذي يبقى منه ليعاد تركيب الخلق عليه ويقال عجب وعجم كما يقال لازب ولازم .اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٥٥٢/٨) : قوله : ( ويبلى كل شيء من الإنسان إلا عجب ذنبه , فيه يركب الخلق ) في رواية مسلم " ليس من الإنسان شيء إلا يبلى إلا عظما واحدا " الحديث .

وهو عظم لطيف في أصل الصلب , وهو رأس العصعص , وهو مكان رأس الذنب من ذوات الأربع .

قال ابن الجوزي قال ابن عقيل : لله في هذا سرّ لا يعلمه إلا الله , لأن من يظهر الوجود من العدم لا يحتاج إلى شيء يبني عليه . ويحتمل أن يكون ذلك جعل علامة للملائكة على إحياء كل إنسان بجوهره ، ولا يحصل العلم للملائكة بذلك إلا بإبقاء عظم كل شخص ليعلم أنه إنما أراد بذلك إعادة الأرواح إلى تلك الأعيان التي هي جزء منها , ولولا إبقاء شيء منها لجوزت الملائكة أن الإعادة إلى أمثال الأجساد لا إلى نفس الأجساد . وقوله في الحديث " ويبلى كل شيء من الإنسان " يحتمل أن يريد به يفنى أي تعدم أجزاؤه بالكلية.اهـ

قال النووي في شرح مسلم (٣١٨/٩) : قوله ﷺ : ( كل ابن آدم يأكله التراب إلا عجب الذنب ) هذا مخصوص , فيخص منه الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، فإن الله حرم على الأرض أجسادهم كما صرح به في الحديث .اهـ

وقوله ﷺ إذا مات أحدكم عرِض على مقعده .. " قال الباجي في المنتقى (حسن ٥٦٤): قوله إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ، العرض لا يكون إلا على حي ولا يصح العرض على ميت لا يحتاج أن يعلم ما

يعرض عليه ويفهم ما يخاطب به وذلك لا يصح من الميت , وقد تقدم من حديث أنس عن النبي ﷺ إن الميت إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه وإنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان فيقعدانه فيقولان ما كنت تقول في هذا الرجل محمد ﷺ فأما المؤمن فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله فيقول له انظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعدا من الجنة فيراهما جميعا الحديث وهذا يدل على إحياء الميت ومخاطبته , والله أعلم وأحكم .

وقال النووي في شرح مسلم (٢٢٣/٩) : ( باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه ) اعلم أن مذهب أهل السنة إثبات عذاب القبر , وقد تظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة , قال الله تعالى : { النار يعرضون عليها غدوا وعشيا . . . } الآية وتظاهرت به الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ من رواية جماعة من الصحابة في مواطن كثيرة , ولا يمتنع في العقل أن يعيد الله تعالى الحياة في جزء من الجسد , ويعذبه , وإذا لم يمنعه العقل وورد الشرع به وجب قبوله واعتقاده , وقد ذكر مسلم هنا أحاديث كثيرة في إثبات عذاب القبر , وسماع النبي ﷺ صوت من يعذب فيه , وسماع الموتى قرع نعال دافنيهم , وكلامه ﷺ لأهل القليب , وقوله : " ما أنتم بأسمع منهم " , وسؤال الملكين الميت , وإقعادهما إياه , وجوابه لهما , والفسح له في قبره , وعرض مقعده عليه بالغداة والعشي .

قال أصحابنا : ولا يمنع من ذلك كون الميت قد تفرقت أجزاؤه كما نشاهد في العادة أو أكلته السباع أو حيتان البحر أو نحو ذلك , فكما أن الله تعالى يعيده للحشر وهو سبحانه وتعالى قادر على ذلك , فكذا يعيد الحياة إلى جزء منه , أو

أجزاء , وإن أكلته السباع والحيتان , فإن قيل فنحن نشاهد الميت على حاله في قبره , فكيف يسأل ويقعد ويضرب بمطارق من حديد , ولا يظهر له أثر ؟ فالجواب أن ذلك غير ممتنع , بل له نظير في العادة وهو النائم , فإنه يجد لذة وآلاما لا نحس نحن شيئا منها , وكذا يجد اليقظان لذة وألما لما يسمعه أو يفكر فيه ولا يشاهد ذلك جالسوه منه , وكذا كان جبرائيل يأتي النبي ﷺ فيخبره بالوحي الكريم ولا يدركه الحاضرون , وكل هذا ظاهر جليّ , قال أصحابنا : وأما إقعاده المذكور في الحديث فيحتمل أن يكون مختصا بالمقبور دون المنبوذ , ومن أكلته السباع والحيتان , وأما ضربه بالمطارق فلا يمتنع أن يوسع له في قبره فيقعد ويضرب. والله أعلم .اهـ

وقال ابن جرير الطبري في تأويل قوله تعالى من سورة إبراهيم { يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة } :

يعني تعالى ذكره بقوله يثبت الله الذين آمنوا : يحقق الله أعمالهم وإيمانهم بالقول الثابت يقول بالقول الحق وهو فيما قيل شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله

وأما قوله في الحياة الدنيا فإن أهل التأويل اختلفوا فيه فقال بعضهم عنى بذلك أن الله يثبتهم في قبورهم قبل قيام الساعة

**ذكر من قال ذلك :**

عن البراء بن عازب في قوله {يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا} قال : التثبيت في الحياة الدنيا إذا أتاه الملكان في القبر فقالا له : من ربك ؟فقال : ربي الله ، فقالا له : ما دينك ؟ قال : ديني الإسلام ، فقالا له : من نبيك ؟ قال : نبيي محمد ، فذلك التثبيت في الحياة الدنيا .اهـ

ونقل القرطبي في تفسير هذه الآية : عن القفال وجماعة : في الحياة الدنيا أي في القبر لأن الموتى في الدنيا إلى أن يبعثوا وفي الآخرة أي عند الحساب وحكاه الماوردي عن البراء قال : المراد بالحياة الدنيا المساءلة في القبر وبالآخرة المساءلة في القيامة : {ويضل الله الظالمين} أي عن حجتهم في قبورهم كما ضلوا في الدنيا.اهـ

## (٣٣) باب ذكر البعث

٤٢٧٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ حَجَّاجٍ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ صَاحِبَيْ الصُّورِ بِأَيْدِيهِمَا أَوْ فِي أَيْدِيهِمَا قَرْنَانِ يُلَاحِظَانِ النَّظَرَ مَتَى يُؤْمَرَانِ . **منكر**

٤٢٧٤-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ مِنْ الْيَهُودِ بِسُوقِ الْمَدِينَةِ وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ فَرَفَعَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ يَدَهُ فَلَطَمَهُ قَالَ تَقُولُ هَذَا وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ{ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ} فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ رَفَعَ رَأْسَهُ فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَرَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَثْنَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى فَقَدْ كَذَبَ . **حسن صحيح**

٤٢٧٥-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ يَأْخُذُ الْجَبَّارُ سَمَاوَاتِهِ وَأَرَضِيهِ بِيَدِهِ وَقَبَضَ يَدَهُ فَجَعَلَ يَقْبِضُهَا وَيَبْسُطُهَا ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْجَبَّارُ أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَّارُونَ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ

قَالَ وَيَتَمَايَلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى الْمِنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ أَسَاقِطٌ هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

**صحيح**

٤٢٧٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ الْقَاسِمِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ حُفَاةً عُرَاةً قُلْتُ وَالنِّسَاءُ قَالَ وَالنِّسَاءُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا يُسْتَحْيَا قَالَ يَا عَائِشَةُ الْأَمْرُ أَهَمُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ . **صحيح**

٤٢٧٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيِّ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرَضُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَ عَرَضَاتٍ فَأَمَّا عَرْضَتَانِ فَجِدَالٌ وَمَعَاذِيرُ وَأَمَّا الثَّالِثَةُ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَطِيرُ الصُّحُفُ فِي الْأَيْدِي فَآخِذٌ بِيَمِينِهِ وَآخِذٌ بِشِمَالِهِ . **ضعيف**

٤٢٧٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ {يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ} قَالَ يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ . **صحيح**

٤٢٧٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ دَاوُدَ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ { يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ} فَأَيْنَ تَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ قَالَ عَلَى الصِّرَاطِ . **صحيح**

٤٢٨٠-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ بْنِ الْعُتْوَارِيِّ أَحَدِ بَنِي لَيْثٍ قَالَ وَكَانَ فِي حَجْرِ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَعْنِي أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ يَقُولُ يُوضَعُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ جَهَنَّمَ عَلَى حَسَكٍ كَحَسَكِ السَّعْدَانِ ثُمَّ يَسْتَجِيزُ النَّاسُ فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ وَمَخْدُوجٌ بِهِ ثُمَّ نَاجٍ وَمُحْتَبَسٌ بِهِ وَمَنْكُوسٌ فِيهَا .

**صحيح**

٤٢٨١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أُمِّ مُبَشِّرٍ عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنِّي لَأَرْجُو أَلَّا يَدْخُلَ النَّارَ أَحَدٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَةَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ {وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا} قَالَ أَلَمْ تَسْمَعِيهِ يَقُولُ{ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا} . **صحيح**

**الشرح** : في أحاديث هذا الباب ذكر البعث ، وما يصاحبه من أهوال وآيات ، فأوله ينفخ إسرافيل عليه السلام في الصور النفخة الثانية فيصعق من في السموات ومن في الأرض إلا ما شاء الله عافيته من الصعق ، فالكل في هذا اليوم خاشع خائف ، والمُلك والعظمة والجبروت لله الواحد القهار ، ويحكي النبي ﷺ لمحة من المشهد العظيم ، حيث يأخذ الجبار سبحانه سماواته وأرضيه بيده ، ثم يقول : أنا الجبار ؛ أنا المِلك ، أين الجبارون ، أين المتكبرون " أجل ، أين الذين كانوا يملأون الدنيا ضجيجاً وزمجرة ، وتخويفاً للمستضعفين ، وإيذاء لعباد الله ، أين هم في هذه اللحظة العصيبة ، إنهم هناك أذلة خاشعين يرتجفون من هول الموقف ، ويرتعدون مما ينتظرهم من مصير المتكبرين .

يا له من هول ، يَذهل الناس فيه عن كل ما حولهم ، فلا يهم أحداً إلا شأنه ، ولا يشغله إلا ما يخشاه من الحساب ، فالناس حفاة عراة ، لا ينظر أحد إلى عورة أحد، فالأمر أشد من أن يهمهم ذاك ، كما أخبر النبي ﷺ ، وكما في التنْزيل

{ لكل امرىء منهم يومئذ شأن يغنيه} ، ومن أهوال البعث ، مرور النـــاس علـــى الصراط ،وهو الجسر المنصوب على جهنم ، لعبور المسلمين عليه إلى الجنة ، والمارّون إما ناج مسَلَّم معافى ، يمر مروراً سريعاً آمناً وهم الذين كانوا في الدنيـــا صـــالحين طائعين لله تعالى ، وإما مخدوج مصاب ، لا تتم له السلامة وهم الذين كانوا في الدنيا مخَلِّطين ؛ لهم أعمال صالحة وأخرى طالحة ، أو ماتوا عصاة قبل أن يتمكنـــوا مـــن التوبة ، ومنهم منكوس في النار ؛ ساقط فيها على رأسه وهم الكفار والمنـــافقون ، والعتاة الظلمة المتكبرون .

قال النووي في شرح مسلم (١٤٥/٨) : قال العلماء هذه الأحاديث تحتمـــل وجهين: أحدهما : أنه ﷺ قال هذا قبل أن يعلم أنه أفضل من يونس فلما علم ذلك قال أنا سيد ولد آدم و لم يقل هنا إن يونس أفضل منه أو من غـــيره مـــن الأنبيـــاء صلوات الله وسلامه عليهم . والثاني : أنه ﷺ قال هذا زجرا عن أن يتخيل أحـــد من الجاهلين شيئا من حطّ مرتبة يونس ﷺ من أجل ما في القرآن العزيز من قصته قال العلماء : وما جرى ليونس ﷺ لم يحطه من النبوة مثقال ذرة .

قوله ﷺ : ( ما ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس ) فالضمير في ( أنا ) قيل : يعود إلى النبي ﷺ وقيل : يعود إلى القائل أي لا يقول ذلك بعض الجاهلين من المجتهدين في عبادة أو علم أو غير ذلك من الفضائل , فإنه لو بلغ من الفضائل ما بلغ لم يبلغ النبوة , ويؤيد هذا التأويل الرواية التي قبله , وهي قوله تعالى : ( لا ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى ) والله أعلم.اهـــ

وفي حديث ابن عمر "يقوم أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه" قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٨/٦٩٦) : قوله : ( في رَشَحه ) بفتحتين أي عرقه لأنه يخرج من البدن شيئا بعد شيء كما يرشح الإناء المتحلل الأجزاء .

وقد روى مسلم من حديث المقداد بن الأسود عن النبي ﷺ "تدنو الشمس يوم القيامة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل , فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق : فمنهم من يكون إلى كعبيه , ومنهم من يكون إلى حقويه , ومنهم من يلجمه العرق إلجاما " .

قال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة : ظاهر الحديث تعميم الناس بذلك , ولكن دلت الأحاديث الأخرى على أنه مخصوص بالبعض وهم الأكثر , ويستثنى الأنبياء والشهداء ومن شاء الله , فأشدهم في العرق الكفار ثم أصحاب الكبائر ثم من بعدهم والمسلمون منهم قليل بالنسبة إلى الكفار كما تقدم تقريره في حديث بعث النار .

قال : ومن تأمل الحالة المذكورة عرف عظم الهول فيها , وذلك أن النار تحف بأرض الموقف وتدنى الشمس من الرءوس قدر ميل , فكيف تكون حرارة تلك الأرض وماذا يرويها من العرق حتى يبلغ منها سبعين ذراعا مع أن كل واحد لا يجد إلا قدر موضع قدمه , فكيف تكون حالة هؤلاء في عرقهم مع تنوعهم فيه , إن هذا لمما يبهر العقول ويدل على عظيم القدوة ويقتضي الإيمان بأمور الآخرة أن ليس للعقل فيها مجال , ولا يعترض عليها بعقل ولا قياس ولا عادة , وإنما يؤخذ بالقبول ويدخل تحت الإيمان بالغيب , ومن توقف في ذلك دل على خسرانه وحرمانه .

وفائدة الإخبار بذلك أن يتنبه السامع فيأخذ في الأسباب التي تخلصه من تلك الأهوال , ويبادر إلى التوبة من التبعات , ويلجأ إلى الكريم الوهاب في عونه

على أسباب السلامة , ويتضرع إليه في سلامته من دار الهوان , وإدخاله دار الكرامة بمنه وكرمه ..اهـ

وقال ابن جرير الطبري في تفسير قوله تعالى { وإن منكم إلا واردها } : كان ابن عباس يقول :كل هذا الدخول والله ليردن جهنم كل بر وفاجر وقال آخرون بل هو المَرّ عليها .

وقال آخرون : بل الورود هو الدخول ولكنه عنى الكفار دون المؤمنين .

وقال آخرون : بل الورود عام لكل مؤمن وكافر غير أن ورود المؤمن المرور وورود الكافر الدخول.

وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال يرِدها الجميع ثم يصدر عنها المؤمنون فينجيهم الله ويهوي فيها الكفار ، وورودهم هو ما تظاهرت به الأخبار عن رسول الله من مرورهم على الصراط المنصوب على متن جهنم فناج مسَلَّم ومكدس فيها.اهـ

وروى البخاري في صحيحه حديث حفصة في الباب من طريق أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال "لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار إلا تحلة القسم قال أبو عبد الله وإن منكم إلا واردها".

قال ابن عبد البر في التمهيد : وقد يحتمل أن يكون قوله ﷺ إلا تحلة القسم استثناء منقطعا بمعنى لكن تحلة القسم وهذا معروف في اللغة وإذا كان ذلك كذلك فقوله لن تمسه النار إلا تحلة القسم أي لا تمسه النار أصلا كلاما تاما ثم ابتدأ إلا تحلة القسم أي لكن تحلة القسم لا بد منها في قول الله ﷻ "وان منكم إلا واردها " وهي الجواز على الصراط أو الرؤية والدخول دخول سلامة فلا يكون في شيء من ذلك مسيس يؤذي .اهـ

وكذا قال النووي في شرح مسلم : المرور على الصراط وهو جسر منصوب عليها وقيل الوقوف عندها.اهـ

## (٣٤) باب صفة أمة محمد ﷺ

٤٢٨٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ الْوُضُوءِ سِيمَاءُ أُمَّتِي لَيْسَ لِأَحَدٍ غَيْرِهَا . **صحيح**

٤٢٨٣-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ فَقَالَ أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قُلْنَا بَلَى قَالَ أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قُلْنَا نَعَمْ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ إِلَّا كَالشَّعَرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ أَوْ كَالشَّعَرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ . **صحيح**

٤٢٨٤-حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجِيءُ النَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلَانِ وَيَجِيءُ النَّبِيُّ وَمَعَهُ الثَّلَاثَةُ وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ وَأَقَلُّ فَيُقَالُ لَهُ هَلْ بَلَّغْتَ قَوْمَكَ فَيَقُولُ نَعَمْ فَيُدْعَى قَوْمُهُ فَيُقَالُ هَلْ بَلَّغَكُمْ فَيَقُولُونَ لَا فَيُقَالُ مَنْ يَشْهَدُ لَكَ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ فَتُدْعَى أُمَّةُ مُحَمَّدٍ فَيُقَالُ هَلْ بَلَّغَ هَذَا فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيَقُولُ وَمَا عِلْمُكُمْ بِذَلِكَ فَيَقُولُونَ أَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا بِذَلِكَ أَنَّ الرُّسُلَ قَدْ بَلَّغُوا فَصَدَّقْنَاهُ قَالَ فَذَلِكُمْ قَوْلُهُ تَعَالَى {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا} .

**صحيح**

٤٢٨٥-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ رِفَاعَةَ الْجُهَنِيِّ قَالَ صَدَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا مِنْ عَبْدٍ يُؤْمِنُ ثُمَّ يُسَدِّدُ إِلَّا سُلِكَ بِهِ فِي الْجَنَّةِ وَأَرْجُو أَلَّا يَدْخُلُوهَا حَتَّى تَبَوَّءُوا أَنْتُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ ذَرَارِيِّكُمْ مَسَاكِنَ فِي الْجَنَّةِ وَلَقَدْ وَعَدَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ . **صحيح**

٤٢٨٦-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْأَلْهَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَعَدَنِي رَبِّي سُبْحَانَهُ أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا وَثَلَاثُ حَثَيَاتٍ مِنْ حَثَيَاتِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ . **صحيح**

٤٢٨٧-حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النَّحَّاسِ الرَّمْلِيُّ وَأَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقِّيُّ قَالَا حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ ابْنِ شَوْذَبٍ عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نُكْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعِينَ أُمَّةً نَحْنُ آخِرُهَا وَخَيْرُهَا. **حسن**

٤٢٨٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خِدَاشٍ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّكُمْ وَفَّيْتُمْ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ . **حسن**

٤٢٨٩-حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَقَ الْجَوْهَرِيُّ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ الْأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةُ صَفٍّ ثَمَانُونَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَأَرْبَعُونَ مِنْ سَائِرِ الْأُمَمِ . **صحيح**

٤٢٩٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَاسٍ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ نَحْنُ آخِرُ الْأُمَمِ وَأَوَّلُ مَنْ يُحَاسَبُ يُقَالُ أَيْنَ الْأُمَّةُ الْأُمِّيَّةُ وَنَبِيُّهَا فَنَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ . **صحيح**

٤٢٩١-حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلِّسِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي الْمُسَاوِرِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْخَلَائِقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُذِنَ لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ فِي السُّجُودِ فَيَسْجُدُونَ لَهُ طَوِيلًا ثُمَّ يُقَالُ ارْفَعُوا رُءُوسَكُمْ قَدْ جَعَلْنَا عِدَّتَكُمْ فِدَاءَكُمْ مِنْ النَّارِ . **ضعيف جداً**

٤٢٩٢-حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلِّسِ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ مَرْحُومَةٌ عَذَابُهَا بِأَيْدِيهَا فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دُفِعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ رَجُلٌ مِنْ الْمُشْرِكِينَ فَيُقَالُ هَذَا فِدَاؤُكَ مِنْ النَّارِ .

**صحيح**

الغريب :الحثو : الأخذ بملء الكفين .

غراً مُحَجَّلين : في النهاية (١/٣٤٦) : { حجل } في صفة الخيل خَيْر الخيل الأقْرَحُ ، المُحَجَّل : هو الذي يرْتَفع البياض في قَوائمه إلى مَوْضِع القَيْد , ويُجَاوِز الأرْسَاغ ولا يُجاوِز الركْبَتَيْن , لأنَّهُما مواضِع الأحْجَال وهي الخَلاخِيل والقُيُود , ولا يكون التَّحْجيل باليد واليدَيْن ما لم يكُنْ معَها رِجْل أو رِجْلاَن . ومنه الحديث أُمَّتِي الغُرُّ المُحَجَّلُون أي بيضُ مَواضع الوُضوء من الأيْدي والوجْه والأقْدام , اسْتَعار أثرَ الوضوء في الوجْه واليَدَين والرِّجْلين للإنسان من البَياضِ الذي يكون في وجْه الفَرس ويَدَيْه ورجْلَيْه .اهـ

**الشرح** : في أحاديث الباب بيان طائفة من صفات أمة محمد ﷺ ، منها أنهم يأتون يوم القيامة مميَّزين بنور الإيمان ، ووضاءة الوجه ، من أثر الوضوء ، وأثر السجود ، وأن هذه العلامة المميزة خاصة بالأمة المحمدية دون سائر الأمم ، والحديث صريح في إثبات ذلك ، قال تعالى في وصف أصحاب النبي ﷺ { محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من أثر السجود } .

وفيها أن أكثر من يدخل الجنة هم من أمة محمد ﷺ ، أي أن رسول الله ﷺ سيكون أكثر الأنبياء أتْباعاً يوم القيامة ، وأن الجنة لا يدخلها إلا مسلم ، فلا يدخلها مشرك ، ولا منافق ، وأن المسلمين في الدنيا قليلٌ عددهم بالنسبة إلى المشركين .

وأن المراد بالذين استُشهدوا على تبليغ الأنبياء السابقين أقوامهم هم الذين علموا أن النبي ﷺ أخبر بأن الأنبياء قد أبلغوا أقوامهم ، وصدقوه ، وهم أمة محمد ﷺ ، وأنهم شهداء على الأمم السابقة .

وأن الله تعالى يُدخل من أمة محمد ﷺ سبعين ألفاً بغير حساب ، وقد أوضحت رواية ابن عباس في الصحيحين أوصافهم ، ففيها أن رسول الله ﷺ قال "يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا بغير حساب هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون" .

وفي الأحاديث أن الأمة المسلمة تُكمل يوم القيامة سبعين أمة ، وأنها آخر هذه الأمم، وخيرها ، وأكرمها على الله تعالى .

قال النووي في شرح مسلم (١٣٩/٢) : قوله ﷺ : ( لكم سيما ليست لأحد من الأمم تردون عليَّ غُرًّا محجَّلين من أثر الوضوء ) أما ( السيما ) فهي العلامة وهي مقصورة وممدودة لغتان , ويقال : ( السيميا ) بياء بعد الميم مع المد , وقد استدل جماعة من أهل العلم بهذا الحديث على أن الوضوء من خصائص هذه الأمة - زادها الله تعالى شرفا - وقال آخرون : ليس الوضوء مختصا بها وإنما الذي اختصت به هذه الأمة الغرة والتحجيل , واحتجوا بالحديث الآخر : " هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي " , وأجاب الأولون عن هذا بجوابين أحدهما : أنه حديث ضعيف معروف الضعف , والثاني : لو صح احتمل أن يكون الأنبياء اختصت بالوضوء دون أممهم إلا هذه الأمة . والله أعلم

وجمع النووي رحمه الله في شرح مسلم (٩٨/٢) بين حديث ابن مسعود " .. إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة " وحديث بريدة " أهل الجنة عشرون ومائة صف ثمانون من هذه الأمة " فقال : قوله : ( قال لنا رسول الله ﷺ : أما ترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة ؟ قال : فكبرنا ثم قال : أما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة ؟ فكبرنا ثم قال : إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة ) أما تكبيرهم فلسرورهم بهذه البشارة العظيمة . وأما قوله ﷺ : ربع أهل الجنة ثم ثلث أهل الجنة ثم الشطر , ولم يقل أولا ( شطر أهل الجنة ) فلفائدة حسنة وهي : أن ذلك أوقع في نفوسهم وأبلغ في إكرامهم , فإن إعطاء الإنسان مرة بعد أخرى دليل على الاعتناء به ودوام ملاحظته , وفيه فائدة أخرى هي تكريره البشارة مرة بعد أخرى , وفيه أيضا حملهم على تجديد شكر الله تعالى وتكبيره وحمده على كثرة نعمه . والله أعلم . ثم إنه وقع في هذا الحديث ( شطر أهل الجنة ) , وفي الرواية الأخرى ( نصف أهل الجنة ) , وقد ثبت في الحديث الآخر أن أهل الجنة عشرون ومائة صف

هذه الأمة منها ثمانون صفا , فهذا دليل على أنهم يكونون ثلثي أهل الجنة , فيكون النبي ﷺ أخبر أولا بحديث الشطر , ثم تفضل الله سبحانه بالزيادة , فأعلم بحديث الصفوف فأخبر به النبي ﷺ بعد ذلك , ولهذا نظائر كثيرة في الحديث معروفة كحديث : ( صلاة الجماعة تفضل صلاة المنفرد بسبع وعشرين درجة , وبخمس وعشرين درجة ) على إحدى التأويلات فيه .اهـ

وقوله ﷺ " ثمانون من هذه الأمة " نقل الشيخ المباركفوري في تحفة الأحوذي عن الشيخ عبد الحق رحمه الله في اللمعات مثل قول النووي فقال: لا ينافي هذا قوله ﷺ : " أرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة " لأنه يحتمل أن يكون رجاؤه ﷺ ذلك ثم زيد وبُشِّر من عند الله بالزيادة بعد ذلك .اهـ

وقال ابن جرير في تفسير قوله تعالى { وكذلك جعلناكم أمة وسطاً } : وأرى أن الله تعالى ذِكره إنما وصفهم بأنهم وسط لتوسطهم في الدين فلا هم أهل غلو فيه غلو النصارى الذين غلوا بالترهب وقيلهم في عيسى ما قالوا فيه ولا هم أهل تقصير فيه تقصير اليهود الذين بدلوا كتاب الله وقتلوا أنبياءهم وكذبوا على ربهم وكفروا به ولكنهم أهل توسط واعتدال فيه فوصفهم الله بذلك إذ كان أحب الأمور إلى الله أوسطها.اهـ

## (٣٥) باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة

٤٢٩٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ قَسَمَ مِنْهَا رَحْمَةً بَيْنَ جَمِيعِ الْخَلَائِقِ فَبِهَا يَتَرَاحَمُونَ وَبِهَا يَتَعَاطَفُونَ وَبِهَا تَعْطِفُ الْوَحْشُ عَلَى أَوْلَادِهَا وَأَخَّرَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ رَحْمَةً يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . **صحيح**

٤٢٩٤-حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِائَةَ رَحْمَةٍ فَجَعَلَ فِي الْأَرْضِ مِنْهَا رَحْمَةً فَبِهَا تَعْطِفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا وَالْبَهَائِمُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ وَالطَّيْرُ وَأَخَّرَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَكْمَلَهَا اللَّهُ بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ . **صحيح**

٤٢٩٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا خَلَقَ الْخَلْقَ كَتَبَ بِيَدِهِ عَلَى نَفْسِهِ إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي . **صحيح**

٤٢٩٦-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا عَلَى حِمَارٍ فَقَالَ يَا مُعَاذُ هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ . **صحيح**

٤٢٩٧-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ يَحْيَى الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ فَمَرَّ بِقَوْمٍ فَقَالَ مَنْ الْقَوْمُ فَقَالُوا نَحْنُ الْمُسْلِمُونَ وَامْرَأَةٌ تَحْصِبُ تَنُّورَهَا وَمَعَهَا ابْنٌ لَهَا فَإِذَا ارْتَفَعَ وَهَجُ التَّنُّورِ تَنَحَّتْ بِهِ فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ قَالَتْ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَرْحَمِ الرَّاحِمِينَ قَالَ بَلَى قَالَتْ أَوَلَيْسَ اللَّهُ بِأَرْحَمَ بِعِبَادِهِ مِنْ الْأُمِّ بِوَلَدِهَا قَالَ بَلَى قَالَتْ فَإِنَّ الْأُمَّ لَا تُلْقِي وَلَدَهَا فِي النَّارِ فَأَكَبَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْكِي

ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهَا فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا الْمَارِدَ الْمُتَمَرِّدَ الَّذِي يَتَمَرَّدُ عَلَى اللَّهِ وَأَبَى أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . موضوع

٤٢٩٨-حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ هَاشِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِلَّا شَقِيٌّ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ الشَّقِيُّ قَالَ مَنْ لَمْ يَعْمَلْ لِلَّهِ بِطَاعَةٍ وَلَمْ يَتْرُكْ لَهُ مَعْصِيَةً . ضعيف

٤٢٩٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخُو حَزْمٍ الْقُطَعِيِّ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ أَوْ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ {هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ} فَقَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَا أَهْلٌ أَنْ أُتَّقَى فَلَا يُجْعَلْ مَعِي إِلَهٌ آخَرُ فَمَنْ اتَّقَى أَنْ يَجْعَلَ مَعِي إِلَهًا آخَرَ فَأَنَا أَهْلٌ أَنْ أَغْفِرَ لَهُ . ضعيف

**قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي حَزْمٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَبُّكُمْ أَنَا أَهْلٌ أَنْ أُتَّقَى فَلَا يُشْرَكَ بِي غَيْرِي وَأَنَا أَهْلٌ لِمَنْ اتَّقَى أَنْ يُشْرِكَ بِي أَنْ أَغْفِرَ لَهُ .**

٤٣٠٠-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَاحُ بِرَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ فَيُنْشَرُ لَهُ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ سِجِلًّا كُلُّ سِجِلٍّ مَدَّ الْبَصَرِ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَلْ تُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا فَيَقُولُ لَا يَا رَبِّ فَيَقُولُ أَظَلَمَتْكَ كَتَبَتِي الْحَافِظُونَ ثُمَّ يَقُولُ أَلَكَ عَنْ

ذَلِكَ حَسَنَةٌ فَيُهَابُ الرَّجُلُ فَيَقُولُ لَا فَيَقُولُ بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَات وَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ فَتُخْرَجُ لَهُ بِطَاقَةٌ فِيهَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ قَالَ فَيَقُولُ يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِلَّات فَيَقُولُ إِنَّكَ لَا تُظْلَمُ فَتُوضَعُ السِّجِلَّاتُ فِي كِفَّةٍ وَالْبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ فَطَاشَتْ السِّجِلَّاتُ وَثَقُلَتْ الْبِطَاقَةُ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْبِطَاقَةُ الرُّقْعَةُ وَأَهْلُ مِصْرَ يَقُولُونَ لِلرُّقْعَةِ بِطَاقَةً . صحيح

**الشرح** : في أحاديث الباب بيان واسع رحمة الله تعالى لعباده يوم القيامة ، وأن رحمته تسبق غضبه ، فهو سبحانه يعفو ويرحم ، ويعافي من العذاب من كان يوحده و لم يشرك به شيئاً ، فالتوحيد هو أعظم حق لله تعالى على عباده ، فمن أدّاه كان على الله ألا يعذبه وذلك مقتضى وعده سبحانه في قوله تعالى { أولئك لهم الأمن وهم مهتدون } ، وفيه بيان فضل التوحيد ، وما يكفر الله به من الذنوب وينجّي به عباده من العذاب ، ولما كانت رحمة الله قد اتسعت حتى وسعت كل شيء ، كان أحرى بالموحدين أن يتسع رجاؤهم في رحمته سبحانه ، فإذا استروحت نفوسهم بالرجاء وعلموا أن الله تعالى لا يتعاظمه ذنب ، نشطت للعمل الصالح ، واجتنبت المعاصي ، وهذا هو أثر المعرفة لصفات الله تعالى ، وعبادته سبحانه ، ودعائه بأسمائه الحسنى ، قال تعالى { ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها } .

قال ابن جرير الطبري في تفسيره قول الله تعالى { ورحمتي وسعت كل شيء} : ورحمتي عمّت خلقي كلهم .

وقد اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم مخرجه عام ومعناه خاص والمراد به ورحمتي وسعت المؤمنين بي من أمة محمد ﷺ

واستشهد بالذي بعده من الكلام وهو قوله {فسأكتبها للذين يتقون}

عن ابن جريج قال : لما نزلت {ورحمتي وسعت كل شيء} قال إبليس : أنا من كل شيء ، قال الله : {فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون}

فقالت اليهود : ونحن نتقي ونؤتي الزكاة ، فأنزل الله {الذين يتبعون الرسول النبي الأمي} قال نزعها الله عن إبليس وعن اليهود وجعلها لأمة محمد سأكتبها للذين يتقون من قومك .

قال :فأنزل الله شرطا وثيقا بيِّناً فقال {الذين يتبعون الرسول النبي الأمي} فهو نبيكم ؛كان أمياً لا يكتب ﷺ .

فسأكتبها للذين يتقون : يعني الشرك ، وقال آخرون بل ذلك على العموم في الدنيا وعلى الخصوص في الآخرة .

قال :ذكر من قال ذلك : عن الحسن وقتادة في قوله {ورحمتي وسعت كل شيء} قالا : وسعت في الدنيا البَرَّ والفاجر وهي يوم القيامة للذين اتقوا خاصة.

وقال آخرون هي على العموم .

قال ابن جرير : ومعنى أكتب في هذا الموضع أكتب في اللوح الذي كتب فيه التوراة للذين يتقون يقول للقوم الذين يخافون الله ويخشون عقابه على الكفر به والمعصية له في أمره ونهيه فيؤدون فرائضه ويجتنبون معاصيه .

وقد اختلف أهل التأويل في المعنى الذي وصف الله هؤلاء القوم بأنهم يتقونه فقال بعضهم هو الشرك ، وقال آخرون بل هو المعاصي كلها .اهـ

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤٣٢/١٠) : وفيه إشارة إلى أن الرحمة التي في الدنيا بين الخلق تكون فيهم يوم القيامة يتراحمون بها أيضا , وصرح بذلك المهلب

فقال : الرحمة التي خلقها الله لعباده وجعلها في نفوسهم في الدنيا هي التي يتغافرون بها يوم القيامة التبعات بينهم . قال : ويجوز أن يستعمل الله تلك الرحمة فيهم فيرحمهم بها سوى رحمته التي وسعت كل شيء وهي التي من صفة ذاته و لم يزل موصوفا بها , فهي التي يرحمهم بها زائدا على الرحمة التي خلقها لهم , قال : ويجوز أن تكون الرحمة التي أمسكها عند نفسه هي التي عند ملائكته المستغفرين لمن في الأرض , لأن استغفارهم لهم دال على أن في نفوسهم الرحمة لأهل الأرض . قلت : وحاصل كلامه أن الرحمة رحمتان , رحمة من صفة الذات وهي لا تتعدد , ورحمة من صفة الفعل وهي المشار إليها هنا . ولكن ليس في شيء من طرق الحديث أن التي عند الله رحمة واحدة بل اتفقت جميع الطرق على أن عنده تسعة وتسعين رحمة , وزاد في حديث سلمان أنه يكملها يوم القيامة مائة بالرحمة التي في الدنيا , فتعدد الرحمة بالنسبة للخلق . وقال القرطبي : مقتضى هذا الحديث أن الله علم إن أنواع النعم التي ينعم بها على خلقه مائة نوع , فأنعم عليهم في هذه الدنيا بنوع واحد انتظمت به مصالحهم وحصلت به مرافقهم , فإذا كان يوم القيامة كمل لعباده المؤمنين ما بقي فبلغت مائة وكلها للمؤمنين , وإليه الإشارة بقوله تعالى : ( وكان بالمؤمنين رحيما ) فإن رحيما من أبنية المبالغة التي لا شيء فوقها , ويفهم من هذا أن الكفار لا يبقى لهم حظ من الرحمة لا من جنس رحمات الدنيا ولا من غيرها إذا كمل كل ما كان في علم الله من الرحمات للمؤمنين , وإليه الإشارة بقوله تعالى : ( فسأكتبها للذين يتقون ) الآية. قلت : لكن تبقى مناسبة خصوص هذا العدد , فيحتمل أن تكون مناسبة هذا العدد الخاص لكونه مثل عدد درج الجنة , والجنة هي محل الرحمة , فكان كل رحمة بإزاء درجة , وقد ثبت أنه لا يدخل أحد الجنة إلا برحمة الله تعالى , فمن نالته منها رحمة واحدة كان أدنى أهل الجنة مترلة , وأعلاهم

مترلة من حصلت له جميع الأنواع من الرحمة . وقال ابن أبي جمـرة : في الحديث إدخال السرور على المؤمنين , لأن العادة أن النفس يكمل فرحها بما وهب لهـا إذا كان معلوما مما يكون موعودا . وفيه الحث على الإيمان , واتساع الرجاء في رحمات الله تعالى المدخرة . اهـ

ويبين شيخ الإسلام ابن تيمية في درء التعارض (١٢/٧) بعـض المعـاني في حديث أبي هريرة " إن رحمتي تغلب غضبي" فيقول: وأيضا فإن الناس متنـازعون في صفاته هل بعضها أفضل من بعض مع أنها كاملة لا نقص فيها بوجه مـن الوجـوه وهل بعض كلامه أفضل من بعض مع كمال الجميع .

والسلف والجمهور على أن بعض كلامه أفضل من بعض وبعض صفاتـه أفضل من بعض مع كونها كلها كاملة لا نقص فيها ، وكقوله ﷺ حاكيا عن ربه "إن رحمتي تغلب غضبي وفي لفظ سبقت غضبي" وقوله {قل هو الله أحد } تعـدل ثلث القرآن .اهـ

وقال المباركفوري في تحفة الأحوذي (٣٩٧/٧) في شرح حديث البطاقـة: فإن قيل الأعمال أعراض لا يمكن وزنها وإنما توزن الأجسام أجيب بأنه يوزن السجل الذي كتب فيه الأعمال ويختلف باختلاف الأحوال أو أن الله يجسم الأفعال والأقوال فتوزن فتثقل الطاعات وتطيش السيئات لثقل العبادة على النفس وخفة المعصية عليها ولذا ورد "حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات" .اهـ

قال ابن القيم في مدارج السالكين : وتأمل حديث البطاقة التي توضـع في كفة ويقابلها تسعة وتسعون سجلا كل سجل منها مدّ البصر فتثقل البطاقة وتطيـش السجلات فلا يعذب ، ومعلوم أن كل موحد له مثل هذه البطاقة وكثير منهم يدخل

النار بذنوبه ولكن السر الذي ثقل بطاقة ذلك الرجل وطاشت لأجله السجلات : لمّا لم يحصل لغيره من أرباب البطاقات انفردت بطاقته بالثقل والرزانة.اهـ

## (٣٦) باب ذكر الحوض

٤٣٠١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا عَطِيَّةُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ لِي حَوْضًا مَا بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَبَيْتِ الْمَقْدِسِ أَبْيَضَ مِثْلَ اللَّبَنِ آنِيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ وَإِنِّي لَأَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ . **صحيح**

٤٣٠٢-حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ حَوْضِي لَأَبْعَدُ مِنْ أَيْلَةَ إِلَى عَدَنَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَآنِيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ النُّجُومِ وَلَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَذُودُ عَنْهُ الرِّجَالَ كَمَا يَذُودُ الرَّجُلُ الْإِبِلَ الْغَرِيبَةَ عَنْ حَوْضِهِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَعْرِفُنَا قَالَ نَعَمْ تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ . **صحيح**

٤٣٠٣-حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ سَالِمٍ الدِّمَشْقِيُّ نُبِّئْتُ عَنْ أَبِي سَلَّامٍ الْحَبَشِيِّ قَالَ بَعَثَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَأَتَيْتُهُ عَلَى بَرِيدٍ فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَيْهِ قَالَ لَقَدْ شَقَقْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا سَلَّامٍ فِي مَرْكَبِكَ قَالَ أَجَلْ وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ الْمَشَقَّةَ عَلَيْكَ وَلَكِنْ حَدِيثٌ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُ بِهِ عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَوْضِ فَأَحْبَبْتُ أَنْ تُشَافِهَنِي بِهِ قَالَ فَقُلْتُ حَدَّثَنِي ثَوْبَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ حَوْضِي مَا بَيْنَ عَدَنَ إِلَى أَيْلَةَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ أَكَاوِيبُهُ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ مَنْ شَرِبَ

مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا وَأَوَّلُ مَنْ يَرِدُهُ عَلَيَّ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ الدُّنْسُ ثِيَابًا وَالشُّعْثُ رُءُوسًا الَّذِينَ لَا يَنْكِحُونَ الْمُنَعَّمَاتِ وَلَا يُفْتَحُ لَهُمْ السُّدَدُ قَالَ فَبَكَى عُمَرُ حَتَّى اخْضَلَّتْ لِحْيَتُهُ ثُمَّ قَالَ لَكِنِّي قَدْ نَكَحْتُ الْمُنَعَّمَاتِ وَفُتِحَتْ لِي السُّدَدُ لَا جَرَمَ أَنِّي لَا أَغْسِلُ ثَوْبِي الَّذِي عَلَى جَسَدِي حَتَّى يَتَّسِخَ وَلَا أَدْهُنُ رَأْسِي حَتَّى يَشْعَثَ .

**صحيح**

٤٣٠٤ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ أَوْ كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعُمَانَ . **صحيح**

٤٣٠٥ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرَى فِيهِ أَبَارِيقُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ . **صحيح**

٤٣٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَتَى الْمَقْبَرَةَ فَسَلَّمَ عَلَى الْمَقْبَرَةِ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بِكُمْ لَاحِقُونَ ثُمَّ قَالَ لَوَدِدْنَا أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَلَسْنَا إِخْوَانَكَ قَالَ أَنْتُمْ أَصْحَابِي وَإِخْوَانِي الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِي وَأَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ مِنْ أُمَّتِكَ قَالَ أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ خَيْلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ أَلَمْ يَكُنْ يَعْرِفُهَا قَالُوا بَلَى قَالَ فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ قَالَ أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ ثُمَّ قَالَ لَيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ فَأُنَادِيهِمْ أَلَا هَلُمُّوا فَيُقَالُ إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ وَلَمْ يَزَالُوا يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ فَأَقُولُ أَلَا سُحْقًا سُحْقًا . **صحيح**

الغريب :

**الشرح** : بينت الأحاديث في هذا الباب عظم حوض النبي ﷺ ، وأنه كما بين الكعبة وبيت المقدس أو ما بين صنعاء والمدينة اتساعاً ، وأن أكوابه بعدد النجوم كثرة ووفرة، وأن ماءه أبيض من اللبن ، وأحلى من العسل ، وأن الشارب منه يروى رياً لا يظمأ بعده ، وأن رسول الله ﷺ سيكون على الحوض يوم القيامة ، ويرد المسلمون عليه فيعرفهم بأثر الوضوء في وجوههم ، فيقربهم ويسقيهم ، وفي الأحاديث كذلك أن رجالاً يردون عليه الحوض فيُدفعون عنه ويطردون ، فيناديهم رسول الله ﷺ أن هلموا ؛ فيقال : إنهم قد بدّلوا بعدك ، وغيّروا ، أجَل ، بدلوا وغيّروا ، من التوحيد إلى الشرك ، ومن الإقامة على الطاعة إلى الإقامة على المعصية ، ومن الجماعة إلى الفرقة ، ومن الاعتصام بالكتاب والسنة إلى البدع والأهواء ، ومن حب الجهاد والإقبال على الآخرة إلى حب الدنيا والافتتان بها ، إلا من رحم الله .

قال ابن عبد البر في التمهيد (١٥٦/٢) : الأحاديث في حوضه ﷺ متواترة صحيحة ثابتة كثيرة ، والإيمان بالحوض عند جماعة علماء المسلمين واجب ، والإقرار به عند الجماعة لازم ، وقد نفاه أهل البدع من الخوارج والمعتزلة ، وأهل الحق على التصديق بما جاء عنه في ذلك ﷺ .

وقال رحمه الله (٢٠٠/١) : وكل من أحدث في الدين ما لا يرضاه الله ولم يأذن به الله فهو من المطرودين عن الحوض المبعدين عنه والله أعلم وأشدهم طردا من خالف جماعة المسلمين وفارق سبيلهم مثل الخوارج على اختلاف فرقها ، والروافض على تباين ضلالها ، والمعتزلة على أصناف أهوائها؛ فهؤلاء كلهم يبدلون ، وكذلك

الظلمة المسرفون في الجور والظلم وتطميس الحق وقتل أهله وإذلالهم ، والمعلنون بالكبائر المستخفون بالمعاصي ، وجميع أهل الزيغ والأهواء والبدع كل هؤلاء يخاف عليهم أن يكونوا عنوا بهذا الخبر ولا يخلد في النار إلا كافر جاحد ليس في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان ، وقد قال ابن القاسم رحمه الله : قد يكون من غير أهل الأهواء من هو شر من أهل الأهواء ، وكان يقال: تمام الإخلاص تجنب المعاصي .اهـ

قال العلامة ابن القيم في زاد المعاد (٣/٦٨٢) : وقد روى البخاري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال "بينا أنا قائم على الحوض إذا زمرة حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال لهم هلم فقلت إلى أين فقال إلى النار والله ، قلت ما شأنهم قال إنهم ارتدوا على أدبارهم فلا أراه يخلص منهم إلا مثل همل النعم" قال فهذا الحديث مع صحته أدل دليل على أن الحوض يكون في الموقف قبل الصراط لأن الصراط إنما هو جسر ممدود على جهنم فمن جازه سلم من النار .اهـ

وقال رحمه الله في حاشيته على السنن (١٣/٥٦) : وقد روى أحاديث الحوض أربعون من الصحابة وكثير منها وأكثرها في الصحيح . ثم قال : وهل الحوض مختص بنبينا ﷺ أم لكل نبي حوض ؟

فالحوض الأعظم مختص به لا يشركه فيه نبي غيره ، وأما سائر الأنبياء فقد قال الترمذي في الجامع عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله ﷺ "إن لكل نبي حوضا وإنهم يتباهون أيهم أكثر واردة وإني لأرجو أن أكون أكثرهم واردة" وقال الترمذي هذا حديث غريب .اهـ

قال العماد ابن كثير في النهاية (١/٤١٢) : إن قال قائل : فهل يكون الحوض قبل الجواز على الصراط أو بعده ؟ ، قلت - القائل ابن كثير - : إن ظاهر ما تقدم من الأحاديث يقتضي كونه قبل الصراط ، لأنه يزاد عنه أقوام يقال عنهم

إنهم لم يزالوا يرتدون على أعقابهم منذ فارقتهم ، فإن كان هؤلاء كفاراً فالكافر لا يجاوز الصراط ، ، بل يكب على وجهه في النار قبل أن يجاوزه، وإن كانوا عصاة فهم من المسلمين ، فيبعد حجبهم عن الحوض ، لا سيما وعليهم سيما الوضوء ، وقد قال ﷺ " أعرفكم غُراً مُحَجَّلين من آثار الوضوء " .

ثم من جاوز لا يكون إلا ناجيا مُسَلَّماً ، فمثل هذا لا يحجب عن الحوض ، فالأشبه والله أعلم أن الحوض قبل الصراط . اهـ

وفي المنحة الإلهية في تهذيب الطحاوية (ص٢٦١) : يقول الإمام ابن أبي العز رحمه الله : الأحاديث الواردة في ذكر الحوض تبلغ حدّ التواتر ، رواها من الصحابة بضع وثلاثون صحابياً ، ولقد استقصى طرقها شيخنا الشيخ عماد الدين ابن كثير ، تغمده الله برحمته ، في آخر تاريخه الكبير المسمى بالبداية والنهاية ، فمنها ما رواه البخاري رحمه الله تعالى عن أنس بن مالك ﷺ أن رسول الله ﷺ قال "إن قدر حوضي كما بين أيلة إلى صنعاء من اليمن وإن فيه من الأباريق كعدد نجوم السماء " وعنه أيضاً عن النبي ﷺ قال : "ليردن عليَّ ناس من أصحابي الحوض حتى إذا عرفتهم اختلجوا دوني فأقول أصيحابي فيقول :لا تدري ما أحدثوا بعدك " رواه مسلم .

قال :والذي يتلخص من الأحاديث الواردة في صفة الحوض ، أنه حوض عظيم ، ومورد كريم ، يُمدّ من شراب الجنة ، من نهر الكوثر ، الذي هو أشدّ بياضاً من اللبن ، وأبرد من الثلج ، وأحلى من العسل ، وأطيب ريحاً من المسك ، ، وهو في غاية الاتساع ، عرضه وطوله سواء ، كل زاوية من زواياه مسيرة شهر ، وفي بعض الأحاديث ، أنه كلما شرب منه وهو في زيادة واتساع ، وأنه ينبت في حال من المسك والرضراض من اللؤلؤ وقضبان الذهب ، ويثمر ألوان الجواهر ، فسبحان

الخالق الذي لا يعجزه شيء ، وقد ورد في أحاديث : " إن لكل نبياً حوضاً ، وأن حوض نبينا ﷺ أعظمها وأحلاها وأكثرها وارداً ، جعلنا الله منهم بفضله وكرمه.اهـ

## (٣٧) باب ذكر الشفاعة

٤٣٠٧-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ فَتَعَجَّلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي فَهِيَ نَائِلَةٌ مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا . **صحيح**

٤٣٠٨-حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى وَأَبُو إِسْحَقَ الْهَرَوِيُّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَاتِمٍ قَالَا حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ الْأَرْضُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ وَلَا فَخْرَ وَلِوَاءُ الْحَمْدِ بِيَدِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ . **صحيح**

٤٣٠٩-حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ قَالَا حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا فَلَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ وَلَكِنْ نَاسٌ أَصَابَتْهُمْ نَارٌ بِذُنُوبِهِمْ أَوْ بِخَطَايَاهُمْ فَأَمَاتَتْهُمْ إِمَاتَةً حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحْمًا أُذِنَ لَهُمْ فِي الشَّفَاعَةِ فَجِيءَ بِهِمْ ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ فَبُثُّوا عَلَى أَنْهَارِ الْجَنَّةِ فَقِيلَ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ أَفِيضُوا عَلَيْهِمْ فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحِبَّةِ تَكُونُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ كَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ فِي الْبَادِيَةِ . **صحيح**

٤٣١٠ -حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي . **صحيح**

٤٣١١ -حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ خَيْثَمَةَ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُيِّرْتُ بَيْنَ الشَّفَاعَةِ وَبَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ لِأَنَّهَا أَعَمُّ وَأَكْفَى أَتُرَوْنَهَا لِلْمُتَّقِينَ لَا وَلَكِنَّهَا لِلْمُذْنِبِينَ الْخَطَّائِينَ الْمُتَلَوِّثِينَ . **صحيح** - دون قوله " لأنها .." .

٤٣١٢ -حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلْهَمُونَ أَوْ يَهُمُّونَ شَكَّ سَعِيدٌ فَيَقُولُونَ لَوْ تَشَفَّعْنَا إِلَى رَبِّنَا فَأَرَاحَنَا مِنْ مَكَانِنَا فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ أَنْتَ آدَمُ أَبُو النَّاسِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ فَاشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ يُرِحْنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ وَيَشْكُو إِلَيْهِمْ ذَنْبَهُ الَّذِي أَصَابَ فَيَسْتَحْيِي مِنْ ذَلِكَ وَلَكِنْ ائْتُوا نُوحًا فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ سُؤَالَهُ رَبَّهُ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ وَيَسْتَحْيِي مِنْ ذَلِكَ وَلَكِنْ ائْتُوا خَلِيلَ الرَّحْمَنِ إِبْرَاهِيمَ فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَلَكِنْ ائْتُوا مُوسَى عَبْدًا كَلَّمَهُ اللَّهُ وَأَعْطَاهُ التَّوْرَاةَ فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ قَتْلَهُ النَّفْسَ بِغَيْرِ النَّفْسِ وَلَكِنْ ائْتُوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَكَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحَهُ فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَلَكِنْ ائْتُوا مُحَمَّدًا عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ قَالَ فَيَأْتُونِي فَأَنْطَلِقُ قَالَ (فَذَكَرَ هَذَا الْحَرْفَ عَنْ الْحَسَنِ قَالَ فَأَمْشِي بَيْنَ السِّمَاطَيْنِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ )قَالَ ثُمَّ عَادَ إِلَى حَدِيثِ أَنَسٍ قَالَ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ

سَاجِدًا فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي ثُمَّ يُقَالُ ارْفَعْ يَا مُحَمَّدُ وَقُلْ تُسْمَعْ وَسَلْ تُعْطَهْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَحْمَدُهُ بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا فَيُدْخِلُهُمْ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَعُودُ الثَّانِيَةَ فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي ثُمَّ يُقَالُ لِي ارْفَعْ مُحَمَّدُ قُلْ تُسْمَعْ وَسَلْ تُعْطَهْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُهُ بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا فَيُدْخِلُهُمْ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَعُودُ الثَّالِثَةَ فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدَعَنِي ثُمَّ يُقَالُ ارْفَعْ مُحَمَّدُ قُلْ تُسْمَعْ وَسَلْ تُعْطَهْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُهُ بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا فَيُدْخِلُهُمْ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَقُولُ يَا رَبِّ مَا بَقِيَ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ

قَالَ يَقُولُ قَتَادَةُ عَلَى أَثَرِ هَذَا الْحَدِيثِ وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَخْرُجُ مِنْ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ وَيَخْرُجُ مِنْ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ وَيَخْرُجُ مِنْ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ .

٤٣١٣ -حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَرْوَانَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلَّاقِ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْعُلَمَاءُ ثُمَّ الشُّهَدَاءُ . **موضوع**

٤٣١٤ -حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقِّيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ الطُّفَيْلِ بْنِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كُنْتُ إِمَامَ النَّبِيِّينَ وَخَطِيبَهُمْ وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِمْ غَيْرَ فَخْرٍ . **حسن**

٤٣١٥-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيَخْرُجَنَّ قَوْمٌ مِنْ النَّارِ بِشَفَاعَتِي يُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ . **صحيح**

٤٣١٦-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَدْعَاءِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ سِوَاكَ قَالَ سِوَايَ .

قُلْتُ أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَنَا سَمِعْتُهُ . **صحيح**

٤٣١٧-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَدْرُونَ مَا خَيَّرَنِي رَبِّيَ اللَّيْلَةَ قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّهُ خَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ أَهْلِهَا قَالَ هِيَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ . **صحيح**

**الشرح** : في أحاديث هذا الباب بيان أن لكل نبي دعوة مستجابة ، قد وُعد الإجابة عليها ، وأن النبي ﷺ أخَّر الدعوة بها إلى يوم القيامة ليدعو بها لأمته ، لشدة حاجتهم إليها حينئذ ، والمراد بها الشفاعة ، وفي هذا الحديث بيان عظيم شفقته ﷺ على أمته ، وتمام حرصه على نجاة المسلمين من النار .

وفيها بيان جملة من الخصائص الثابتة لرسول الله ﷺ ، منها أنه ﷺ سيد ولد آدم ، وأنه أول شافع يوم القيامة ، حيث يسأل ربه إراحة الخلق من شدة الموقف ، وذلك حين يتأخر عن هذه الشفاعة سائر الأنبياء ، ومنهم أولو العزم ،

فيحيلون الناس إلى نبينا محمد ﷺ فيقول : أنا لها ، فيشفع بها ، فيجاب .ومنها أن لواء الحمد يكون بيده ﷺ .

والشفاعة الثابتة لرسول الله ﷺ أنواع : أولها ما ذكر من الشفاعة في إراحة الناس من هول الموقف ، وأن يأتي الرب تبارك وتعالى لفصل القضاء .

والثانية : شفاعته ﷺ لأهل الكبائر من أمته ، وهم العصاة من أهل التوحيد الذين يدخلون النار بذنوبهم ، فيشفع لهم فيخرجون منها ، وقد تواترت بهذا النوع الأحاديث ، ومنها حديث جابر في الباب هنا ، وقد أجمع الصحابة وأهل السنة قاطبة على إثبات هذه الشفاعة ، ويشاركه ﷺ في هذه الشفاعة الملائكة والنبيون والشهداء والمؤمنون ، فيشفعون ، بعد أن يأذن الله لهم أن يشفعوا.

ومنها شفاعته ﷺ في تخفيف العذاب عن بعض من يستحقه كشفاعته في عمه أبي طالب بالتخفيف عنه ، وهذه خاصة بعمه وحده ، وقد اعترض البعض على إثبات هذه الشفاعة بقول الله تعالى في شأن الكافرين{ فما تنفعهم شفاعة الشافعين} ، وأجيب بأن المعنى لا تنفعه في الخروج من النار كما تنفع عصاة الموحدين ، الذين يخرجون منها ويدخلون الجنة .

ومنها : شفاعته ﷺ في أقوام أن يدخلوا الجنة بغير حساب ، كما في حديث أبي هريرة في الصحيحين ، وفيه طلب عكاشة بن محصن من رسول الله ﷺ أن يدعو الله أن يجعله من السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب .

وفي قوله ﷺ " لكل نبي دعوة مستجابة" قال الباجي في المنتقى (ح٤٩٢) :
قوله "لكل نبي دعوة يدعو بها" يريد بذلك مجابة قد وعد الإجابة فيها وأن النبي ﷺ

خبأ ذلك لأمته إلى الآخرة ليشفع بها فيهم وهذا يدل على ثبوت الشفاعة له في الآخرة.اهـ

وقال الحافظ في الفتح (٩٧/١١) قال ابن بطال : في هذا الحديث بيان فضل نبينا ﷺ على سائر الأنبياء حيث آثر أمته على نفسه وأهل بيته بدعوته المجابة , و لم يجعلها أيضا دعاء عليهم بالهلاك كما وقع لغيره ممن تقدم .

وقال ابن الجوزي : هذا من حسن تصرفه ﷺ لأنه جعل الدعوة فيما ينبغي , ومن كثرة كرمه لأنه آثر أمته على نفسه , ومن صحة نظره لأنه جعلها للمذنبين من أمته لكونهم أحوج إليها من الطائعين .

وقال النووي : فيه كمال شفقته ﷺ على أمته ورأفته بهم واعتناؤه بالنظر في مصالحهم , فجعل دعوته في أهم أوقات حاجتهم . وأما قوله " فهي نائلة " ففيه دليل لأهل السنة أن من مات غير مشرك لا يخلد في النار , ولو مات مصرا على الكبائر .اهـ

ونقل في (٤٢٦/١١) : قول ابن بطال : أنكرت المعتزلة والخوارج الشفاعة في إخراج من أدخل النار من المذنبين وتمسكوا بقوله تعالى ( فما تنفعهم شفاعة الشافعين ) . وغير ذلك من الآيات . وأجاب أهل السنة بأنها في الكفار , وجاءت الأحاديث في إثبات الشفاعة المحمدية متواترة ودل عليها قوله تعالى { عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا } والجمهور على أن المراد به الشفاعة.

وقال الطبري : قال أكثر أهل التأويل المقام المحمود هو الذي يقومه النبي ﷺ ليريحهم من كرب الموقف , ثم أخرج عدة أحاديث في بعضها التصريح بذلك وفي بعضها مطلق الشفاعة , فمنها حديث سلمان قال " فيشفعه الله في أمته فهو المقام المحمود "

وقال النووي تبعا لعياض : الشفاعة خمس في الإراحة من هول الموقف وفي إدخال قوم الجنة بغير حساب , وفي إدخال قوم حوسبوا فاستحقوا العذاب أن لا يعذبوا , وفي إخراج من أدخل النار من العصاة . وفي رفع الدرجات.اهـ

قال الطحاوي ( المنحة الإلهية في تهذيب الطحاوية ص ٢٨٨): والشفاعة التي ادخرها لهم حق ، كما روي في الأخبار . اهـ

وقال ابن أبي العز في شرحه : الشفاعة أنواع : منها ما هو متفق عليه بين الأمة ، ومنها ما خالف فيه المعتزلة ونحوهم من أهل البدع .

الشفاعة الأولى ، وهي العظمى ، الخاصة بنبينا ﷺ من بين سائر إخوانه من الأنبياء والمرسلين .اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في التوسل والوسيلة (١/٣١٧) : فأما في الآخرة فيطلب منه الخلق الشفاعة في أن يقضي الله بينهم وفى أن يدخلوا الجنة ويشفع في أهل الكبائر من أمته ويشفع في بعض من يستحق النار أن لا يدخلها ويشفع في بعض من دخلها أن يخرج منها ، ولا نزاع بين جماهير الأمة أنه يجوز أن يشفع لأهل الطاعة المستحقين للثواب .

ولكن كثيرا من أهل البدع والخوارج والمعتزلة أنكروا شفاعته لأهل الكبائر فقالوا لا يشفع لأهل الكبائر بناء على أن أهل الكبائر عندهم لا يغفر الله لهم ولا يخرجهم من النار بعد أن يدخلوها لا بشفاعة ولا غيرها ومذهب الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين وسائر أهل السنة والجماعة أنه ﷺ يشفع في أهل الكبائر وأنه لا يخلد في النار من أهل الإيمان أحد بل يخرج من النار من في قلبه مثقال حبة من إيمان أو مثقال ذرة من إيمان .

ويقول : وأما الشفاعة يوم القيامة فمذهب أهل السنة والجماعة وهم الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين الأربعة وغيرهم أن له شفاعات يوم القيامة خاصة وعامة وأنه يشفع فيمن يأذن الله له أن يشفع فيه من أمته من أهل الكبائر ولا ينتفع بشفاعته إلا أهل التوحيد المؤمنون دون أهل الشرك ولو كان المشرك محبا له معظما له لم تنقذه شفاعته من النار وإنما ينجيه من النار التوحيد والإيمان به ولهذا لما كان أبو طالب وغيره يحبونه و لم يقروا بالتوحيد الذي جاء به لم يمكن أن يخرجوا من النار بشفاعته ولا بغيرها . اهـ

ويقول العلامة ابن القيم في شرح القصيدة النونية (٢/٢٧٠) : كيف جعل أعظم الأسباب التي تنال بها شفاعته تجريد التوحيد عكس ما عند المشركين أن الشفاعة تنال باتخاذهم شفعاء وعبادتهم وموالاتهم من دون الله ، فقلب النبي ﷺ ما في زعمهم الكاذب وأخبر أن سبب الشفاعة تجريد التوحيد فحينئذ يأذن الله للشافع أن يشفع ، ومن جهل المشرك اعتقاده أن من اتخذ وليا أو شفيعا أنه يشفع له وينفعه عند الله .اهـ

## (٣٨) باب صفة النار

٤٣١٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَيَعْلَى قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ نُفَيْعٍ أَبِي دَاوُدَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ نَارَكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ وَلَوْلَا أَنَّهَا أُطْفِئَتْ بِالْمَاءِ مَرَّتَيْنِ مَا انْتَفَعْتُمْ بِهَا وَإِنَّهَا لَتَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يُعِيدَهَا فِيهَا.

**ضعيف جداً** بهذا التمام و**صحيح** دون قوله " وإنها لتدعوا .. "

٤٣١٩-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَكَتْ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ يَا رَبِّ أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا فَجَعَلَ لَهَا نَفَسَيْنِ نَفَسٌ فِي الشِّتَاءِ وَنَفَسٌ فِي الصَّيْفِ فَشِدَّةُ مَا تَجِدُونَ مِنْ الْبَرْدِ مِنْ زَمْهَرِيرِهَا وَشِدَّةُ مَا تَجِدُونَ مِنْ الْحَرِّ مِنْ سَمُومِهَا . **صحيح**

٤٣٢٠-حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُوقِدَتْ النَّارُ أَلْفَ سَنَةٍ فَابْيَضَّتْ ثُمَّ أُوقِدَتْ أَلْفَ سَنَةٍ فَاحْمَرَّتْ ثُمَّ أُوقِدَتْ أَلْفَ سَنَةٍ فَاسْوَدَّتْ فَهِيَ سَوْدَاءُ كَاللَّيْلِ الْمُظْلِمِ . **ضعيف**

٤٣٢١-حَدَّثَنَا الْخَلِيلُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ الْكُفَّارِ فَيُقَالُ اغْمِسُوهُ فِي النَّارِ غَمْسَةً فَيُغْمَسُ فِيهَا ثُمَّ يُقَالُ لَهُ أَيْ فُلَانُ هَلْ أَصَابَكَ نَعِيمٌ قَطُّ فَيَقُولُ لَا مَا أَصَابَنِي نَعِيمٌ قَطُّ وَيُؤْتَى بِأَشَدِّ الْمُؤْمِنِينَ ضُرًّا وَبَلَاءً فَيُقَالُ اغْمِسُوهُ غَمْسَةً فِي الْجَنَّةِ فَيُغْمَسُ فِيهَا غَمْسَةً فَيُقَالُ لَهُ أَيْ فُلَانُ هَلْ أَصَابَكَ ضُرٌّ قَطُّ أَوْ بَلَاءٌ فَيَقُولُ مَا أَصَابَنِي قَطُّ ضُرٌّ وَلَا بَلَاءٌ.

**صحيح**

٤٣٢٢-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْكَافِرَ لَيَعْظُمُ حَتَّى إِنَّ ضِرْسَهُ لَأَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ وَفَضِيلَةُ جَسَدِهِ عَلَى ضِرْسِهِ كَفَضِيلَةِ جَسَدِ أَحَدِكُمْ عَلَى ضِرْسِهِ .

**ضعيف** بهذا التمام **وصحيح** دون قوله " وفضيلة .. "

٤٣٢٣ -حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي بُرْدَةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَدَخَلَ عَلَيْنَا الْحَارِثُ بْنُ أُقَيْشٍ فَحَدَّثَنَا الْحَارِثُ لَيْلَتَئِذٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ أَكْثَرُ مِنْ مُضَرَ وَإِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَعْظُمُ لِلنَّارِ حَتَّى يَكُونَ أَحَدَ زَوَايَاهَا . **صحيح**

٤٣٢٤ -حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرْسَلُ الْبُكَاءُ عَلَى أَهْلِ النَّارِ فَيَبْكُونَ حَتَّى يَنْقَطِعَ الدُّمُوعُ ثُمَّ يَبْكُونَ الدَّمَ حَتَّى يَصِيرَ فِي وُجُوهِهِمْ كَهَيْئَةِ الْأُخْدُودِ لَوْ أُرْسِلَتْ فِيهَا السُّفُنُ لَجَرَتْ .

**ضعيف** وصح مختصرا دون ذكر قوله " ثم يبكون الدم .. " إلى " كهيئة الأخدود ".

٤٣٢٥ -حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ } وَلَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنْ الزَّقُّومِ قَطَرَتْ فِي الْأَرْضِ لَأَفْسَدَتْ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا مَعِيشَتَهُمْ فَكَيْفَ بِمَنْ لَيْسَ لَهُ طَعَامٌ غَيْرُهُ .

**ضعيف**

٤٣٢٦ -حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادَةَ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَأْكُلُ النَّارُ ابْنَ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ . **صحيح**

٤٣٢٧ -حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤْتَى بِالْمَوْتِ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ فَيُوقَفُ عَلَى الصِّرَاطِ فَيُقَالُ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَطَّلِعُونَ خَائِفِينَ وَجِلِينَ أَنْ يُخْرَجُوا مِنْ مَكَانِهِمْ الَّذِي هُمْ فِيهِ ثُمَّ يُقَالُ يَا أَهْلَ النَّارِ فَيَطَّلِعُونَ مُسْتَبْشِرِينَ فَرِحِينَ أَنْ يُخْرَجُوا مِنْ مَكَانِهِمْ الَّذِي هُمْ فِيهِ فَيُقَالُ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا قَالُوا نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ قَالَ فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُذْبَحُ عَلَى الصِّرَاطِ ثُمَّ يُقَالُ لِلْفَرِيقَيْنِ كِلَاهُمَا خُلُودٌ فِيمَا تَجِدُونَ لَا مَوْتَ فِيهَا أَبَدًا . **حسن صحيح**

**الشرح** : في أحاديث هذا الباب بيان شدة حرّ النار التي أعدها الله تعالى لتعذيب الكافرين ، والمنافقين ، والظلمة العتاة المتجبرين ، وأنها من شدة ضراوتها يحطم بعضها بعضاً ، ويأكل بعضها بعضاً ، فاشتكت حالها إلى ربها ، فأذن لها بنفسين ؛ نفَس في الشتاء ، ونفس في الصيف ، فهو أشد ما نجد من البرد ؛ من زمهريرها ، وأشد ما نجد من الحر من سَمومها .

ولقد بلغ من شدة عذابها وبلائها وهولها أن المترف المنَعَّم من الكفار والمتجبرين ينسى ما كان فيه من ترف العيش ولذائذه ، إذا غُمس في النار غمسة واحدة ،فكأنه لم ير نعيماً قط ، هذا في غمسة لا تستغرق إلا لحظة ، فكيف بالبقاء فيها دهراً ، أو دهوراً ، وكيف بالخلود ؟! اللهم نرجو رحمتك ، ونخشى عذابك ، إن عذابك الجد بالكفار ملحق .

وفي الأحاديث أن النار موجودة الآن ، وهو معتقد أهل السنة ، وهو الحق ،وفيها أنها تأكل أجسام من يدخلها إلا موضع السجود ، فإن الله حرّم على النار أن تأكله ، وبه تعرفه الملائكة ليخرجوه من النار حين يأذن الله بذلك ، وهؤلاء هم أهل الكبائر من الموحدين ، يخرجون بشفاعة النبي ﷺ كما بيّنا آنفا.

أما من مات على الكفر والشرك فإنهم لا يخرجون من النار ، بل يبقون فيها خالدين ، فلا خروج ، ولا موت ، فالموت يُذبح على الصراط ، فيراه أهل النار ،

فيتعذبون باليأس فوق ما هم فيه من العذاب ، وفي المقابل يرى أهل الجنة الموت يُذبح، فيفرحون بالخلود في النعيم المقيم .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٩/٢): وقد اختلف في هذه الشكوى هل هي بلسان المقال أو بلسان الحال ؟ واختار كلاً طائفة . وقال ابن عبد البر : لكلا القولين وجه ونظائر , والأول أرجح , وقال عياض : إنه الأظهر . وقال القرطبي : لا إحالة في حمل اللفظ على حقيقته . قال : وإذا أخبر الصادق بأمر جائز لم يحتج إلى تأويله فحمله على حقيقته أولى . وقال النووي نحو ذلك ثم قال : حمله على حقيقته هو الصواب .

وقال الزين بن المنير : المختار حمله على الحقيقة لصلاحية القدرة لذلك , ولأن استعارة الكلام للحال وإن عهدت وسمعت , لكن الشكوى وتفسيرها والتعليل له والإذن والقبول والتنفس وقصره على اثنين فقط بعيد من المجاز خارج عما ألف من استعماله

والمراد بالزمهرير شدة البرد , واستشكل وجوده في النار , ولا إشكال لأن المراد بالنار محلها وفيها طبقة زمهريرية : وفي الحديث رد على من زعم من المعتزلة وغيرهم أن النار لا تخلق إلا يوم القيامة.

وقال رحمه الله في (٣٣٣/٦) : وهذه الأحاديث من أقوى الأدلة على ما ذهب إليه الجمهور من أن جهنم موجودة الآن . اهـ

وقال الباجي في المنتقى (٢٧) : وقوله "اشتكت النار إلى ربها فقالت يارب أكل بعضي بعضا" يحتمل وجهين : الحقيقة وهو أن يخلق لها حياة وكلاما فتتكلم بذلك .والثاني : المجاز .

وقوله "بعضي بعضا" يريد بذلك كثرة حرها وأنها تضيق بما فيها ولا تجد ما تأكله وتحرقه حتى يعود بعضها على بعض وقوله فأذن لها بنفسين في كل عام يريد أنه أذن لها أن تتنفس فيخرج عنها بعض ما تضيق به من أنفاس حرها وزمهريرها أعاذنا الله برحمته منها .اهـ

وقال ابن عبد البر في التمهيد : وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن الجنة والنار مخلوقتان لا تبيدان.اهـ

وقال الإمام الطحاوي رحمه الله (شرح العقيدة الطحاوية ص ٤٧٦) : وقوله والجنة والنار مخلوقتان لا تفنيان أبدا ولا تبيدان .

وقال ابن أبي العز في شرحه : أما قوله إن الجنة والنار مخلوقتان فاتفق أهل السنة على أن الجنة والنار مخلوقتان موجودتان الآن و لم يزل أهل السنة على ذلك حتى نبغت نابغة من المعتزلة والقدرية فأنكرت ذلك وقالت بل ينشئهما الله يوم القيامة وحملهم على ذلك أصلهم الفاسد الذي وضعوا به شريعة لما يفعله الله وأنه ينبغي أن يفعل كذا ولا ينبغي له أن يفعل كذا وقاسوه على خلقه في أفعالهم فهم مشبهة في الأفعال ودخل التجهم فيهم فصاروا مع ذلك معطلة وقالوا خلق الجنة قبل الجزاء عبث لأنها تصير معطلة مددا متطاولة فردوا من النصوص ما خالف هذه الشريعة الباطلة التي وضعوها للرب تعالى وحرفوا النصوص عن مواضعها وضللوا وبدعوا من خالف شريعتهم .

فمن نصوص الكتاب قوله تعالى عن الجنة {أعدت للمتقين } {أعدت للذين آمنوا بالله ورسله} ، وعن النار {أعدت للكافرين} .

وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال "إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل

الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار يقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة" .

وقوله لا تفنيان أبدا ولا تبيدان هذا قول جمهور الأئمة من السلف والخلف وقال ببقاء الجنة وبفناء النار جماعة من السلف والخلف والقولان مذكوران في كثير من كتب التفسير وغيرها

قال : والأدلة من السنة على أبدية الجنة ودوامها كثيرة كقوله ﷺ من يدخل الجنة ينعم ولا ييأس ويخلد ولا يموت .

ثم قال : ومن أدلة القائلين ببقائها وعدم فنائها قوله تعالى {ولهم عذاب مقيم} {لا يفتر عنهم وهم فيه مبلسون } {فلن نزيدكم إلا عذابا} {خالدين فيها أبدا} ، {وما هم منها بمخرجين} ، {وما هم بخارجين من النار} ، {لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سَمّ الخياط} ، {لا يقضي عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها} {إن عذابها كان غراما} أي مقيما لازما.اهـ

وقال ابن منده في الإيمان (٢/٧٨٥) : حتى إذا فرغ الله ﷻ من القضاء بين العباد وأراد أن يُخرج برحمته من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد الله أن يرحمه ممن يشهد أن لا إله إلا الله فيعرفونهم في النار بأثر السجود ؛ تأكل النار ابن آدم إلا أثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون تحته كما تنبت الحبة في حميل السيل ثم يفرغ الله ﷻ وجل من القضاء بين العباد.اهـ

## (٣٩) باب صفة الجنة

٤٣٢٨-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَعْدَدْتُ

لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَمِنْ بَلْهَ مَا قَدْ أَطْلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ {فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}

قَالَ وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْرَؤُهَا مِنْ قُرَّاتِ أَعْيُنٍ . صحيح

٤٣٢٩ -حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ حَجَّاجٍ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَشِبْرٌ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا . ضعيف

٤٣٣٠ -حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ مَنْظُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا . صحيح

٤٣٣١ -حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْجَنَّةُ مِائَةُ دَرَجَةٍ كُلُّ دَرَجَةٍ مِنْهَا مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَإِنَّ أَعْلَاهَا الْفِرْدَوْسُ وَإِنَّ أَوْسَطَهَا الْفِرْدَوْسُ وَإِنَّ الْعَرْشَ عَلَى الْفِرْدَوْسِ مِنْهَا تُفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ فَإِذَا مَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَسَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ . صحيح

٤٣٣٢ -حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ الْمَعَافِرِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ لِأَصْحَابِهِ أَلَا مُشَمِّرٌ لِلْجَنَّةِ فَإِنَّ الْجَنَّةَ لَا خَطَرَ لَهَا هِيَ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ نُورٌ يَتَلَأْلَأُ وَرَيْحَانَةٌ تَهْتَزُّ وَقَصْرٌ مَشِيدٌ وَنَهَرٌ مُطَّرِدٌ وَفَاكِهَةٌ كَثِيرَةٌ نَضِيجَةٌ وَزَوْجَةٌ حَسْنَاءُ جَمِيلَةٌ

وَحُلَلٌ كَثِيرَةٌ فِي مَقَامٍ أَبَدًا فِي حَبْرَةٍ وَنَضْرَةٍ فِي دُورٍ عَالِيَةٍ سَلِيمَةٍ بَهِيَّةٍ قَالُوا نَحْنُ الْمُشَمِّرُونَ لَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ قُولُوا إِنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ ذَكَرَ الْجِهَادَ وَحَضَّ عَلَيْهِ .

**ضعيف**

٤٣٣٣-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى ضَوْءِ أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتْفُلُونَ أَمْشَاطُهُمْ الذَّهَبُ وَرَشْحُهُمْ الْمِسْكُ وَمَجَامِرُهُمْ الْأَلُوَّةُ أَزْوَاجُهُمْ الْحُورُ الْعِينُ أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتُّونَ ذِرَاعًا .

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ . **صحيح**

٤٣٣٤-حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَوْثَرُ نَهَرٌ فِي الْجَنَّةِ حَافَّتَاهُ مِنْ ذَهَبٍ مَجْرَاهُ عَلَى الْيَاقُوتِ وَالدُّرِّ تُرْبَتُهُ أَطْيَبُ مِنْ الْمِسْكِ وَمَاؤُهُ أَحْلَى مِنْ الْعَسَلِ وَأَشَدُّ بَيَاضًا مِنْ الثَّلْجِ . **صحيح**

٤٣٣٥-حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ لَا يَقْطَعُهَا وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ {وَظِلٍّ مَمْدُودٍ} . **صحيح**

٤٣٣٦-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ أَبِي الْعِشْرِينَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ

الْمُسَيَّب أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ فِي سُوقِ الْجَنَّةِ قَالَ سَعِيدٌ أَوَ فِيهَا سُوقٌ قَالَ نَعَمْ أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلُوهَا نَزَلُوا فِيهَا بِفَضْلِ أَعْمَالِهِمْ فَيُؤْذَنُ لَهُمْ فِي مِقْدَارِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا فَيَزُورُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَيُبْرِزُ لَهُمْ عَرْشَهُ وَيَتَبَدَّى لَهُمْ فِي رَوْضَةٍ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ فَتُوضَعُ لَهُمْ مَنَابِرُ مِنْ نُورٍ وَمَنَابِرُ مِنْ لُؤْلُؤٍ وَمَنَابِرُ مِنْ يَاقُوتٍ وَمَنَابِرُ مِنْ زَبَرْجَدٍ وَمَنَابِرُ مِنْ ذَهَبٍ وَمَنَابِرُ مِنْ فِضَّةٍ وَيَجْلِسُ أَدْنَاهُمْ وَمَا فِيهِمْ دَنِيءٌ عَلَى كُثْبَانِ الْمِسْكِ وَالْكَافُورِ مَا يُرَوْنَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَرَاسِيِّ بِأَفْضَلَ مِنْهُمْ مَجْلِسًا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا قَالَ نَعَمْ هَلْ تَتَمَارَوْنَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ قُلْنَا لَا قَالَ كَذَلِكَ لَا تَتَمَارَوْنَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا يَبْقَى فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ أَحَدٌ إِلَّا حَاضَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُحَاضَرَةً حَتَّى إِنَّهُ يَقُولُ لِلرَّجُلِ مِنْكُمْ أَلَا تَذْكُرُ يَا فُلَانُ يَوْمَ عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا يُذَكِّرُهُ بَعْضَ غَدَرَاتِهِ فِي الدُّنْيَا فَيَقُولُ يَا رَبِّ أَفَلَمْ تَغْفِرْ لِي فَيَقُولُ بَلَى فَبِسَعَةِ مَغْفِرَتِي بَلَغْتَ مَنْزِلَتَكَ هَذِهِ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ غَشِيَتْهُمْ سَحَابَةٌ مِنْ فَوْقِهِمْ فَأَمْطَرَتْ عَلَيْهِمْ طِيبًا لَمْ يَجِدُوا مِثْلَ رِيحِهِ شَيْئًا قَطُّ ثُمَّ يَقُولُ قُومُوا إِلَى مَا أَعْدَدْتُ لَكُمْ مِنْ الْكَرَامَةِ فَخُذُوا مَا اشْتَهَيْتُمْ قَالَ فَنَأْتِي سُوقًا قَدْ حُفَّتْ بِهِ الْمَلَائِكَةُ فِيهِ مَا لَمْ تَنْظُرْ الْعُيُونُ إِلَى مِثْلِهِ وَلَمْ تَسْمَعْ الْآذَانُ وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى الْقُلُوبِ قَالَ فَيُحْمَلُ لَنَا مَا اشْتَهَيْنَا لَيْسَ يُبَاعُ فِيهِ شَيْءٌ وَلَا يُشْتَرَى وَفِي ذَلِكَ السُّوقِ يَلْقَى أَهْلُ الْجَنَّةِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَيُقْبِلُ الرَّجُلُ ذُو الْمَنْزِلَةِ الْمُرْتَفِعَةِ فَيَلْقَى مَنْ هُوَ دُونَهُ وَمَا فِيهِمْ دَنِيءٌ فَيَرُوعُهُ مَا يَرَى عَلَيْهِ مِنْ اللِّبَاسِ فَمَا يَنْقَضِي آخِرُ حَدِيثِهِ حَتَّى يَتَمَثَّلَ لَهُ عَلَيْهِ أَحْسَنُ مِنْهُ وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَحْزَنَ فِيهَا قَالَ ثُمَّ نَنْصَرِفُ إِلَى مَنَازِلِنَا فَتَلْقَانَا أَزْوَاجُنَا فَيَقُلْنَ مَرْحَبًا وَأَهْلًا لَقَدْ جِئْتَ وَإِنَّ بِكَ مِنْ الْجَمَالِ وَالطِّيبِ أَفْضَلَ

مِمَّا فَارَقْتَنَا عَلَيْهِ فَنَقُولُ إِنَّا جَالَسْنَا الْيَوْمَ رَبَّنَا الْجَبَّارَ عَزَّ وَجَلَّ وَيَحِقُّنَا أَنْ نَنْقَلِبَ بِمِثْلِ مَا انْقَلَبْنَا . **ضعيف**

٤٣٣٧-حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْرَقُ أَبُو مَرْوَانَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ إِلَّا زَوَّجَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً ثِنْتَيْنِ مِنْ الْحُورِ الْعِينِ وَسَبْعِينَ مِنْ مِيرَاثِهِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ مَا مِنْهُنَّ وَاحِدَةٌ إِلَّا وَلَهَا قُبُلٌ شَهِيٌّ وَلَهُ ذَكَرٌ لَا يَنْثَنِي .

قَالَ هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ مِنْ مِيرَاثِهِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَعْنِي رِجَالًا دَخَلُوا النَّارَ فَوَرِثَ أَهْلُ الْجَنَّةِ نِسَاءَهُمْ كَمَا وُرِثَتْ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ . **ضعيف جداً**

٤٣٣٨-حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَامِرٍ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُ إِذَا اشْتَهَى الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ كَانَ حَمْلُهُ وَوَضْعُهُ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ كَمَا يَشْتَهِي . **صحيح**

٤٣٣٩-حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنْ النَّارِ حَبْوًا فَيُقَالُ لَهُ اذْهَبْ فَادْخُلْ الْجَنَّةَ فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلْأَى فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلْأَى فَيَقُولُ اللَّهُ اذْهَبْ فَادْخُلْ الْجَنَّةَ فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلْأَى فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلْأَى فَيَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ اذْهَبْ فَادْخُلْ الْجَنَّةَ فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلْأَى فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ يَا رَبِّ إِنَّهَا مَلْأَى فَيَقُولُ اللَّهُ اذْهَبْ فَادْخُلْ الْجَنَّةَ فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشَرَةَ أَمْثَالِهَا أَوْ إِنَّ لَكَ مِثْلَ عَشَرَةِ أَمْثَالِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ أَتَسْخَرُ بِي أَوْ

أَتَضْحَكُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ قَالَ فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ فَكَانَ يُقَالُ هَذَا أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا . **صحيح**

٤٣٤٠-حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَأَلَ الْجَنَّةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَتْ الْجَنَّةُ اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ وَمَنْ اسْتَجَارَ مِنْ النَّارِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَتْ النَّارُ اللَّهُمَّ أَجِرْهُ مِنْ النَّارِ . **صحيح**

٤٣٤١-حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَان قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا لَهُ مَنْزِلَانِ مَنْزِلٌ فِي الْجَنَّةِ وَمَنْزِلٌ فِي النَّارِ فَإِذَا مَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ وَرِثَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْزِلَهُ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى {أُولَئِكَ هُمْ الْوَارِثُونَ }.**صحيح**

**الشرح** : في أحاديث هذا الباب بيان صفة الجنة ، وما أعد الله فيها لعباده الصالحين من النعيم المقيم ، ففيها من ألوان المتعة والسرور ، ما يفوق التصور ، ويتعدى التخيل ، ففيها ما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر ، فالأنهار تجري من تحتها ، والثمار فيها حلوة دانية ، دائمة ، وفي التنْزيل الحكيم { مثل الجنة التي وعد المتقون فيها أنهار من ماء غير آسن ، وأنهار من لبن لم يتغير طعمه وأنهار من خمر لذة للشاربين ، وأنهار من عسل مُصَفًّى ، ولهم فيها من كل الثمرات ومغفرة من ربهم } ،وأحد هذه الأنهار الكوثر ، ماؤه أحلى من العسل ، وأبيض من اللبن ، فلا عجب أن يكون موضع سوط المؤمن في الجنة خير من الدنيا وما فيها ، ولا عجب أن يكون لأدنى أهل الجنة منْزلة ،أضعاف الدنيا وما فيها .

والجنة درجات ، كل درجة منها ما بين السماء والأرض ، وعدد هذه الدرجات مائة ، أعلاها الفردوس ، وفوق الفردوس ، العرش ، وقد حثنا النبي ﷺ

أن نسأل الله تبارك اسمه أعلى منازل الجنة وهي الفردوس ، يعلمنا ﷺ علو الهمم ، ويأخذ بأيدينا إلى أرفع المراتب ، وفي حديث أنس في الباب "من سأل الجنة ثلاث مرات قالت الجنة اللهم أدخله الجنة " .

وفي الأحاديث أن أول فوج يدخل الجنة ، يكسوهم اللهُ البهاءَ والجمال حتى ليكونوا على هيئة البدر ، ثم الذين يلونهم على ضوء أشد الكواكب نوراً .

وفيها أن أهل الجنة في بهاء وحسن وجمال لا ينقطع ، فليسوا من شأن أهل الدنيا في شيء ، ولا حاجة لهم إلى حاجة بني آدم الضرورية في الدنيا ، ومن عظيم تنعمهم أن أمشاطهم من الذهب ، وعرقهم المسك ، وزوجاتهم من الحور العين ، وخلقهم على صورة أبيهم آدم ، ستون ذراعاً .

ومن نعيم الجنة ، حصول كل ما يتمناه المؤمن فيها حتى إنه لو اشتهى الولد حملت إحدى زوجاته ووضعت له الولد في ساعة كما يشتهي ، قال الله تبارك وتعالى {لهم ما يشاؤون فيها ولدينا مزيد } .

قال النووي في شرح مسلم (١٩١/٩) : قوله ﷺ : ( إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون ) مذهب أهل السنة وعامة المسلمين أن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون , يتنعمون بذلك وبغيره , من ملاذ وأنواع نعيمها تنعما دائما لا آخر له , ولا انقطاع أبدا , وإن تنعمهم بذلك على هيئة تنعم أهل الدنيا إلا ما بينهما من التفاضل في اللذة والنفاسة , التي لا يشارك نعيم الدنيا إلا في التسمية , وأصل الهيئة , وإلا في أنهم لا يبولون ولا يتغوطون ولا يتمخطون ولا يبصقون , وقد دلت دلائل القرآن والسنة في هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم وغيره , أن نعيم الجنة دائم لا انقطاع له أبدا .اهـ

وقال الحافظ في الفتح (٥١٦/٨) : قوله : ( يقول الله تعالى : أعددت لعبادي ) ووقع في حديث آخر " أن سبب هذا الحديث أن موسى عليه السلام سأل ربه من أعظم أهل الجنة مترلة ؟ فقال : غرست كرامتهم بيدي وختمت عليها , فلا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر " أخرجه مسلم والترمذي من طريق الشعبي سمعت المغيرة بن شعبة على المنبر يرفعه إلى النبي ﷺ " أن موسى سأل ربه " فذكر الحديث بطوله وفيه هذا , وفي آخره : قال : ومصداق ذلك في كتاب الله ( فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين ) . قوله : ( ولا خطر على قلب بشر ) زاد ابن مسعود في حديثه " ولا يعلمه ملك مقرب ولا نبي مرسل " أخرجه ابن أبي حاتم , وهو يدفع قول من قال : إنما قيل : البشر لأنه يخطر بقلوب الملائكة . والأولى حمل النفي فيه على عمومه فإنه أعظم في النفس .اهـ

وقوله ﷺ في حديث أبي هريرة " إن في الجنة شجرة" قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٢٦/٦) : والشجرة المذكورة قال ابن الجوزي : يقال إنها طوبى ( قلت ) وشاهد ذلك في حديث عتبة بن عبد السلمي عند أحمد والطبراني وابن حبان , فهذا هو المعتمد خلافا لمن قال إنما نكرت للتنبيه على اختلاف جنسها بحسب شهوات أهل الجنة . قوله : ( يسير الراكب ) أي راكب فرض , ومنهم من حمله على الوسط المعتدل , وقوله : " في ظلها " أي في نعيمها وراحتها ومنه قولهم عيش ظليل , وقيل : معنى ظلها ناحيتها وأشار بذلك إلى امتدادها ومنه قولهم أنا في ظلله أي نـاحيتك , قال القرطبي : والمحوج إلى هذا التأويل أن الظل في عرف أهل الدنيا ما يقي من حر الشمس وأذاها وليس في الجنة شمس ولا أذى , وروى ابن أبي حاتم وابن أبي الدنيا في صفة الجنة عن ابن عباس قال : الظل الممدود شجرة في الجنة على ساق قدر ما يسير الراكب المجد في ظلها مائة عام من كل نواحيها فيخرج أهل الجنة يتحدثون في

ظلها فيشتهي بعضهم اللهو فيرسل الله ريحا فيحرك تلك الشجرة بكل لهو كـــان في الدنيا .اهـــ

وفي قوله ﷺ في حديث أبي هريرة " ما منكم من أحد إلا له مترلان " قـــال البيهقي رحمه الله في شعب الإيمان (٣٤٢/١) : ويشبه أن يكون هذا الحديث تفسيرا لحديث الفداء ، والكافر إذا أورث على المؤمن مقعده من الجنة والمؤمـــن إذا أورث على الكافر مقعده من النار يصير في التقدير كأنه فدى المؤمن بالكافر .اهـــ

تم بعون الله تعالى وتوفيقه شرح سنن ابن ماجة ، فالحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه . وكان الفراغ من شرحها قبل الظهر من يوم الخميس الثاني عشر من شهر جمادى الثانية ١٤٢٠هـ الموافق ٢٣ من شهر سبتمبر ١٩٩٩م . سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين .

## فهرس الموضوعات للمجلد الخامس

## فهرس الكتب للمجلد الخامس

# ثبت بأهم المراجع


- القرآن الكريم

## كتب السنة

- صحيح البخاري
- صحيح مسلم – دار أبي حيان
- سنن أبي داود – تحقيق عزت عبيد الدعاس ، وعادل السيد – دار الحديث للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت
- سنن النسائي – تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبي غدة – مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب
- سنن الترمذي – تحقيق الشيخ أحمد شاكر – دار إحياء التراث العربي – بيروت
- سنن الدارمي – دار إحياء التراث العربي
- مسند أحمد – المكتب الإسلامي
- موطأ مالك – دار إحياء التراث العربي –
- السنن الكبرى للبيهقي

- جامع الأصول لابن الأثير
- صحيح ابن خزيمة تحقيق الأعظمي – المكتب الإسلامي
- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة للبوصيري – تحقيق محمد المنتقى الكشناوي – دار العربية – بيروت
- مشكاة المصابيح للتبريزي – تحقيق الشيخ الألباني – المكتب الإسلامي
- سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني – المكتب الإسلامي
- سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني – المكتب الإسلامي
- صحيح سنن أبي داود للألباني – المكتب الإسلامي
- صحيح سنن الترمذي للألباني – المكتب الإسلامي
- صحيح سنن النسائي للألباني – المكتب الإسلامي
- صحيح سنن ابن ماجة للألباني – المكتب الإسلامي
- ضعيف سنن الترمذي للألباني – المكتب الإسلامي
- ضعيف سنن ابن ماجة للألباني – المكتب الإسلامي
- سنن الدارقطني مع التعليق المغني عليه لأبي الطيب محمد أبادي – عالم الكتب
- المصنف لعبد الرزاق الصنعاني – المكتب الإسلامي
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني – المكتب الإسلامي
- تلخيص الحبير للحافظ ابن حجر العسقلاني – مكتبة ابن تيمية – القاهرة
- نصب الراية للحافظ الزيلعي – دار الحديث – القاهرة

## □ (ب) كتب شروح السنة والفقه وأصوله


- فتح الباري - للحافظ ابن حجر العسقلاني - طبعة السلفية بإشراف الشيخ محب الدين الخطيب
- شرح مسلم للنووي – دار أبي حيان
- معالم السنن للخطابي – المكتبة العلمية
- تحفة الأحوذي للمباركفوري – مؤسسة قرطبة
- عارضة الأحوذي لابن العربي ـ دار الفكر
- عون المعبود لشمس الحق العظيم أبادي ومعه تهذيب السنن لابن قيم الجوزية ـ دار الفكر
- شرح السنة للبغوي – تحقيق شعيب الآرناؤوط وزهير الشاويش
- شرح السنة للبربهاري
- حاشية السيوطي وحاشية السندي على النسائي - تحقيق الشيخ أبي غدة – مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب
- فتح البر في الترتيب الفقهي لتمهيد ابن عبد البر للمغراوي مجموعة التحف النفائس الدولية – السعودية
- الاستذكار لابن عبد البر / مؤسسة الرسالة
- شرح معاني الآثار للطحاوي – عالم الكتب
- إتحاف القاري باختصار فتح الباري لصفاء الضوي أحمد العدوي– دار ابن الجوزي
- فيض القدير للمناوي / دار الكتب العلمية ـ بيروت
- المسوّى شرح الموطأ لشاه ولي الله دهلوي – دار الكتب العلمية

- الزرقاني على الموطأ – دار الكتب العلمية
- نيل الأوطار للشوكاني – دار الجيل
- سبل السلام للصنعاني – دار الحديث
- فتح الباري لابن رجب الحنبلي - دار ابن الجوزي - الدمام
- شرح البخاري للكرماني – دار الفكر
- عمدة القاري للعيني – دار الفكر
- شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد ومعه العدة حاشية الصنعاني عليه – دار الأقصى
- الإلمام بأحاديث الأحكام / لابن دقيق العيد / مكتبة ابن القيم - الدمام
- طرح التثريب في شرح التقريب لأبي زرعة ابن الحافظ العراقي – دار إحياء التراث
- مرقاة المفاتيح لملا علي القاري _ دار الفكر
- دليل الفالحين شرح رياض الصالحين لابن علان / دار الكتب العلمية / بيروت
- التعليق الممجد على موطأ محمد لأبي الحسنات اللكنوي _ تحقيق الدكتور تقي الدين الندوي .
- وبل الغمام للشوكاني _ تحقيق محمد صبحي حسن حلاق . مكتبة ابن تيمية – القاهرة – ودار العلم - جدة
- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل لمحمد بن عبد الله المغربي – دار الفكر
- كفاية الطالب لأبي الحسن المكي – دار الفكر
- المبدع في شرح المقنع لابن مفلح الحنبلي – المكتب الإسلامي - بيروت

- مراتب الإجماع لابن حزم / دار الآفاق الجديدة / بيروت
- الإجماع لابن المنذر حققه أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيـــف – دار طيبة - الرياض
- الروضة الندية لصديق حسن خان – دار الهجرة – صنعاء
- مشكل الآثار للطحاوي – دار الكتب العلمية - بيروت – لبنان
- مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها للشيخ عبد الله بن علـــي النجــدي القصيمي المجلس العلمي السلفي – دار الدعوة السلفية _ باكستان .
- المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود للشيخ محمود خطاب السبكي _ المكتبة الإسلامية
- معرفة السنن والآثار للبيهقي – تحقيق ســيد كســروي حســن – دار الكتب العلمية
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للشربيني – دار الفكــــر – بيروت .
- رسالة ابن أبي زيد القيرواني – دار الفكر بيروت
- المغني للموفق بن قدامة ومعه الشرح الكبير لشمس الدين بن قدامة – دار الكتاب العربي
- الإنصاف للمرداوي – مكتبة ابن تيمية
- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار للشوكاني – دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان
- سنن ابن ماجة مع حاشية السندي / دار المعرفة

- ظفر اللاضي بما يجب في القضاء على القاضي لصديق حسن خان – المكتبة السلفية _ لاهور باكستان
- الرحبية في علم الفرائض بشرح سبط المارديني وحاشية العلامة البقري – علق عليهما وخرج أدلتهما الدكتور مصطفى البغا – دار القلم - دمشق
- منار السبيل في شرح الدليل للشيخ ابن ضويان تحقيق عصام قلعجي – دار الحكمة – دمشق
- المهذب لأبي إسحاق الشيرازي – دار الفكر – بيروت
- إعانة الطالبين للدمياطي – دار الفكر - بيروت
- بدائع الصنائع لعلاء الدين الكاساني _ دار الكتاب العربي
- المنثور في القواعد للزركشي – تحقيق الدكتور تيسير فائق أحمد محمود – وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية _ الكويت
- المتواري على أبواب البخاري / ناصر الدين ابن المنير / تحقيق علي حسن عبد الحميد / المكتب الإسلامي ، ودار عمار
- شرح فتح القدير للكمال بن الهمام على الهداية للمرغيناني – دار الكتب العلمية
- رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين – دار الفكر
- الحاوي للماوردي / دار الفكر
- المبسوط للسرخسي –دار الفكر
- الأم للشافعي - دار المعرفة
- المدونة للإمام مالك برواية ابن قاسم ومعها مقدمات ابن رشد - دار الفكر

- نيل المآرب في تهذيب شرح عمدة الطالب للبسام – النهضة الحديثة – مكة
- الفتح الرباني للشيخ عبد الرحمن الساعاتي / دار الشهاب - القاهرة
- مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية – مطابع دار العربية - بيروت
- المجموع شرح المهذب – دار الفكر
- حاشية ابن حجر الهيتمي على الإيضاح وبهامشه الإيضاح للإمام النووي – دار الفكر - بيروت
- زاد المعاد للعلامة ابن القيم
- شرح أحمد شاكر على المسند
- الكبائر للذهبي – دار الفكر العربي
- تحفة المحتاج لابن الملقن _ دار الكتاب العربي
- التلقين للقاضي عبد الوهاب البغدادي المالكي – تحقيق محمد ثالث سعيد الغاني – المكتبة التجارية – مكة المكرمة
- جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي – دار ابن الجوزي – الدمام
- دراسة عن زيادات القطان على سنن ابن ماجة للدكتورمسفر بن غرم الله الدميني- الرياض
- الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار للحازمي الهمداني تحقيق الدكتور قلعجي- دار الوعي –حلب ، ومكتبة ابن تيمية- القاهرة
- رسوخ الأحبار في منسوخ الأخبار لأبي إسحاق الجعبري – مؤسسة الكتب الثقافية

- غبطة القاري بإحالات فتح الباري/ صفاء الضوي أحمد العدوي _ مكتبة ابن تيمية بالقاهرة ودار العلم بجدة .
- تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة / الكتب العلمية
- الرحبية شرح سبط المارديني ( في الفرائض ) – دار القلم – دمشق
- ناسخ الحديث ومنسوخه لابن شاهين تحقيق سمير الزهيري – مكتبة المنار
- الموافقات في أصول الشريعة للشاطبي – دار المعرفة –بيروت – لبنان
- أعلام الموقعين لابن القيم – دار الكتاب العربي
- الرسالة للإمام الشافعي – دار الفكر
- الأشباه والنظائر للسيوطي – دار الكتاب العربي
- الأشباه والنظائر لابن نجيم
- البحر الرائق شرح كتر الدقائق لابن نجيم
- الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم _ دار الحديث _ القاهرة .
- التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي – تحقيق الدكتور محمد رضوان الداية _ دار الفكر _ بيروت
- الإنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجدت الخلاف للبطليوسي – تحقيق محمد رضوان الداية _ دار الفكر – بيروت
- القوانين الفقهية لابن جزي – دار الكتب العلمية – بيروت
- الإجماع لابن المنذر – حققه أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف –دار طيبة –الرياض
- الاختيارات الفقهية لابن تيمية لبدر الدين البعلي الحنبلي
- المعونة للقاضي عبد الوهاب البغدادي – مكتبة الباز – مكة المكرمة

- الإشراف لابن المنذر/ المكتبة التجارية
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد – دار المعرفة
- الجوهر النقي لابن التركماني مع السنن الكبرى للبيهقي
- تحفة المودود لابن القيم – دار عالم الكتب – الرياض
- إغاثة اللهفان لابن القيم _ دار ابن زيدون – بيروت
- الأحكام السلطانية للماوردي – دار الكتب العلمية
- أحكام أهل الذمة لابن القيم – دار الكتب العلمية
- التحقيقات المرضية في المباحث الفرضية للشيخ صالح الفوزان – مكتبة المعارف بالرياض
- حاشية الدسوقي
- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي يزيد القيرواني / أحمد بن غنيم بن سالم النفراوي المالكي – دار الفكر
- التواضع والخمول للقرشي " ابن أبي الدنيا" / تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطا / دار الكتب العلمية
- فقه السنة لسيد سابق – دار الكتاب العربي
- تمام المنة في تخريج أحاديث فقه السنة للألباني – المكتبة الإسلامية – عمّان ، ودار الراية بالرياض
- الصحيح المسند من فضائل الصحابة لمصطفى العدوي – دار ابن عفان

## (ج) التفسير وعلوم القرآن


- تفسير الطبري تحقيق محمود شاكر وأحمد شاكر – مؤسسة قرطبة
- تفسير القرطبي – دار الكتب العلمية
- تفسير ابن كثير – دار المعرفة
- زاد المسير لابن الجوزي – المكتب الإسلامي
- الكشاف للزمخشري–دار الفكر
- تفسير المنار لمحمد رشيد رضا – دار المعرفة
- في ظلال القرآن لسيد قطب – دار الشروق
- تفسير المراغي – دار الفكر
- أضواء البيان للشنقيطي – عالم الكتب
- فتح القدير للشوكاني . مكتبة البابي الحلبي _ مصر
- مناهل العرفان للزرقاني – دار الباز – مكة المكرمة
- لباب النقول في أسباب النزول للسيوطي – دار إحياء العلوم –بيروت
- أسباب النزول للواحدي – دار الكتاب العربي – بيروت
- أحكام القرآن لابن العربي _ دار الفكر
- أحكام القرآن للجصاص _ تحقيق محمد الصادق قمحاوي _ دار إحياء التراث العربي


- **العقيدة**


- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي تحقيق أحمد سعد حمدان –دار طيبة للنشر والتوزيع – الرياض

- الاعتقاد للبيهقي – تحقيق أحمد عصام الكاتب – دار الآفاق الجديدة – بيروت
- شرح الطحاوية لابن أبي العز – تحقيق الألباني – المكتب الإسلامي
- مختصر العلو للعلي الغفار للذهبي تحقيق واختصار الألباني – المكتب الإسلامي
- الاعتصام للشاطبي – دار المعرفة – بيروت – لبنان
- الإيمان لشيخ الإسلام ابن تيمية – دار الكتب العلمية
- الإيمان لابن منده
- اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ابن تيمية –تحقيق الدكتور ناصر ابن عبد الكريم العقل
- الصارم المسلول لشيخ الإسلام ابن تيمية
- تلبيس الجهمية لشيخ الإسلام ابن تيمية
- مجموعة الرسائل والمسائل – دار الكتب العلمية – بيروت
- الإبداع في مضار الابتداع – لعلي محفوظ – دار الاعتصام
- شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري للغنيمان – مكتبة الدار بالمدينة المنورة
- فتح المجيد شرح كتاب التوحيد للشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ – دار الفكر .
- المنحة الإلهية في تهذيب الطحاوية للشيخ عبد الآخر حماد الغنيمي – دار الصحابة – بيروت

- السنة للمروزي – تحقيق سالم أحمد السلفي – مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت


## لغة ومعاجم وتراجم

- النهاية لابن الأثير
- لسان العرب لابن منظور – دار الفكر
- مشارق الأنوار للقاضي عياض – مكتبة ابن تيمية
- غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي – دار الكتاب العربي
- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ومعه الاستيعاب لابن عبد البر – دار إحياء التراث العربي
- سير أعلام النبلاء للذهبي – مؤسسة الرسالة
- تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلاني – دار المعرفة – بيروت
- دائرة المعارف الإسلامية – دار المعرفة بيروت – لبنان
- معجم المؤلفين لعمر رضا كحاله / دار إحياء التراث العربي


## كتب متنوعة

- أبجد العلوم لصديق حسن خان – دار الكتب العلمية .
- العزلة والخلطة للشيخ سلمان العودة – دار ابن الجوزي
- الفوائد لابن القيم – تحقيق بشير محمد عون – مكتبة المؤيد بالطائف ، ودار البيان بدمشق
- صحيح جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر – مكتبة ابن تيمية – القاهرة

- البداية والنهاية لابن كثير / دار الكتب العلمية
- معجم البلدان لياقوت الحموي / دار صادر / بيروت
- الطرق الحكمية لابن القيم / تحقيق محمد حامد الفقــــي / دار الكتــب العلمية
- تبصرة الحكام لابن فرحون المالكي / مكتبة الكليات الأزهرية .
- الوابل الصيب لابن القيم
- صيد الخاطر لابن الجوزي / دار الكتب العلمية
- معتصر المختصر لأبي المحاسن الحنفي
- الأعلام خير الدين الزركلي / دار العلم للملايين
- غوامض الأسماء المبهمة لأبي القاسم ابن بشكوال / عالم الكتب
- أشراط الساعة ليوسف الوابل – دار ابن الجوزي – الدمام
- رهبان الليل لسيد بن حسين / مكتبة السوادي للتوزيع
- أخبار الحمقى والمغفلين لابن الجوزي – مكتبة نزار مصطفى البـــاز – مكة المكرمة
- التشريع الجنائي الاسلامي للأستاذ عبد القادر عودة – مؤسسة الرسالة
- نظام الطلاق في الإسلام / أحمد شاكر
- فقه الزكاة للشيخ يوسف القرضاوي مؤسسة الرسالة
- صفة صلاة النبي ﷺ للشيخ الألباني _ المكتب الإسلامي
- أحكام الجنائز للشيخ الألباني – المكتب الإسلامي
- آداب الزفاف للشيخ الألباني – المكتب الإسلامي
- الأجوبة النافعة للشيخ الألباني – المكتب الإسلامي

- الوابل الصيب من الكلم الطيب لابن القيم – المكتبة الثقافية
- حجة النبي ﷺ للشيخ الألباني دار نشر الكتب الإسـلامية – لاهـور – باكستان